

سُبُلُ الْإِسْلَامِ كَرَامَاتُ الشُّبُهَاتِ
وَفِي سِيرَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَأليف

الإمام محمد بن يوسف الصالح الشافعي
المتوفى ٩٤٢هـ

تحقيق وتعليق

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود
الشيخ علي محمد معوض

مكتبة نغمانيه

محله جنگی پشاور فون: ۹۰۵۲۵۵۰، ۳۲۱



سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ

فِي سِيْرَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ

تَأْلِيفُ

الإمام محمد بن يوسف الصَّالِحِ الشَّامِيِّ

المتوفى ٩٤٢ هـ

تحقيقه وتعليقه

السَّيِّدُ عَلِيُّ مُحَمَّدٌ مَعْرُوضٌ

السَّيِّدُ عَادِلُ أَحْمَدُ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ

الجزء الثاني عشر

ناشر

مَكْتَبَةُ نِعْمَانِيَّةِ

محمد جنگ، پشاور

فون: ۰۳۲۱-۹۰۵۲۵۵۰

کتابتہ اسلامیہ

پشاور

صفحہ

بسم اللہ الرحمن الرحیم

۱۹۵۵ء

پشاور

پشاور

پشاور

پشاور

ناشر
مکتبہ نعیمیہ

محکمہ جنگ، پشاور

فون: ۰۳۲۱-۹۰۵۲۵۵۰

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في جماع أبواب ما يخصه - صلى الله عليه وسلم - من الأمور الدنيوية وما يطرأ عليه من العوارض البشرية وكذا سائر الأنبياء

الباب الأول

في حاله في جسمه صلى الله عليه وسلم

قال القاضي: فيما يخصهم في الأمور الدنيوية ويطرأ عليهم من العوارض البشرية قد قدّمنا أنه - ﷺ - وسائر الأنبياء والرسل من البشر، وأن جسمه وظاهره خالص للبشر، يجوز عليه من الآفات والتغيرات، والآلام والأسقام، وتجرع كأس الحمام ما يجوز على البشر؛ وهذا كله ليس بنقيصة فيه؛ لأنّ الشيء، إنما يسمّى ناقصاً بالإضافة إلى ما هو أتمّ منه وأكمل من نوعه؛ وقد كتب الله تعالى على أهل هذه الدار: فيها تحيون، وفيها تموتون، ومنها تُخرجون؛ وخلق جميع البشر بمدرجة الغير؛ فقد مرض ﷺ، واشتكى، وأصابه الحرّ والقُر، وأدركه الجوع والعطش، ولحقه الغضب والضجر، وناله الإعياء والتعب، ومسه الضعف والكبر، وسقط فجحش شقه، وشجّه الكفار، وكسروا رباعيته، وسقي السم، وسجّر، وتداوى، واحتجم، وتنشّر وتعوّذ، ثم قضى نحبّه فتوفّي ﷺ، ولحق بالرفيق الأعلى، وتخلص من دار الامتحان والبلوى؛ وهذه سمات البشر التي لا محيص عنها؛ وأصاب غيره من الأنبياء ما هو أعظم منه؛ فقتلوا قتلاً، ورُموا في النار، ووُشروا بالمياشير. ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الأوقات. ومنهم من عصمه كما عصم بعد نبينا من الناس؛ فليئن لم يكف نبينا ربّه يد ابن قميئة يوم أحد، ولا حجبّه عن عُيون عداؤه عند دعوته أهل الطائف؛ فلقد أخذ على عُيون قريش عند خروجه إلى ثور، وأمسك عنه سيف غورث، وحجر أبي جهل، وفرس سراقه؛ ولكن لم يقه من سحر ابن الأعصم فلقد وقاه ما هو أعظم، من سم اليهودية.

وهكذا سائر أنبيائه مُبتلى ومُعافى؛ وذلك من حكّمته، ليظهر شرفهم في هذه المقامات، ويبيّن أمرهم، ويبيّن كلمته فيهم، وليحقّق بامتحانهم بشريتهم، ويرتفع الالتباس عن أهل الضعف فيهم لئلا يضلّوا بما يظهر من العجائب على أديهم ضلال النصارى بعيسى ابن مريم، وليكون في مخيبتهم تسليّة لأممهم، ووفور لأجورهم عند ربهم تماماً على الذي أحسن إليهم.

قال بعض المحققين: وهذه الطوارئ والتغيرات المذكورة إنما تختص بأجسامهم البشرية المقصود بها مقاومة البشر، ومعاناة بني آدم لمشاكله الجنس.

وأما بواطنهم فمنزّهة غالباً عن ذلك معصومة منه، متعلقة بالملأ الأعلى والملائكة لأخذها عنهم، وتلقّيها الوحي منهم.

قال: وقد قال ﷺ: إنَّ عَيْنِي تَنَامَانٍ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي.

وقال: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ؛ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَشْقِينِي.

وقال: لَسْتُ أَنْسِي، وَلَكِنْ أَنَسَى، لِيُشْتَنَّ بِي.

فأخبر أن سرّه وباطنه وروحه بخلاف جسمه وظاهره، وأن الآفات التي تحلُّ ظاهره من ضعف وجوع، وسهر ونوم، لا يحلُّ منها شيء باطنه، بخلاف غيره من البشر في حكم الباطن؛ لأن غيره إذا نام استغرق النوم جسمه وقلبه؛ وهو ﷺ في نومه حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في بعض الآثار أنه كان محروساً من الحدث في نومه لكون قلبه يقظان كما ذكرناه.

وكذلك غيره إذا جاع ضعف لذلك جسمه، وخارت قوته، فبطلت بالكلية جملة، وهو ﷺ قد أخبره أنه لا يعتريه ذلك، وأنه بخلافهم؛ لقوله: لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ؛ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَشْقِينِي.

وكذلك أقول: إنه في هذه الأحوال كلها؛ من وصب ومرض، وسحر وغضب، لم يجز على باطنه ما يخلُّ به، ولا فاض منه على لسانه وجوارحه ما لا يليق به، كما يعتري غيره من البشر ثم نأخذ بقعد في بيانه.

فإن قلت: فقد جاءت الأخبار الصحيحة أنه ﷺ سُجِرَ كما حدثنا الشيخ أبو محمد العتّابي بقراءتي عليه؛ قال: حدثنا حاتم بن محمد، حدثنا أبو الحسن علي بن خلف، حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا البخاري، حدثنا عبيد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سُجِرَ رسول الله ﷺ حتى إنه ليخيّل إليه أنه فعل الشيء وما فعله.

وفي رواية أخرى: حتى كان يخيّل إليه أنه كان يأتي النساء ولا يأتيهن... الحديث.

وإذا كان هذا من التباس الأمر على المسحور فكيف حال النبي ﷺ في ذلك؟ وكيف جاز عليه - وهو معصوم؟

فاَعْلَمَ . وَقَفْنَا اللهُ وَإِيَاكَ . أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ وَقَدْ طَعَنْتُ فِيهِ الْمُلْحِدَةَ، وَتَدَرَّعْتَ بِهِ لِسُخْفِ عَقُولِهَا وَتَلْبِيسِهَا عَلَى أَمْثَالِهَا إِلَى التَّشْكِيكِ فِي الشَّرْعِ؛ وَقَدْ نَزَّ اللهُ الشَّرْعَ وَالنَّبِيَّ عَمَّا يُدْخِلُ فِي أَمْرِهِ لَبْسًا وَإِنَّمَا السُّحْرُ مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ، وَعَارِضٌ مِنَ الْعِلَلِ، يَجُوزُ عَلَيْهِ كَأَنْوَاعِ الْأَمْرَاضِ مِمَّا لَا يُنْكَرُ وَلَا يَقْدَحُ فِي نُبُوتِهِ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ أَنَّهُ كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَلَا يَفْعَلُهُ فَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يُدْخِلُ عَلَيْهِ دَاخِلَةً فِي شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِهِ أَوْ شَرِيعَتِهِ، أَوْ يَقْدَحُ فِي صِدْقِهِ؛ لِقِيَامِ الدَّلِيلِ وَالْإِجْمَاعِ عَلَى عِضْمَتِهِ مِنْ هَذَا؛ وَإِنَّمَا هَذَا فِيمَا يَجُوزُ طَرُوءُهُ عَلَيْهِ فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ الَّتِي لَمْ يُنْعَثْ بِسَبَبِهَا، وَلَا فَضَّلَ مِنْ أَجْلِهَا؛ وَهُوَ فِيهَا غُرُضَةٌ لِلآفَاتِ كَسَائِرِ الْبَشَرِ؛ فَغَيْرُ بَعِيدٍ أَنْ يُخَيَّلَ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِهَا مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ، ثُمَّ يَنْجَلِي عَنْهُ، كَمَا كَانَ.

وَأَيْضًا فَقَدْ فَسَّرَ هَذَا الْفَضْلُ الْحَدِيثُ الْآخَرَ مِنْ قَوْلِهِ: حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِنَّ.

وَقَدْ قَالَ سَفِيَانٌ . وَهَذَا أَشَدُّ مِنَ السُّحْرِ، وَلَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ مِنْهَا أَنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ قَوْلٌ بِخِلَافِ مَا كَانَ أَخْبَرَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَلَمْ يَفْعَلْهُ؛ وَإِنَّمَا كَانَتْ خَوَاطِرُ وَتَخِيلَاتٍ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَتَخَيَّلُ الشَّيْءَ أَنَّهُ فَعَلَهُ، وَمَا فَعَلَهُ، لَكِنَّهُ تَخْيِيلٌ لَا يَغْتَقِدُ صِحَّتَهُ، فَتَكُونُ اعْتِقَادَاتُهُ كُلُّهَا عَلَى السَّدَادِ، وَأَقْوَالُهُ عَلَى الصَّحَّةِ.

هَذَا مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ لِأَثْمَتِنَا مِنَ الْأَجُوبَةِ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَعَ مَا أَوْضَحْنَاهُ مِنْ مَعْنَى كَلَامِهِمْ، وَزِدْنَاهُ بَيَانًا مِنْ تَلْوِيحَاتِهِمْ. وَكُلُّ وَجْهِ مِنْهَا مُقْنِعٌ؛ لَكِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ لِي فِي الْحَدِيثِ تَأْوِيلٌ أَجْلَى وَأَبْعَدُ مِنْ مَطَاعِنِ ذَوِي الْأَضَالِيلِ يَسْتَفَادُ مِنْ نَفْسِ الْحَدِيثِ؛ وَهُوَ أَنَّ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ الْمَسِيَّبِ، وَعُروَةَ بْنِ الزَّبِيرِ، وَقَالَ فِيهِ عَنْهُمَا: سَحَرَ يَهُودُ بَنِي زُرَيْقٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَجَعَلُوهُ فِي بَثْرٍ حَتَّى كَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُنْكَرَ بَصْرَهُ؛ ثُمَّ دَلَّ اللهُ عَلَى مَا صَنَعُوا فَاسْتَخْرَجَهُ مِنَ الْبَثْرِ.

وَرُوِيَ نَحْوَهُ، عَنِ الْوَاقِدِيِّ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، وَعُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ.

وَذَكَرَ عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ: حُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ سَنَةً، فَبَيَّنَّا هُوَ نَائِمٌ أَتَاهُ مَلَكَانِ، فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ... الْحَدِيثُ.

قَالَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: حُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ خَاصَّةً سَنَةً حَتَّى أَنْكَرَ بَصْرَهُ.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَحُبِسَ عَنِ النِّسَاءِ وَالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَهَبَطَ عَلَيْهِ مَلَكَانِ... وَذَكَرَ الْقِصَّةَ.

فقد استبان لك من مضمون هذه الروايات أن السُّخْرَ إنما تسلط على ظاهره وجوارحه، لا على قلبه واعتقاده وعقله، وأنه إنما أثر في بصره، وحبسه عن وطء نسائه [وطعامه، وأضعف جسمه وأمراضه]؛ ويكون معنى قوله: يخيّل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن؛ أي يظهر له من نشاطه ومتقدم عاداته القدرة على الإيتاء؛ فإذا دنا منهن أصابته أخذة السُّخْرِ، فلم يقدر على إتيانهن، كما يعترى من أخذ واغترض.

ولعله لمثل هذا أشار سُفيان بقوله: وهذا أشد ما يكون من السُّخْرِ. ويكون قول عائشة في الرواية الأخرى: إنه ليخيّل إليه أنه فعل الشيء وما فعله، من باب اختل من بصره، كما ذكر في الحديث؛ فيظن أنه رأى شخصاً من بعض أزواجه، أو شاهد فعلاً من غيره، ولم يكن على ما يخيّل إليه لما أصابه في بصره وضعف نظره، لا لشيء طرأ عليه في مثيره.

وإذا كان هذا لم يكن فيما ذكر من إصابة السُّخْرِ له وتأثيره فيه ما يُدخِل لُبساً ولا يجد به الملحّد المعترض أنساً...].

الباب الثاني

في حكم عقد قلبه - صلى الله عليه وسلم - في الأمور الدنيوية

أما العقد منها فقد يَغْتَقِدُ في أمور الدنيا الشيء على وجهٍ ويظهر خلافه، أو يكون منه على شكٍّ أو ظنٍّ بخلاف أمورِ الشرع؛ كما حدثنا أبو بَحرٍ سُفيان بن العاصي وغيرُ واحدٍ سَمَاعاً وقراءةً؛ قالوا: حدثنا أبو العباس أحمد بن عُمَر، قال: حدثنا أبو العباس الرازي، حدثنا أبو أحمد بن عَمرويه، حدثنا ابن سفيان، حدثنا مسلم، حدثنا عَبْدُ الله بن الرُّومي، وعباس العَنَبَري، وأحمد المَعْقِري؛ قالوا: حدثنا النضر بن محمد؛ قال: حدثني عِكْرمة، حدثنا أبو النجاشي؛ قال: حدثنا رافع بن خَدِيج؛ قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وهم يَأْبُرُونَ النَّخْلَ، فقال: ما تصنعون؟ قالوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قال: لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً؛ فتركوه، فنَقَصَتْ؛ فذكروا ذلك له؛ فقال: إنما أنا بشرٌ، إذا أمرتكم بشيءٍ من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيءٍ من رأيي فإنما أنا بشرٌ.

وفي رواية أنس: أنتم أعلمٌ بأمرِ دُنْيَاكم.

وفي حديثٍ آخر: إنما ظننتُ ظنّاً، فلا تؤاخذوني بالظنِّ.

وفي حديث ابن عباس في قصة الخِزص؛ فقال رسولُ الله ﷺ: إنما أنا بشرٌ فما حدثتكم عن الله فهو حقٌّ، وما قلتُ فيه من قبْلِ نفسي فإنما أنا بشرٌ أُخْطِئُ وأُصِيبُ.

وهذا على ما قرَّرناه فيما قاله من قبل نفسه في أمور الدنيا وظننه من أحوالها، لا ما قاله من قبْلِ نفسه واجتهاده في شَرْعِ شرعهِ؛ وسُنَّةِ سنَّها.

وكما حكى ابن إسحاق أنه ﷺ لما نزل بأذنى مياهٍ بَدْرٍ قال له الحُباب بن المنذر: أهدنا منزلَ أنزلَكَ اللهُ ليس لنا أن نتقدِّمه، أم هو الرأْيُ والحرب والمكيدة؟ قال: لا، بل هو الرأْيُ والحربُ والمكيدة. قال: فإنه ليس بمنزِلٍ، انهض حتى تأتي أدنى ماءٍ من القوم، فننزله، ثم نُعَوِّرْ ما وراءه من القُلْبِ؛ فنشرب ولا يشربون. فقال: أشرتُ بالرأْيِ، وفعل ما قاله.

وقد قال له اللهُ تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾.

وأراد مصالحةً بَعْضِ عدوِّه على ثلثِ ثَمَرِ المدينة، فاستشار الأنصارَ، فلمَّا أخبروه برأْيهم رجع عنه.

فمثلُ هذا وأشباهه من أمور الدنيا التي لا مَدْخَلَ فيها لعِلْمِ دِيانَةٍ ولا اعتقادِها ولا تعليمها، يجوزُ عليه فيه ما ذكرناه؛ إذ ليس في هذا كلُّه نَقِيسَةٌ ولا محطَّة؛ وإنما هي أمورٌ

اعتيادية يعرفها من جربها، وجعلها همها، وشغل نفسه بها، والنبى ﷺ - مشحون القلب بمعرفة الربوبية ملآن الجوانح بعلوم الشريعة، مقيد البال بمصالح الأمة الدينية والدنيوية، ولكن هذا إنما يكون في بعض الأمور، ويجوز في النادر فيما سبيله التدقيق في حراسة الدنيا واستثمارها، لا في الكثير المؤذن بالبله والغفلة.

وقد تواتر بالنقل عنه ﷺ من المعرفة بأمر الدنيا ودقائق مصالحها، وسياسة فرق أهلها ما هو معجز في البشر.

الباب الثالث

في حكم عقد قلبه - صلى الله عليه وسلم - في أمور البشر الجارية على يديه ومعرفة المحق من المبطل وعلم المصلح من المفسد

وأما ما يُعْتَقَد في أمور أحكام البشر الجارية على يديه وقضاياهم، ومعرفة المحق من المبطل، وعلم المصلح من المفسد، فهذه السبيل؛ لقوله ﷺ: «إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجّته من بعض؛ فأقضي له على نحو مما أسمع؛ فمن قضيت له من حق أخيه شيء فلا يأخذ منه شيئاً، فإنما أقطع له قطعة من النار».

حدثنا الفقيه أبو الوليد رحمه الله؛ حدثنا الحسين بن محمد الحافظ، حدثنا أبو عمر، حدثنا أبو محمد، حدثنا أبو بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ... الحديث. وفي رواية الزهري، عن عروة: «فلعلّ بعضكم أن يكون أبلغ من بعض؛ فأحسب أنه صادق فأقضي له».

وتجرى أحكامه ﷺ على الظاهر وموجب غلبات الظن بشهادة الشاهد، ويمين الحالف، ومراعاة الأشبه، ومعرفة العفاص والوكاء، مع مقتضى حكمة الله في ذلك؛ فإنه تعالى لو شاء لأطلع على سرائر عباده، ومخبّات ضمائر أمته؛ فتولّى الحكم بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون حاجة إلى اعتراف أو بيّنة أو يمين أو شبهة؛ ولكن لما أمر الله أمته بالتباعد والافتداء به في أفعاله وأحواله وقضاياه وسيّره؛ وكان هذا لو كان بما يختص بعلمه ويؤثره الله به، لم يكن للأمة سبيل إلى الافتداء به في شيء من ذلك، ولا قامت حجة بقضية من قضاياه لأحد في شريعته؛ لأننا لا نعلم ما أطلع عليه هو في تلك القضية لحكمه هو إذاً في ذلك بالممكن من إعلام الله له بما أطلع عليه من سرائرهم؛ وهذا ما لا تعلمه الأمة؛ فأجرى الله تعالى أحكامه على ظواهرهم التي يشتوي في ذلك هو وغيره من البشر؛ ليتم اقتداء أمته به في تعيين قضاياه، وتنزيل أحكامه، ويأتون ما أتوا من ذلك على علم ويقين من سنّته، إذ البيان بالفعل أوقع منه بالقول، وأدفع لاحتمال اللفظ وتأويل المتأول؛ وكان حكمه على الظاهر أجلى في البيان، وأوضح في وجوه الأحكام، وأكثر فائدة لموجبات الشاجر والخصام، وليقتدي بذلك كله حكّام أمته، ويشتونق بما يؤثر عنه، وينضبط قانون شريعته، وطى ذلك عنه من علم الغيب الذي استأثر به عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول، فيعلمه منه بما شاء، ويستأثر بما شاء، ولا يقدح هذا في نبوته، ولا يفصم عروّة من عصمته.

الباب الرابع

في حكم أقواله الدنيوية من إخباره عن أحواله وأحوال غيره وما يفعله أو فعله
- صلى الله عليه وسلم -

قال القاضي: وأما أقواله الدنيوية من إخباره عن أحوال غيره وما يفعله أو فعله الخلف فيها مُتَّبِعٌ عليه في كلِّ حالٍ، وعلى أيِّ وجهٍ، من عمد أو سهو، أو صحة أو مرض، أو رضاً أو غضب، وأنه معصومٌ منه ﷺ.

هذا فيما طريقه الخبر المَحْضُ بما يدخله الصدق والكذب؛ فأما المعارض الموهم ظاهراً بخلاف باطنها فجائزٌ وروودها منه في الأمور الدنيوية لا سيما لقصد المصلحة، كتوريته عن وجه مغازبه لئلا يأخذ العدو جذره.

وكما روي من مَازِحِيَةٍ ودُعَابِيَةٍ لِبَشِطِ أُمَّتِهِ وتطبيب قلوب المؤمنين من صحابته، وتأكيدها في تحببهم ومسرّة نفوسهم؛ كقوله: لأخملنك على ابن الناقة. وقوله للمرأة التي سألته عن زوجها: أهو الذي بعينه بياض.

وهذا كله صدق؛ لأنَّ كلَّ جملٍ ابنُ ناقةٍ، وكلُّ إنسانٍ بعينه بياضٌ وقد قال ﷺ: إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً.

هذا كله فيما بابه الخبر؛ فأما ما بابه غير الخبر، مما صورته صورة الأمر والنهي في الأمور الدنيوية فلا يصح منه أيضاً، ولا يجوز عليه أن يأمر أحداً بشيء أو ينهى أحداً عن شيء وهو يُنظَنُ خلافه.

وقد قال ﷺ: ما كان لنبى أن تكون له حائنة الأعين، فكيف أن تكون له خيانة قلب.

فإن قلت: فما معنى إذا قوله تعالى في قصة زيد: ﴿وَإِذَا تَقَوْلُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ، وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ...﴾

فاعلم - أكرمك الله، ولا تسترّب في تنزيه النبي ﷺ عن هذا الظاهر وأن يأمر زيدا بإمساکها وهو يحبُّ تطليقه إياها.

وأصح ما في هذا ما حكاه أهل التفسير عن علي بن حسين - أن الله تعالى كان أعلم نبيه أن زينب ستكون من أزواجه، فلما شكها إليه زيد قال له: أمسك عليك زوجك، واتق الله. وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به من أنه سيتزوجها مما الله مُبْدِيهِ ومُظْهِرِهِ بتمام التزويج وتطليق زيد لها.

وروى نحوه عمرو بن فائد، عن الزهري؛ قال: نزل جبريلُ على النبي ﷺ يُعلمه أن الله يزوجه زينب بنت جحش؛ فذلك الذي أخفى في نفسه.

ويصحح هذا قولُ المفسرين في قوله تعالى بعد هذا: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾؛ أي لا بُدَّ لك أن تتزوجها.

ويوضح هذا أن الله لم يُبد من أمره معها غيرَ زواجه لها؛ فدلَّ أنه الذي أخفاه ﷺ بما كان أعلمه به تعالى.

وقوله تعالى في القصة: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾.

فدلَّ أنه لم يكن عليه حرج في الأمر.

قال الطبري: ما كان الله ليؤثم نبيه فيما أحلَّ مثلاً فعله لمن قبله من الرسل؛ قال الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾؛ أي: من النبيين فيما أحلَّ لهم؛ ولو كان على ما روي في حديث قتادة من وقوعها من قلب النبي ﷺ عندما أعجبته، ومحبه طلاق زيد لها لكان فيه أعظم الحرج، وما لا يليق به من مدَّ عينيه لما نُهي عنه من زهرة الحياة الدنيا، ولكان هذا نفس الحسد المذموم الذي لا يرضاه ولا يتسم به الأتقياء، فكيف سيُد الأنبياء؟.

قال القشيري: وهذا إقدام عظيم من قائله، وقلة معرفة بحق النبي ﷺ وبفضله.

وكيف يقال: رآها فأعجبته وهي بنت عمته، ولم يزل يراها منذ وُلدت، ولا كان النساء يَحْتَجِبْنَ منه ﷺ، وهو زوجه لزيد؛ وإنما جعل الله طلاق زيد لها، وتزويج النبي ﷺ إياها؛ لإزالة حُرمة النَّبِيِّ، وإبطالِ سُنَّتِهِ؛ كما قال: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾. وقال: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾.

ونحوه لابن فورك.

وقال أبو الليث السمرقندي: فإن قيل: فما الفائدة في أمر النبي ﷺ لزيد بإمساكها؟ فهو أن الله أعلم نبيه أنها زوجته، فنهاه النبي ﷺ عن طلاقها؛ إذ لم تكن بينهما ألفة؛ وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به، فلما طلقها زيد خشي قول الناس: يتزوج امرأة ابنه؛ فأمره الله بزواجها ليباح مثل ذلك لأُمَّته، كما قال تعالى: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطْرًا﴾.

وقد قيل: كان أمره لزيد بإمساكها قمعاً للشهوة، ورداً للنفس عن هواها. وهذا إذا جوزنا عليه أنه رآها فجأة واشتخسناها. ومثل هذا لا نُكره فيه، لما طبع عليه ابن آدم من استحسانه

للحسن، ونظرة الفجاءة مغفوة عنها؛ ثم قمع نفسه عنها، وأمر زيدا بإمساكها؛ وإنما تُنكر تلك الزيادات التي في القصة. والتعويل والأولى ما ذكرناه عن علي بن الحسين، وحكاة السمرقندي؛ وهو قول ابن عطاء، وصححه واستحسنه القاضي القشيري، وعليه عول أبو بكر بن فورك، وقال: إنه معنى ذلك عقد المحققين من أهل التفسير؛ قال: والنبى ﷺ منزهة عن استعمال النفاق في ذلك، وإظهار خلاف ما في نفسه؛ وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾؛ قال: ومن ظن ذلك بالنبى ﷺ فقد أخطأ.

قال: وليس معنى الخشية هنا الخوف؛ وإنما معناه الاستحياء؛ أي يستحي منهم أن يقولوا: تزوج زوجة ابنه.

وأن خشيته ﷺ من الناس كانت من إرجاف المنافقين واليهود وتشغيبهم على المسلمين بقولهم: تزوج زوجة ابنه بعد نهي عن نكاح حلائل الأبناء، كما كان؛ فعاتبه الله على هذا، ونزهه عن الالتفات إليهم فيما أحله له، كما عتبه على مراعاة رضا أزواجه في سورة التحريم بقوله: ﴿لَمْ تُحَرِّمُوا مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكُمْ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. وكذلك قوله له ها هنا: ﴿وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾.

وقد روي عن الحسن وعائشة: لو كنتم رسول الله - ﷺ - شيئاً كنتم هذه الآية، لما فيه من عتبه وإبداء ما أخفاه.

الباب الخامس

في حكم أفعاله الدنيوية - صلى الله عليه وسلم -

قال القاضي: وأما أفعاله ﷺ الدنيوية فحكمه فيها من توقي المعاصي والمكروهات ما قد قدمناه، ومن جواز الشهور والغلط في بعضها ما ذكرناه.

وكله غير قاذح في النبوة؛ بلى، إن هذا فيها على التدور؛ إذ عامة أفعاله على السداد والصواب، بل أكثرها أو كلها جارية مجرى العبادات والقرب على ما بيّننا؛ إذ كان ﷺ لا يأخذ منها لنفسه إلا ضرورته، وما يُقيم رَمَقَ جسمه، وفيه مصلحة ذاته التي بها يُعبدُ ربه، ويُقيم شريعته، وَيَسُوسُ أُمَّته، وما كان فيما بينه وبين الناس من ذلك فَبَيَّنَ معروف يصنعه، أو بر يوسعه، أو كلام حسن يقوله أو يسمعه، أو تألف شارد، أو قهر مُعَانِد، أو مُدَاراة حاسد؛ وكلُّ هذا لاحقٌ بصالح أعماله، مُنتظمٌ في زَاكِي وظائف عباداته؛ وقد كان يُخالف في أفعاله الدنيوية بحسب اختلاف الأحوال، ويُعدُّ للأمور أشباهها، فيركبُ - في تصرّفه لِمَا قُرِبَ - الحمار، وفي أسفاره الراحلة، ويركبُ البغلة في معارك الحزب دليلاً على الثبات، ويركبُ الخيل ويُعدها ليوم الفزع وإجابة الصارخ.

وكذلك في لباسه وسائر أحواله بحسب اعتبار مَصَالِحِهِ ومصالح أُمَّتِهِ.

وكذلك يَفْعَلُ الفِعْلَ من أمور الدنيا مساعدة لأُمَّتِهِ وسياسةً وكرهيةً لِخِلَافِهَا وإن كان قد يرى غيرَه خيراً منه، كما يتركُ الفِعْلَ لهذا؛ وقد يرى فعله خيراً منه. وقد يفعلُ هذا في الأمور الدينية مما له الخيرة في أحد وجهيه، كخروجه من المدينة لأُحُد، وكان مذهبه التحصن بها، وتزكته قتل المنافقين، وهو على يقين من أمرهم مؤالفةً لغيرهم، ورعايةً للمؤمنين من قرابتهم، وكرهيةً لأن يقول الناس: إن محمداً يقتل أصحابه؛ كما جاء في الحديث؛ وتزكته بناء الكعبة على قواعد إبراهيم مراعاةً لقلوب قريش وتعظيمهم لتغييرها، وحذراً من نِقَارِ قلوبهم لذلك، وتحريك متقدم عداوتهم للدين وأهله؛ فقال لعائشة في الحديث الصحيح: لولا جذنان قومك بالكفر لأتممت البيت على قواعد إبراهيم.

ويفعلُ الفِعْلَ ثم يتركه؛ لكون غيرَه خيراً منه؛ كانتقاله من أذنى مِيَاهِ بَدْرٍ إلى أقربها للعدو من قريش؛ وقوله: لو استقبلتُ من أمري ما استَدْبَرْتُ ما سُقْتُ الهدي.

ويسطُ وجهه للكافر والعدو رجاء استلافه.

ويصبر للجاهل، ويقول: إن من شرار الناس من اتقاه الناس لشره؛ ويبذل له الرغائب ليحبب إليه شريعته ودين ربه.

ويتولى في منزله ما يتولى الخادِمُ مِنْ مَهْنَتِهِ، ويتسمَّت في ملئه، حتى لا يبدو شيء من أطرافه، وحتى كأن على رؤوس جلسائه الطير؛ ويتحدث مع جلسائه بحديث أولهم، ويتعجب مما يتعجبون منه، ويضحك مما يضحكون منه؛ قد وسع الناس بشره وعدله، لا يستفزُّه الغضب، ولا يقصُر عن الحق، ولا يُطِنُّ على جلسائه؛ يقول: ما كان لنبِي أن تكون له خائنة الأعين.

فإن قلت: فما معنى قوله لعائشة رضي الله عنها في الداخل عليه: بئس ابن العشيرة. فلما دخل الآن له القول وضحك معه، فلما سأله عن ذلك قال: إن من شر الناس من اتقاه الناس لشره.

وكيف جاز أن يُظهِر له خلاف ما يُطِنُّ، ويقول في ظهري ما قال؟

فالجواب أن فعله ﷺ كان استئلافاً لمثله، وتطبيياً لنفسه؛ ليتمكن إيمانه، ويدخل في الإسلام بسببه أتباعه، ويراه مثله فينجذب بذلك إلى الإسلام.

ومثل هذا على هذا الوجه قد خرج من حدِّ مُداراة الدنيا إلى السياسة الدنيوية.

وقد كان النبي ﷺ يستألفهم بأموال الله العريضة فكيف بالكلمة اللينة؟

قال صفوان: لقد أعطاني وهو أبغض الخلق إليّ، فما زال يُعطيني حتى صار أحب الخلق إليّ.

وقوله فيه: بئس ابن العشيرة - هو غير غيبية؛ بل هو تعريف ما علمه منه لمن لم يعلم، ليحذر حاله، ويُحترز منه، ولا يوثق بجانبه كل الثقة، ولا سيما وكان مُطاعاً مُتَّبوعاً.

ومثل هذا إذا كان لضرورة ودفع مَضْرَّة لم يكن بغيبية، بل كان جائزاً، بل واجباً في بعض الأحيان كعادة المحدثين في تجريح الرواة والمزكين في الشهود.

فإن قيل: فما معنى المُعْضِل الوارد في حديث بَريرة من قوله لعائشة؛ وقد أخبرته أن مَوَالِي بَريرة أَبَوَا بَيْنَعَهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ؛ فقال لها ﷺ: اشترها واشترطي لهم الولاء.

ف فعلت، ثم قام خطيباً، فقال: ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله؛ كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل والنبي ﷺ - قد أمرها بالشرط لهم، وعليه باعوها، ولولاه - والله أعلم - لما باعوها من عائشة، كما لم يبيعوها قبل حتى شرطوا ذلك عليها؛ ثم أبطله ﷺ، وهو قد حرَّم الغش والخديعة.

فاعلم - أكرمك الله - أن النبي ﷺ مُنَزَّ عَمَّا يَقَعُ فِي بَالِ الْجَاهِلِ مِنْ هَذَا، ولتنزيه النبي ﷺ عن ذلك ما قد أنكر قوم هذه الزيادة: قوله: اشتر لهم الولاء؛ إذ ليست في أكثر طرق

الحديث؛ ومع ثباتها فلا اعتراض بها؛ إذ يَقَعُ «لهم» بمعنى «عليهم»؛ قال الله تعالى: ﴿أولئك لهم اللّغة﴾. وقال: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾.

فعلى هذا اشترطى عليهم الولاء لك، ويكون قيام النبي ﷺ ووعظته لما سلف من شرط الولاء لأنفسهم قبل ذلك.

ووجه ثان: أن قوله ﷺ: اشترطى لهم الولاء، ليس على معنى الأمر، لكن على معنى التسوية والإعلام بأن شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان النبي ﷺ لهم قبل أن الولاء لمن أعتق؛ فكانه قال: اشترطى أو لا تشترطى، فإنه شرط غير نافع.

والى هذا ذهب الداوودي ويزه؛ وتوبيخ النبي ﷺ؛ وتقرئهم على ذلك يدل على علمهم به قبل هذا.

الوجه الثالث: أن معنى قوله: اشترطى لهم الولاء؛ أي أظهرى لهم حكمه، وبيني سنته بأن الولاء إنما هو لمن أعتق. ثم بعد هذا قام هو ﷺ مبيناً ذلك ومؤبّخاً على مخالفة ما تقدم منه فيه.

فإن قيل: فما معنى فعل يوسف عليه السلام بأخيه؛ إذ جعل السقاية في رجليه وأخذه باسم سرقتها، وما جرى على إخوته في ذلك، وقوله تعالى: ﴿إنكم لسارقون﴾؛ ولم يسرقوا.

فاعلم - أكرمك الله - أن الآية تدل على أن فعل يوسف كان عن أمر الله؛ لقوله تعالى: ﴿كذلك كدنا ليوسف، ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله نرفع درجات من نشاء وفوق كل ذي علم عليم﴾.

فإذا كان كذلك فلا اعتراض به، كان فيه ما فيه.

وأيضاً فإن يوسف كان أعلم أخاه بأني أنا أخوك فلا تبس؛ فكان ما جرى عليه بعد هذا من وفقه ورغبته، وعلى يقين من عقبى الخير له به، وإزاحة الشؤء والمضرة عنه بذلك.

وأما قوله: ﴿أيتها العير إنكم لسارقون﴾؛ فليس من قول يوسف. فيلزم عليه جواب لِحَلِّ شُبُههِ.

ولعل قائله إن حُسن له التأويل كائناً من كان ظن على صورة الحال ذلك.

وقد قيل: قال ذلك لفعلهم قبل بيوسف وبيعهم له. وقيل غير هذا. ولا يلزم أن نقول الأنبياء ما لم يأت أنهم قالوه، حتى يُطلب الخلاص منه، ولا يلزم الاعتذار عن زلات غيرهم.

الباب السادس

في الحكمة في إجراء الأمراض وشدتها عليه وكذا سائر الأنبياء

- صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -

قال القاضي: [فإن قيل: فما الحكمة في إجراء الأمراض وشدتها عليه وعلى غيره من الأنبياء على جميعهم السلام؟ وما الوجه فيما ابتلاهم الله به من البلاء، وامتحانهم بما امتحنوا به؛ كأيوب، ويعقوب، ودانيال، ويحيى، وزكريا، وعيسى، وإبراهيم، ويوسف، وغيرهم. صلوات الله عليهم، وهم خيرته من خلقه وأحباؤه وأصفياءه.

فاعلم - وفقنا الله وإياك - أن أفعال الله تعالى كلها عدلٌ، وكلماته جميعها صدق، لا مُبدلٌ لكلماته، يبتلي عباده كما قال تعالى لهم ﴿لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾. ﴿وَلِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا - وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا - وَلِمَا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾. ﴿وَلِنَبْلُوكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوكُمْ أَخْبَارَكُمْ﴾.

فامتحنه إياهم بضروب المحن زيادة في مكانتهم، ورفعة في درجاتهم، وأسباب لاستخراج حالات الصبر والرضا، والشكر والتسليم، والتوكل، والتفويض، والدعاء، والتضرع منهم، وتأكيده لبصائرهم في رحمة الممتحنين، والشفقة على المبتلين، وتذكيرهم لغيرهم، وموعظة لسواهم ليتأسؤا في البلاء بهم؛ فيتسلوا في المحن بما جرى عليهم، ويقتدوا بهم في الصبر، ومخو لهتات فرطت منهم، أو غفلات سلفت لهم، ليلقوا الله طيبين مهذبين؛ وليكون أجرهم أكمل، وثوابهم أوفر وأجزل.

حدثنا القاضي أبو علي الحافظ، حدثنا أبو الحسين الصيرفي وأبو الفضل بن خيرون؛ قالا: حدثنا أبو يعلى البغدادي، حدثنا أبو علي السنجي، حدثنا محمد بن محبوب، حدثنا أبو عيسى الترمذي، حدثنا قتيبة، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بهدلة، عن مضعب بن سعد، عن أبيه؛ قال: قلت: يا رسول الله؛ أي الناس أشد بلاء؟ قال: الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلي الرجل على حسب دينه، فلما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة.

وكما قال تعالى: ﴿وَكَايُنَ مِنْ نَبِيِّ قَاتِلٍ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا غَشَقُوا وَمَا اسْتَكَابُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ. وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ. فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسَّنَ ثَوَابَ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

وعن أبي هريرة: ما يزال البلاء بالمؤمن [والمؤمنة] في نفسه وولده وماله حتى يلقي الله وما عليه خطيئة.

وعن أنس، عنه صلى الله عليه وسلم: إذا أراد الله بعبد الخير عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد الله بعبد الشر أمسك عنه بذنبه حتى يُوفي به يوم القيامة.

وفي حديث آخر: إذا أحب الله عبداً ابتلاه لیسْمَع تضرُّعَه.

وحكى السمرقندي أن كل من كان أكرم على الله تعالى كان بلاؤه أشد كني يتبين فضله، ويستوجب الثواب؛ كما روي عن لقمان أنه قال: يا بني؛ الذهب والفضة يُختبران بالنار، والمؤمن يُختبر بالبلاء.

وقد حكي أن ابتلاء يعقوب بيوسف كان سببه التفاته في صلواته إليه، ويوسف نائم محبة له.

وقيل: بل اجتمع يوماً هو وابنه يوسف على أكل حمل مشوي، وهما يضحكان، وكان لهما جاز يتيم، فشم ريحه واشتهاه وبكى، وبكت جدّة له عجوز لبكائه، وبينهما جدار، ولا علم عند يعقوب وابنه؛ فعوقب يعقوب بالبكاء أسفاً على يوسف إلى أن سألت حدقتاه، وابيضت عيناه من الحزن. فلما علم بذلك كان بقيّة حياته يأمر منادياً ينادي على سطحه: ألا من كان مفطراً فليتعّد عند آل يعقوب.

وعوقب يوسف بالمحنة التي نص الله عليها.

وروي عن الياث أن سبب بلاء أيوب أنه دخل مع أهل قريته على ملكهم، فكلموه في ظلمه، وأغلظوا له إلا أيوب، فإنه رفق به مخافةً على زرعته، فعاقبه الله ببلائه.

ومحنة سليمان لما ذكرناه من نيته في كون الحق في جنبه أصهاره؛ أو للعمل بالمعصية في داره، ولا علم عنده.

وهذه فائدة شدة المرض والوجع بالنبي صلى الله عليه وسلم؛ قالت عائشة: رأيت الوجع على أحد أشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وعن عبد الله: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه، يُوعك وُعكاً شديداً، فقلت: إنك لتوعك وُعكاً شديداً! قال: أجل، إني أوعك كما يوعك رجلاً منكم. قلت: ذلك أن الأجر مرتين؛ قال: أجل، ذلك كذلك.

وفي حديث أبي سعيد أن رجلاً وضع يده على النبي صلى الله عليه وسلم وقال: والله ما أطيق أضغ يدي عليك من شدة حماك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنا معشر الأنبياء يُضاعف لنا البلاء، إن كان النبي ليبتلى بالقمل حتى يقتله، وإن كان النبي ليبتلى بالفقر، وإن كانوا ليفرحون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء.

وعن أنس، عنه عليه السلام: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ؛ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ.»

وقد قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾؛ إِنَّ الْمُسْلِمَ يُجْزَى بِمَصَائِبِ الدُّنْيَا، فَتَكُونُ لَهُ كِفَارَةً. وَرُوِيَ هَذَا عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي، وَمُجَاهِدٍ.

وقال أبو هريرة، عنه عليه السلام: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ.»

وقال في رواية عائشة: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا يُكْفِرُ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُّهَا.»

وقال في رواية أبي سعيد: «مَا يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُّهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ.»

وفي حديث ابن مسعود: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كُلَّ تَحَاتِّ وَرَقِّ الشَّجَرِ.»

وحكمة أخرى أودعها الله في الأمراض لأجسامهم، وتعاقب الأوجاع عليها وشدتها عند مماتهم، لتضعف قوى نفوسهم، فيسهل خروجها عند قبضهم، وتخفف عليهم مؤنة النزاع، وشدّة السكرات بتقدّم المرض، وضعف الجسم والنفس لذلك.

وهذا خلاف موت الفجاءة وأخذها، كما يشاهد من اختلاف أحوال الموتى في الشدة واللين، والصعوبة والسهولة. وقد قال عليه السلام: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ خَامَةِ الزَّرْعِ تَفِيئُهَا الرِّيحُ هَكَذَا وَهَكَذَا.»

وفي رواية أبي هريرة عنه: «مَنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفُوْهَا؛ فَإِذَا سَكَنْتَ اعْتَدَلَتْ؛ وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُكْفَى بِالْبَلَاءِ. وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ صَمَاءٍ مُعْتَدَلَةٍ حَتَّى يَقْصِمَهُ اللَّهُ.»

معناه أنّ المؤمن مرزأ، مُصَابٌ بِالْبَلَاءِ وَالْأَمْرَاضِ، رَاضٍ بِتَصْرِيفِهِ بَيْنَ أَقْدَارِ اللَّهِ تَعَالَى، مُنْصَاعٌ لِذَلِكَ، لِيَنَّ الْجَانِبَ بِرِضَاهِ وَقَلَّةِ سَخَطِهِ، كَطَاعَةِ خَامَةِ الزَّرْعِ وَانْقِيَادِهَا لِلرِّيحِ، وَتَمَائِلِهَا لِهَبُوبِهَا وَتَرْنَحِهَا مِنْ حَيْثُ مَا أَتَتْهَا؛ فَإِذَا أَرَاخَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِ رِيَاخَ الْبَلَايَا، وَاعْتَدَلَ صَحِيحًا كَمَا اعْتَدَلَتْ خَامَةُ الزَّرْعِ عِنْدَ سَكُونِ رِيَاخِ الْجَوْ إِلَى شُكْرِ رَبِّهِ وَمَعْرِفَةِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ بِرَفْعِ بَلَائِهِ، مُنْتَظِرًا رَحْمَتَهُ وَثَوَابَهُ عَلَيْهِ.

فإذا كان بهذه السبيل لم يصعب عليه مَرَضُ الْمَوْتِ، وَلَا نَزْوُلُهُ، وَلَا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ سَكَرَاتُهُ وَنَزْعُهُ، لِعَادَتِهِ بِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَلَامِ وَمَعْرِفَةِ مَا لَهُ فِيهَا مِنَ الْأَجْرِ، وَتَوَطُّبِيْنِهِ نَفْسَهُ عَلَى الْمَصَائِبِ وَرِقَّتِهَا وَضَعْفِهَا بِتَوَالِي الْمَرَضِ أَوْ شِدَّتِهِ؛ وَالْكَافِرُ بِخِلَافِ هَذَا: مُعَافَى فِي غَالِبِ

حالِهِ، مُتَمِّعٌ بِصِحَّةِ جِسْمِهِ، كَالأُزْزَةِ الصَّمَاءِ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللهُ هَلَاكَهُ قَصَمَهُ لِحِينِهِ عَلَى غِرَّةٍ، وَأَخَذَهُ بَغْتَةً مِنْ غَيْرِ لُطْفٍ وَلَا رِفْقٍ؛ فَكَانَ مَوْتُهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ حَسْرَةً، وَمَقَاسَاةً نَزَعَهُ مَعَ قُوَّةِ نَفْسِهِ وَصِحَّةِ جِسْمِهِ أَشَدَّ أَلَمًا وَعَذَابًا، وَلِعَذَابِ الآخِرَةِ أَشَدَّ، كَانْجِعَافِ الأُزْزَةِ. وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَخَذْنَا هُمْ بِغَتَّةٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾.

وكذلك عادة الله تعالى في أعدائه، كما قال تعالى: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ، وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا...﴾؛ ففاجأ جميعهم بالموتِ على حالِ عَتُوٍّ وَغَفْلَةٍ، وَصَبَّحَهُمْ بِهِ عَلَى غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ بَغْتَةً؛ وَلِهَذَا مَا كَرِهَ السَّلْفُ مَوْتَ الفَجَاءَةِ.

ومنه في حديث إبراهيم: كانوا يكرهون أخذة كأخذة الأسف: أي الغضب؛ يريد موت الفجاءة.

وحكمةٌ ثالثةٌ أَنَّ الأمراضَ نَذِيرَ المماتِ، وَبِقَدْرِ شِدَّتِهَا شِدَّةُ الخوفِ مِنْ نزولِ الموتِ: فَيَسْتَعِدُّ مَنْ أَصَابَتْهُ وَعَلِمَ تَعَاهُدهَا لَهُ، لِلِقَاءِ رَبِّهِ، وَيُعْرِضُ عَنْ دَارِ الدنْيَا الكَثِيرَةِ الأَنْكَادِ، وَيَكُونُ قَلْبُهُ مَعْلَقًا بِالمعادِ، فَيَتَنَصَّلُ مِنْ كُلِّ مَا يَخْشَى تَبَاعُثَهُ مِنْ قِبَلِ اللهِ، وَقَبْلِ العبادِ، وَيُوَدِّي الحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا، وَيَنْظُرُ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ وَصِيَّةٍ فَيَمُنُّ بِمَنْ يُخَلِّفُهُ أَوْ أَمْرٍ يَعْهَدُهُ.

وهذا نبينا ﷺ المَغْفُورُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَدْ طَلَبَ التَّنَصُّلَ فِي مَرَضِهِ مِمَّنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ مَالٌ أَوْ حَقٌّ فِي بَدَنِ، وَأَفَادَ مِنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَأَمَكَّنَ مِنَ القِصَاصِ مِنْهُ، عَلَى مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الفَضْلِ، وَحَدِيثِ الوفاةِ، وَأَوْصَى بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدَهُ: كِتَابِ اللهِ، وَعِشْرَتِهِ، وَبِالأَنْصَارِ عَيْبَتِهِ؛ وَدَعَا إِلَى كَتَبِ كِتَابِ لثلاثِ تَضَلُّ أُمَّتُهُ بَعْدَهُ؛ إِمَّا فِي النِّصِّ عَلَى الخِلافةِ، أَوْ اللهُ أَعْلَمُ بِمَرادِهِ. ثُمَّ رَأَى الإِمْسَاكَ عَنْهُ أَفْضَلَ وَخَيْرًا.

وهكذا سيرة عباد الله المؤمنين وأوليائه المتقين.

وهذا كُلُّهُ يُحَرِّمُهُ غَالِبًا الكُفَّارُ، لِإِمْلَاءِ اللهِ لَهُمْ؛ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا، وَلِيَسْتَدْرِجَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ. فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾.

ولذلك قال ﷺ في رجل مات فجأة: «سبحان الله! كأنه على غضبٍ، المحرومُ مِنْ حَرَمِ وَصِيَّتِهِ».

وقال: «موتُ الفُجَاءَةِ راحةٌ للمؤمنِ، وَأَخْذَةُ أَسْفِ لِلْكَافِرِ وَالفَاجِرِ»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ المَوْتَ يَأْتِي المَؤْمِنَ، وَهُوَ غَالِبًا مُسْتَعِدٌّ لَهُ مُنْتَظِرٌ لِحُلُولِهِ؛ فَهَانَ أَمْرُهُ عَلَيْهِ كَيْفَمَا جَاءَ، وَأَفْضَى إِلَى رَاحَتِهِ مِنْ نَصَبِ الدنْيَا وَأَذَاهَا؛ كَمَا قَالَ ﷺ: مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ. وَتَأْتِي الكَافِرَ وَالفَاجِرَ مِنْبِئَتُهُ عَلَى

غير استعداد ولا أهبة ولا مقدمات مُنذِرة مُزعجة؛ بل تأتيهم بغتة فتبهِثهم، فلا يستطيعون ردّها ولا هم يُنظرون؛ فكان الموتُ أشدَّ شيءٍ عليه.

وفراق الدنيا أفظع أمرٍ صدمه، وأكره شيءٍ له؛ وإلى هذا المعنى أشار **صلى الله عليه وآله** بقوله: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

[Faint handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page, containing various lines of Arabic script.]

جماع أبواب حكم من سبه أو انتقصه وكذا سائر الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -

الباب الأول

في ذكر فوائد كالمقدمة للأبواب الآتية

[قال القاضي أبو الفضل رضي الله عنه: قد تقدم من الكتاب والسنة وإجماع الأمة ما يجب من الحقوق للنبي ﷺ، وما يتعين له من بر وتوقير، وتعظيم وإكرام؛ وبحسب هذا حرّم الله تعالى أذاه في كتابه، وأجمعت الأمة على قتل مُنتَقِصِه من المسلمين وسابّه؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾.]

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا، إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾.

وقال تعالى في تحريم التعريض به: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا واسمعوا وللكافرين عذاب أليم﴾.

وذلك أنّ اليهود كانوا يقولون: راعنا يا محمد؛ أي أزعنا سمعك، واسمع منا، ويعرضون بالكلمة، يريدون الرعونة؛ فنهى الله المؤمنين عن التشبه بهم، وقطع الذريعة بنهي المؤمنين عنها، لئلا يتوصل بها الكافر والمنافق إلى سبه والاستهزاء به.

وقيل: بل لما فيها من مُشَارَكَةِ اللفظ؛ لأنها عند اليهود بمعنى اسمع لا سمعت.

وقيل: بل لما فيها من قلة الأدب، وعدم توقير النبي ﷺ وتعظيمه؛ لأنها في لغة الأنصار بمعنى: ازعنا نزعك؛ فنهوا عن ذلك؛ إذ مُضْمِنُهُ أنهم لا يزعونه إلا برعايته لهم، وهو ﷺ. واجب الرعاية بكل حال؛ وهذا هو ﷺ قد نهى عن التكني بكنيته، فقال: تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي؛ صيانةً لنفسه، وحمايةً عن أذاه؛ إذ كان ﷺ استجاب لرجل نادى: يا أبا القاسم؛ فقال: لم أعينك، إنما دعوتُ هذا؛ فنهى حينئذ عن التكني بكنيته لئلا يتأذى بإجابة دَعْوَةٍ غَيْرِهِ لِمَنْ لَمْ يَدْعُهُ، وَيَجِدْ بِذَلِكَ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُسْتَهْزِئُونَ ذَرِيعَةً إِلَى أَذَاهُ وَالْإِزْرَاءِ بِهِ؛ فِينَادُونَهُ، فَإِذَا التَفَتَ قَالُوا: إِنَّمَا أَرَدْنَا هَذَا - لسواه - تَغْنِيئًا لَهُ، وَاسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِ عَلَى عَادَةِ الْمَجَانِّ وَالْمُسْتَهْزِئِينَ، فَحَمَى ﷺ جَمَى أَذَاهُ بِكُلِّ وَجْهِ؛ فَحَمَلَ مُحَقِّقُو الْعُلَمَاءِ نَهْيَهُ عَنْ هَذَا عَلَى مَدَّةِ حَيَاتِهِ، وَأَجَازَوْهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ لَارْتِفَاعِ الْعِلَّةِ.

وللناس في هذا الحديث مذاهب ليس هذا موضعها؛ وما ذكرناه هو مذهب الجمهور، والصواب إن شاء الله. وإن ذلك على طريق تعظيمه وتوقيره، وعلى سبيل التذنب والاستحباب، لا على التحريم؛ ولذلك لم يَنْهَ عن اسمه؛ لأنه قد كان الله مَنَعَ مِنْ نَدَائِهِ بِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَجْعَلُوا دَعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدَعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾؛ وإنما كان المسلمون يدعون به برسول الله، وبنبي الله، وقد يَدْعُوهُ - بِكُنْيَتِهِ أبا القاسم - بعضهم في بعض الأحوال.

وقد روى أنس رضي الله عنه، عنه صلى الله عليه وسلم، ما يدل على كراهة التسمي باسمه، وتنزيهه عن ذلك؛ إذا لم يوقر، فقال: تُسْمُونَ أولادكم محمداً ثم تلغنونهم.

وروي أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أهل الكوفة: لا يُسَمَّى أَحَدٌ بِاسْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، حكاية أبو جعفر الطبري.

[وحكى محمد بن سعد أنه نظر إلى رجل اسمه محمد، ورجل يسميه ويقول له: فعل الله بك يا محمد وصنع. فقال عمر لابن أخيه محمد بن زيد بن الخطاب: لا أرى محمداً صلى الله عليه وسلم يُسَبُّ بِكَ؛ والله لا تُدْعَى محمداً ما دمت حياً؛ وسماه عبد الرحمن؛ وأراد أن يمنع أن يُسَمَّى أَحَدٌ بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ إِكْرَاماً لَهُمْ بِذَلِكَ، وَغَيْرَ أَسْمَاءِ جَمَاعَةٍ تَسْمَوُا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ أَمْسَكَ].

والصواب جواز هذا كله بَعْدَهُ صلى الله عليه وسلم، بدليل إطباق الصحابة على ذلك.

وقد سَمَّى جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ ابْنَهُ مُحَمَّدًا، وَكَانَ بِأَبِي الْقَاسِمِ.

وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم أذِنَ فِي ذَلِكَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أَنَّ ذَلِكَ اسْمُ الْمَهْدِيِّ وَكُنْيَتُهُ.

[وقد سَمَّى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ

ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، وَغَيْرَ وَاحِدٍ؛ وَقَالَ: مَا ضَرَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدَانِ وَثَلَاثَةً].

الباب الثاني

في بيان ما هو في حقه - صلى الله عليه وسلم - سب من المسلم

[اعلم - وفقنا الله وإياك - أن جميع من سب النبي ﷺ، أو عابه، أو ألحق به نقصاً في نفسه أو نسب أو دينه، أو خصلته من خصاله، أو عرض به، أو شبهه بشيء على طريق السب له، أو الإزراء عليه، أو التصغير لشأنه، أو الغض منه، والعيب له؛ فهو سب له؛ والحكم فيه حكم السب، يُقتل كما نُبيته؛ ولا نستثني فضلاً من فصول هذا الباب على هذا المقصد، ولا نعتري فيه تصريحاً كان أو تلويحاً.

وكذلك من لعنه أو دعا عليه، أو تمنى مضرته له، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر. ومذكر من القول وزور، أو غيرة بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه، أو غمضه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه.

وهذا كله إجماع من العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جزاً.

وقال أبو بكر بن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ يُقتل؛ ومن قال ذلك مالك بن أنس، والليث، وأحمد، وإسحاق؛ وهو مذهب الشافعي.

قال القاضي أبو الفضل: وهو مقتضى قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ولا تقبل توبته عند هؤلاء المذكورين.

وبمثلها قال أبو حنيفة، وأصحابه؛ والثوري وأهل الكوفة، والأوزاعي في المسلم، لكنهم قالوا: هي ردة.

روى مثله الوليد بن مسلم عن مالك.

وحكى الطبري مثله عن أبي حنيفة وأصحابه فيمن تنقصه ﷺ، أو برىء منه أو كذبه.

وقال سُخْنُونُ فيمن سبه: ذلك ردة كالزندقة.

وعلى هذا وقع الخلاف في استتابته وتكفيره؛ وهل قتله حد أو كفر، كما سُبِيته في الباب الثالث إن شاء الله تعالى، ولا نعلم خلافاً في استباحة دمه بين علماء الأمصار وسلف الأمة؛ وقد ذكر غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره، وأشار بعض الظاهرية - وهو أبو محمد علي بن أحمد الفارسي إلى الخلاف في تكفير المستخف به.

والمعروف ما قدّمناه؛ قال محمد بن سَعْنُون: أجمع العلماء أن شاتم النبي ﷺ المُتَنَقِّصَ له كافرٌ. والوعيدُ جارٍ عليه بعذابِ اللهِ؛ وحُكْمُهُ عند الأمة القتلُ؛ ومن شك في كُفْرِهِ وعذابه كُفْرٌ.

واحتج إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيه في مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك بن نُؤَيْرَةَ لقوله - عن النبي ﷺ: صاحبكم.

وقال أبو سليمان الخطابي: لا أعلم أحداً من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلماً.

وقال ابن القاسم - عن مالك في كتاب ابن سحنون، والمبسوط، والعُتْبِيَّة؛ وحكاة مُطَرِّف عن مالك في كتاب ابن حبيب: مَنْ سبَّ النبي ﷺ من المسلمين قُتِلَ، ولم يُسْتَتَب. قال ابن القاسم في العُتْبِيَّة: مَنْ سبَّه أو شتمه أو عابه أو تنقَّصه فإن يُقتل، وحُكْمُهُ عند الأمة القتل كالزنديق.

وقد فرض الله تعالى توقيره وِبرّه. وفي المبسوط - عن عثمان بن كِنانة: مَنْ شتم النبي ﷺ من المسلمين قُتِلَ أو صُلبَ حيّاً ولم يُسْتَتَب والإمام مُخَيَّرٌ في صلِّيه حيّاً أو قَتْلِهِ.

ومن رواية أبي المُضْعَب، وابن أبي أُويس: سمعنا مالكا يقول: مَنْ سبَّ رسول الله ﷺ، أو شتمه، أو عابه، أو تنقَّصه - قُتِلَ مُسلماً كان أو كافراً، ولا يُسْتَتَب.

وفي كتاب محمد: أخبرنا أصحاب مالك أنه قال: مَنْ سبَّ النبي ﷺ أو غيره من النبيين من مسلم أو كافر قُتِلَ ولم يُسْتَتَب.

وقال أَضْبَعُ: يُقتل على كل حالٍ أسراً ذلك أو أظهره؛ ولا يُسْتَتَب؛ لأنَّ توبته لا تعرف.

وقال عبدُ اللهِ بنُ الحَكَم: مَنْ سبَّ النبي ﷺ من مسلم أو كافر قُتِلَ ولم يُسْتَتَب.

وحكى الطبري مثله عن أشهب، عن مالك.

وروى ابنُ وَهْب، عن مالك: مَنْ قال: إنَّ رداء النبي ﷺ ..

ويروي زرُّ النبي ﷺ - وسِخٌّ؛ أراد عِيته - قُتِلَ.

وقال بعضُ علمائنا: أجمع العلماء على أن مَنْ دَعَا على نبيٍّ من الأنبياء بالوَيْلِ، أو بشيء من المكروه - أنه يُقتل بلا استتابة.

وأفتى أبو الحسن القاسمي فيمن قال في النبي ﷺ: الحَمَالُ يَتِيمُ أَبِي طَالِبٍ بالقتل.

وأفتى أبو محمد بن أبي زَيْد بقتل رجل سَمِعَ قوماً يتذاكرون صفة النبي ﷺ إذ مرَّ بهم رجل قبيح الوجه واللحية؛ فقال لهم: تريدون تعرفون صفتَه؛ هي في صفة هذا المارِّ في خلقه ولحيته. قال: ولا تُقبلُ توبته.

وقد كذب - لعنه الله؛ وليس يخرج من قلب سليم الإيمان.

وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سخنون: مَنْ قال: إن النبي ﷺ كان أسودَ يُقتل.

وقال في رجل قيل له: لا، وحقُّ رسولِ الله. فقال: فعل الله برسولِ الله كذا وكذا. وذكر كلاماً قبيحاً؛ فقيل له: ما تقول يا عدوَّ الله؟ فقال أشدُّ من كلامه الأول؛ ثم قال: إنما أردتُ برسولِ الله العُقرَب. فقال ابنُ أبي سليمان الذي سأله: اشهدْ عليه وأنا شريكك - يُريدُ في قتله وثوابِ ذلك.

قال حبيبُ بن الربيع: لأنَّ ادِّعاءه التأويل في لفظِ صُراح لا يُقبل؛ لأنه امتهان؛ وهو غيرُ معزَّز لرسولِ الله ﷺ، ولا مؤقَّر له؛ فوجب إباحة دمه.

وأفتى أبو عبد الله بن عتاب في عشارٍ قال لرجل: أدِّ واشك إلى النبي ﷺ؛ وقال: إن سألتُ أو جعلتُ فقد جهل وسأل النبي ﷺ - بالقتل.

وأفتى فقهاء الأندلس بقتل ابن حاتم المُتفقِّه الطلنيطليّ وصلبه بما شهد عليه به من استخفافه بحق النبي ﷺ وتسميته إياه أثناء مناظرته باليتيم، وختن حنْدرة، وزعمه أن زُهدَه لم يكن قُصداً؛ ولو قدر على الطيبات أكلها، إلى أشباهِ لهذا.

وأفتى فقهاء القيروان وأصحابُ سخنون بقتل إبراهيم الفزاري، وكان شاعراً مُتفنناً في كثير من العلوم، وكان يُمنَّ يحضُر مجلسَ القاضي أبي العباس بن طالب للمناظرة، فرُفعت عليه أمورٌ منكرةٌ من هذا الباب في الاستهزاء بالله وأنبيائه ونبيِّنا ﷺ؛ فأحضِر له القاضي يحيى بن عُمر وغيره من الفقهاء، وأمر بقتله وصلبه؛ فطعن بالسكين، وصلب مُنكساً؛ ثم أنزل وأحرق بالنار.

وحكى بعضُ المؤرخين أنه لما رُفعت خشبته، وزالت عنها الأيدي استدارت، وحولته عن القبلة؛ فكان آيةً للجميع، وكبُر الناسُ، وجاء كلبٌ فولغ في دمه؛ فقال يحيى بن عُمر: صدق رسولُ الله ﷺ، وذكر حديثاً عنه ﷺ أنه قال: لا يُلغ الكلبُ في دمِ مسلم.

وقال القاضي أبو عبد الله بن المرابط: مَنْ قال: إن النبي ﷺ هُزمُ يُشتتابُ، فإن تاب ولا قُتل؛ لأنه تنقص؛ إذ لا يجوز ذلك عليه في خاصته، إذ هو على بصيرة من أمره، ويقين من عصمته.

وقال حبيب بن ربيع القروي: مذهب مالك وأصحابه أن من قال فيه ﷺ: ما فيه نقص قيل ذون استتابة.

وقال ابن عتاب: الكتاب والسنة موجبان أن من قصد النبي ﷺ بأذى أو نقص، معرضاً أو مصرحاً، وإن قل - فقتله واجب؛ فهذا الباب كله مما عده العلماء سباً أو تنقصاً يجب قتل قائله، لم يختلف في ذلك متقدمهم ولا متأخرهم، وإن اختلفوا في حكم قتله على ما أشرنا إليه ونبيته بعد.

وكذلك أقول: حكم من غمضه أو غيره برعاية الغنم أو الشهو أو النسيان أو السخر، أو ما أصابه من جرح أو هزيمة لبعض جيوشه، أو أذى من عدوه، وشدة من زمنه، أو بالمثيل إلى نساءه؛ فحكم هذا كله لمن قصد به نقصه القتل.

وقد مضى من مذاهب العلماء في ذلك، ويأتي ما يدل عليه..

الباب الثالث

في بيان ما هو في حقه - صلى الله عليه وسلم - سب من الكافر

قال القاضي: [فأما الذمّي إذا صرّح بسبّه أو عرّض، أو استخفّ بقدره، أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به - فلا خلاف عندنا في قتله إن لم يُسلم؛ لأننا لم نُعطه الذمّة أو العهد على هذا؛ وهو قول عامة الفقهاء، إلا أبا حنيفة والثوري وأتباعهما من أهل الكوفة، فإنهم قالوا: لا يُقتل، ما هو عليه من الشُّرك أعظم، ولكن يُؤدب ويعزّر.

واستدلّ بعضُ شيوخنا على قتله بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ، إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾.

ويُستدلُّ عليه أيضاً بقتل النبي ﷺ لابن الأشرف وأشباهه؛ ولأننا لم نعهدهم، ولم نُعطهم الذمّة على هذا؛ ولا يجوز لنا أن نفعل ذلك معهم؛ فإذا أتوا ما لم يُعطوا عليه العهد ولا الذمّة فقد نقضوا ذمتهم، وصاروا كفاراً يُقتلون ككفرهم.

وأيضاً فإنّ ذمتهم لا تُسقط حدود الإسلام عنهم؛ من القطع في سرقة أموالهم، والقتل لمن قتلوه منهم، وإن كان ذلك خلافاً عندهم فكذلك سبُّهم للنبي ﷺ يُقتلون به.

ووردت لأصحابنا ظواهرُ تقتضي الخلاف إذا ذكره الذمّي بالوجه الذي كفر به، ستقف عليها من كلام ابن القاسم وابن سَخْنُون بعد.

وحكى أبو المصعب الخلاف فيها عن أصحابه المدّنيين.

واختلفوا إذا سبّه ثم أسلم؛ فقول: يُسقط إسلامه قتله؛ لأن الإسلام يُجب ما قبله، بخلاف المسلم إذا سبّه ثم تاب؛ لأننا نعلم باطنه الكافر في بُغضه له، وتنقّصه بقلبه؛ لكننا منعناه من إظهاره، فلم يزدنا ما أظهره إلا مخالفة للأمر، ونقضاً للعهد؛ فإذا رجع عن دينه الأول إلى الإسلام سقط ما قبله؛ قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾.

والمسلم بخلافه؛ إذ كان ظننا بباطنه حُكْمَ ظاهره، وخلاف ما بدا منه الآن؛ فلم نقبل بعد رجوعه، ولا استنعمنا إلى باطنه؛ إذ قد بدت سرائره، وما ثبت عليه من الأحكام باقية عليه لا يُسقطها شيء.

وقيل: لا يُسقط إسلام الذمّي السابّ قتله؛ لأنه حقٌّ للنبي ﷺ ووجب عليه؛ لانتهاكه حُرْمته، وقضده إلحاق التقيصة والمعرة به؛ فلم يكن رجوعه إلى الإسلام بالذي يُسقطه، كما وجب عليه من حقوق المسلمين من قبل إسلامه من قتل وقذف؛ وإذا كنا لا نقبل توبة المسلم فإننا لا نقبل توبة الكافر أولى.

وقال مالك في كتاب ابن حبيب، والمبسوط، وابن القاسم، وابن الماجشون، وابن عبد الحكم، وأصبغ - فيمن شتم نبينا من أهل الذمة أو أحداً من الأنبياء عليهم السلام قتل إلا أن يُسلم؛ وقاله ابن القاسم في العُتبية، وعند محمد، وابن سُحنون.

وقال سُحنون وأصبغ: لا يُقال له: أسلم، ولا لا تُسلم؛ ولكن إن أسلم فذلك له توبة. وفي كتاب محمد: أخبرنا أصحاب مالك أنه قال: من سب رسول الله ﷺ أو غيره من الأنبياء من مسلم أو كافر قتل ولم يُستب.

وزوي لنا عن مالك: إلا أن يُسلم الكافر. وقد روى ابن وهب، عن ابن عمر - أن راهباً تناول النبي ﷺ! فقال ابن عمر: فهلاً قتلتموه!

وروى عيسى عن ابن القاسم في ذمِّي قال: إن محمداً لم يُرسل إلينا، إنما أُرسل إليكم؛ وإنما نبينا موسى أو عيسى، ونحو هذا: لا شيء عليهم؛ لأن الله تعالى أقرهم على مثله. وأما إن سبه فقال: ليس بنبي، أو لم يُرسل، أو لم ينزل عليه قرآن؛ وإنما هو شيء تقوله أو نحو هذا فيقتل.

وقال ابن القاسم: وإذا قال النصراني: ديننا خير من دينكم، وإنما دينكم دين الحمير، ونحو هذا من القبيح، أو سمع المؤذن يقول: أشهد أن محمداً رسول الله، فقال: كذلك يُعطيكم الله؛ ففي هذا الأدب الموضع والسجن الطويل.

قال: وأما إن شتم النبي ﷺ شتماً يُعرف فإنه يُقتل إلا أن يُسلم؛ قاله مالك غير مرة، ولم يقل: يُستاب.

قال ابن القاسم: ومحمل قوله عندي إن أسلم طائعاً.

وقال ابن سُحنون في سؤالات سليمان بن سالم في اليهودي يقول للمؤذن، إذا تشهد: كذبت - يُعاقب العقوبة الموجهة مع السجن الطويل.

وفي النوادر من رواية سُحنون عنه: من شتم الأنبياء من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفروا ضربت عنقه إلا أن يُسلم.

قال محمد بن سُحنون: فإن قيل: لم قتلته في سب النبي ﷺ ومن دينه سبه وتكذيبه؟ قيل: لأننا لم نُعطيهم العهد على ذلك، ولا على قتلنا، وأخذ أموالنا، فإذا قتل واحداً منا قتلناه، وإن كان من دينه استحلأه؛ فكذلك إظهاره لسب نبينا ﷺ.

قال سُحنون: كما لو بذل هنا أهل الحرب الجزية على إقرارهم على سبه لم يجز لنا ذلك في قول قائل.

الباب الرابع

في بيان قتل الساب إذا كان ممن يدعي الإسلام ولم يتب

قال القاضي: [الحجة في إيجاب قتل من سبه أو عابه ﷺ فمن القرآن لعنه تعالى لمؤذيه في الدنيا والآخرة، وقرائه تعالى أذاه بأذاه، ولا خلاف في قتل من سب الله، وأن اللعن إنما يستوجه من هو كافر، وحكم الكافر القتل؛ فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

وقال - في قاتل المؤمن مثل ذلك؛ فمن لعنته في الدنيا القتل؛ قال الله تعالى: ﴿لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً. ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً﴾.

وقال - في المحاربين، وذكر عقوبتهم: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، أو ينفوا من الأرض. ذلك لهم خزي في الدنيا﴾.

وقد يقع القتل بمعنى اللعن؛ قال الله تعالى: ﴿قَتِلَ الْخَرَّاصُونَ﴾.

و﴿قاتلهم الله أنى يؤفكون﴾؛ أي لعنهم الله؛ ولأنه فرق بين أذاهما وأذى المؤمنين؛ وفي أذى المؤمنين ما دون القتل؛ من الضرب والتكال؛ فكان حكم مؤذي الله ونبيه أشد من ذلك؛ وهو القتل. وقال تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾.

فسلب اسم الإيمان عمّن وجد في صدره حرجاً من قضائه، ولم يسلم له؛ ومن تنقصه فقد ناقض هذا.

وقال الله تعالى: ﴿يأيتها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون﴾.

ولا يُحبط العمل إلا الكفر؛ والكافر يُقتل.

وقال تعالى: ﴿وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله...﴾ ثم قال: ﴿حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير﴾.

وقال تعالى: ﴿ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون: هو أذن﴾. ثم قال: ﴿والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم﴾.

وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، قُلْ أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون. لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم، إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين﴾.

قال أهل التفسير: كفرتم بقولكم في رسول الله ﷺ.

وأما الإجماع فقد ذكرناه.

وأما الآثار فحدثنا الشيخ أبو عبد الله أحمد بن غلبون، عن الشيخ أبي ذر الهروي إجازة، قال: حدثنا أبو الحسن الدارقطني، وأبو عمر بن حيوة، حدثنا محمد بن نوح، حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة، حدثنا عبد الله بن موسى بن جعفر، عن علي بن موسى، عن أبيه، عن جده، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: مَنْ سَبَّ نَبِيًّا فاقْتُلُوهُ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ.

وفي الحديث الصحيح: أمر النبي ﷺ بقتل كعب بن الأشرف. وقوله: مَنْ لَكَّعَبَ بِنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ يُؤْذِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ. توجه إليه مَنْ قَتَلَهُ غِيْلَةً دُونَ دَعْوَةٍ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ وَعَلَّلَ قَتْلَهُ بِأَذَاهُ لَهُ؛ فَدَلَّ أَنْ قَتْلَهُ إِيَّاهُ لِغَيْرِ الْإِشْرَاقِ؛ بَلِ لِلْأَذَى.

وكذلك قتل أبا رافع؛ قال البراء: وكان يؤذي رسول الله ﷺ، ويُعين عليه.

وكذلك أمره يوم الفتح بقتل ابن خطل وجاريتيه اللتين كانتا تغنيان بسببه ﷺ.

وفي حديث آخر أن رجلاً كان يسببه - ﷺ، فقال: مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟ فقال خالد: أنا. فبعثه ﷺ فقتله.

وكذلك لم يُقَلِّ جماعة ممن كان يؤذيه من الكفار ويسببه، كالنضر بن الحارث، وعقبة ابن أبي معيط.

وعهد بقتل جماعة منهم قبل الفتح وبعده، فقتلوا إلا مَنْ بادر بإسلامه قبل القدرة عليه.

وقد روى البراء، عن ابن عباس - أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ نَادَى: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، مَا لِي أُقْتَلُ مِنْ بَيْنِكُمْ صَبْرًا! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِكُفْرِكَ وَافْتِرَائِكَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وذكر عبد الرزاق أن النبي ﷺ سبَّه رجل؛ فقال: مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟ فقال الزبير: أنا؛ فبارزه فقتله الزبير.

وروى أيضاً أن امرأة كانت تسببه ﷺ، فقال: مَنْ يَكْفِينِي عَدُوَّتِي؟ فخرج إليها خالد ابن الوليد فقتلها.

وروى أن رجلاً كذب على النبي ﷺ، فبعث عليًّا والزبير إليه ليقتلاه.

وزَوَى ابْنُ قَانِعٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فَيْكَ قَوْلًا قَبِيحًا فَقَتَلْتَهُ! فَلَمْ يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَبَلَغَ الْمُهَاجِرُ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ أَمِيرَ الْيَمَنِ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً هُنَاكَ فِي الرِّدَّةِ غَنَّتْ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَطَعَ يَدَهَا، وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهَا، فَبَلَغَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ؛ فَقَالَ لَهُ: لَوْلَا مَا فَعَلْتَ لِأَمْرَتِكَ بِقَتْلِهَا، لَأَنَّ حَدَّ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ بِشِبْهِ الْحُدُودِ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: هَجَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَطَمَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ لِي بِهَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهَا: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَهَضَّ فَقَتَلَهَا، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: لَا يَنْتَطِحُ فِيهَا عَنَزَانٍ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمٌّ وَلَدِ تَسْبُ النَّبِيِّ ﷺ فَيَزُجُّهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ جَعَلَتْ تَقْعُ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَتَشْتَمُهُ، فَقَتَلَهَا، وَأَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَأَهْدَرَ دَمَهَا.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ: كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، فَغَضِبَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - وَحَكَ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ وَغَيْرُهُ وَاحِدٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ.

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ: أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَقَدْ أَغْلَظَ لِرَجُلٍ فَرَدَّ عَلَيْهِ؛ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ. فَقَالَ: اجْلِسْ، فَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نَضْرٍ: وَلَمْ يَخَالَفْ عَلَيْهِ أَحَدٌ؛ فَاسْتَدَلَّ الْأُئِمَّةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى قَتْلِ مَنْ أَعْضَبَ النَّبِيَّ ﷺ بِكُلِّ مَا أَعْضَبَهُ أَوْ آذَاهُ أَوْ سَبَّهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَامِلِهِ بِالْكُوفَةِ، وَقَدْ اسْتَشَارَهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ سَبَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: إِنَّهُ لَا يَجِلُّ قَتْلُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِسَبِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلًا سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَمَنْ سَبَّهُ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ.

وَسَأَلَ الرَّشِيدُ مَالِكًا فِي رَجُلٍ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ لَهُ أَنَّ فُقَهَاءَ الْعِرَاقِ أَفْتَوْهُ بِجُلْدِهِ؛ فَغَضِبَ مَالِكٌ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ مَا بَقَاءُ الْأُمَّةِ بَعْدَ شَتْمِ نَبِيِّهَا! مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ قُتِلَ، وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ جُلِدَ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: كَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ، وَرَوَاهَا غَيْرُهُ وَاحِدٌ مِنَ أَصْحَابِ مَنَاقِبِ مَالِكٍ وَمُؤَلَّفِي أَخْبَارِهِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَلَا أُدْرِكُ مَنْ هُوَ لَاءُ الْفُقَهَاءِ بِالْعِرَاقِ الَّذِينَ أَفْتَوْا الرَّشِيدَ بِمَا ذَكَرَ! وَقَدْ ذَكَرْنَا مَذْهَبَ الْعِرَاقِيِّينَ بِقَتْلِهِ، وَلَعَلَّهُمْ يَمُنُّ لَمْ يُشْهَرِ بِعِلْمِهِ، أَوْ مَنْ لَا يُوثِقُ بِفَتْوَاهُ، أَوْ يَمِيلُ بِهِ هَوَاهُ بِقَتْلِهِ أَوْ يَكُونُ مَا قَالَهُ يُحْمَلُ عَلَى غَيْرِ السَّبِّ؛ فَيَكُونُ الْخِلَافُ: هَلْ

هو سَبُّ أو غير سب؟ أو يكون رجع وتاب من سَبِّه، فلم يَقُلْه لمالك على أصله؛ وإلا فالإجماع على قتل مَنْ سَبَّهُ كما قدّمناه.

ويدلُّ على قتلِهِ مِنْ جهة النَّظَر والاعتبار أنَّ مَنْ سَبَّهُ أو تنقَّصه ﷺ فقد ظهرت علامة مرض قلبه، وبُرْهانٌ سِرٌّ طَوِيَّتِهِ وكفره؛ ولهذا ما حكَمَ له كثيرٌ مِنَ العلماء بالردَّة، وهي رواية الشاميين عن مالك والأوزاعي، وقولُ الثوري، وأبو حنيفة، والكوفيين.

والقولُ الآخرُ أنه دَلِيلٌ على الكُفْرِ، فيُقْتَلُ حدًّا، وإن لم يحكَمَ له بالكُفْرِ إلاَّ أن يكون متمادياً على قوله، غَيْرَ مُنْكَرٍ له، ولا مُقْلِعٍ عنه؛ فهذا كافر؛ وقوله: إمَّا صَرِيحٌ كُفْرٍ كالتكذيب ونحوه، أو من كلمات الاستهزاء والذم، فاعترافه بها وتَرْكُ تَوْبَتِهِ عنها دليلٌ استِخْلَالِهِ لذلك، وهو كُفْرٌ أيضاً؛ فهذا كافر بلا خلاف؛ قال الله تعالى في مثله: ﴿يُحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾.

قال أهل التفسير: هي قولهم: إن كان ما يَقُولُ محمد حقاً لنحن شر من الحمير. وقيل: قول بعضهم: ما مثَلْنَا ومثل محمدٍ إلا قول القائل: سَمَنْ كَلْبِكَ يَا كَلْبِكَ؛ ولَعِنَ رَجَعْنَا إلى المدينة لِيُخْرِجَنَّ الأَعْرُضُ منها الأَذْلُ.

وقد قيل: إنَّ قائل مثل هذا إن كان مُسْتَتِراً به إنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الزَّنْدِيقِ يُقْتَلُ، ولأنه قد غَيَّرَ دِينَهُ، وقد قال ﷺ: «مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»؛ ولأنَّ لِحُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ في الحُرْمَةِ مَزِيَّةٌ على أُمَّتِهِ، وساب الحرِّ مِنْ أُمَّتِهِ يُحَدُّ، فكانت العقوبة لِمَنْ سَبَّهُ ﷺ القَتْلَ، لعظيم قدره، وشفوفٍ مَنزَلته على غيره....[

الباب الخامس

في الكلام على توبة المسلم واستتابته

[إذا قلنا بالاستتابة حيث تصح فالاختلاف فيها على الاختلاف في توبة المرتد؛ إذ لا فرق.

وقد اختلف السلف في وجوبها وصورتها ومُدَّتْها؛ فذهب جمهور أهل العلم إلى أنَّ المرتد يُستتاب.

وحكى ابن القصار أنه إجماع من الصحابة على تصويب قول عمر في الاستتابة، ولم ينكره واحد منهم؛ وهو قول عثمان، وعلي، وابن مسعود؛ وبه قال عطاء بن أبي رباح، والنخعي، والثوري، ومالك، وأصحابه، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي.

وذهب طاؤس، ومحمد بن الحسن، وعبيد بن عمير، والحسن في إحدى الروايتين عنه . أنه لا يُستتاب؛ وقاله عبد العزيز بن أبي سلمة، وذكره عن معاذ؛ وأنكره سُخْنُون عن معاذ؛ وحكاه الطحاوي عن أبي يوسف؛ وهو قول أهل الظاهر؛ قالوا: وتنفعه توبته عند الله؛ ولكن لا تدرأ القتل عنه؛ لقوله ﷺ، [مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ] فاقْتُلُوهُ.

وحكي أيضاً عن عطاء: إن كان يَمُنُّ وُلِدَ في الإسلام لم يُستتاب، ويُستتاب الإسلامي.

وجمهور العلماء على أن المرتد والمرتدة في ذلك سواء.

وروي عن علي رضي الله عنه: لا تُقتل المرتدة، وتسترق؛ وقاله عطاء وقتادة.

وروي عن ابن عباس: لا تُقتل النساء في الردة؛ وبه قال أبو حنيفة.

قال مالك: والحرُّ والعَبْدُ والذَّكَرُ والأنثى في ذلك سواء.

الباب السادس

في انتقاض عهد الذمي إذا ذم المقام الشريف ووجوب قتله والنص على ذلك

[كذلك ينتقض عهد مَنْ سبَّ منهم، ويحلُّ لنا دمه؛ فكما لم يُحصَّن الإسلامُ مَنْ سبَّه من القتل كذلك لا تُحصَّنه الذمة.

قال القاضي أبو الفضل: ما ذكره ابن سُخْنُون عن نفسه وعن أبيه مخالفٌ لقول ابنِ القاسم فيما خففَ عقوبتهم فيه مما به كفروا؛ فتأملهُ.

ويدلُّ على أنه خلافُ ما رُوِيَ عن المدنيين في ذلك؛ فحكى أبو المصعب الزهري؛ قال: أتيتُ بنصرانيَّ قال: والذي اصطفى عيسى على محمَّد؛ فاختلف عليَّ فيه، فضربته حتى قتله، أو عاش يوماً وليلةً، وأمرتُ مَنْ جَرَّ بِرِجْلِهِ، وطُرِحَ على مَزْبَلَةٍ، فأكلته الكلابُ.

وسئل أبو المصعب عن نصراني قال: عيسى خلق محمداً. فقال: يُقتل.

وقال ابنُ القاسم: سألتنا مالكا عن نصرانيِّ بمصر شَهِدَ عليه أنه قال: مسكين محمد، يخبركم أنه في الجنة؛ ما له لم ينفع نفسه! إذ كانت الكلابُ تأكل ساقينه، لو قتلوه استراح منه الناس.

قال مالك: أرى أن تُضربَ عنقه.

الباب السابع

في عدم قبول توبته إذا سب مع بقائه على كفره

[.....] [قلت وهو مذکور في ثنايا البابين السابقين].

الباب الثامن

في أن توبته بالإسلام هل هي صحيحة مسقطه للقتل أم لا وهل يستتاب

بالإسلام ويدعي الندم

قال القاضي: [إنَّ تابَ على القولِ بقبولِ توبته فهذا يَدْرَأُ عنه القتلُ، ويتسلَّطَ عليه اجتهادُ الإمام بقدرِ شهرةِ حاله، وقوةِ الشهادةِ عليه، وضعفِها، وكثرةِ السَّماعِ عنه، وصورةِ حاله من التهمةِ في الدين والنَّبزِ بالسُّفهِ والمجون؛ فمَنْ قَوِيَ أمرُه أذاقه من شديدِ النَّكالِ من التضييقِ في السَّجن، والشَّدِّ في القيودِ إلى الغايةِ التي هي مُنتهى طاقته بما لا يمنعُه القيامُ لضرورته، ولا

يُقْعِدُهُ عَنْ صَلَاتِهِ، وَهُوَ مُحْكَمٌ كُلُّ مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ، لَكِنْ وَقَفَ عَنْ قَتْلِهِ لِمَعْنَى أَوْجِبَهُ، وَتُرْبِصَ بِهِ لِإِشْكَالٍ وَعَائِقَ اقْتِضَاءِ أَمْرِهِ؛ وَحَالَاتُ الشَّدَةِ فِي نِكَالِهِ تَخْتَلِفُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ حَالِهِ.

وَقَدْ رَوَى الْوَلِيدُ عَنْ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ أَنَّهَا رَدَّةٌ؛ فَإِذَا تَابَ نُكِّلَ.

وَلِمَالِكٍ فِي الْعُثْبِيَّةِ وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ، مِنْ رِوَايَةِ أَشْهَبَ: إِذَا تَابَ الْمُرْتَدُّ فَلَا عِقَابَ عَلَيْهِ. وَقَالَ سُخْنُونَ.

وَأَفْتَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ فِي مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَشَهِدَ عَلَيْهِ شَاهِدَانِ عُدْلًا أَحَدُهُمَا بِالْأَدَبِ الْمَوْجِعِ وَالتَّنْكِيلِ وَالتَّسْجِينِ الطَّوِيلِ حَتَّى تَظْهَرَ تَوْبَتُهُ.

وَقَالَ الْقَابِسِيُّ فِي مِثْلِ هَذَا: وَمَنْ كَانَ أَقْصَى أَمْرِهِ الْقَتْلُ فَعَائِقُ أَشْكَلَ فِي الْقَتْلِ لَمْ يَنْبَغِ أَنْ يُطْلَقَ مِنَ السَّجْنِ؛ وَيُسْتَطَالُ سَجْنُهُ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ مِنَ الْمَدَّةِ مَا عَسَى أَنْ يُقِيمَ، وَيُحْمَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْقَيْدِ مَا يُطِيقُ.

وَقَالَ فِي مِثْلِهِ مِمَّنْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ: يُشَدُّ فِي الْقَيْدِ شَدًّا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ فِي السَّجْنِ حَتَّى يُنْظَرَ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ فِي مَسْأَلَةٍ أُخْرَى مِثْلَهَا: وَلَا تُهْرَاقُ الدَّمَاءُ إِلَّا بِالْأَمْرِ الْوَاضِحِ، وَفِي الْأَدَبِ بِالسُّوْطِ وَالتَّسْجِينِ نِكَالٌ لِلْسَفَهَاءِ، وَيَعَاقَبُ عَقُوبَةً شَدِيدَةً؛ فَأَمَّا إِنْ لَمْ يُشْهَدْ عَلَيْهِ سِوَى شَاهِدَيْنِ، وَأَثَبَتْ مِنْ عَدَاوَتِهِمَا أَوْ جُرْحَتِهِمَا مَا أَسْقَطَهُمَا عَنْهُ، وَلَمْ يُسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهَا فَأَمْرُهُ أَخْفُ لِسُقُوطِ الْحُكْمِ عَنْهُ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يُشْهَدْ عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ ذَلِكَ، وَيَكُونَ الشَّاهِدَانِ مِنْ أَهْلِ التَّبَرُّيزِ فَأَسْقَطَهُمَا بَعْدَاوَةً؛ فَهُوَ وَإِنْ لَمْ يَنْفُذِ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِشَهَادَتِهِمَا فَلَا يَدْفَعُ الظَّنُّ صِدْقَهُمَا؛ وَلِلْحَاكِمِ هُنَا فِي تَنْكِيلِهِ مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ. وَاللَّهُ وَلِيُّ الْإِرْشَادِ.]

الباب التاسع

في الخلاف في أن حكم الحاكم بسقوط القتل عن الساب مع بقائه على الكفر صحيح أم لا؟

[.....]

جماع أبواب بعض الحوادث الكائنة بالمدينة الشريفة في سني الهجرة غير ما تقدم

باب مبدأ التاريخ الإسلامي

وأسقطت ذكر بقية الأبواب لكثرتها، وفيه أنواع

الأول: في بيان من ابتدأ بالتاريخ.

روى الحاكم في «الإكليل» عن ابن شهاب الزهري - رحمه الله تعالى -، قال: لما قدم النبي - ﷺ - المدينة أمر بالتاريخ فكتب في ربيع الأول^(١).

قال الحافظ - رحمه الله تعالى -: هذا معضل^(٢)، والمشهور خلافه.

قلت: وهذا القول قدمه في الإشارة، ورواه يعقوب بن سفيان - بلفظ - «التاريخ من يوم قدم النبي - ﷺ - المدينة مهاجراً» قال الحافظ، وابن عساكر: وهذا أضوب، والمحفوظ أن الأمر بالتاريخ عُمرُ بنُ الخطاب^(٣).

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في كتاب «التاريخ»: ويعضد الأول ما رأيت به بخط ابن القمامح في مجموع له، قال ابن الصلاح: وقفت على كتاب في «الشروط» لأبي طاهر محمش الزيادي ذكر فيه أن رسول الله - ﷺ - أرخ بالهجرة حين كتب لنصارى نجران، وأمر علياً - رضي الله تعالى عنه - أن يكتب فيه لخمس من الهجرة؛ فالمؤرخ إذن رسول الله - ﷺ - وعمر تبعه في ذلك.

وقد يقال: إن هذا صريح في أنه أرخ سنة خمس، والحديث الأول فيه أنه أرخ يوم

(١) وأخرجه الطبري في التاريخ ٣٨٨/٢.

(٢) والمعضل ما سقط منه اثنان فصاعداً مع التوالي، قال السمني وخصه التبريزي هو والمنقطع بما ليس في أول الإسناد وقال شيخ الإسلام ابن حجر: إن الموقوف على التابعي يعتبر معضلاً بشرطين.

أحدهما: أن يكون مما يجوز نسبته إلى غير النبي - ﷺ -، فإن لم يكن فمرسلاً أي إن كان لا يقال من قبل الرأي، ولا يروى عن أهل الكتاب، فيتعين أن يكون عن رسول الله - ﷺ -، فيكون الساقط منه الصحابي فقط، فيكون مرسلاً، لأنه في هذه الحالة يكون في حكم المرفوع.

ثانيهما: أن يروى مسنداً من طريق ذلك الذي وقف عليه، فإن لم يكن موقوفاً لا معضل لاحتمال أنه قاله من عنده، فلم يتحقق شرط التسمية من سقوط اثنين أ هـ.

قال العراقي:

والمعضل الساقط منه اثنان فصاعداً، ومنه قسم ثان حذف النبي والصحابي معاً ووقف مته على من تبعهما

انظر غيث المستفيث ص ٧٤.

(٣) الطبري ٣٨٨/٢.

قدومه المدينة، [ويجاب بأنه لا منافاة فإن الظرف، وهو قوله: يَوْمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ] (١) ليس متعلقاً بالفعل، وهو أمر بالمصدر، وهو التاريخ أي أمر أن يُؤرَّخَ بذلك اليوم، لأنه الأمر في ذلك اليوم فتأمل، فإنه نفيس جداً انتهى كلام الشيخ - رحمه الله تعالى - .

وروى البخاري في تاريخه «الصغير» عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: كان التاريخ في السنة التي قدم فيها رسول الله - ﷺ - المدينة.

وروى البخاري في «صحيحه» ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه عن سهل بن سعد - رضي الله تعالى عنه - زاد ابن أبي شيبة قال: أخطأ الناس العدد انتهى، أي: لم يعدوا من مبعث النبي - ﷺ - ولا من متوفاه، إنما عدوا من مقدمة المدينة.

قال مصعب الزبيري: وكان تاريخ قريش من متوفى هاشم بن المغيرة يعني آخر تاريخهم.

قوله: «أخطأ الناس العدد» أي: أغفلوه وتركوه، ثم استدركوه ولم يرد أن الصواب خلاف ما عملوا، ويحتمل أن يريد، وأنه كان يرى أن البداءة بالمبعث أو الوفاة أولى، وله اتجاه. لكن الراجح خلافه.

وقوله: «مقدمه» أي: زمن قدومه، ولم يرد شهر قدومه؛ لأن التاريخ إنما وقع من أول السنة.

قاله الحافظ - رحمه الله - .

وقال عمرو بن دينار: إن أول من أرخ في الكتب يعلى بن أمية وهو باليمن.

رواه الإمام أحمد بسند صحيح لكن فيه انقطاع بين عمرو ويعلى.

الثاني: ذكروا في سبب عمل التاريخ أشياء.

منها: ما رواه أبو نعيم - الفضل بن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وسكون التحتية وبالنون شيخ البخاري في «تاريخه» من طريق الشعبي أن أبا موسى - رضي الله تعالى عنه - كتب إلى عمر - رضي الله تعالى عنه - : إنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ، فجمع عمر الناس؛ فقال بعضهم: أرخ بالمبعث؛ وبعضهم: أرخ بالهجرة. فقال عمر: الهجرة فرقت بين الحق والباطل، فأرخوا بها، وذلك سنة سبع عشرة، فلما اتفقوا. قال بعضهم: ابدأوا برمضان، فقال بعضهم: بل المحرم فإنه مُنصَرَفُ الناس من حجهم، فاتفقوا عليه.

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

ومنها: ما رواه الإمام أحمد، والبخاري في «الأدب» وأبو عَزُوبَةَ الحراني في «الأوائل» والحاكم من طريق ميمون بن مهران - رحمه الله تعالى - قال: رفع لعمر صك محله شعبان فقال: أي شعبان: الماضي، أو الذي نحن فيه أو الآتي؟ ضعوا للناس شيئاً يعرفونه من التاريخ. فقال بعضهم اكتبوا على تاريخ الروم، فقيل: إنهم يكتبون من عهد ذي القرنين، فهذا يطول، وقال بعضهم: اكتبوا على تاريخ الفرس؛ فقيل: إن الفرس كلما قام ملك طرح مَنْ كان قبله؛ فاجتمع رأيهم على أن ينظروا: كم أقام رسول الله - ﷺ - بالمدينة فوجده عشر سنين، فكتب التاريخ من هجرة رسول الله - ﷺ - ..

وروى ابن عساكر عن سعيد بن المسيب - رحمه الله تعالى - قال: أول من كتب التاريخ عمر لسنتين ونصف من خلافته، فكتب لسنة عشر من المحرم بمشورة عليّ.

وروى ابن أبي خيثمة عن ابن سيرين قال: قدم رجل من اليمن فقال: رأيت شيئاً يسمونه التاريخ يكتبون من عام كذا وبشهر كذا، فقال عمر: هذا حسن فأرخوا، فلما أجمع على ذلك قال قوم: أرخوا للمولد؛ وقال قائل: للمبعث؛ وقال قائل: من حين خرج مهاجراً؛ وقال آخرون: من حين توفي؛ فقال عمر: «أرخوا من خروجه من مكة إلى المدينة».

ثم قال: بأي شهر نبدأ؟ فقال قوم: برجب، وقال قوم: برمضان فقال عثمان: أرخوا من المحرم؛ فإنه شهر حرام، وهو أول السنة، ومنصرف الناس من الحج، قال: فكان ذلك سنة سبع عشرة في ربيع الأول من الهجرة.

وروى الحاكم عن سعيد بن المسيب - رحمه الله تعالى - لما جمع عمر الناس سألهم من أي يوم نكتب التاريخ، فقال عليّ - رضي الله تعالى عنه - من يوم هاجر النبي - ﷺ - وترك أرض الشرك ففعله عمر.

قال الحافظ - رحمه الله تعالى - : واستفدنا من مجموع هذه الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر، وعثمان، وعليّ - رضي الله تعالى عنهم - ..

الثالث: وقد أبدى بعضهم بالبداة بالهجرة مناسبة فقال: كانت القضايا التي اتفقت له ويمكن أن يؤرخ بها أربع: مولده، ومبعثه، وهجرته، ووفاته فرجح عندهم جعلها من الهجرة؛ لأن المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين سنته.

وأما وقت الوفاة فأعرضوا عنه لما يوقع تذكره من الأسف عليه فانحصر في الهجرة، وإنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم؛ لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم، إذ البيعة وقعت في أثناء ذي الحجة، وهي مقدمة الهجرة، فكان أول هلال استهل بعد البيعة، والعزم على الهجرة هلال المحرم، فناسب أن يجعل مبتدأ.

قال الحافظ: «وهذا أقوى ما وقفت عليه في مناسبة الابتداء بالمحرم».

قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: وقفت على نكتة في جعل المحرم أول السنة.

وروى سعيد بن منصور في «سننه» والبيهقي في «الشعب» بإسناده حسن، عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال في قوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ [الفجر ١] قال: الفجر شهر المحرم وهو فجر السنة^(١).

قال الحافظ في أماليه: بهذا يحصل الجواب عن الحكمة في تأخير التاريخ من ربيع الأول إلى المحرم. بعد أن اتفقوا على جعل التاريخ من الهجرة وإن كانت في ربيع الأول.

روى البخاري في «تاريخه» عن عبيد بن عمير - رحمه الله تعالى - قال: المحرم شهر الله، وهو رأس السنة، فيه يؤرخ التاريخ، وفيه يكسى البيت، ويضرب فيه الورق.

قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر - رحمه الله تعالى -: ذكر أبو الحسن محمد بن أحمد الوراق المعروف بـ ابن... [أن أول المحرم سنة الهجرة كان يوم الخميس اليوم الثاني من أيام سنة ثلاث وثلاثين وتسعمائة لذي القرنين قلت: أي اليوناني، لا الذي ذكر في القرآن، انتهى.

تنبيهات

الأول^(٢): قال الشَّهيلي - رحمه الله تعالى -: أخذ الصحابة التاريخ من الهجرة من قوله تبارك وتعالى ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة ١٠٨] لأنه معلوم أنه ليس أول الأيام مطلقاً، فتعين أنه أضيف إلى شيء مضمّر، وهو أول الزمن الذي عز فيه الإسلام، وعبد النبي - ﷺ - ربه تبارك وتعالى آمناً، وابتدأ بناء المسجد فوافق رأي الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - ابتداء التاريخ من ذلك اليوم، وفهمنا من فعلهم أن قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ...﴾ أنه أول أيام التاريخ.

قال الحافظ - رحمه الله تعالى - كذا قال، والمتبادر أن معنى قوله: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أي: يوم دخل فيه النبي - ﷺ - وأصحابه المدينة.

الثاني: إنما يؤرخ بالأشهر الهلالية التي قد تكون ثلاثين، وقد تكون تسعاً وعشرين كما ثبت في الحديث دون الشمسية الحسبية وهي ابتداء ثلاثون فتزيد عليها.

قال الله سبحانه وتعالى في قصة أصحاب الكهف ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعاً﴾ [الكهف ٢٥].

(١) ابن كثير ٢/٣٠٥.

(٢) في أ: النوع الثالث.

قال المفسرون: زيادة التسعة باعتبار الهلالية، وهي ثلاثمائة فقط هلالية، وإنما كان التأريخ بالهلالية للحديث الصحيح: «إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب، الشهر هكذا، وهكذا». والحديث الصحيح: «إذا رأيتُموه يعني الهلال - فصوموا، وإذا رأيتُموه فأفطروا، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

وآلى^(١) النبي - ﷺ - من نسائه شهراً، ودخل عليهن في التاسع والعشرين، فقيل له: لقد آلت فقال: الشهر تسع وعشرون قال الإمام البلقيني في «التدريب»: كل شهر في الشرع فالمراد به الهلال، إلا شهر المشتحاضة وتخليق الحمل.

الثالث: قال الصلاح الصفدي - رحمه الله تعالى - : رأيت بعض الفضلاء قد كتبوا بعض الشهور بشهر كذا، وبعضها لم يكتبوا فيه شهراً، وطلبت الحكمة في ذلك فلم أجدهم أتوا بشهر إلا مع شهر يكون أوله حرف راء وهو شهر ربيع، وشهر رجب، ورمضان ولم أدر العلة في ذلك ما هي ولا وجه المناسبة؛ لأنه كان ينبغي أن يحذف لفظ شهر من هذه؛ لأنه يجتمع في ذلك راءان.

قال الشيخ رحمه الله تعالى في كتاب «نظم العقيان في أعيان الأعيان»: قد تعرض للمسألة من المتقدمين ابن درستويه فقال في كتابه المتمم: الشهور سجلها مذكرة إلا جُمادى، وليس شيء منها يضاف إليه شهر إلا شهر ربيع وشهر رمضان قلت وقال ابن خطيب الدهشة - رحمه الله تعالى - في «المصباح»^(٢): الربيع عند العرب ربيعان ربيع شهور وربيع زمان فربيع الشهور اثنان قالوا: لا يقال فيهما إلا شهر ربيع الأول وشهر ربيع الآخر بزيادة شهر وتنوين ربيع وجعل الأول والآخر وصفاً تابعاً من الإعراب ويجوز فيه الاضافة...].

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في كتابه «التاريخ»: قال المتأخرون: ويذكر شهر فيما أوله راء فيقال شهر ربيع مثلاً دون غيره، فلا يقال: شهر صفر، والمنقول عن سيبويه جواز إضافة شهر إلى كل الشهور وهو المختار. انتهى.

وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى [وجاء من الشهور ثلاثة مضافة إلى شهر رمضان وشهراً ربيع...].

الرابع: إنما يُؤرَّخُ بالليالي، لأن الليلة سابقة على يومها إلا يوم عرفة شرعاً، قال الله تعالى: ﴿كانتا رتقا ففتقناهما﴾ [الأنبياء ٣٠]. قالوا: ولا يكون مع الارتفاق إلا الظلام فهو سابق على النور.

(١) والإيلاء الحلف.

(٢) والمصباح ليس لابن خطيب الدهشة بل هو لولده.

روي أن أول ما خلق الله تعالى النور والظلمة، ثم ميز بينهما، فجعل الظلمة ليلاً، والنور نهاراً.

وقد ثبت أن القيامة لا تقوم إلا نهاراً، فدل على أن ليلة اليوم سابقة عليه؛ إذ كل يوم له ليلة، وتقدم الكلام على ذلك مبسوطاً أول المعراج.

الخامس: قال في «المصباح» أرخت الكتاب بالثقل في الأشهر، والتخفيف لغة حكاه ابن القطاع، إذ جعلت له تاريخاً [وهو معرب، وقيل عربي] وهو بيان انتهاء وقته ويقال: ورخت على البدل والتوريق قليل الاستعمال.

السادس: اختلفوا في لفظ التاريخ هل هو عربي أو معرب.

قال صاحب نور المقاييس، وهو مختصر كتاب «مقاييس اللغة» لابن فارس «تاريخ الكتاب»: ليس عربياً ولا سمع من فصيح.

وقال ابن فارس في «المجمل»: التواريخ والتاريخ فما تحسبهما عربية.

وقال [غيره] التاريخ لفظ معرب أصله: ماه روز، وسبب تعريبه أن أبا موسى كتب إلى عمر - رضي الله تعالى عنهما - فذكر ما تقدم فجمع عمر الصحابة واستشارهم في ذلك فقال الهرمزان: إن للعجم حساباً يسمونه ماه روز ينسبونه إلى ما غلب عليهم من الأكاسرة، فعربوه وقالوا: مؤرخ وجعلوا مصدره التاريخ. واستعملوه في وجوه التصريف، ثم بين لهم الهرمزان أن كيفية استعماله، فقال عمر - رضي الله تعالى عنه -: ضعوا تاريخاً يتعاملون عليه، فذكر نحو ما سبق أول الباب.

وقال جماعة: هو عربي مشتق من الأرخ بفتح الهمزة وكسرهما وهو ولد البقرة الوحشية، إلا إذا كانت أنثى كانت فتى، وقال القزاز: الأرخ البقرة التي لم ينز عليها الثيران، والعرب تشبه بها النساء الخفريات.

وقال أبو منصور الجواليقي يقال: إن الأرخ الوقت، والتاريخ: التوقيت^(١).

قال ابن بري: لم يذهب أحد إلى هذا، وإنما قال ابن درستويه: اشتقاق [الإرخ من بقر الوحش، واشتقاق التاريخ واحد؛ لأن الفتى وقت من السن، والتاريخ^(٢) وقت من الزمن.

وقال ابن بري: وقد أحسن كل الإحسان وجمع الأرخ والتاريخ.

(١) وقال إن التاريخ الذي يؤرخه الناس ليس بعربي محض، وإنما أخذه المسلمون عن أهل الكتاب وتاريخ المسلمين أرخ من سنة الهجرة كتب في خلافة عمر رضي الله عنه فصار تاريخاً إلى اليوم.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في أ.

السابع: التاريخ: تعريف الوقت، وفي الاصطلاح: تعيين وقت ينسب إليه زمان وما

بعده.

وقيل: هو يوم معلوم ينسب إليه زمان يأتي بعده.

وقيل: تعريف الوقت بإسناده إلى أول حدوث أمر شائع من ظهور جولة، أو وقوع حادثة

من طوفان، أو زلزلة، أو نحو ذلك من الأبيات.

النوع الرابع: في حوادث السنة الأولى غير المغازي والسرايا.

فيها صلى الجمعة في طريق بني سالم بن عوف، وهي أول جمعة صلاها في الإسلام

وأول خطبة خطبها في الإسلام كما جزم به غير واحد وصاحب العيون.

وروى ابن إسحاق والبيهقي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: كانت أول

خطبة خطبها رسول الله - ﷺ - بالمدينة، أنه قام فيهم، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم

قال: «أما بعد: أيها الناس فقدموا لأنفسكم تعلمن والله ليضعقن أحدكم ثم ليدعن غنمه ليس

لها راع ثم ليقولن له ربه ليس له تزجمان ولا حاجب، يخرجبه ذونه ألم يأتك رسولي فبلغك

وآيتك مالا وأفضلت عليك، فما قدمت لنفسك فليظرن يمينا وشمالا فلا يرى شيئا، ثم

ليظرن قدامه فلا يرى غير جهنم، فمن استطاع أن يقي وجهه من النار ولو بشق تمره فليفعل،

ومن لم يجد فبكلية طيبة فإن بها يجزي الحسنة عشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف والسلام

على رسول الله ورحمه الله وبركاته».

ثم خطب رسول الله - ﷺ - مرة أخرى. فقال: «إن الحمد لله، أحمدته وأستعينه، نعوذ

بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إن أحسن الحديث كتاب الله وتعالى قد

أفلح من زينته الله تعالى في قلبه وأدخله في الإسلام بعد الكفر، واختاره على ما سواه من

أحاديث الناس أنه أحسن الحديث وأبلغه أجبوا من أحب الله، أحبوا الله من كل قلوبكم، ولا

تملوا كلام الله تعالى وذكره، ولا تقس عن قلوبكم، فإنه من كل ما يخلق الله يختار ويصطفي

فقد سماه الله خيرته من الأعمال. ومصطفاه من العباد، والصالح الحديث ومن كل ما أوتي

الناس من الحلال والحرام^(١)، فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا، واتقوا الله حق تقاته، واصدقوا

الله صالح ما تقولون بأفواهكم، وتحابوا بروح الله بينكم، فإن الله يغضب أن ينكث عهده،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته انتهى^(٢).

(١) في أ: وإن كل أتى الناس فإنه أحسن الحديث من الحلال والحرام.

(٢) الدر المنثور ٦٦/٣، وقال ابن كثير في البداية ٢١٢/٣: وهذه الطريقة مرسله إلا أنها قوية وإن اختلفت الألفاظ قلت:

ومقصد ابن كثير رحمه الله على رواية ابن جرير الآتية.

وروى ابن جرير عن سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحِيّ، أنه بلغه عن خطبة رسول الله - ﷺ - في أوّل جمعة صلّأها بالمدينة في بني سالم بن عمرو بن عوف:

«الحمد لله أحمده وأستعينه وأستغفره وأشهد به، ولا أكفره، وأُعادي من يكفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق والنور والموعظة، على فترّة من الرسل، وقلّة من العلم، وضلالة من الناس وانقطاع من الزمان، ودُثُوبٍ من الساعة، وقُزُوبٍ من الأجل من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى وفرط وضل ضلالاً بعيداً، وأوصيكم بتقوى الله فإنه خير ما أوصى به المسلم المسلم أن يحضه على الآخرة، وأن يأمره بتقوى الله - عز وجل - فاحذروا ما حذركم الله عز وجل من نفسه، ولا أفضل من ذلك نصيحة ولا أفضل من ذلك ذكرى وإنه تقوى لمن عمل به على وجل ومخافة، وعون صدق على ما تبتغون من أمر الآخرة، ومن يصلح الذي بينه وبين الله تعالى من أمر السر والعلانية لا ينوي بذلك إلا وجه الله تعالى يكن له ذكراً، فإنه من يتق الله يكفر عنه سيئاته ويُعَظِمَ له أجراً، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً، وإن تقوى الله تَوَقَّيْ مَقْتَهُ وتوقى عُقُوبَتَيْهِ، وتوقى سُخْطَهُ، وإن تقوى الله تُبَيِّضُ الوجه، وتُرَضِّي الرِّبَّ، وترفع الدَّرَجَةَ، خذوا بِحَظِّكُمْ، ولا تُفَرِّطُوا في جَنبِ اللهِ، قد علّمكم الله كتابه، ونهَجَ لكم سبيله ليعلم الذين صدقوا وليعلم الكاذبين، فأحسنوا كما أحسن الله إليكم وعادوا أعداءه وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وسماكم المسلمين ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة ولا قوة إلا بالله، فأكثرُوا ذكر الله، واعملوا لما بعد الموت، فإنّه من أصلح ما بينه وبين الله تعالى يكفه ما بينه وبين الناس، ذلك بأن الله يقضي على الناس، ولا يقضون عليه، ويملك من الناس ولا يملكون منه، الله أكبر ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»^(١).

تنبيهات

الأوّل: قال في «الرّوض»: قوله - ﷺ - في خطبته «أجِبُوا الله مِنْ كُلِّ قَلُوبِكُمْ» يريد أن يستغرق حبُّ الله جميع أجزاء القلب، فيكون ذكره وعمله خارجاً من قلبه خالصاً لله، وتقدم الكلام على محبة الله تعالى لعبده، ومحبة العبد لربه في اسمه - ﷺ - «حبيب الله».

وقوله: - ﷺ -: «لا تَمَلُّوا كَلامَ اللهِ تَعَالَى وذكروه، فإنه من كل ما يخلق الله يختار ويصطفى».

قال السهيلي: الهاء في قوله: «فإنه» لا يجوز أن تكون عائدة على كلام الله تعالى،

(١) قال الحافظ ابن كثير في البداية ٢١٢/٣ وفي السند إرمال.

ولكنها ضمير الأمر والحديث فكأنه قال: إن الحديث من كل ما يخلق الله ويختار، فالأعمال إذا كلها من خلق الله تعالى، وقد اختار منها ما شاء قال الله تعالى: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص ٦٨].

قوله: «قد سماه خيرته من الأعمال» يعني الذكر وتلاوة القرآن.

وقوله: والمصطفى من عباده أي وسمى المصطفى من عباده بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج ٧٥] ويجوز أن يكون معناه المصطفى من عباده، أي العمل الذي اصطفاه منهم واختاره من أعمالهم، فلا تكون «من» على هذا للتبويض، إنما تكون لا ابتداء الغاية؛ لأنه عمل استخرجه منهم بتوفيقه إياهم، والتأويل الأول أقرب مأخذاً، والله تعالى أعلم بما أراد رسوله - ﷺ - ..

وقوله: في أول الخطبة: «إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحْمَدُهُ» هكذا يرفع الدال من قوله الحمد لله وجدته مقيداً مصححاً عليه، وإعرابه ليس على الحكاية ولكنه على إضمار الأمر كأنه قال: إن الأمر الذي أذكر وحذف الهاء العائدة على الأمر كي لا يقدم^(١) شيئاً في اللفظ من الأسماء على قوله: الحمد لله وليس تقديم «إِنَّ» في اللفظ من باب تقديم الأسماء؛ لأنها حرف مؤكد لما بعده مع ما في اللفظ من التحري للفظ القرآن والتميم به.

الثاني: اختلف في تسمية اليوم بذلك مع الاتفاق على أنه كان يسمى في الجاهلية العزوبة - بفتح المهملة وضم الراء وبالموحدة - ..

قلت: قال ابن النحاس في كتاب «صناعة الكتاب»: لا يعرفه أهل اللغة إلا بالألف واللام إلا شاذاً، ومعناه اليوم البين المعظم من أعرب «إذا» بَيْنَ [...] فقيلاً: سمي بذلك لأن كمال الخلائق جمع فيه، ذكره أبو حذيفة النجاري، في «المبتدأ» عن ابن عباس وهو ضعيف.

وقيل: لأنه خلق آدم جمع فيه.

روى الإمام أحمد والنسائي وابن خزيمة وابن أبي حاتم عن سليمان - رضي الله تعالى عنه - [قال: قال لي رسول الله - ﷺ -: أتدري ما يوم الجمعة؟ قلت: الله ورسوله أعلم قالها ثلاث مرات ثم قال في الثلاثة: هو اليوم الذي جمع فيه أباكم آدم قال: لكني أدري ما يوم الجمعة لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره ثم يأتي الجمعة فينصت حتى يقضي الإمام إلا كان كفارة له ما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبت المقتلة^(٢)].

(١) في أ: كي يقدم.

(٢) أحمد ٤٤٣٩/٥ والحاكم ٢٧٧٧/١ السيوطي في الدر ٢١٦/٦ ابن كثير في التفسير ٢٣٦/٢ الكنز (٢١١٩٦).

وله شاهد عن أبي هريرة رواه ابن أبي حاتم موقوفاً بإسناد قوي في الفتح ما رواه عبد بن حميد عن ابن سيرين والحديث في المصنف أيضاً والإمام أحمد مرفوعاً بإسناد ضعيف.

قال الحافظ: وهذا أصح الأقوال، ويليهِ ما رواه عبد الرزاق عن ابن سيرين بسند صحيح إليه في قصة تجميع الأنصار مع أسعد بن زرارة، وكانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة، فصلى بهم وذكرهم، فسموه الجمعة حين اجتمعوا إليه.

وقيل: سُمِّي بذلك لاجتماع الناس للصلاة فيه، وبهذا جزم ابن حزم؛ فقال: إنه اسم إسلامي لم يكن في الجاهلية، [وإنما كان يسمى العروبة، وفيه نظر، فقد قال أهل اللغة: إن العروبة اسم قديم كان للجاهلية] فظاهر أنهم غيروا أسماء الأيام السبعة بعد أن كانت تسمى أول، أهون، جبار، دبار، مؤنس، عروبة، شبار.

وقال الجوهري: كانت العرب تسمى يوم الاثنين أهون في أسمائهم القديمة، وهذا يشعر بأنهم أحدثوا لها أسماء، وهي هذه المتعارفة [الآن كالسبت، والأحد] إلى آخرها.

وقيل: إن أول من سمى العروبة الجمعة كعب بن لؤي [وبه جزم الفراء وغيره] فيحتاج من قال إنهم غيروها إلا الجمعة فأبقوه على تسمية العروبة إلى نقل خاص.

الثالث: تقدم أن صلاة الجمعة صلّتها الصحابة بالمدينة، قبل مقدم النبي - ﷺ - المدينة فقيل ذلك بإذن النبي - ﷺ -؛ لما رواه الدارقطني عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: أذن رسول الله - ﷺ - بالهجرة قبل أن يهاجر، ولم يستطع رسول الله - ﷺ - أن يجمع ولا يبدي لهم، فكتب إلى مصعب بن عمير، أمّا بعد: فانظر اليوم الذي تجتهد فيه اليهود بالزبور لسبتهم، فاجمعوا نساءكم وأبناءكم، فإذا مال النهار عن شطره عند الزوال من يوم الجمعة، فتقربوا إلى الله تعالى بركعتين، قال: فأول من جمع مصعب حتى قدم رسول الله - ﷺ - جمع عند الزوال من الظهر، وأظهر ذلك، وفي سنده أحمد بن محمد بن غالب الباهلي، وهو متهم بالوضع.

قال في «الزهر»: والمعروف في هذا المتن الإرسال، رويناه في كتاب «الأوائل» لأبي عروبة الحرّاني، قال: حدثنا هشام بن القاسم، حدثنا ابن وهب (أنبأنا ابن جريج) (١) عن سليمان بن موسى أن النبي - ﷺ - كتب إلى مصعب به.

وقيل: باجتهاد الصحابة.

وروى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن محمد بن سيرين قال: جمع أهل المدينة قبل أن

(١) في أ: عن ابن جريج.

يقدم رسول الله - ﷺ - وقبل أن تنزل الجمعة، فقالت الأنصار: إن لليهود يوماً يجتمعون فيه كل سبعة أيام، وللنصارى أيضاً مثل ذلك، فهلّم فلنجعل لنا يوماً نجتمع فيه فنذكر الله ونصلي ونشكره، فجعلوه يومَ العزوبة، واجتمعوا إلى أسعد بن زرارة فصلى بهم يومئذ، وأنزل الله تعالى بعد ذلك ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ﴾ [الجمعة ١] الآية.

وقال الحافظ: وهذا وإن كان مرسلًا فله شاهد بإسناد حسن؛ رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة وغير واحد من حديث كعب بن مالك قال: كان أول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم النبي - ﷺ - أسعدُ بنُ زُرَّارة... الحديث، وتقدم، فمرسل ابن سيرين يدل على أن أولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد، ولا يمنع ذلك أن يكون النبي - ﷺ - علمه بالوحي وهو بـ «مكة» فلم يتمكن من إقامتها كما في حديث ابن عباس، والمرسل بعده. ولذلك جمع بهم أول ما قدم المدينة كما حكاه ابن إسحاق وغيره، وعلى هذا فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوفيق.

وقيل: في الحكمة في اختيارهم الجمعة وقوع خلق آدم فيه، والإنسان إنما خلق للعبادة، فناسب أن يشتغل بالعبادة [فيه، ولأن الله تعالى أكمل فيه الموجودات، وأوجد فيه الإنسان الذي ينتفع بها، فناسب أن يشكر على ذلك بالعبادة فيه] (١).

ولهذا تيمُّتْ تقدمت في الخصائص.

وفيهما جعلت صلاة الحَضْرِ أربع ركعات، وكانت ركعتين بعد مقدمه بشهر لاثنتي عشرة من ربيع الآخر.

قال الدولابي: يوم الثلاثاء قال الشَّهْلِيُّ: بعد الهجرة بعامٍ رواه الدولابي.

وروى عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - وأكثر الفقهاء أن الصلاة نزلت بتمامها.

قال ابن جرير: وزعم الواقدي أنه لا خلاف بين أهل الحجاز فيه.

وفيهما بنى رسول الله - ﷺ - مسجده، ومساعنه، ومسجد قباء. وسيأتي في التاسعة.

لما أراد رسول الله - ﷺ - أن يبنى مسجده، وكان مَرْبَدَ الْيَتِيمِينَ سَهْلًا وَسُهَيْلًا.

قال البلاذري، ويحيى بن الحسن، وغيرهما: إنهما ابني رافع بن أبي عمرو بن عائذ بن

ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، وبه صرح ابن حزم وابن عبد البر، والسهيلي ورجحه السيد وغيره.

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

وقال ابن إسحاق: إنهما ابني عمر.

وقال في «العيون»: إنه أشهر.

قال السهيلي فيما نقله عنه الذهبي: ما يحصل به الجمع إلا أن فيه بعض مخالفة لما تقدم. قال: «سهل بن عمرو الأنصاري النجاري أخو سهيل صاحب المربد»، ينسبان إلى جدهما وهما ابنا رافع بن عمرو بن أبي عمرو بن عائذ بن ثعلبة بن غنم بن النجار انتهى.

فعلى هذا يكون سقط من الرواية المتقدمة ابن عمرو بن رافع وأبي عمرو تصحف وعمرو بعائذ، كانا في حجر أسعد بن زرارة كما في الصحيح عند أكثر الرواة.

وقال أبو ذر الهروي: سغد بإسقاط الألف والأول هو الوجه كما قال: إذا كان أشعد من السابقين إلى الإسلام، وهو المكنى بأبي أمامة، وأما أخوه سعد فتأخر إسلامه - ولفظ - يحيى بن الحسن: كانا في حجر أبي أمامة أسعد بن زرارة.

وذكر ابن زبالة ويحيى: أنهما كانا في حجر أبي أيوب وأنه قال: يا رسول الله أنا أرضيهما.

وذكر ابن عقبة: أن أسعد بن زرارة عوضهما عنه نخلاً له في بني بياضة.

قال: وقيل: ابتاعه منهما رسول الله - ﷺ ..

وذكر ابن إسحاق [أن المربد كان لغلامين يتيمين، وأنهما كانا في حجر معاذ بن عفراء.

قال: [...] والسيد، وقد يجمع باشتراك من ذكر كونهما كانا في حجورهم، أو بانتقال ذلك بعد أسعد إلى من ذكر واحداً بعد واحد سيما وقد روى ابن زبالة عن ابن أبي فديك قال: سمعت بعض أهل العلم، يقولون: إن أسعد توفي قبل أن يبني رسول الله - ﷺ - المسجد، فباعه رسول الله - ﷺ - من ولي سهل وسهيل.

وفي «الصحيح» أن رسول الله - ﷺ - أرسل إلى ملأ من بني النجار بسبب موضع المسجد فقال: يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا فقالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله.

وفي رواية: فدعى بالغلامين فساومهما بالمربد، يتخذة مسجداً فقالا: بلى نهبه لك يا رسول الله، فأبى أن يقبله منهما بهبة حتى ابتاعه منهما، ثم بناه مسجداً.

ووقع في رواية ابن عيينة فكلم عمهما أي الذي كانا في حجره أن يبتاعه منهما؛ فطلبه منهما معاً، فقالا: ما تصنع به؟ فلم يجد بداً من أن يصدقهما، فأخبرهما أن رسول الله - ﷺ - أراد فقلنا: نحن نعطيه إياه فأعطياه.

وطريق الجمع بين ذلك كما أشار إليه الحافظ: أنهم لما قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله سأل عمن يختص بملكه منهم، فعينوا له الغلامين، فابتاعه منهما أو من وليهما، فهما غير بالغين، وحينئذ فيحتمل أن يكون الذين قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله تحملوا عنه للغلامين اليتيمين، فقد نقل عن ابن عقبة أن أسعد عوض الغلامين ثمنه نخلاً له في بني بياضة.

وتقدم أن أبا أيوب قال: «أنا أرضيهما فأرضاهما، وكذلك معاذ بن عفراء فيكون بعد الشراء، ويحتمل أن كلاً من أسعد وأبي أيوب وابن عفراء أرضى اليتيمين بشيء فنسب ذلك لكل منهم.

وقد روى أن اليتيمين امتنعا عن قبول عوض، فيحتمل ذلك على بدء الأمر، لكن يشكل على هذا ما ذكره ابن سعد أن الواقدي، قال: إنه - ﷺ - اشتراه من ابني عفراء بعشرة دنانير ذهباً، دفعها أبو بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه -، وقد يقال إن الشراء وقع من ابني عفراء، لأنهما كانا وليين لليتيمين، ورغب أبو بكر في الخير كما رغب فيه أسعد وأبو أمامة، ومعاذ بن عفراء، فدفع لهم أبو بكر العشرة ودفع لهم من كل أولئك ما تقدم، ولم يقبله - ﷺ - أولاً لكونه لليتيمين.

وذكر البلاذري: أن أسعد بن زرارة عرض على رسول الله - ﷺ - أن يأخذه ويدفع لليتيمين ثمنه فأبى رسول الله - ﷺ - ذلك وابتاعه منه بعشرة دنانير، أداها من مال أبي بكر، فيحتمل أنه - ﷺ - أخذ أولاً بعض المربرد، ثم أخذ بعضاً وقد ورد ما يقتضي أن أسعد بن زرارة كان قد بنى بهذا المربرد مسجداً [آخر لما سيأتي من أنه زاد فيه مرة أخرى، فليست القصة متحدة] (١).

فروى يحيى بن الحسن عن النوار بنت مالك أم زيد بن ثابت أنها رأت أسعد بن زرارة قبل أن يقدم رسول الله - ﷺ - يصلي بالناس الصلوات الخمس، ويجمع لهم في مسجد بناه في مربرد سهل وسهيل ابني رافع بن عمرو بن عائذ بن مالك بن النجار قالت: فكأنني أنظر إلى رسول الله - ﷺ - لما قدم المدينة صلى بهم في ذلك المسجد، وبناه فهو مسجده وذكر البلاذري نحوه. انتهى.

وروى الشيخان والبيهقي أن المسجد كان جداداً مجدداً، ليس عليه سقف، وقبلته القدس، فأمر رسول الله - ﷺ - بالنخل وبالفرقد الذي فيه أن يقطع، وكان فيه قبور جاهلية، فأمر بها فنبشت، وأمر بالعظام أن تغيب، وكان بالمربرد ماء مستنجل فسيره حتى ذهب وكان

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

فيه حزب فأمر بها فسويت، فصفوا النخل قبله - أي: جعلت سواري في جهة القبلة - ليسقف عليها، وجعلوا عضادتيه حجارة.

وروى ابن عائد أن النبي - ﷺ - صلى فيه وهو عريش اثني عشر يوماً ثم سقف.

وروى ابن زبالة ويحيى عن الحسن عن شهر بن حوشب قال: لما أراد رسول الله - ﷺ - أن يبنى مسجداً قال: ابنوا لي عريشاً كعريش موسى ثمام وخشيبات وظلة كظلة موسى والأمر أعجل من ذلك، وقيل: وما ظلة موسى؟ قال: كان إذا قام أصاب رأسه السَّقْفُ.

وروى البيهقي عن الحسن قال: لما بنى رسول الله - ﷺ - المسجد أعانه عليه أصحابه، وهو معهم يتناول اللبن، حتى اغبر صدره، فقال: ابنوه عريشاً كعريش موسى، فقيل للحسن: ما عريش موسى؟ قال: كان إذا رفع يده بلغ العريش، يعني السقف.

وقد روى في الصحيح أنه طَفِقَ يَنْقِلُ مَعَهُمُ اللَّبْنَ تَرْغِيباً لَهُمْ، ويقول وهو ينقل اللبن:

هَذَا الْجِمَالُ لَا جِمَالَ خَيْبَرَ هَذَا أَبْرُ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ

ويقول:

لَا هُمْ، إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَازْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

قال ابن شهاب: فتمثل رسول الله - ﷺ - بشعر رجل من المسلمين وجعل الصحابة ينقلون الصخر وهم يرتجزون، ورسول الله - ﷺ - يقول معهم:

لَا هُمْ، لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

ويذكر أن هذا البيت لعبد الله بن رَوَاحَةَ.

وعن الزهري - رحمه الله تعالى - أن رسول الله - ﷺ - كان يقول:

لَا هُمْ، لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَازْحَمِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ

وكان لا يقيم الشُّعْرَ وعمل المسلمون في ذلك ودأبوا فيه فقال قائل منهم:

لَيْسَ قَعْدُنَا وَالنَّبِيُّ يَعْمَلُ لَذَاكَ مِنَّا الْعَمَلُ الْمُضَلُّ

وكان عثمان رجلاً متنظفاً، وكان يحمل اللبنة، فيجافي بها عن ثوبه، فإذا وضعها نفص كُفُّه ونظر.

[وروى ابن زبالة وغيره عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: بنى

رسول الله - ﷺ - مسجده] (١).

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

ونقل ابن الجوزي عن محمد بن عمر الأسلمي قال: كانت لحارثة بن النعمان منازل قرب المسجد وحوله، وكلما أحدث رسول الله - ﷺ - أخلا ونزل له حارثة عن منزل - أي: محل حجرة - حتى صارت منازلها كلها لرسول الله - ﷺ - وأزواجه.

وروى ابن سعد ويحيى بن الحسن من طريق محمد بن عمر: حدثنا عبد الله بن زيد الهذلي قال: رأيت بيوت أزواج رسول الله - ﷺ - حين هدمها عمر بن عبد العزيز بأمر الوليد بن عبد الملك، كانت بيوتاً باللبن ولها حجر من جريد مطرورة بالطين، عددت تسعة أبيات بحجرها، وهي ما بين بيت عائشة إلى الباب الذي يلي باب النبي - ﷺ - إلى منزل أسماء بنت حسن بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، ورأيت بيت أم سلمة وحجرتها من لبن، فسألت ابن ابنها فقال: لما غزا رسول الله غزوة دومة الجندل بنت أم سلمة حجرتها بلبن، فلما قدم رسول الله - ﷺ - نظر إلى اللبن، فدخل عليها أول نسائه، فقال: ما هذا البناء؟ فقالت: أردت يا رسول الله - ﷺ - أن أكف أبصار الناس فقال: يا أم سلمة إن شر ما ذهب فيه مال المسلمين البنيان.

قال محمد بن عمر: فحدثت هذا الحديث معاذ بن محمد الأنصاري فقال: سمعت عطاء الخراساني في مجلس فيه عمر بن أبي أنس يقول وهو فيما بين القبر الشريف والمنبر: أدركت حجر أزواج النبي - ﷺ - من جريد النخل على أبوابها المسوح، شعر أسود فحضرت كتاب الوليد بن عبد الملك يُقرأ، يأمر بإدخال حجر أزواج رسول الله - ﷺ - في مسجد رسول الله - ﷺ - فما رأيت أكثر باكياً من ذلك اليوم فقال عطاء: فسمعت سعيد بن المسيب يقول يومئذ: والله لوددت أنهم^(١) تركوها على حالها ينشأ ناشئ من أهل المدينة، ويقدم القادم من الأفق فيرى ما اكتفى به رسول الله - ﷺ - في حياته فيكون ذلك مما يزهدهم الناس في التكاثر والتفاخر.

قال معاذ: فلما فرغ عطاء الخراساني من حديثه قال عمر بن أبي أنس: كان منها أربعة أبيات بلبن، لها حجر من جريد، وكانت خمسة أبيات من جريد مطينة لا حجر لها، على أبوابها مسوح الشعر ذرعت الستر فوجدته ثلاثة أذرع في ذراع والعظم أو أدنى من العظم، فأما ما ذكرت من البكاء يومئذ فلقد رأيتني في مجلس فيه نفر من أبناء أصحاب رسول الله - ﷺ - منهم أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف، وخارجة بن زيد بن ثابت، وإنهم لي يكون حتى أخضل لحاهم الدمع.

(١) في أ: لو.

وقال يومئذ أبو أمامة: ليتها تركت فلم تهدم حتى يقصر الناس عن البناء ويروا ما رضي الله لنبيه - ﷺ - ومفاتيح خزائن الدنيا بيده.

وروى ابن سعد والبخاري في «الأدب» وابن أبي الدنيا والبيهقي في «الشعب» عن الحسن البصري قال: كنت وأنا مراهقٌ أدخل بيوت أزواج النبي - ﷺ - في خلافة عثمان فأتناول سقْفها بيدي.

وروى البخاري في «الأدب» وابن أبي الدنيا والبيهقي عن داود بن قيس قال: رأيت الحُجْر من جريد النَّخْل مغطى من الخارج بمسوح الشعر، وأظن عرض البيت الداخل عشرة أذرع، وأظن مسكنه بين الثمان والسبعة.

وروى محمد بن الحسن المخزومي عن محمد بن هلال قال: أدركت بيوت أزواج رسول الله - ﷺ - كانت من جريد مستورة بمسوح الشعر مستطيرة في القبنة، وفي المشرق وفي الشام ليس في غربي المسجد شيء منها، وكان باب عائشة يواجه الشام، وكان مصراع واحد من عرعر أو ساج.

وروى ابن منْذَه عن بشر بن صحرار العبدي قال: كنت أدخل بيوت أزواج رسول الله - ﷺ - فأنال سقْفها.

وروى ابن سعد عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي مرثد قال: لم يكن على عهد رسول الله - ﷺ - على بيت رسول الله - ﷺ - حائط وكان أول من بنى عليه جداراً عمر ابن الخطاب - رضي الله تعالى عنه -

قال عبيد الله: كان جداره قصيراً ثم بناه عبد الله بن الزبير.

وفي «تاريخ البخاري» أن بابه - ﷺ - كان يقرع بالأظافر.

قال الشَّهيلي: فدلَّ عَلَيَّ أَنَّهُ لم يكن لأبوابه خلق.

تنبيه: قال في «الروض»: كانت بيوته - ﷺ - تسعة، بعضها من جريد مطين بالطين. وسقْفها من جريد وبعضها من حجارة مرصوفة بعضها على بعض وسقْفها من جريد النخل.

قال السيد: ظاهر ما نقله ابن الجوزي عن محمد بن عمر يخالف ما تقدم من أنه - ﷺ - بنى أولاً بيتين لزوجتيه، وأنه لما تزوج نساءه بنى لهن حُجْرًا، فظاهره أن كان كلما أحدث زوجة أحدث لها بناء حجرة، فيحمل ما هنا على أن حارثة كان ينزل له عن مواضع المساكن وكان - ﷺ - يبنها.

ونقل الزركشي عن الحافظ الذهبي أنه قال في تكميل الروض: لم يبلغنا أنه - ﷺ - بنى

له تسعة أبيات حين بنى المسجد، ولا أحسبه فعل ذلك، إنما كان يريد بيتاً واحداً لسودة أم المؤمنين ثم لم يحتج لبيت آخر حتى بنى لعائشة في شوال سنة اثنتين، فكأنه - عليه السلام - بناها في أوقات مختلفة.

قال السيد: وهو مقتضى ما قدمناه، غير أنه مخالف لما تقدم في بيت عائشة أنه بناه هو وبيت سودة في بيت المسجد مع بناء المسجد وهو الظاهر؛ لأنها كانت حيثئذ زوجة غير أنه لم يكن بنى بها، فتأهب لذلك بأن بنى حجرتها، وفيها بدأ الأذان.

وقيل: في الثانية.

روى ابن إسحاق وابن ماجه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين قدم المدينة كان يجتمع الناس للصلاة لحين وقتها بغير دعوة، فهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يجعل بوقاً كَبُوقَ الْيَهُودِ الذي يدعون به لصلاتهم، ثم كَرِهَهُ، فبينما هم على ذلك إذ رأى عبد الله بن زيد بن عبد ربه أحد بني الحارث بن الخزرج النداء بالحديث.

وفيه ولد محمد بن مسلمة - رضي الله تعالى عنه - .

وفيهما المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار وورث بعضهم بين بعض حتى نزلت ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأحزاب] بعد مقدمة بثمانية أشهر كذا في العيون. ونقل القطب الحلبي عن أبي عمر أنها بعد خمسة أشهر، ونقل في الإشارة عنه ما في العيون.

وفيهما رمى سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - بسهم في غزوة ودان، وكان أول سهم رمي به في سبيل الله.

وفيهما: مات أسعد بن زرارة - رضي الله تعالى عنه - والمسجد بينى.

وقال ابن الجوزي في الثانية: فكان أول من مات من المسلمين ودفن بالبقيع، وكان أحد النقباء الاثني عشر ليلة العقبة على قومه من بني النجار، وقد شهد العقبات الثلاث، وكان أول من بايع النبي - صلى الله عليه وسلم - ليلة العقبة الثانية في قول، وكان شاباً، وهو أول من جمع بالمدينة في بقيق الخصاب في حرم البيت، ولما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيما رواه ابن إسحاق: بئس الميِّتُ أباي أمانة، ليهود ومنافقي العرب! يقولون: لو كان محمد نبيّاً لم يَمُتْ صَاحِبُهُ، ولا أملك لنفسي ولا لصاحبي من الله شيئاً.

قال ابن كثير: وهذا يقتضي أنه أول من مات بعد مقدم النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد زعم أبو الحسن بن الأثير: أنه مات في شوال بعد مقدم النبي - صلى الله عليه وسلم - بسبعة أشهر والله أعلم.

وقال ابن جرير في «التاريخ»: كان أول من تُوفِّي بعد مقدم النبي - ﷺ - المدينة من المسلمين فيما ذكر صاحب منزله كلثوم بن الهدم، لم يلبث بعد مقدمه إلا يسيراً حتى مات.

ثم توفي بعده أسعد بن زُرارة، وكانت وفاته في سنة مقدمه قبل أن يفرغ من بناء المسجد بالذبيحة والشهقة.

وروى ابن جرير عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - كوى أسعد بن زُرارة من الشوكة، رجاله ثقات.

وروى ابن إسحاق عن عامر بن عمر بن قتادة أن بني النجار سألوا رسول الله - ﷺ - أن يقيم لهم نقيباً بعد أبي أمامة أسعد بن زُرارة فقال: «أنتم أخوالي وأنا بما فيكم وأنا نقيبكم» وكره أن يختص بها بعضهم دون بعض فكان من فضيلة بني النجار الذي يعتدون به على قومهم أن كان رسول الله ﷺ نقيبهم.

قال ابن الأثير وصدقهم ابن كثير؛ وهذا يرد قول أبي نعيم وابن مندة في قولهما إن أسعد ابن زُرارة كان نقيباً لبني ساعدة، إنما كان لبني النجار. وفيها: مات عثمان بن مظعون - رضي الله تعالى عنه ..

وقيل: في الثانية بعد مشهده بداراً، فكان أول من دفن في البقيع من المهاجرين كلثوم ابن الهدم - رضي الله تعالى عنه - والبراء بن معرور قبل قدوم النبي ﷺ - وأوصى أن يوجه إلى الكعبة، وصلى رسول الله - ﷺ - على قبره، والوليد بن المغيرة بمكة، والعاص بن وائل بمكة، وأبو أحيحة بالطائف، الثلاثة ماتوا على شركهم.

وفيها: ولد عبد الله بن الزبير في شوال سنة الهجرة، وصححه ابن كثير.

قال الذهبي: إنه ولد في الثانية، وعلى الأول فهو أول مولود ولد بالإسلام بالمدينة بعد الهجرة، وكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله - ﷺ - حنكه بتمرّة، ثم دعا له.

كما قالت أمه أسماء بنت أبي بكر - رضي الله تعالى عنها - وفيه أي الحديث أنها حملت بعبد الله بن الزبير، أي بمكة قالت: فخرجت وأنا متم فأتيت المدينة. فنزلت بقباء، فولدته ثم أتيت به رسول الله - ﷺ - فوضعه في حجره ثم دعا بتمرّة فمضغها، ثم تفل في فيه فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله - ﷺ - ثم حنكه بتمرّة، ثم دعا له وبرك عليه، فكان أول مولود ولد في الإسلام عبد الله بن الزبير. رواه البخاري، وقالت أختها عائشة - رضي الله تعالى عنها -: أول مولود في الإسلام عبد الله بن الزبير.

وذكر الواقدي وغيره أن النبي - ﷺ - بعث مع عبد الله بن أزيقظ لما رجع إلى مكة زيد بن حارثة وأبا رافع ليأتوا بعياله وعيال أبي بكر فقدموا بهم أثر هجرة النبي - ﷺ - وأسماء حامل متم. أي: مقرب قَدْ دَنَا وَضَعَهَا لَوْلَدِهَا، فلما ولدته كبر المسلمون تكبيرة عظيمة فرحاً بمولده؛ لأنهم كانوا قد بلغهم عن اليهود أنهم سحروهم حتى لا يولد لهم بعد هجرتهم ولد، فأكذب الله اليهود مع هذا، فزعم الأسود أنه ولد بعد الهجرة بعشرين شهراً.

ورواه الواقدي عن محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة عن أبيه عن جده وزعموا أن النعمان ولد قبل ابن الزبير بستة أشهر على رأس أربعة عشر شهراً، وما تقدم من الأحاديث الصحيحة يرد ذلك.

وفيها جاءت أم سليم بأنس ليخدم رسول الله - ﷺ - فإن الأنصار كانوا يتقربون إلى رسول الله - ﷺ - بالهدايا رجالهم ونسائهم فكانت أم سليم تتأسف على ذلك، وما كان لها شيء فجاءت بابنها أنس وقالت: يخدمك يا رسول الله، قاله رزين.

وفي الصحيح عن أنس قدم رسول الله - ﷺ - المدينة وليس له خادم فأخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي إلى رسول الله - ﷺ - فقال: يا رسول الله إن أنساً غلامٌ كيس فليخدمك، قال: فخدمته... الحديث.

وقد يجمع بأنها جاءت به أولاً فانطلق به أبو طلحة ثانية؛ لأنه وليه وعصبته، وهذا غير مجيئه به لخدمته - ﷺ - في غزوة خيبر كما يفهمه لفظ الحديث.

وفيها: فرضت الزكاة وفيها عرس بعائشة، وقيل في الثانية.

وفيها أسلم عبد الله بن سلام - رضي الله تعالى عنه - [ومكث عند] رسول الله - ﷺ - ثم رجع إلى أهل بيته فأسلموا وكتم إسلامه، ثم خرج إلى رسول الله - ﷺ - فقال: يا رسول الله إن اليهود قوم بُهت فإنهم إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم عني بهتوني، فأحب أن تدخلني بعض بيوتك، فأدخله بعض بيوته فجاءت اليهود إليه فقال: أي رجل عبد الله بن سلام فيكم؟ قالوا: خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا، قال: رأيتم إن أسلم عبد الله؟ قالوا: أعاده الله من ذلك. فخرج عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، يا معشر اليهود اتقوا الله واقبلوا ما جاءكم به، فوالله إنكم لتعلمون أنه لرسول الله تجدون مکتوباً عندكم في التوراة باسمه وصفته، فإني أشهد أنه رسول الله، وأومن به وأصدق وأعرفه، قالوا: كذبت، أنت شرنا وابن شرنا، وانتقصوا. قال: هذا الذي كنت أخاف يا رسول الله، ألم أخبرك أنهم قومٌ بُهتت، أهلٌ غدير، وكذب وفُجور، قال: فأظهرت إسلامي، وإسلام أهل بيتي، وأسلمت عمتي [خالدة] ابنة الحارث فحسن إسلامها. وفيها: ولد عمرو بن عبسة الأسلمي.

روى ابن سعد عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة السلمي - رضي الله تعالى عنه - قال: رغبت عن آلهة قومي في الجاهلية. وذلك أنها باطل، فلقيت رجلاً من أهل الكتاب من أهل تيماء فقلت: إني امرؤ ممن يعبد الحجارة فينزل الحي ليس معهم إله، فيخرج الرجل منهم فيأتي بأربعة أحجار فينصب ثلاثة، لقدره ويجعل أحسنها إلهاً يعبد، ثم لعله يجد ما هو أحسن منه قبل أن يرتحل فيتركه ويأخذ غيره إذا نزل منزلاً سواه، فرأيت أنه إله باطل لا ينفع ولا يضر، فدلني على خير من هذا فقال: يخرج من مكة رجل يرغب عن آلهة قومه، ويدعو إلى غيرها، فإذا رأيت ذلك فاتبعه، فإنه يأتي بأفضل الدين فلم تكن لي همة منذ قال لي ذلك إلا مكة، فأتي فأسأل هل حدث فيها حدث؟ فيقال: لا، ثم قدمت مرة فسألت فقالوا: حدث فيها رجل يرغب عن آلهة قومه ويدعو إلى غيرها، فشددت راحتي برحليها، ثم قدمت منزلي الذي كنت أنزل بمكة فسألت عنه، فوجدته مستخفياً، ووجدت قريشاً عليه أشداء، فتلطفت له حتى دخلت عليه، فسألته فقلت: أي شيء أنت؟ قال: نبي قلت: ومن أرسلك؟ قال: الله قلت: وبما أرسلك قال: بعبادة الله وحده لا شريك له، وبحقن الدماء، وبكسر الأوثان، وصلة الرحم، وأمان السبيل. فقلت: نعم ما أرسلت به؛ قد آمنت بك وصدقتك أتأمرني أن أمكث معك، أو أنصرف؟ فقال: ألا ترى إلى كراهة الناس ما جئت به فلا تستطيع أن تمكث، كن في أهلك فإذا سمعت بي قد خرجت مخرجاً فاتبعني، فمكثت في أهلي حتى إذا خرج إلى المدينة سرت إليه، فقدمت المدينة فقلت: يا نبي الله أتعرفني؟ قال: نعم أنت السلمي الذي أتيتني بمكة. [فسألني عن كذا وكذا فقلت لك كذا وكذا، فاغتنمت ذلك المجلس وعلمت أن لا يكون الدهر أفرغ قلباً لي منه في ذلك المجلس، فقلت: يا نبي الله أي الساعات أسمعُ قال: الثلث الآخر فإن الصلاة مشهودة مقبولة حتى تطلع الشمس، فإذا رأيتها طلعت حمراء كأنها الجحفة، فأقصر عنها، فإنها تطلع بين قرني شيطان، فيصلي لها الكفار، فإذا ارتفعت قيد رمح أو رمحين فإن الصلاة مشهودة مقبولة، حتى يساوي الرجل ظلَّهُ فأقصر عنها، فإنها حينئذ تُسَجَّرُ جَهَنَّمَ فإذا فاء الفياء فصل، فإن الصلاة مشهودة مقبولة حتى تغرب الشمس، فإذا رأيتها غربت حمراء كأنها الجحفة فأقصر، ثم ذكر الوضوء فقال: إذا توضأت فغسلت يديك ووجهك ورجليك، فإن جلست كان ذلك لك طهوراً، وإن قمت فصليت وذكرت ربك بما هو أهله انصرفت من صلاتك كهيتك يوم ولدتك أمك من الخطايا].

التَّوَعُّدُ الْخَامِسُ: فِي حَوَادِثِ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ

وفيه وفاة رُقِيَّة بنت رسول الله ﷺ - زوجة عثمان بن عفان - رضي الله تعالى عنه .. قال النووي: في ذي الحجة، لكن ذكر أهل السير ما يقتضي أن وفاتها كانت في رمضان منها.

وفيهما تحويل القبلة.

روى ابن إسحاق وابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والستة وأبو داود في «ناسخه» وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والدارقطني وابن حبان والبيهقي عن البراء بن عازب وابن إسحاق وابن أبي شيبة وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في «ناسخه» والطبراني وابن المنذر عن ابن عباس وأبو داود في «سننه» عن أبي العالية، ويحيى ابن الحسين بن جعفر العبيدي في أخبار المدينة، عن رافع بن خديج عن ابن عمر ويحيى عن عثمان بن محمد بن الأخفش، والبيهقي عن الزهري والإمام مالك وأبو داود في ناسخه والإمام مالك والشيخان وأبو داود في سننه والنسائي، وابن جرير عن سعيد بن المسيب وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة - رضي الله تعالى عنه - أن أول ما نسخ من القرآن القبلة، وذلك أن رسول الله - ﷺ - كان يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه، ولما هاجر إلى المدينة كان أكثر أهلها اليهود أمره الله تعالى أن يستقبل بيت المقدس، وفرحت اليهود، فكان رسول الله - ﷺ - يصلي نحو بيت المقدس، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى بالمدينة إلى بيت المقدس ستة عشر، وعند الزهري: تسعة عشر، وعند معاذ على رأس ثلاثة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً كذا بالشك في حديث البراء، وقال لجبريل: وددت أن الله صرفني عن قبلة اليهود إلى غيرها فقال جبريل: إنما أنا عبد مثلك لا أملك لك شيئاً إلا ما أمرت به فادع ربك وسله، وكان رسول الله - ﷺ - يدعو الله ويكثر النظر إلى السماء، فينظر أمر الله وخرج رسول الله - ﷺ - زائراً أم بشر بن البراء بن معرور في بني سلمة، فصنعت له طعاماً، وحانت صلاة الظهر، فلما صلى ركعتين نزل جبريل، فأشار إليه أن صل إلى البيت، وصلى جبريل إلى البيت فاستدار رسول الله - ﷺ - إلى الكعبة، واستقبل الميزاب فهي القبلة التي أنزل الله تعالى فيها ﴿قَدْ نَرَّ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ [البقرة ١٤٤] فسمى ذلك المسجد مسجد القبلتين، وكان الظهر يومئذ أربعاً فصلى منها ثنتان إلى بيت المقدس وثلثان إلى الكعبة.

وفي رواية: فصرفت القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة في رجب على رأس سبعة عشر شهراً في صلاة الظهر في الركعتين الأخيرتين، فنزل جبريل فأشار إليه أن صل إلى البيت، وصلى جبريل إلى البيت فاستدار.

وفي رواية: أن أول صلاة صلاها رسول الله - ﷺ - صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن كان صلى معه.

قال الحافظ: هو عباد بن بشر، فمر على أهل المسجد وهم راكعون فقال: أشهد بالله

لقد صليت مع رسول الله - ﷺ - قبل البيت فاستداروا.

قال رافع بن خديج: وأتاني آت ونحن نصلي في بني عبد الأشهل فقال: إن رسول الله - ﷺ - قد أمر أن يوجه إلى الكعبة فأدارنا إمامنا إلى الكعبة، ودرنا معه.

وقال ابن عمر: بينا الناس يتقبا في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله - ﷺ - قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب، فلما ولي وجهه قبل البيت أنكروا ذلك، فقال المنافقون: حن محمد إلى أرضه، وقال المشركون: أراد محمد أن يجعلنا قبلة له ووسيلة، وعرف أن ديننا أهدى من دينه، وقالت اليهود للمؤمنين: ما صرفكم عن قبلة موسى ويعقوب والأنبياء إن انتم إلا تفتنون، وقال المؤمنون: [فيمن مضى من إخوانهم المسلمين وهم يصلون نحو بيت المقدس بطلت أعمالنا وأعمالهم وضاعت].

وأتى رسول الله - ﷺ - رفاع بن قيس وقرم بن عمرو وكعب بن الأشرف ورافع بن أبي رافع والحجاج بن عمرو حليف كعب بن الأشرف، والربيع بن أبي الحقيق وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق، فقالوا: يا محمد ما ولاك عن قبلك التي كنت عليها، وأنت تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه، فارجع إلى قبلك التي كنت عليها نتبعك ونصدقك، وإنما يريدون فتنة فأنزل الله تعالى ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُخَلَّبِينَ﴾ [البقرة ١٤٢].

تنبيهات

الأول: اختلف أي صلاة كانت ذلك؟ ففي الصحيح عن [البراء] أن أول صلاة صلاها - أي متوجهاً - صلاة العصر.

والأكثر على أنها صلاة الظهر.

قال الحافظ: والتحقيق أن أول صلاة صلاها في بني سلمة الظهر، وأول صلاة صلاها بالمسجد النبوي العصر.

الثاني: قال الحافظ: طريق الجمع بين رواية ستة عشر وسبعة عشر شهراً ورواية الشك في ذلك، أن من جزم ستة عشر لفق من شهر التحويل وشهر القدوم شهراً وألغى الأيام الزائدة، ومن جزم بسبعة عشرة شهراً عدما معاً، ومن شك تردد في ذلك، وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأول بلا خلاف، وكان التحويل في نصف رجب من السنة الثانية على الصحيح،

وبه جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس، وقول ابن حبان: سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام مبني على أن القدوم كان في ثاني عشر ربيع الأول.

قال الحافظ: وأسانيد رواية ثلاثة عشر وتسعة عشر ونحوها شاذة.

الثالث: فرض صوم رمضان على رأس سبعة عشر شهراً، وزكاة الفطر قبل العيد بيومين، وصلى العيد بالمصلى وضحي ضحوه في ذي الحجة صلى وضحي بكبشين أحدهما عن أمته، والآخر عنه وعن آله.

روى ابن سعد عن ابن عمر وأبي سعيد الخدري وعائشة - رضي الله تعالى عنهم - قالوا: نزل فرض شهر رمضان بعدما صرفت القبلة إلى الكعبة بشهر في شعبان على رأس ثمانية عشر شهراً من مهاجر رسول الله - ﷺ - وأمر رسول الله - ﷺ - في هذه السنة بزكاة الفطر قبل أن تفرض الزكاة في الأموال، وأن تخرج عن الصغير والكبير، والحر والعبد، والذكر والأنثى، صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو صاع من زبيب أو مدان من بُرّ، وكان يخطب قبل الفطر بيومين، فيأمر بإخراجها قبل أن يغدو إلى المصلى، وقال: اغنوهم يعني المساكين عن طواف هذا اليوم، وكان يقسمها إذا رجع، وصلى رسول الله - ﷺ - العيد يوم الفطر بالمصلى قبل الخطبة، وصلى العيد يوم الأضحى، وأمر بالأضحى، وأقام بالمدينة عشر سنين يضحى كل عام.

وروى ابن سعد عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال: أقام رسول الله - ﷺ - بالمدينة عشر سنين لا يدع الأضحى، انتهى.

قالوا: وكان يصلي العيدين قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة، وكان بلال يحمل العنزة بين يديه، وكانت العنزة للزبير بن العوام قدم بها من أرض الحبشة، فأخذها منه رسول الله - ﷺ - ..

وروى ابن سعد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن النبي - ﷺ - كانت تحمل له عنزة يوم العيد يصلي إليها، انتهى.

قالوا: وكان رسول الله - ﷺ - إذا ضحى اشترى كبشين سمينين أقرنين أملحين، فإذا صلى وخطب أتى بأحدهما وهو قائم في مصلاه فذبحه بيده بالمدينة، ثم يقول: اللهم هذا عن أمتي جميعاً من شهد لك بالتوحيد ولي بالبلاغ، ثم يؤتي بالآخر فيذبحه بيده، ثم يقول: هذا عن محمد وآل محمد، فيأكل هو وأهله منه ويطعم المساكين، وكان يذبح عند طرف الزقاق عند دار معاوية.

قال محمد بن عمر الأسلمي: وكذلك تصنع الأئمة عندنا بالمدينة.

وفيها: قدم عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه - من الحبشة فسلم عليه - فلم يرد عليه [الصلاة] (١) والسلام - وفيها: كانت أول غنيمية وقعت في الإسلام في سرية عبد الله بن جحش - رضي الله تعالى عنه - إلى نخلة.

وفيها: أغرس عليٌّ بفاطمة - رضي الله تعالى عنها - قاله مغلطاي، وغيره.

قال المحب الطبري: تزوجها في صفر، وبنى بها في ذي الحجة على رأس اثنين وعشرين شهراً من التاريخ.

قال أبو عمر: بعد وقعة أحد.

وقال غيره: بعد بنائه بعائشة بأربعة أشهر ونصف.

وروى الإمام أحمد في «المناقب» وابن حبان عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: جاء أبو بكر ثم عمر يخطبان فاطمة إلى رسول الله - ﷺ - فسكت، ولم يرجع إليهما شيئاً...، وقد تقدم في أبواب أولاده - ﷺ - ..

وفيها ولد النعمان بن بشير والمسور بن مخرمة.

النوع السادس: في حوادث السنة الثالثة.

فيها: تزوج رسول الله - ﷺ - بحفصة بنت عمر في شعبان على الأصح، وزينب بنت خزيمة أم المساكين في رمضان، فمكثت عنده شهرين.

وقيل: ثلاثة.

وقيل: ثمانية، وماتت.

وفيها: مات عبد الله بن عثمان بن عفان - رضي الله تعالى عنهما - ابن رقية بنت رسول الله - ﷺ - وهو ابن ست سنين.

وقيل: في الرابعة.

وفيها تزوج عثمان - رضي الله تعالى عنه - بأم كلثوم بنت سيدنا رسول الله - ﷺ - ..

وفيها: ولد الحسن بن علي - رضي الله تعالى عنهما - في منتصف رمضان، وعلقت أمه

بالحسين بعد خمسين ليلة.

وفيها: كان تحريم الخمر.

وقيل: في الرابعة كما سيأتي.

قال الحافظ: والذي يظهر أن تحريمها كان عام الفتح سنة ثمان.

(١) سقط في أ.

قال السيد: واستدل بشيء فيه نظر.
وفيها: أمر رسول الله - ﷺ - زيد بن ثابت أن يتعلم كتاب يهود، وقال: لا آمن أن يدلوا كتابي.

وفيها: صلى صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع قاله القطب.
وقيل: في الرابعة، ونزول آية التيمم، وبراءة الله تعالى لأم المؤمنين عائشة مما رميت به، وضياح العقد.

تنبيهات

الأول: قول عائشة - رضي الله تعالى عنها - في بعض أسفاره:

روى ابن سعد وابن حبان وأبو عمر في «الاستذكار» والنووي وابن دقيق العيد: كان ذلك في غزوة بني المصطلق، وهي المريسيع.

قال الحافظ: فإن كان ما جزموا به ثابتاً حمل على أنه سقط منها في تلك السفارة مرتين لاختلاف القصتين. أي: قصة سقوط العقد، وحديث الإفك، وقصة سقوط العقد في حديث التيمم كما هو بين في سياقهما استبعد بعض شيوخنا ذلك، قال: لأن المريسيع من ناحية مكة بين قديد والساحل، وهذه القصة كانت من ناحية خيبر لقولها في الحديث: حتى إذا كنا بالبيداء، أو بذات الجيش، وهما بين المدينة وخبير، كما جزم به النووي.

قال الحافظ: وما جزم به مخالف لما جزم به ابن التين، فإنه قال: البيداء أدنى شيء إلى مكة من ذي الحليفة، ثم ساق حديث عائشة هذا ثم ساق حديث ابن عمر، قال: بيداؤكم هذا الذي تكذبون فيها ما أهل رسول الله - ﷺ - إلا من عند المسجد... الحديث.

قال: والبيداء هو الشرف الذي قدام ذي الحليفة في طريق مكة.

وقال أيضاً: ذات الجيش من المدينة على بريد وبينها وبين العقيق سبعة أميال.

وقال الحافظ: العقيق من طريق مكة لا من طريق خيبر، فاستقام ما قاله ابن التين، ويؤيده ما رواه الحميدي في «مسنده» عن سفيان قال: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث، فقال فيه: «إن القلادة سقطت ليلة الأواء» والأبواء بين مكة والمدينة.

وفي رواية علي بن مسهر في الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «وكان ذلك المكان يقال له: الصلصل» رواه جعفر الفريابي في كتاب «الطهارة».

«والصلصل» بصادين مهملتين مضمومتين، وبعد كل منهما لام، الأولى ساكنة.

قال، البكري: هو جبل عند ذي الحليفة فعرف من تضافر هذه الروايات تصويب ما قاله

ابن التين:

قلت: جزم محمد بن حبيب الأخباري في تعدد سقوط العِقْد، سقط عقد عائشة في غزوة ذات الرِّقَاع، وفي غزوة بني المصطلق انتهى.

الثاني: ورد ما يدل على تأخر سقوط العِقْد، فروى ابن أبي شيبة عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: لما نزلت آية التيمم لم أدر كيف أصنع... الحديث، فهذا يدل على تأخرها عن غزوة بني المصطلق؛ لأن إسلام أبي هريرة كان في السنة السابعة، وهي بعدها بلا خلاف كما تقدم في غزوة ذات الرِّقَاع.

ومما يدل على تأخر القصة عن قصة الإفك ما رواه الطبراني من طريق عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: لما كان من أمر عقدي ما كان، وقال أهل الإفك ما قالوا خرجت مع رسول الله - ﷺ - في غزوة أخرى، فسقط أيضاً عقدي حتى حبس الناس على الماء، فقال أبو بكر: يا بُنَيَّةُ في كل سفر تكونين عناء وبلاء على الناس، فأنزل الله تعالى الرخصة في التيمم فقال أبو بكر: إنك لمباركة.

في إسناده محمد بن حميد الرازي في إسناده مقال.

الثالث: النكتة في قول عائشة - رضي الله تعالى عنها -: فعاتبني أبو بكر - رضي الله تعالى عنه - ولم تقل: أبي لأن قضية الأبوة الحنو، وما وقع من العتاب بالقول، والتأنيب بالفعل مغاير لذلك في الظاهر، فلذلك أنزلته منزلة الأجنبي فلم تقل: أبي.

الرابع: استدل بهذا الحديث على أن الوضوء كان واجباً عليهم قبل نزول آيته، ولهذا استعظموا نزولهم على غير ماء. ووقع من أبي بكر في حق عائشة ما وقع.

قال أبو عمر: معلوم عند جميع أهل المغازي أنه - ﷺ - لم يصل منذ افترضت الصلاة عليه إلا بوضوء، ولا يدفع ذلك إلا جاهل أو معاند قال: وفي قوله [في هذا الحديث] «آية التيمم» إشارة إلى أن الذي طرأ إليهم من العلم حينئذ حكم التيمم لا حكم الوضوء. قال: والحكمة في نزول آية الوضوء - مع تقدم العمل به - ليكون فرضه متلوّاً بالتنزيل.

الخامس: إنما قال أسيد بن الحضير ما قاله، لأنه كان رأس من بعث في طلب العقد الذي ضاع، قوله: ما هي بأول بركتكم، يعني أنها مسبوقة بغيرها من البركات، والمراد بآل أبي بكر نفسه وأهله وأتباعه.

وفي رواية عمرو بن الحارث عند [البخاري]: «لقد بارك الله للناس فيكم».

وفي تفسير [إسحاق البستي] من طريق عائشة عنها أن النبي - ﷺ - قال لها: ما كان كان أعظم بركة قلادتك.

السادس: في رواية عند الشيخين: فبعث ناساً في طلب العقد.

وفي أخرى عند أبي داود «فبعث أسيد بن الحضير وناساً معه».

وطريق الجمع بين هذه الروايات أن أسيد كان رأس من بعث فلذلك، سمي في بعض الروايات دون غيره، وكذا أسند الفعل إلى واحد مبهم، وهو المراد به، كأنهم لم يجدوا العقد أولاً، فلما رجعوا ونزلت آية التيمم وأرادوا الرحيل وأثاروا البعير وجده أسيد بن حضير، فعلى هذا فقوله في رواية عروة: «فوجدوها» أي: بعد جميع ما تقدم من التفتيش وغيره.

السابع: في لفظ عن عائشة: «انقطع عقدي».

وفي لفظ: «سقطت قلادة لي».

وفي لفظ: أنها «استعارت قلادة من أسماء» - يعني أختها - فهلكت: يعني ضاعت.

والجمع بينهما أن إضافة القلادة إلى عائشة لكونها في يدها وتصرفها، وإلى أسماء لكونها ملكها وجنح البخاري في التفسير إلى تعددها حيث أورد حديث الباب - التيمم - في تفسير المائدة وحديث عروة - أي بلفظ الاستعارة - في تفسير سورة النساء.

النوع السابع: في حوادث السنة الرابعة.

فيها: تحريم الخمر.

روى أبو داود عن [عائشة] قالت: لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله - ﷺ - فقرأهن علينا؛ وقال: حرمت التجارة في الخمر.

قال القاضي عياض: يحتمل أن يكون هذا متصلاً بعد تحريم الخمر.

وفيها نهي أو أوحى إليه بمنع بيع الخمر بظاهر الحديث؛ لأن سورة المائدة التي فيها تحريم الخمر من آخر ما نزل من القرآن، وآية الربا آخر ما نزل، ويحتمل أن يكون هذا بعد بيان النبي - ﷺ - تحريم الخمر؛ فلما نزلت آية الربا اشتملت على تحريم ما عدا البيع الصحيح^(١) أكد تحريم ذلك.

واعلم - ﷺ - أن التجارة في الخمر من جملة ذلك، ثم كرر تحريمه والإعلام بذلك عام الفتح بالنداء.

قال شيخنا - رحمه الله تعالى -: قد وقفت في بعض طرق الحديث على ما يزيل الإشكال، ما خرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» من طريق الحسن بن عرفة عن داود بن الزبير

(١) سقط في أ.

قال: عن عبد الأعلى بن الحجاج عن أبي الضحى، عن مسروق عن عائشة قالت: لما نزلت سورة البقرة نزل فيها تحريم الخمر، فنهى رسول الله ﷺ - عن ذلك، يدل على أنه كان في الآيات المذكورة تحريم الخمر، وكأنه نسخت تلاوته.

وفيها: فرضت صلاة الخوف.

وقيل: في السابعة.

وفيها: رجم النبي ﷺ اليهودي واليهودية.

وفيها: ولد الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهما.

وفيها: وفاة زينب بنت خزيمة - رضي الله تعالى عنها ..

وفيها: تزوج رسول الله ﷺ - أم سلمة - رضي الله تعالى عنها ..

وفيها: تزوج زينب بنت جحش - رضي الله تعالى عنها ..

وقيل: في الخامسة.

وفيها: نزل الحجاب.

وفيها: نزل قصر الصلاة في السفر.

وفيها: أمر رسول الله ﷺ - زيد بن ثابت - رضي الله تعالى عنه - أن يتعلم كتاب

يهود.

النوع الثامن: في حوادث السنة الخامسة.

وفيها: تزوج ريحانة بنت يزيد النصرانية، وجويرية بنت الحارث.

وفيها: حديث الإفك، وصححه الذهبي.

وقيل: في السادسة سابق - بين الخيل.

وفيها: زُلزِلَتِ الْمَدِينَةُ فقال - ﷺ -: «إن الله يستعجبكم فاعتبوه».

وفيها: وفاة سعد بن معاذ - رضي الله تعالى عنه - في ذي الحجة.

وقال ابن كثير: وكانت بعد منصرف الأحزاب بخمس وعشرين ليلة، وكان قدوم

الأحزاب في شوال سنة خمس.

وروى الإمام أحمد من طريق علقمة بن وقاص، والشيخان من طريق عروة عن عائشة،

والإمام أحمد والترمذي وصححه عن جابر، وفي حديث كل ما ليس في الآخر، أن سعداً

أصيب يوم الخندق رماه جَبَانُ بن العرقة - لعنه الله - رماه في الأكل فقطعه، فضرب

النبي - ﷺ - خيمة في المسجد ليعوده من قريب، وحسبه رسول الله - ﷺ - بالنار فانتفخت يده، فتركه فنزفه الدم، فحسبه أخرى فانتفخت يده، فلما رأى ذلك سعد قال: اللهم لا تخرج نفسي حتى تُقرَّ عيني من بني قريظة، فاستمسك عرقه فما قطر منه قطرة حتى نزلوا على حكمه، فأرسل إليه رسول الله - ﷺ - فحكم أن تقتل رجالهم وتسبى نساؤهم وذراريهم، يستعين بهم المسلمون، فقال رسول الله - ﷺ - لسعد: أصبت حكم الله فيهم، ثم دعا سعد فقال: اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إلي من أن أجاهد فيك، من قوم كذبوا رسولك، وأخرجوه، اللهم فلاني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم، فإن كان بقي من حرب قريش شيء فابقني لهم حي أجاهدهم فيك، وإن كنت قد وضعت الحرب فافجرها واجعل موتي فيها، فانفجرت من ليلته فلم ترعهم ومعهم في المسجد أهل خيمة من بني غفار إلا الدم يسيل إليهم، فقال: يا أهل الخيمة: ما هذا الذي يأتينا من قبلكم؟ فإذا سعد جرحه يغذو فمات منها - رحمه الله تعالى ورضي عنه - .

وروى الطبراني - برجال الصحيح - عن أسماء بنت يزيد قالت: لما توفي سعد بن معاذ صاحبت أمه فقال رسول الله - ﷺ - : «ليرقأ دمك، وليذهب حزنك، فإن ابنك أول من ضحك الله له، واهتز له عرش الرحمن».

وروى الطبراني بسند جيد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: لما مات سعد بن معاذ بكى أبو بكر وبكى عمر حتى عرفت بكاء أبي بكر من بكاء عمر وبكاء عمر من بكاء أبي بكر فقلت لعائشة: هل كان رسول الله - ﷺ - يبكي؟ قالت: لا، ولكنه كان يقبض دمه على لحيته.

وروى الطبراني بسند حسن عنها قالت: رجع رسول الله - ﷺ - من جنازة سعد بن معاذ ودموعه تحادر على لحيته.

وروى البيهقي عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: جاء جبريل إلى النبي - ﷺ - فقال: من هذا العبد الصالح الذي مات، ففتحت له أبواب السماء، وتحرك له العرش، فخرج فإذا سعد قد مات.

وروى أيضاً عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - في سعد بن معاذ: «تحرك له العرش وتبع جنازته سبعون ألف ملك».

وروى أيضاً عن معاذ بن رفاعة الزرقني - رضي الله تعالى عنه - قال: أخبرني من شئت من رجال قومي أن جبريل أتى النبي - ﷺ - في جوف الليل مُعْتَجِراً بِعَمَامَةٍ من إشبَرْقٍ فقال

له: من الميت الذي فتحت له أبواب السماء، واهتز له العرش؟ فقام مبادراً إلى سعد بن معاذ فوجده قد قبض.

وروى أيضاً عن الحسن قال: «اهتز له عرش الرحمن فرحاً بوجهه».

وروى أبو نعيم عن سعد بن أبي وقاص أن سعد بن معاذ لما مات بعد الخندق خرج رسول الله - ﷺ - مسرعاً فإنه ينقطع بسبعة رجال فما يرجع ويسقط رداؤه فلا يلوي عليه، وما نفع أحد على أحد، فقالوا: يا رسول الله إن كدت لتقطعنا، قال: خشيت أن تسبقنا الملائكة إلى غسله، كما سبقتنا إلى غسل حنظلة.

وروى البزار - برجال الصحيح - عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لقد نزل لموت سعد بن معاذ سبعون ألف ملك، ما وطئوا الأرض قبلها» وقال حين دفن: «سبحان الله لو انفلت أحد من ضغطة القبر لانفلت سعد بن معاذ».

وروى الإمام أحمد والبزار والطبراني - برجال الصحيح - والإمام أحمد والطبراني - برجال ثقات -، عن أبي رمثة والإمام أحمد عن أسيد بن حضير، والطبراني - برجال الصحيح - عن أسامة بن زيد وابن السكن والطبراني عن معيقب - رضي الله تعالى عنهم - أن رسول الله - ﷺ - قال: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ».

وروى البيهقي عن سلمة بن أسلم بن حريش قال: دخل رسول الله - ﷺ - وما بالبيت أحد إلا سعد مسجى، فرأيته يتخطاه، وأوماً أقف فوقفت ورددت من ورائي، وجلس ساعة ثم خرج، فقلت: يا رسول الله ما رأيت أحداً وقد رأيتك تتخطاه، فقال: «ما قدرت على مجلس حتى قبض لي ملك من الملائكة أحد جناحيه».

وروى أبو نعيم عن الأشعث بن قيس بن سعد بن أبي وقاص قال: قبض رسول الله - ﷺ - يومئذ ركبتيه وقال: دخل ملك فلم يجد مجلساً، فأوسعت فلما حملوا جنازته وكان من أعظم الناس وأطولهم قال قائل من المنافقين: ما حملنا نعشاً أخف من اليوم فقال رسول الله - ﷺ -: «لقد شيعه سبعون ألفاً من الملائكة، ما وطئوا الأرض قط».

وروى ابن سعد عن محمود بن لبيد قال: قال القوم: يا رسول الله ما حملنا ميتاً أخف علينا من سعد قال: «ما منعكم أن يخف عليكم وقد شيعته من الملائكة كذا وكذا، لم يهبطوا قط قبل يومهم، قد حملوه معكم».

وروى ابن سعد وأبو نعيم عن محمد بن شرحبيل بن حسنة قال: قبض إنسان يومئذ بيده من تراب قبره قبضة فذهب بها ثم نظر إليها بعد ذلك، فإذا هي مسك، فقال رسول الله - ﷺ -: «سبحان الله» حتى عرف ذلك في وجهه فقال: «الحمد لله، لو كان أحد

ناج من ضمة القبر لنجا منها سعد، ضمه ضمة ثم فرج الله عنه.

وروى ابن سعد عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: كنت ممن يحفر لسعد قبره، فكان يفوح علينا المسك، كلما حفرنا قتره من تراب حتى انتهينا إلى اللحد.

وروى الشيخان عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ».

وروى ابن إسحاق: ولسعد يقول الرجل من الأنصار:

وما اهتز عرشُ الله من موتِ هالكٍ سَمِعْنَا بِهِ إِلَّا لِسَعْدِ أَبِي عَمْرٍو

وروى عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قالت أمه كَبَيْشَةَ بنت رافع [بن معاوية] (١) حين احتمل على نعشه وهي تبكيه:

وَيْلُ أُمِّ سَعْدِ سَعْدًا

صَرَامَةً وَجَدًا

وَسُوْدُودًا وَمَجْدًا

وَفَارِسًا مُعْدًا

سَدُّ بِهِ مَسْدًا

قال رسول الله ﷺ: «كل نائحة تكذب إلا نائحة سعد».

وفي لفظ: قال - ﷺ - «لا تزيدون علي هذا وكان والله ما علمت حازماً في أمر الله قوياً في أمر الله، كل النوائح تكذب [إلا أم سعد]» (٢).

وروى ابن إسحاق عنه قال: لما دفن سعد ونحن مع رسول الله - ﷺ - سبح رسول الله - ﷺ - فسبح الناس معه، ثم كبر فكبر الناس معه، فقالوا: يا رسول الله مما سبحت؟ فقال: «لقد تضايق علي هذا العبد الصالح قبره حتى فرج عنه».

وروى ابن أبي الدنيا والطبراني - برجال ثقات - عن أسماء بنت زيد بن السكن قالت: قال رسول الله - ﷺ - «لأم سعد: «لَا يَرَقُ دَمْعُكَ وَيَذْهَبُ حُزْنُكَ، فَإِنَّ ابْنَكَ لِأَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ وَاهْتَزَلَ الْعَرْشُ».

وروى البيهقي عن أمية بن عبد الله أنه سأل بعض أهل سعد: ما بلغكم من قول

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

رسول الله - ﷺ - في هذا؟ فقالوا: ذكر لنا أن رسول الله - ﷺ - سئل عن ذلك فقال: «كان يقصر في بعض الطهور من البؤل».

وروى الطبراني - برجال ثقات - عن عطارد رحمه الله تعالى أنه أهدى إلى رسول الله - ﷺ - ثوب ديباج كساه إياه كسرى، فدخل أصحابه فقالوا: أنزلت عليك من السماء؟ فقال: ما تعجبون من ذا لمنديل من مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا ثم قال: يا غلام اذهب به إلى أبي جهم بن حذيفة، وقل له يبعث إليّ بالخميسة.

وروى البزار - برجال الصحيح - عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن أكيدر الدومة أهدى رسول الله - ﷺ - جبة من سندس، فلبسها رسول الله - ﷺ - فتعجب الناس منها، فقال: أتعجبون من هذه، فوالله الذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها، ثم أهداها إلى عمر، فقال: يا رسول الله تكرهها وألبسها، قال: يا عمر إنما أرسلت بها إليك لتبعث بها وجهاً، فتصيب بها مالاً، وذلك قبل أن ينهي عن الحرير.

وروى أبو يعلى - برجال ثقات - عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: ثلاثة من الأنصار كلهم من بني عبد الأشهل لم يكن أحد يعتد عليهم فضلاً، سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وعباد بن بشر، وفيها ماتت أم سعد بن معاذ - رضي الله تعالى عنهما -.

وفيها: كُسِفَ الْقَمَرُ في جمادى الآخرة، فصلى رسول الله - ﷺ - بهم صلاة الكسوف، وجعلت اليهود يضربون بالسوط، ويقولون: سحر القمر.

وفيها: أصابت قريش شدة، فبعث إليهم حذيفة بفضة يتألفهم بها. وفيها: وفد بلال بن الحارث المزني، وهو أول وافد مسلم. ثم قدم ضمام بن ثعلبة قيل: وفيها إسلام خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص.

وقيل: في الثالثة.

التَّوْعُ التَّاسِعُ: فِي أَحْوَالِ السَّنَةِ السَّادِسَةِ

فيها: قحط الناس فاستسقى لهم رسول الله - ﷺ - فَسَقُوا فِي رَمَضَانَ.

وفيها: إسلام أبي العاص بن الربيع - رضي الله تعالى عنه -

وفيها: نزول سورة الفتح.

وفيها: فرض الحج على الصحيح.

وفيها: خسفت الشمس.

وفيها: ظاهر أوس بن الصامت امرأته حولة.

وفيها: قال - ﷺ - «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ».

النوع العاشر: في أحوال السنة السابعة

فيها: تزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان وصفية بنت حيي، وميمونة بنت الحارث - رضي الله تعالى عنهم -.

وفيها قدم جعفر بن أبي طالب، وأبو موسى ومن معه من الحبشة.

وفيها: أسلم أبو هريرة وعمران بن الحصين - رضي الله تعالى عنهما -.

وفيها: بعث رسول الله - ﷺ - إلى الملوك، واتخذ الخاتم يختم الكتب.

وفيها: حرمت الحُمُرُ الأَهْلِيَّةُ.

وفيها: نهى عن مُتَعَةِ النِّسَاءِ.

وفيها: اتخذ المِثْبَرُ كما جزم به ابن سعد وقيل في السنة الثامنة.

قال الحافظ: وفيه نظر؛ لذكر العباس وتميم الداري فيه، وكان قدوم العباس بعد الفتح في آخر سنة ثمان، وقدوم تميم سنة تسع.

وفيها: كانت قصة أبي سفيان مع هرقل في الشام.

وفيها: جاءته مارية القبطية - رضي الله تعالى عنها - هديةً وبغلته دلدل.

وفيها: أكل من الشاة المسمومة.

وفيها: استشهد غلامه مدعم.

وفيها: في المحرم سُجِرَ النبي - ﷺ -.

وفيها: عمرة القضية.

وفيها: مُطِرَ الناس: فقال رسول الله - ﷺ -: أصبح الناس بين مؤمن بالله وكافر بالكوكب، ومؤمن بالكوكب وكافر بالله.

وفيها: رد رسول الله - ﷺ - ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع، وقدم حاطب بن أبي بلتعة من عند المقوقس.

النوع الحادي عشر: في حوادث السنة الثامنة

فيها: قدم خالد بن الوليد وعثمان بن طلحة وعمرو بن العاص، فأسلموا.

قال ابن أبي خيثمة: كان ذلك سنة خمس.

وقال الحاكم: سنة سبع.

وفيها: اتخذ المُنْبَرِ وحنين الجذع، وهو أول منبر عمل في الإسلام، كما جزم به ابن النجار وغير واحد.

قال الحافظ: وفيه نظر لما ورد في حديث الإفك في الصحيحين عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: فشار الأوس والخزرج حتى كادوا أن يقتتلوا، ورسول الله - ﷺ - على المنبر فنزل يخفضهم حتى سكنوا، فإن حمل على التجوز في ذكر المنبر وإلا فهو أصح مما مضى.

روى الشيخان والبيهقي عن سهل بن سعد - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - أرسل إلى ثلاثة امرأة قد سماها سهل أن مري غلامك النجار أن يعمل لي أعواد المنبر أجلس عليهن إذا كلمت الناس، فأمرته فعملها من طرفاء الغابة.

وفي رواية: فعمل هذه الثلاث درجات، ثم جاء بها فأرسلته إلى رسول الله - ﷺ - فأمر بها فوضعت ها هنا.

وروى الإمام الشافعي والإمام أحمد وابن ماجه عن أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - يصلي إلى جذع إذ كان المسجد عريشاً، وكان يخطب إلى ذلك الجذع، فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله هل لك أن تجعل لك منبراً تقوم عليه يوم الجمعة حتى يراك وتسمع الناس خطبتك، قال: نعم، فصنع له ثلاث درجات، هي التي أعلى المنبر، فلما صنع وضعه رسول الله - ﷺ - موضعه الذي هو فيه، فكان إذا بدأ الرسول - ﷺ - أن يخطب عليه تجاوز الجذع الذي كان يخطب إليه أولاً ثم أن الجذع خار حتى تصدع وانشق، فنزل رسول الله - ﷺ - فلما سمع صوت الجذع مسحه بيده حتى سكن، ثم رجع إلى المنبر، وكان إذا صلى صلى إليه، فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب فكان عنده حتى بلي [فأكلته الأرض وعاد رفاتاً].

وروى عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - يوم الجمعة يسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد، فخطب الناس، فجاءه رومي فقال: ألا أصنع لك شيئاً تقعد عليه كأنك قائم، فصنع له منبراً له درجان ومقعد على الثالثة، فما قعد رسول الله - ﷺ - على المنبر خار الجذع.

وفيها: مولد إبراهيم ابن سيدنا رسول الله - ﷺ - ..

وفيها: وفاة زينب بنت سيدنا رسول الله - ﷺ - ..

وفيها: أقام عثاب بن أسيد - رضي الله تعالى عنه - للناس الحج، وذلك أن رسول الله - ﷺ - لما فتح مكة استعمله عليها للصلاة والحج، كما ذكره الإمام أبو الحسن

المأوردي في «حاويه» في «السير» و «الحج» فحج بالناس تلك السنة على ما كان عليه الناس في الجاهلية.

وفيها: أخذ الجزية من مجوس هجر.

وفيها: وهبت سودة يومها لعائشة حين أراد رسول الله - ﷺ - طلاقها.

وفيها: إسلام كعب بن زهير بن أبي سلمى بضم السين، واسم أبي سلمى ربيعة بن

رياح - براء مكسورة وياء ..

روى البيهقي وأبو بكر محمد بن القاسم بن بشار وأبو البركات عن عبد الرحمن بن محمد بن أبي الأسعد الأنباريان قال: خرج كعب وبُجَيْر ابنا زهير حتى أتيا أبرق العراف فقال بجير لكعب: أثبت في عجل هذا المكان حتى آتي هذا الرجل يعني رسول الله - ﷺ - ، فأسمع ما يقول، فثبت كعب وخرج بُجَيْر فجاء رسول الله - ﷺ - فسمع كلامه فأمن به، وذلك أن زهير فيما يزعمون كان يجالس أهل الكتاب فسمع منهم أنه قد آن مبعث نبي.

ورأى زهير في منامه أنه قد مد سبباً من السماء، وأنه قد مد يده ليتناوله ففاته، فأوله بالنبي - ﷺ - يبعث، وأنه في آخر الزمان لا يدركه، وخبر بنيه بذلك وأوصاهم أن أدركوا النبي - ﷺ - أن يسلموا ولما اتصل خبر إسلام بجير ولأخيه أغضبه ذلك فقال:

أَلَا أْبَلِغُنْ عَنِّي بُجَيْرًا رِسَالَةً فَهَلْ لَكَ فِيمَا قُلْتَ وَيْحَكَ هَلْ لَكَ
فَبَيْنَ لَنَا إِنْ كُنْتَ لَسْتَ بِفَاعِلٍ عَلَيَّ أَيُّ شَيْءٍ غَيْرَ ذَلِكَ دَلَّكَ
عَلَى خُلُقِي لَمْ تُلْقِ أُمَّاً وَلَا أَباً عَلَيْهِ وَلَمْ تُذِرْكَ عَلَيْهِ أَحَا لَكَ
فَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَفْعَلْ فَلَسْتُ بِأَسِيفٍ وَلَا قَائِلٍ إِمَّا عَشَرْتَ لَعَا لَكَ
سَقَاكَ بِهَا لَمَأْمُونٌ كَأَسَا زَوِيَّةً فَانْهَلِكِ الْمَأْمُونُ مِنْهَا وَعَلَّكَ

وبعث بها إلى بجير فلما أتت بجيراً كره أن يكتبها رسول الله - ﷺ - فأنشده إياها، فقال رسول الله - ﷺ - : «سَقَاكَ بِهَا الْمَأْمُونُ، صَدَقَ وَإِنَّهُ لَكَذُوبٌ وَأَنَا الْمَأْمُونُ وَأهدر دمته، وقال: من لقي كعباً فليقتله فكتب بجير إلى أخيه يذكر أن رسول الله - ﷺ - قد أهدر دمه وقال: من لقي كعباً فليقتله، وليقول له النجاء وما أراك تنفلت ثم كتب إليه بعد ذلك: اعلم أن رسول الله لا يأتيه أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا قبل ذلك منه، وأسقط ما كان قبل ذلك، فإذا جاءك كتابي هذا فأسلم وأقبل.

وذكر ابن إسحاق أن بُجَيْراً كتب إليه:

مَنْ مُبْلِغٌ كَغِبَاً فَهَلْ لَكَ فِي الْبَيْتِ تَلُومٌ عَلَيَّهَا بَاطِلًا وَهِيَ أَحْزَمُ
إِلَى اللَّهِ لَا الْعُزَّى وَلَا اللَّاتِ وَخُدَّةُ فَتَنْجُو إِذَا كَانَ النُّجَاءُ وَتَسْلَمُ

لَدَى يَوْمٍ لَا تَنْجُو وَلَسْتَ بِمُفْلِتٍ - مِنَ النَّاسِ إِلَّا طَاهِرُ الْقَلْبِ مُسْلِمٌ
قَدِيرٌ زُهَيْرٌ وَهُوَ لَا شَيْءَ دِينُهُ - وَدِينُ أَبِي سُلَيْمَى عَلَيَّ مُحَرَّمٌ

فلما بلغ كعباً الكتاب ضاقت به الأرض وأشفق على نفسه، وأرجف به من كان في
حاضره من عدوه، فقالوا: هو مقتول، فلما لم يجد من شيء بدأ قال قصيدته التي مطلعها:
بَانَتْ سَعَادٌ.....
..... (١)

يمدح بها رسول الله - ﷺ -

النوع الثاني عشر: في حوادث السنة التاسعة.

فيها توفي النجاشي - رضي الله تعالى عنه - في رجب.

روى البخاري عن جابر والشيخان عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنهما - أن

(١) ومن تلك القصيدة قوله:

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول
بسمي الغواة جنابها وقولهم
وقال كل صديق كنت آمله
فقلت: خلوا طريقي لا أبا لكم
كل ابن أنثى وإن طالت سلامته
نبئت أن رسول الله أوعدني
مهلاً هداك الذي أعطاك نافلة الـ
لا تأخذني بأقوال الوشاة ولم
لقد أقوم مقاماً لو يقوم به
لظل ترعد من خوف بواده
حتى وضعت يميني وما أنزعها
فلهو أخوف عندي إذ أكلمه
من ضيفم بضراء الأرض مُخَذَّرَةٌ
تَعْدُو فَيُلْجِمُ ضِرْعَامَيْنِ عَيْشَهُمَا
إذا ساور قرناً لا يحل له
منه تظل سباع الجو نافرة
ولا يزال بواده أخو ثقة
إن الرسول لنور يستضاء به
في عصبة من قريش قال قائلهم
زالوا فما زال أنكاس ولا كشف
يمشون مشي الجمال الزهر بعصمهم
شم العرانيين أبطال لبوسهم
بيض سوابغ قد شكت لها حلق
ليسوا مفارح إن نالت رماحهم
لا يقع الطمن إلا في نحورهم

متيم إثرها لم يفد مكبول
إنك يا بن أبي سلمى لمقتول
لا ألهيئك إني عنك مشغول
فكل ما قدر الرحمن مفعول
يوماً على آلة حدباء محمول
والعفو عند رسول الله مأمول
قرآن فيها مواعيط وتفصيل
أذنب ولو كثرت في الأقاويل
أرى وأسمع ما لو يسمع الفيل
إن لم يكن من رسول الله تنويل
في كف ذي نعمات قوله القيل
وقيل: إنك منسوب ومسؤول
في بطن عَمْرٍ غَيْلٌ دُونَهُ غَيْلٌ
لحم من الناس، معفور خراويل
أن يترك القرن إلا وهو مفلول
ولا تمشي بواده الأراجيل
مضرج البر والدرمان مأكول
مهند من سيوف الله مسلول
ببطن مكة لما أسلموا زولوا
عند اللقاء ولا ميل معازيل
ضرب إذا عرد السود التنايل
من نسج داود في الهيجا سراويل
كأنها حلق القفعاء مجدول
قوماً وليسوا مجازيماً إذا نيلوا
وما لهم عن حياض الموت تهليل

رسول الله - ﷺ - نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وقال: توفي اليوم رجل من الحبشة اسمه أضحمة فهلم فصفوا. فصفنا، فصلى عليه النبي - ﷺ - وكبر عليه أربع تكبيرات، وقال: استغفروا لأخيكم.

وفيهما تتابع الوفود، وكانت تسمى سنة الوفود. وفيها آلى رسول الله - ﷺ - أن لا يدخل على نسائه شهراً.

قال ابن حبيب: يقال إنه ذبح ذبحة فقسمتها عائشة بين أزواجه، فأرسلت إلى زينب بنت جحش بنصيبها فردته، فقال: زيديها فزادت ثلاثاً فقال: لا أدخل عليك شهراً.

وفيهما: بيع المسلمين أسلحتهم، وقالوا: انقطع الجهاد فقال - ﷺ -: لا ينقطع الجهاد حتى ينزل عيسى ابن مريم.

وفيهما: جاء جبريل يعلم الناس دينهم.

ف قيل: وفيها فرض الحج.

وفيهما: أمر - ﷺ - بهدم المسجد الضرار بعد عوده من تبوك.

روى بسند صحيح - عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن جبير أن موضع مسجد قباء كان لامرأة يقال لها: لية، كانت تربط حماراً لها فيه، فابتنى بها سعد بن أبي خيشمة، وبنو عمرو بن عوف مسجداً، وأرسلوا إلى رسول الله - ﷺ - يدعوه ليصلي فيه، فأتاهم فصلى فيه فحسدتهم أخوالهم بنو عمرو بن عوف، فقالوا: نحن نصلي في مربوط حمار لية لا، لعمر الله، ولكننا بنينا مسجداً فنصلي فيه، ويجيء أبو عامر فيؤمننا فيه، وكان أبو عامر قرء من الله ورسوله فلحق بمكة، ثم لحق بعد ذلك بالشام، فتتصّر فمات بها فبئوا مسجداً وأرسلوا إلى رسول الله - ﷺ - وهو يتجهز إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله إنا قد بنينا مسجداً لذي العلة والحاجة، والليله المطيرة وأنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه، فقال رسول الله - ﷺ -: إني لعلى جناح سفرٍ وحالٍ وشغلٍ، ولو قدما إن شاء الله أتيناكم فصلينا لكم فيه، فلما قفل ونزل بذي أوان أنزل عليه فيه القرآن ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْرًا﴾ [التوبة].

فدعا رسول الله - ﷺ - مالك بن الدخشم ومعن بن عدي وأخاه عاصم بن عدي، فقال: انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدموه وأحرقوه، فانطلقوا مسرعين حتى أتوا بني سالم بن عوف وهم رهط مالك بن الدخشم فقال مالك: انظروا حتى أخرج إليهم بنار من أهلي، فدخل أهله فأخذ سعفاً من النخل، فأشعل فيه ناراً ثم خرجوا يشتدون حتى أتوا [المسجد وفيه أهله، فحرقوه، وهدموه، وتفرق أهله عنه، ونزل فيه من القرآن ما نزل ﴿وَالَّذِينَ

اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْرًا [.

وفيها: موت عدو الله عبد الله بن أبي سلول في ذي القعدة، بعد أن مرض عشرين يوماً.

روى البخاري عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن عبد الله بن أبي لما توفي جاء ابنه إلى النبي - ﷺ - فقال: يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه فيه، وصل عليه واستغفر له، فأعطاه النبي - ﷺ - قميصه... الحديث.

وروى^(١) أيضاً عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: أتى النبي - ﷺ - قبر عبد الله بن أبي بعدما دفن، فأخرجه ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه.

تنبيه: ظاهر قوله في (حديث جابر)^(٢) أتى النبي - ﷺ - عبد الله بن أبي بعدما دُفِنَ فأخرجه إلى آخره مخالف لقول ابن عمر: لما مات عبد الله بن أبي جاء ابنه الخ...، وقد جمع بينهما بأن معنى قول ابن عمر: فأعطاه أي أنعم له بذلك فأطلق على العدة اسم العطية مجازاً لتحقق وقوعها، وكذا قوله في حديث جابر بعد ما دُفِنَ أي: ولي في حفرتة، وكان أهل عبد الله بن أبي خَشُوا على النبي - ﷺ - المشقة في حضوره، فبادروا إلى تجهيزه قبل وصول النبي - ﷺ -، فلما وصل وجدهم قد ولوه في حفرتة، فأمر بإخراجه إنجازاً لوعده في تكفينه في القميص والصلاة عليه، والله تعالى أعلم.

وقيل: أعطاهم - ﷺ - أحد قميصيه أولاً، ثم لما حضر أعطاهم الثاني بسؤال ولده، وفي «الإكليل» للحاكم ما يؤيد ذلك.

وفيها لأَعَنَ - ﷺ - بين عُوَيْرِ الْعَجْلَانِي وبين امرأته في ذي القعدة في مسجده بعد صلاة العصر، وكان عويمر قدم من تبوك فوجدها حبلى.

وفيها: حج أبو بكر - رضي الله تعالى عنه - بالناس في ذي القعدة، فخرج من المدينة في ثلاثمائة رجل، وبعث معه عشرين بدنة قلدها وأشعرها بيده، وعليها ناجية بن جندب الأسلمي، وساق أبو بكر خمس بدنات، وحج عبد الرحمن بن عوف - رضي الله تعالى عنه - وساق هدياً وبعث رسول الله - ﷺ - علياً على أثره ليقرأ على الناس سورة براءة، فأدركه بـ «العرج» [قال ابن سعد: فلما كان بالعرج - وابن عائذ يقول: بضجنان - لحقه علي بن أبي

(١) في أ: فيه.

(٢) في أ: حديث ابن عمر.

طالب - رضي الله تعالى عنه - على العضاء، فلما رآه أبو بكر قال: أمير أو مأمور؟ قال: لا بل مأمور، ثم مضيا].

تنبيهات

الأول: روى ابن حبان عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - في قوله تبارك وتعالى ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة ١] قال: لما قفل رسول الله - ﷺ - حنين اعتمر من الجُفْرَانَةِ ثم أمر أبا بكر في ذلك الحجة.

قال الإمام محب الدين الطبري - رحمه الله تعالى -: وهذا مغاير لما تقدم، أن الذي حج بالناس تلك السنة عتَابُ بن أُسَيْدٍ، وهي سنة ثمان وأن تأمير أبي بكر كان سنة تسع وهو الأظهر.

الثاني: قال في «زاد المعاد»: وهل حجة الصديق هذه أسقطت الفرض؟، أو المُشَقِّطَةُ هي حجة الوداع معه - ﷺ - على قولين أصحهما الثاني، والقولان مبنيان على أصلين:

أحدهما: هل كان فَرَضُ الْحَجِّ قبل عام حجة الوداع أو لا؟

والثاني: هل كانت حجة أبي بكر في ذي الحجة! أم وقعت في ذي القعدة من أجل النسيء الذي كان في الجاهلية يؤخرون له الأشهر ويقدمونها؟ على قولين.

روى البزار في «جامعه» في الحج والتفسير وقال: حسن، زاد في بعض النسخ صحيح، عن زيد بن يُثَيْعٍ، قال: سألنا عَلِيًّا بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثَ فِي ذِي الْحِجَّةِ؟ قال: بعثت بأربع.... الحديث.

فهذا نص صريح في ذلك كون تلك الحجة وقعت في ذي الحجة.

وذكر المحب الطبري في «الأحكام» أن حج أبي بكر وقع في ذي القعدة، وعزى ذلك الماوردي في «نكته» والثعلبي والرماني وغيرهم.

قلت: وجزم به في الإشارة ثم قال: وجزم الأزرقي أن حج أبي بكر كان في السنة التاسعة.

قال: وذكر بعض المفسرين الروايتين.

قال في النور: وأنا أستبعد كونه - عليه الصلاة والسلام - أمره عليها وأمره بها، وهي تقع في ذي القعدة على القول بأنها فرض، فهذا ما لا يدخل فهمي أما على القول بأنه فرض فهذا قريب انتهى.

الثالث: الحكمة في أن النبي - ﷺ - بعث علياً ليقرأ سورة براءة على الناس في حجة أبي بكر، ولم يكتف بغير علي أن العرب كان من عاداتها أن الرجل المتبوع منهم إذا عقد عقداً أو عهداً عهداً لا يحله إلا هو أو أحد من أهل بيته، ولهذا بعث علياً - رضي الله تعالى عنه ..

وقيل: كان فيه سورة براءة الثناء على الصديق رضي الله تعالى عنه فأحب أن يكون على لسان غيره قال في «الهدى»: لأنَّ السورة نزلت بعد ذهاب أبي بكر إلى الحج.

النوع الثالث عشر: في حوادث السنة العاشرة

فيها: حجة الوداع.

وفيها: نزول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور ٥٨] وكانوا لا يفعلونه قبل ذلك.

وفيها: قدم جرير بن عبد الله بن جابر بن الشليل بن مالك بن نضر بن ثعلبة بن جشم بن عوف بن خزيمية بن حرب بن علي بن مالك بن سعد بن نذير بن قسر وهو مالك بن عبقر بن إراش بن عمرو بن الغوث مسلماً في شهر رمضان.

وفيها: أسلم فيروز بن الديلمي بأذان وهب بن منبه بـ «اليمن».

تنبيه في بيان غريب ما سبق:

[المزبد: الموضع الذي يجفف فيه التمر.

الحجر: ...

ثأمنوني: أي اجعلوا لها ثمناً.

الغزقذ: ...

الغضادة: ...

القريش: ...

الثمام: ...

الظلمة: ...

الحمال: ...^(١)

المشوخ: جمع مسح وهو البلاس.

مستطيرة في القبلة، منتشرة.

(١) ما بين المكوّفين سقط في أ.

المِضْرَاعُ من الباب الشطر وهما مِضْرَاعَانِ.

«العرعر»: بفتح العينين وبرائين مهملات قال في الصحاح: السرو.

والسَّاجُ - بالسین المهملة والجيم -: ضرب من خشب أسود عظيم من الشجر، يجلب

من الهند وجمعها سَاجَاتٌ.

قال الزمخشري: خشب أسود رزين يجلب من الهند، ولا تكاد الأرض تبليه، والجمع

سيجان، مثل: نار ونيران مطروزة بالطين، بالطاء المهملة المشالة، أي: مطينة به دونه أي بضم
الذال المهملة.

الجنديل: بالجيم والنون والذال المهملة.

ينشأ: يتجدد.

الأفُقُ بضمّتين، الناحية.

اخْضَلَّ لحيته بخاء فضاء معجمتين فلام يليها.

مُزَاهِقٌ: مقارب الاحتلام.

أنال: أدرك وأبلغ.

المغشى: المغطى المستور.

[البوق: ...]

بقيع الخصاب: ...

الصَّرْمُ: ...

الذُّبْحَةُ: وجع في الحلق يخنق.

الشَّهْقَةُ: الصيحة.

الإشْتَبْرُقُ: ...

يلوي عليه: ...

ضَغْطَةُ الْقَبْرِ: ...

النعش: ...

الاشعار: ...

الصَّرَامَةُ: ...

ناجية: ...

جُنْدَبٌ: [...] (١).
القَرْج: بفتح العين وسيكون الرء المهملتين وبالجييم: قرية جامعة على نحو من ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة.
ابن عائذ بتحتية وذال معجمة.
ضَجْنَانُ: بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم وبنونين بينهما ألف: جبل على بريد من مكة من جهة الشام.
قافلين: راجعين.
الحج الأكبر: يَوْمُ النَّخْرِ هذا هو الصواب.
كما روى الترمذي أن علياً - رضي الله تعالى عنه - سأل رسول الله - ﷺ - عن يوم الحج الأكبر فقال: يوم النحر.
وروى أبو داود بإسناد صحيح أن رسول الله - ﷺ - وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج فيها فقال: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا» قالوا: يوم النَّخْرِ فقال: هذا يوم الحج الأكبر.
وروى البخاري «تعليقاً» عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال يوم النحر في الحجة التي حج فيها: هذا يوم الحج الأكبر (٢).

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.
(٢) رَغِبَ الله المشركين: بغين معجمة من الرغبة، لا من الرعب الذي هو الفرع؛ لأنه يقال: منه أُرعبه ولا يقال: رَغِبَ ورَغِبَهُ مخففاً ومشدداً.
عائذ: بتشديد الميم.
لا يُخَافُ: بالبناء للمفعول. ولم تذكرها في الصلب لعدم وجود إشارة تدل عليهما. وهما في أ، ب.

جماع أبواب سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الرقى والتمايم

الباب الأول

في إذنه صلى الله عليه وسلم في الرقى المفهومة المغنى

روى الحاكم عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قال رسول الله - ﷺ -: «استرقوا لها؛ فإن بها النظرة».

الباب الثاني

في نهيهِ - صلى الله عليه وسلم - عن التمايم

روى أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - مرفوعاً «أن الرقى والتمايم والترلة شرك».

التمايم: بمشناة فوقية فميمين بينهما ألف فهزمة: خرزة أو قلادة تعلق في الرأس، كانت الجاهلية تعتقد أن ذلك يدفع الآفات والترلة: بمشناة فوقية مكسورة فراء ولام مفتوحتين مخففاً شيء كانت المرأة تجلب به محبة زوجها، وهو نوع من السحر، وإنما كان من الشرك؛ لأنهم كانوا يرون أنها تجلب المنافع وتدفع المضار بنفسها، وذلك شرك مع الله تعالى في ألوهيته، ولا يَدْخُلُ في ذلك ما كان بأسماء الله وصفاته، ولا خلاف في شرعية الفزع إلى الله تعالى واللجوء إليه في كل ما وَقَعَ وما يتوقع، والرقى المَنْهِي عنها هي ما أُضيف فيها إلى أسماء الله تعالى شيء من ذكر الشياطين، والاستعانة بهم، والتعوذ بِمَرَدِّهِمْ، وما كان بالعجز الذي لا يفهم معناه.

وقال القرطبي: ما كان يُرَقَى به في الجاهلية معاً لا يُعْقَلُ معناه يجب اجتنابه، وما كان بكلام الله تعالى أو بأسمائه فيجوز فإن كان مأثوراً فيستحب، وما كان بغير أسماء الله تعالى من مَلِكٍ أو صَالِحٍ أو معظّم من المخلوقات كالعرش فليس من الواجب اجتنابه ولا المشروع الذي يتضمن الالتجاء إلى الله تعالى، والتبرك بأسمائه فيكون تركه أولى، ونَقَلَ النووي عن القاضي عياض أن قول مالك اختلف في رقية اليهودي والنصراني المسلم وبالجملة قال الشافعي.

وروى ابن وهب عن مالك كراهة الرقية بالحديدة والملح، وعقد الخيط، والذي يكتب خاتم سليمان، وقال: لم يكن ذلك من أمر الناس القديم.

الباب الثالث

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في لدغة العقرب بالرقية

روى أبو نعيم في الطب عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: كان في المدينة رجل يُكنى أبا مذكر، كان يزقي من العقرب، وينفع الله تعالى بها، فقال رسول الله - ﷺ -: يا أبا مذكر، ما رقيتك هذه؟ اعرضها عليّ، فقال أبو مذكر: شجنة قرنية ملححة بحر قفطا فقال رسول الله - ﷺ -: إنه لا بأس بها، إنما هي موثيق أخذها سليمان بن داود على الهوام^(١).

قال ابن إسحاق: زادني رجل في هذه الرقية: شجنة قرنية ملححة بحر قفطا وقطيفة موسى معها والمسيح يلبسها، ما لنا أن لا نتوكل على الله، وقد هدانا سبلنا ولنصبرن على ما أذيتمونا وعلى الله فليتوكل المتوكلون، وقال محمد بن إسحاق: قرأت ما لا أخصي من هذه الرقى: الرقية على العقرب، ف وقعت لي فيه أن رجلاً من الأنصار قال: أفي العقرب رقية؟ فقال رسول الله - ﷺ -: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: لدغ رجل من الأنصار على عهد النبي - ﷺ - فذكروه للنبي - ﷺ - فقالوا: ما نام فلان من لدغة أصابته من عقرب، فقال: أما إنه لو قال حين أمسى: أعود بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق لم يضره لدغة عقرب حتى يضح.

الباب الرابع

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في رقية النملة بفتح النون وإسكان

الميم وهي قروح تخرج من الساق والجنب أو غيره

روى أبو نعيم في الطب وأبو داود عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة أن رسول الله - ﷺ - قال للشفاء: «علمي حفصة رقيتك»، قال إسماعيل: قلت لمحمد بن المنكدر: وما رقيتها؟ قال: رقية النملة.

وروى مسلم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: رخص رسول الله - ﷺ - في الرقية من العين والنملة والحمة، وفي رواية: والأذن الخلال أن الشفاء بثت عبد الله كانت تزقي في الجاهلية من النملة فلما هاجرت إلى النبي - ﷺ - وكانت قد بايعته بمكة، قالت: يا رسول الله، إنني كنت أزقي في الجاهلية من النملة، فأريد أن أعرضها عليك فعرضتها، فقالت: باسم الله صلوا صلب خير يعود من أفواهاها ولا تضر أحداً، اللهم، اكشيف الناس رب الناس،

(١) ذكرها الحافظ في الإصابة ١٧٣/٧ وعزاه للحكيم الترمذي في نوادر الأصول وضعفه.

كانت ترقى بها على عُودٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وتضعه مكاناً وتذليكه على حجر بخل خمر مصفى وتطليه على الثَّمَلَة.

الباب الخامس

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في رقية الحية

روى أبو نُعَيْمٍ فِي الطَّبِّ عن عَلْقَمَةَ عن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رُقِيَةَ الْحِمَّةِ قَالَ: اغْرِضُوهَا عَلَيَّ فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ، بِسْمِ اللَّهِ قَرْنِيَةَ شَجْنَةَ مِلْحَةَ بَحْرٍ قَفْطًا، فَقَالَ: هَذِهِ مَوَائِيقُ، أَخَذَهَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَى الْهُوَامِّ لَا أَرَى بِهَا بَأْسًا قَالَ: فُلْدِغٌ رَجُلٌ وَهُوَ مَعَ عَلْقَمَةَ فَرَقَاهُ بِهَا، فَكَأَنَّمَا نَشِطَ مِنْ عِقَالٍ.

الباب السادس

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في رقية القرحة والجرح

روى الشَّيْخَانُ عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: إِنَّهُ - ﷺ - كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جَرْحٌ، قَالَ بِأَصْبَعِهِ يَعْنِي سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ تَرَبَةَ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا يُشْفَى سَقِيمِنَا، يَا ذَنْ رَبَّنَا^(١).

وروى الحَاكِمُ فِي تَارِيخِهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «تُرَبُّهُ أَرْضِنَا شِفَاءٌ لِقَرْحِنَا».

وروى: «تربة أرضنا بريقة بعضنا تشفي سقيمنا ياذن ربنا».

قال النووي: معنى الحديث أنه أخذ من ريق نفسه، على أصبعه السبابة ثم وضعها على التراب فعلق به شيء منه ثم مسح به الموضع العليل، أو الجرح قائلاً الكلام المذكور في حالة المسح.

قال القرطبي: زعم بعض علمائنا أن السر فيه أن تراب الأرض لبرودته ويبيسه يُبريء الموضع الذي به الألم، ويمنع انصباب المواد إليه ليبسه مع منفعته في تجفيف الجروح واندمالها.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٥) ومسلم (٢١٩٤/٥٤).

وقال في الرِّيق: لأنه يختص بالتحليل والإنضاح وإبراء الجراح والورم، ولا سيما في الصائم الجائع، وتعقبه بأن ذلك إنما يتم إذا وَقَعَت المعالجة على قوائنها مع مراعاة مقدار التراب في الرِّيق وملازمة ذلك في أوقاته وإلا فالنَّفث ووضَع السَّبَابَةِ عَلَى الأَرْضِ إِنَّمَا يَغْلَقُ بِهَا مَا لَيْسَ لَهُ بَالٌ وَلَا أَثَرٌ، وَإِنَّمَا هَذَا مِنْ بَابِ التَّبَرُّكِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَآثَارِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَإِنَّمَا وَضَع بِالْأَرْضِ فَلَعَلَّهُ لِخَاصِّيَّةِ فِي ذَلِكَ، وَقَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: قَدْ شَهِدَتِ الْمَبَاحِثُ الطَّبِيبَةُ عَلَى أَنَّ لِلرِّيقِ مَدْخَلَ فِي التُّضْجِ، وَتَعْدِيلِ الْمَزَاجِ، وَتَرَابِ الْوَطَنِ لَهُ تَأْثِيرٌ فِي حَفْظِ الْمَزَاجِ وَدَفْعِ الضَّرَرِ؛ فَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمَسَافِرِ أَنْ يَسْتَصْحَبَ تَرَابَ أَرْضِهِ، إِنْ عَجَزَ عَنْ اسْتِصْحَابِ مَائِهَا، حَتَّى إِذَا وَرَدَ الْمِيَاءَ الْمَخْتَلِفَةَ جَعَلَ شَيْئاً مِنْهُ فِي سِقَائِهِ، لِيَأْمَنَ مِنْ مَضَرَّةِ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّ الرِّقَى وَالْعَزَائِمَ لَهَا آثَارٌ عَجِيبَةٌ تَتَعَاقَدُ الْعُقُولُ عَنِ الْوَصُولِ إِلَى مَعْرِفَتِهَا.

وقال التوربشتي: كَأَنَّ الْمُرَادَ بِالتُّزْبَةِ الْإِشَارَةَ إِلَى فِطْرَةِ آدَمَ وَبِالرِّيقَةِ الْإِشَارَةَ إِلَى النُّطْفَةِ، كَأَنَّهُ تَضَرَّعَ بِلِسَانِ الْحَالِ، إِنَّكَ اخْتَرَعْتَ الْأَصْلَ الْأَوَّلَ مِنَ التَّرَابِ ثُمَّ أَبْدَعْتَهُ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ، فَهَيِّنْ عَلَيْكَ أَنْ تُشْفِيَنِي مِنْ كَانَتْ هَذِهِ نَشَاتِهِ.

وقال النووي: وقيل: المراد بـ «أَرْضِنَا» أرض المدينة لِتَبَرَكَّتْهَا وَ«بَعْضُنَا» رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِشَرَفِ رِيقِهِ يُشْفَى سَقِيمُنَا: بضم أوله على البناء للمجهول، وسقيمنا بالرفع وبفتح أوله على أن الفاعل مقدر وسقيمنا بالنصب على المفعولية.

الباب السابع

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في رقى عامة، ورقى جامعة

روى الطبراني في الكبير برجال الصحيح عن رافع بن خديج - رضي الله تعالى عنه - قال: دخل رسول الله - ﷺ - على ابن نعيمة فقال: «أَذْهَبِ الْيَأْسَ رَبِّ النَّاسِ إِلَهُ النَّاسِ»^(١).

وروى الإمام أحمد والطبراني في الكبير - برجال ثقات وأبو معشر - ليس هو نجيح بل من رجال الصحيح - عن كعب بن مالك - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ أَلَمًا فَلْيَضَعْ يَدَهُ تَحْتَ أَلَمِهِ، ثُمَّ لِيَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُّ»^(٢).

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ١١٧/٥ وقال: رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١١٧/٥ وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه أبو معشر نجيح وقد وثق على أن جماعة كثيرة ضعفوه وتوثيقه لين، وبقية رجاله ثقات.

وروى أبو يَغْلَى بسند حسن عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان رسول الله - ﷺ - إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يألم، ثم يقول: «بسم الله لا بأس»^(١).

وروى الترمذي والحاكم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي ثم قل: بسم الله، أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا، ثم أرفع يدك ثم أعد ذلك وثراً»^(٢).

وروى الإمام أحمد ومسلم وابن ماجه وابن حبان وأبو داود والترمذي وقال: صحيح، والطبراني في الكبير عن عثمان بن أبي العاص أن رسول الله - ﷺ - قال: «أمسح بيمينك سبع مرات، وقل: أعوذ بعزة الله وقوته على كل شيء من شر ما أجد» وفي لفظ: «ضع يمينك على الذي تألم من جسدك وقل: بسم الله - ثلاثاً - وقل - سبع مرات -: أعوذ بالله...» إلى آخره.

وروى الإمام أحمد والترمذي عن أبي أمية - رضي الله تعالى عنه - والخزازي في «مكارم الأخلاق» عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله تعالى عنها - قالت: خرج في عنقي خراج فتخوفت منه، فسألت النبي - ﷺ - فقال ﷺ -: «ضعي يدك عليه ثم قل ثلاث مرات -: «بسم الله، اللهم أذهب عني شر ما أجد بدعوة نبيك الطيب المبارك المكين عندك بسم الله».

وروى أبو داود في سننه عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من اشتكى منكم شيئاً فليقل: رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَمَا رَحِمْتُكَ فِي السَّمَاءِ فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ، وَأَنْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ، أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ، فَيَبْرَأ بِإِذْنِ اللَّهِ»^(٣).

وروى الحميدي والخطيب عن يونس بن يعقوب عن عبد الله قال: كان رسول الله - ﷺ - يتعوذ من الصُدَاعِ: «بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله الكبير، وأعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نغار، ومن شر حر النار».

وروى البيهقي أن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله تعالى عنهما - أصابها ورم في

(١) أخرجه مسلم (٢١٩١) باب استحباب رقية المريض من طريق يحيى بن يحيى، والبخاري في الطب (٥٧٤٣).

وأحمد ١٢٦/٦، وأبو يعلى في مسنده ٤٣٦/٧ (١٠٣-٤٤٥٩).

(٢) أخرجه الحاكم ٢١٩/٤.

(٣) أخرجه أبو داود ٢١٨/٤ (٣٨٩٢).

اشتها^(١)، فوضع رسول الله - ﷺ - يده على ذلك من فوق الثياب فقال: بسم الله، أذهب عنها سوءه، وفحشه بدعوة نبيك الطيب المبارك، المكين عنك، صنع ذلك ثلاث مرات، وأمرها أن تقول، [ذلك، فقالت ثلاثة أيام، فذهب الورم]^(٢).

وروى البيهقي أن عبد الله بن رواحة شكأ إلى النبي - ﷺ - وجع ضرسه، فوضع - ﷺ - يده على خده الذي فيه الوجع وقال: اللهم أذهب عنه سوء ما يجد وفحشه بدعوة نبيك المبارك، المكين عنك - سبع مرات - فشفاه قبل أن يترخ^(٣).

وروى الحميدي أن فاطمة - رضي الله تعالى عنها - أتت رسول الله - ﷺ - تشكو من ضر في ضرسها، فأدخل سبابته اليمنى فوضعها على الضرس الذي يألم فقال: «بسم الله، وبالله أسألك بعزك وجلالك وقدرتك على كل شيء فإن مريم لم تلد غير عيسى من روحك وكلمتك أن تكشف فاطمة بنت خديجة من الضر كله» فسكن ما بها.

وروى النسائي عن أبي الدرداء أنه أتاه رجل فذكر أن أباه احتبس بؤله، فأصابته حصاة البول، فعلمه رقية سمعها من رسول الله - ﷺ -: «ربنا الله الذي في السماء، تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض كما رحمتك في السماء، فأجعل رحمتك في الأرض، وأغفر لنا حوبنا وخطايانا، أنت رب الطيبين، فأنزل شفاء من شفائك، ورحمة من رحمتك على هذا الوجع فيبرأ» وأمره أن يرقيه بها فرقاه بها فبرأ^(٤).

وروى البيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: دخل رسول الله - ﷺ - على عائشة وهي موعكة، وهي تسب الحمى، فقال: «لا تسبها فإنها مأمورة، ولكن إن شئت علمتك كلمات إذا قلتها أذهبها الله عنك» فقالت: فعلمني، قال: «قولي: اللهم، أرخم جلدي الرقيق، وعظمي الدقيق من شدة الحريق، يا أم ملدم، إن كنت آمن بالله العظيم، فلا تصدعي الرأس، ولا تثنني الفم، ولا تأكلي اللحم، ولا تشربي الدم، وتحولي عني إلى من اتخذ مع الله إلهاً آخر» فقالتها فذهبت عنها^(٥).

وروى أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح عن أبان بن عثمان عن أبيه قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من قال: (بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء من الأرض

(١) في لأسها.

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ١/٦...

(٣) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ١٨٣/٦.

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٢٥٧/٦.

(٥) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ١٦٩/٦.

ولا في السماء وهو الشميع العليم) ثلاث مرات حين يمسي لم تُصِبْهُ فِجَاءُ بَلَاءٍ، حتى يُصْبِحَ، ومن قالها حين يصبح لم تُصِبْهُ فِجَاءُ بَلَاءٍ حَتَّى يُمِيسِيَ، قال: فأصاب أبان بن عثمان الفالج، فَجَعَلَ الرَّجُلُ، الذي سمع منه الحديثَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فقال: مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ، فوالله ما كَذَبْتُ على عُثْمَانَ، ولا كَذَبَ عثمان على رسول الله - ﷺ - ولكن اليوم الذي أصابني فيه ما أصابني غَضِبْتُ، فنسيت أن أقولها^(١)، وفي لفظ الترمذي: فكان أبان أصابه طرفُ فالج، فجعل الرجلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فقال له أبان: ما تَنْظُرُ، أما إن الحديث كما حَدَّثْتُكَ، ولكني لَمْ أَقُلْهُ يَوْمَئِذٍ لِيَمُضِيَ اللهُ عَلَيَّ قَدْرَهُ.

وروى الترمذي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال لي رسول الله - ﷺ - «أَكْثَرُ مِنْ قَوْلٍ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ»^(٢).

وروى الطبراني عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من قال: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ كان دواءً من تسعة وتسعين داءً أَيْسَرُهَا الْهَمُّ».

وروى ابن أبي الدنيا عن أبي موسى - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من قال: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ كان دواءً من تسعة وتسعين داءً أَيْسَرُهَا الْهَمُّ».

وروى الطبراني عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أَبْطَأَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، فَلْيَكْثِرْ مِنْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٣).

وروى ابن السني عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فَأُذِنَ فِي أُذُنِهِ الْيَمْنَى، وَأَقَامَ فِي الْيَسْرَى لَمْ تَضُرَّهُ أُمُّ الصَّبِيَانِ».

(١) أخرجه أبو داود ٣٢٤/٥ (٥٠٨٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٠١).

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٢٠٤/٣ وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه يونس بن تميم ضعفه الذهبي بهذا الحديث.

الباب الثامن

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في علاج داء الحريق وإطفائه

روى ابن السُّنِّي وابن عَدِيّ وابنُ عَسَاكِر عن عمرو بنِ شُعَيْبٍ عن أبيه عن جدِّه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ، فَكَبِّرُوا فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ».

قال في زاد المعاد: لَمَّا كَانَ الْحَرِيقُ سَبَبَهُ النَّارُ، وَهِيَ مَادَّةُ الشَّيْطَانِ [التي خُلِقَ مِنْهَا]، وَكَانَتِ النَّارُ تَطْلُبُ الْعُلُوَّ وَالْفَسَادَ، وَهِيَ هَذِي الشَّيْطَانِ، وَإِلَيْهِمَا يَدْعُو، وَبِهِمَا يُهْلِكُ نَبِيَّ آدَمَ، فَالنَّارُ وَالشَّيْطَانُ كُلُّهُمَا يَرِيدُ الْعُلُوَّ فِي الْأَرْضِ وَالْفَسَادَ، وَكِبْرِيَاءَ اللَّهِ تَقَمَّعَ الشَّيْطَانُ وَفَعَلَهُ؛ فَلِهَذَا كَانَ تَكْبِيرُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ أَثَرٌ فِي إِطْفَاءِ الْحَرِيقِ، فَإِنَّ كِبْرِيَاءَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَقُومُ لَهَا شَيْءٌ، فَإِذَا كَبَّرَ الْمُسْلِمُ رَبَّهُ أَثَرَ تَكْبِيرِهِ فِي خَمُودِ النَّارِ الَّتِي هِيَ مَادَّةُ الشَّيْطَانِ، وَقَدْ جَرَّبْنَا نَحْنُ وَغَيْرُنَا هَذَا فَوَجَدْنَاهُ كَذَلِكَ، انْتَهَى.

الباب التاسع

في علاج الفزع والأرق المانع من النوم

روى الترمذي عن بُرَيْدَةَ - رضي الله تعالى عنه - قال: شكَا خَالِدٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ -: مَا أَنَامُ اللَّيْلَ مِنَ الْأَرْقِ، فَقَالَ - ﷺ -: «إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظَلَّتْ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ، كُنْ لِي جَاراً مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعاً أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ يَبْغِيَ عَلَيَّ، عَزَّ جَارُكَ وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» [وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ] (١).

الباب العاشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم -

في علاج حر المصيبة

روى أبو داود والحاكم عن أمِّ سَلَمَةَ - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا أَصَابَتْ أَحَدُكُمْ مَصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَسْتَسِيبُ مُصِيبَتِي فَأَجْزِنِي مِنْهَا، [وَأَبْدِلْ لِي بِهَا خَيْراً مِنْهَا]» (٢).

(١) أخرجه الترمذي (٣٥١٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١١٩).

وروى البيهقي في الشعب والطبراني في الكبير عن سَابِطِ بْنِ أَبِي جَبْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدُكُمْ مَصِيبَةٌ، فَلْيَذْكُرْ مَصِيبَتَهُ بِي، فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ» (١).

وروى الإمام أحمد وأبو داود عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ مَصِيبَةٍ تَصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُّهَا» (٢).

وروى الطبراني في الكبير عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُصِيبَ بِمَصِيبَةٍ فِي مَالِهِ أَوْ جَسَدِهِ وَكَتَمَهَا وَلَمْ يَشْكُهَا إِلَى النَّاسِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ» (٣).

وروى ابن ماجه عن حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُصِيبَ بِمَصِيبَةٍ فَذَكَرَ مَصِيبَتَهُ، فَأَخَذَتْ آسْتِرْجَاعًا، وَإِنْ تَقَادَمَ عَهْدُهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ يَوْمٍ أُصِيبَ» (٤).

وروى الإمام أحمد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أُصِيبَ فِي جَسَدِهِ بِشَيْءٍ فَتَرَكَهُ لِلَّهِ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ» (٥).

وروى سعيد بن منصور وأبو نعيم في الحلية عن مشروق بن الأجدع أن رسول الله ﷺ قال: «الْأَمْرَاضُ وَالْأَخْزَانُ فِي الدُّنْيَا جَزَاءٌ».

وروى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُصِيبَةُ تُبَيِّضُ وَجْهَ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ تَسْوَدُ وَجُوهٌ» (٦).

وروى مسلم وابن ماجه عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْزِنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آجَرَهُ اللَّهُ فِي مَصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا» (٧).

وروى الترمذي وابن جبان عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهَا بِهَا خَطِيئَةً».

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ٥/٣ وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو بردة عمرو بن يزيد، وثقه ابن حبان وضعفه غيره.

(٢) أخرجه أحمد ٨٨/٦.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٣٣٤/٢ وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه بقية وهو مدلس.

(٤) أخرجه ابن ماجه ٥١٠/١ (١٦٠٠).

(٥) أخرجه أحمد ٤١٢/٥.

(٦) ذكره الهيثمي في المجمع ٢٩٤/٢ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن رفاع وهو منكر الحديث.

(٧) أخرجه مسلم ٦٣٢/٢ (٩١٨).

الباب الحادي عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم -

في علاج الكرب والهم والحزن

روى الطبراني في الأوسط عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إذا أصاب أحدكم هم أو لأواء فليقل: الله الله، ربّي لا أشركُ به شيئاً».

وروى الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا تَغَوَّلَتِ لكم الغيلاَنُ فنادُوا بالأذان، فإنَّ الشيطان إذا سَمِعَ النداءَ أَذْبَرَ وله حِصَاصٌ»^(١).

وروى البيهقي في الشعب بسند حسن عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا نَزَلَ بكم كَرْبٌ أو جَهدٌ، أو بَلَاءٌ، فقولوا: الله الله ربُّنا لا شريكَ له».

وروى ابن مردويه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا وقعتم في الأمر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل».

وروى ابن السني في عمل اليوم والليلة عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا وَقَعَتْ في وَرْطَةٍ فقل: بسم الله الرحمن الرحيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم؛ فإن الله تعالى يصرف بها ما شاء من أنواع البلاء»^(٢) وروى العقيلي عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَسْتَكْثِرُوا من لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها تدفع تسعة وتسعين باباً من الضر، أدناها الهم»^(٣).

وروى ابن أبي الدنيا في الفرَج والحاكم عن سعد - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ألا أخيرُكم بشيءٍ إذا نزل بِرَجُلٍ منكم كَرْبٌ أو بَلَاءٌ من بلايا الدُّنيا، دَعَا به يفرج عنه: دعاء ذي الثون: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين»^(٤).

وروى الإمام أحمد والترمذي والنسائي والحاكم والبيهقي في الشعب، والضياء عن سعد أن رسول الله - ﷺ - قال: «دَعْوَةُ ذي الثون إذا دعا وهو في بطن الحوت: لا إله إلا أنت، سبحانك إني كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم في شيء إلا استجاب الله له».

(١) ذكره الهيثمي ١٣٧/١٠ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عدي بن الفضل وهو متروك.

(٢) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٣٤١٦) وعزاه لابن السني عن علي.

(٣) ذكره المتقي الهندي في الكنز (١٩٥٣).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک ٥٠٥/١.

وروى الإمام أحمد والبخاري في الأدب وأبو داود وابن جبان عن أبي بكر. أن رسول الله - ﷺ - قال: «دعوات المكروب، اللهم رَحْمَتَكَ أَرْجُو؛ فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرَفَةَ عَيْنٍ. وَأُضْلِخْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

وروى أبو داود عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - قال رسول الله - ﷺ - لأبي أمامة: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ أَذْهَبَ اللَّهُ تَعَالَى هَمَّكَ وَقَضَى عَنْكَ دَيْنَكَ قَلَّ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ». قال: فقلت ذلك، فأذهب الله هَمِّي، وَقَضَى دَيْنِي.

وروى أبو داود عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ لَزِمَ الْإِسْفَاقَ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرْجًا. وَمِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»^(١).

وروى الطبراني عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَا كَرَّبَنِي أَمْرٌ إِلَّا تَمَثَّلَ لِي جَبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْ: تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبْرَهُ تَكْبِيرًا»^(٢).

وروى ابن أبي الدنيا في الفرج عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «كَلِمَاتُ الْفَرَجِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»^(٣).

وروى ابن أبي الدنيا في الفرج من طريق الخليل بن مرة بلاغاً قال: كان رسول الله - ﷺ - يقول: «إِذَا أَصَابَ عَبْدًا هَمٌّ وَكُرِبَ يَقُولُ: حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْعِبَادِ، حَسْبِيَ الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ حَسْبِيَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْتَزِقِينَ، حَسْبِيَ الَّذِي هُوَ حَسْبِي، حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، حَسْبِيَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ».

وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن جعفر عن علي قال: علمني رسول الله - ﷺ - إذا نزل بي كرب أن أقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

(١) أخرجه أبو داود ١٧٩/٢ (١٥١٨).

(٢) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٣٤٢٤).

(٣) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٣٤٢٣).

وروى الحاكم عن ابن مسعود أن رسول الله - ﷺ - كان إذا نزل به همٌّ أو غمٌّ، قال: «يا حيُّ يا قيُّومُ، برحمتك أستغيثُ»^(١).

وروى الإمام أحمد والشيخان والبيهقي والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - كان رسول الله - ﷺ - يَدْعُو عند الكرب يقول: لا إله إلا الله العظيم الكريم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ العرش الكريم^(٢).

وروى الطبراني في الكبير عن أسماء بنت عُمَيْسٍ أن رسول الله - ﷺ - قال: «من أصابه همٌّ أو غمٌّ أو سَقَمٌ أو شِدَّةٌ؛ فقال: اللَّهُ رَبِّي لا شريك له كَشَفَ عَنْهُ».

وروى أبو نُعَيْمٍ في الطَّبْ. عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «ما على أحدكم إذا ألحَّ همُّه أن يتقلد قَوْسَه وَيَتَّقَى به همَّه»^(٣).

وروى عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا حزبه أمر قال: «يا حيُّ يا قيوم برحمتك أستغيثُ».

وروى الترمذي عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - كان إذا أهَمَّه الأمر، ورفع رأسه إلى السماء، فقال: «سبحان الله العظيم»، وإذا اجتهد في الدعاء قال: «يا حيُّ يا قيوم، برحمتك أستغيثُ»^(٤).

وروى أبو داود عن أبي بَكْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: دَعْوَةُ المَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو فلا تكلني إلى نفسي طرفَةَ عَيْنٍ وَأُضْلِخْ لي شَأني كُلَّهُ، لا إله إلا أنت^(٥).

وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «ما أصاب أحداً قطُّ همٌّ ولا حَزَنٌ، فقال: «اللَّهُمَّ، إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ في حُكْمِكَ، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكلِّ اسمٍ هو لك سَمَّيتَ به نفسك أو أنزلته في كتابك أو عَلَّمته أحداً من خَلْقِكَ، أو استأثرت به في عِلْمِ الغَيْبِ عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيعَ قلبي، ونورَ صَدْرِي، وجلاءَ حَزْني وذَهَابَ هَمِّي وَغَمِّي إلاَّ أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحَزْنَها وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجاً»^(٦).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٥٠٩/١.

(٢) أخرجه البخاري ١٤٥/١١ (٦٣٤٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ١٥٤/٢٤.

(٤) أخرجه الترمذي ٤٦٢/٥ (٣٤٣٦).

(٥) أخرجه أبو داود (٥٠٩٠).

(٦) أخرجه أحمد ٣٩١/١.

تبيهان:

الأول: قال الطبري: معنى قول ابن عباس: «يدعو» إنما هو تهليل وتعظيم، إذ المراد تقديم ذلك كما عند ابن حُمَيْد «كان إذا حزبه أمر قال»... فذكر الذكر المأثور ثم دعا.
وقد روى الأعمش عن إبراهيم، قال: كان يقال: إذا بدأ الرجل بالثناء قبل الدعاء استجيب له، وإذا بدأ بالدعاء قبل الثناء كان على الرجاء، أو معناه: أنه لما اشتغل بذكر الله تعالى أعطاه أفضل ما أعطى السائلين؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم - عن ربه عز وجل: من شغله القرآن وذكري عن مسألتني أعطيتُه أفضل ما أُعطي السائلين، كما أجاب شفيان بن عُيينة من سأله عن أكثر ما كان يدعوه به - صلى الله عليه وسلم - [قال]: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له».

الثاني في غريب ما سبق:

الهم: الفكر فيما يتوقع حصوله من أذى وحزن.

(١) ١٦٠٥ - تهذيبه في بيانها ص ١٦٠٥ (١)
 (٢) ١١٦٥١ / ١١٦٥١ - تهذيبه ص ١١٦٥١ (٢)
 (٣) ١١٦٥١ - تهذيبه في بيانها ص ١١٦٥١ (٣)
 (٤) ١١٦٥١ / ١١٦٥١ - تهذيبه ص ١١٦٥١ (٤)
 (٥) ١١٦٥١ - تهذيبه في بيانها ص ١١٦٥١ (٥)
 (٦) ١١٦٥١ - تهذيبه ص ١١٦٥١ (٦)

الباب الثاني عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم

في علاج الصرع

أخرجنا في «الصحيحين» من حديث عطاء بن أبي رباح، قال: قال ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي فقالت: إني أصرع، وإني أتكشّف، فادع الله لي، فقال: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكَ أَنْ يُعَافِيَكَ»، فقالت: أصبر. قالت: فإني أتكشّف، فادعُ الله أن لا أتكشّف، فدعا لها^(١).

قلت: - والقائل ابن القيم - الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة. والثاني: هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح، فأثبتهم وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها، وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه، فذكر بعض علاج الصرع، وقال: هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة. وأما الصرع الذي يكون من الأرواح، فلا ينفع فيه هذا العلاج.

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم، ومن يعتقد بالزندقة فضيلة، فأولئك يُنكرون صرع الأرواح، ولا يُقرّون بأنها تؤثر في بدن المصروع، وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحسّ والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط، هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها.

وقدماء الأطباء كانوا يُسمون هذا الصرع: المرض الإلهي، وقالوا: إنه من الأرواح، وأما جالينوس وغيره، فتأولوا عليهم هذه التسمية، وقالوا: إنما سموه بالمرض الإلهي لكون هذه العلة تحدث في الرأس، فتضر بالجزء الإلهي الطاهر الذي مسكنه الدماغ.

وهذا التأويل نشأ لهم من جهلهم بهذه الأرواح وأحكامها، وتأثيراتها، وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده.

ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم. وعلاج هذا النوع يكون بأمرين: أمر من جهة المصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذي من جهة المصروع يكون بقوة نفسه، ويصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها، والتعوذ

(١) أخرجه البخاري ٩٩/١٠ في المرض: باب من يصرع من الريح، ومسلم (٢٢٦٥).

الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلبُ واللسان، فإن هذا نوعُ محاربة، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين: أن يكون السلاح صحيحاً في نفسه جيداً، وأن يكون الساعد قوياً، فمتى تخلف أحدهما لم يُغن السلاح كثيرَ طائل، فكيف إذا عُدِمَ الأمران جميعاً: يكون القلب خراباً من التوحيد، والتوكل، والتقوى، والتوجه، ولا سلاح له.

والثاني: من جهة المعالج، بأن يكون فيه هذان الأمران أيضاً، حتى أن من المعالجين من يكتفي بقوله: «أخرج منه». أو بقول: «بسم الله»، أو بقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، والنبى - ﷺ - كان يقول: «أخرج عدو الله أنا رسول الله»^(١).

وشاهدتُ شيخنا يُرسلُ إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه، ويقول: قال لك الشيخ: اخرجي، فإن هذا لا يجِلُّ لك، فيُفِيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه، وربما كانت الروح مارِدةً فيُخرجها بالضرب، فيُفِيق المصروع ولا يُجسُّ بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مراراً.

وكان كثيراً ما يقرأ في أذن المصروع: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥].

وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع، فقالت الروح: نعم، ومد بها صوته. قال: فأخذتُ له عصا، وضربته بها في عروق عنقه حتى كَلَّت يداي من الضرب، ولم يَشْكُ الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب. ففي أثناء الضرب قالت: أنا أُجِبُه، فقلتُ لها: هو لا يحبك، قالت: أنا أريد أن أُحجَّ به، فقلتُ لها: هو لا يريد أن يُحجَّ معك، فقالت: أنا أدعه كرامةً لك، قال: قلتُ: لا ولكن طاعة لله وإرسوله، قالت: فأنا أخرج منه، قال: فقعد المصروع يلتفتُ يميناً وشمالاً، وقال: ما جاء بي إلى حضرة الشيخ؟ قالوا له: وهذا الضرب كُله؟ فقال: وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب البتة.

وكان يُعالج بآية الكرسي، وكان يأمر بكثرة قراءتها المصروع ومن يُعالجه بها، وبقراءة المعوذتين.

وبالجملته فهذا النوع من الصرع، وعلاجه لا يُنكره إلا قليلُ الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثرُ تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكونُ من جهة قلة دينهم، وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر، والتعاويد، والتحصنات النبوية والإيمانية، فتلقَى الروح الخبيثة الرجلَ أعزلَ لا سلاح معه، وربما كان غريباً فيؤثر فيه هذا.

(١) أخرجه أحد / ٤ - ١٧٠ - ١٧٢.

ولو كُشِفَ الغِطاء، لرأيت أكثر النفوس البشرية صرعى هذه الأرواح الخبيثة، وهي في أسرها وقبضتها تسوقها حيث شاءت، ولا يُمكنها الامتناع عنها ولا مخالفتها، وبها الصرعُ الأعظم الذي لا يُفِيق صاحبه إلا عند المفارقة والمعاناة، فهناك يتحقق أنه كان هو المصروع حقيقة، وبالله المستعان.

وعلاج هذا الصرع باقتران العقل الصحيح إلى الإيمان بما جاءت به الرسل، وأن تكون الجنة والنار نُصِبَ عينيه وقبلة قلبه، ويستحضر أهل الدنيا، وحلول المثلثات والآفات بهم، ووقوعها خلال ديارهم كمواقع القطر، وهم صرعى لا يُفِيقون، وما أشدَّ داءَ هذا الصرع، ولكن لما عمَّت البليَّةُ به بحيث لا يرى إلا مصروعاً، لم يصبر مستغرباً ولا مستنكراً، بل صار لكثرة المصروعين عينَ المستنكر المستغربِ خلافه.

فإذا أراد الله بعبد خيراً أفاق من هذه الصرعة، ونظر إلى أبناء الدنيا مصروعين حوله يميناً وشمالاً على اختلاف طبقاتهم، فمنهم من أطبق به الجنون، ومنهم من يُفِيق أحياناً قليلة، ويعود إلى جنونه، ومنهم من يُفِيق مرةً، ويُجن أخرى، فإذا أفاق عمل عمل أهل الإفاقة والعقل، ثم يُعاوِذه الصرع فيقع في التخبط.

فصل

وأما صرع الأخلاط، فهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصاب منعاً غير تام، وسببه خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غير تامة، فيمتنع نفوذُ الحس والحركة فيه وفي الأعضاء نفوذاً تاماً من غير انقطاع بالكلية، وقد تكون لأسباب آخر كريح غليظ يحتبس في منافذ الروح، أو بُخار رديء يرتفع إليه من بعض الأعضاء، أو كيفية لاذعة، فينقبض الدماغُ لدفع المؤذي، فيتبعه تشنُّج في جميع الأعضاء، ولا يُمكن أن يبقى الإنسان معه منتصباً، بل يسقط، ويظهر في فيه الزبدُ غالباً.

وهذه العلة تُعد من جملة الأمراض الحادة باعتبار وقت وجوده المؤلم خاصة، وقد تُعد من جملة الأمراض المزمنة باعتبار طول مكثها، وعسر بُرئها، لا سيما إن تجاوز في السن خمساً وعشرين سنة، وهذه العلة في دماغه، وخاصةً في جوهره، فإن صرع هؤلاء يكون لازماً. قال أبقراط: إن الصرع يبقى في هؤلاء حتى يموتوا.

إذا عرف هذا، فهذه المرأة التي جاء الحديث أنها كانت تُصرع وتتكشف، يجوز أن يكون صرعها من هذا النوع، فوعدها النبي - ﷺ - الجنة بصبرها على هذا المرض، ودعا لها

أن لا تتكشف، وخيرها بين الصبر والجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء من غير ضمان، فاخترت الصبر والجنة.

وفي ذلك دليل على جواز ترك المعالجة والتداوي، وأن علاج الأرواح بالدعوات والتوجه إلى الله يفعل ما لا يناله علاج الأطباء، وأن تأثيره وفعله، وتأثير الطبيعة عنه وانفعالها أعظم من تأثير الأدوية البدنية، وانفعال الطبيعة عنها، وقد جربنا هذا مراراً نحن وغيرنا، وعقلاء الأطباء معترفون بأن لفعل القوى النفسية، وانفعالاتها في شفاء الأمراض عجائب، وما على الصناعة الطبية أضرار من زنادقة القوم، وسفلةهم، وجهاهم. والظاهر أن صرع هذه المرأة كان من هذا النوع، ويجوز أن يكون من جهة الأرواح، ويكون رسول الله - ﷺ - قد خيرها بين الصبر على ذلك مع الجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء، فاخترت الصبر والستر، والله أعلم.

الباب الثالث عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم -

في علاج الغيراء

روى الطبراني في الكبير وابن السني في عمل اليوم والليلة بسند ضعيف عن ميمونة بنت أبي عسيب أن امرأة من جرش أتت النبي - ﷺ - على بعير فنادت: يا عائشة أعينيني بدعوة من رسول الله - ﷺ - تُشكِّتني قالت: «ضعي يدك اليمنى على فؤادك فأمسحيه، وقولي: بسم الله، اللهم، ذاوِني بدوائك وآشفيني بِشِفائك، وأغثني بفضلك عمَّن سِواك وأخذ عني أذاك»^(١).

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ١٨٣/١٠ وقال: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم.

جماع أبواب سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الطب

الباب الأول

في فوائد كالمقدمة للأبواب الآتية

وفيه أنواع:

الأول: في ابتدائه:

روى البزار في مسنده والطبراني في الكبير وابن السني وأبو نعيم كلاهما في الطب النبوي من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما -: «أن نبي الله سليمان - عليه الصلاة والسلام - كان إذا قام يصلي رأى شجرة نابتة بين يديه، فيقول لها: ما أسمك؟ فتقول: كذا، فيقول: لأي شيء أنت؟ فتقول: لكذا، فإن كانت لداء كُتِّ وإن كانت لغرس غرس^(١)».

وروى الحاكم في المستدرک وصححه وابن مردويه من طريق سلمة بن كميل عن سعيد بن جبير عنه قال: «كان سليمان بن داود - عليهما الصلاة والسلام - إذا صلى الصلاة طلعت بين عيني شجرة، فيقول لها: ما أنت؟ فتقول: أنا شجرة كذا وكذا، فيقول: لأي شيء طلعت؟ فتقول: طلعت لكذا وكذا، فيؤمر بها فتزرع^(٢)».

وروى ابن مردويه من طريق علي بن بزيمة عن عكرمة عنه قال: «كان ينبت في مصلى سليمان بن داود - عليهما الصلاة والسلام - كل غداة شجرة، فيقول لها سليمان: ما أنت؟ فتقول: أنا كذا وكذا، فيقول لها: لأي شيء تطلعين؟ فتقول: لكذا وكذا فيعطيهما طباخه».

وروى أبو نعيم في الطب من طريق قتادة عن الحسن قال: «إن سليمان بن داود - عليهما الصلاة والسلام - لما فرغ من بناء بيت المقدس، وأراد الله قبضه، دخل المسجد فإذا أمامه في القبلة شجرة خضراء بين عيني، فلما فرغ من صلاته تكلمت الشجرة فقالت: ألا تسألني، ما أنا؟ فقال سليمان: ما أنت؟ قالت: أنا شجرة كذا وكذا، دواء كذا وكذا من داء كذا

(١) ذكر الهيثمي في المجمع ٢١٠/٨، ٢١١ وقال: رواه الطبراني والبزار بنحوه مرفوعاً ومرفوعاً. وقال: وفيه عطاء وقد اختلط وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ١٩٨/٤.

وكذا، فأمر سليمان بقطعها، وكان كل يوم إذا دخل المسجد يرى شجرة قد نبتت، فوضع عند ذلك كتاب الطب الفيلسوفيون ووضعوا الأدوية وأسماء الأشجار التي نبتت في المسجد.

روى البيهقي - بإسناد ضعيف - عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - مرفوعاً قال: قال رسول الله - ﷺ -: المعدة حوض البدن، والعروق إليها واردة فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا سقيمت المعدة صدرت العروق بالسقم.

تنبيه: أخرج البيهقي من طريق أزطاة قال: اجتمع رجال من أهل الطب عند ملك من الملوك، فسألهم ما رأس دواء المعدة؟ فقال كل رجل منهم قولاً وفيهم رجل ساكت فلما فرغوا قال: ما تقول أنت؟ قال: ذكروا أشياء وكلها تنفع بعض النفع، ولكن ملاك ذلك ثلاثة أشياء: لا تأكل طعاماً أبداً إلا وأنت تشتهي، ولا تأكل لحماً يطبخ لك حتى يتم إنضاجه، ولا تبتلع لقمة حتى تمضغها مضغاً شديداً لا يكون على المعدة فيها مؤونة.

وروى البيهقي عن إبراهيم بن علي الذهلي قال: «أخرج من جميع الكلام أربعة آلاف كلمة، وأخرج منها أربعمئة كلمة، وأخرج منها أربعون كلمة، وأخرج منها أربع كلمات، أولهن لا تثقن بالنساء والثانية: لا تحمّل معدتك ما لا تطيق، والثالثة: لا يغرّنك المال، والرابعة: يكفيك من العلم ما ينتفع به.

والأمور الطبيعية سبعة:

إحداها: الأزكان، وهي أربعة: النار وهي حارة يابسة باردة.

الثاني: المزاج، وأقسامه تسعة وهي منقسمة إلى: معتدل، وغير معتدل.

فالمعتدل: واحد.

وغير المعتدل: إما مفرد، وهو أربعة: حار، وبارد ورطب ويابس.

وأما مركب وهو أربعة أيضاً: حار يابس، وبارد رطب، وبارد رطب. وأعدل أمزجه الحيوان مزاج الإنسان، وأعدل مزاج المؤمنين، وأعدل مزاج الأنبياء، وأعدل مزاج المرسلين، وأعدل مزاج أولي العزم، وأعدل أولي العزم مزاجاً مزاج محمد - ﷺ - وعليهم أجمعين وذلك أن من فوائد الأطباء أن أخلاق النفس تابعة لمزاج البدن، فكلما كان أعدل كانت أخلاق النفس أحسن.

إذا علم ذلك فالحق - سبحانه وتعالى - قد شهد لرسول الله - ﷺ - بأنه على خلق

عظيم، وقالت عائشة - رضي الله تعالى عنها -: «كان خلق رسول الله - ﷺ - القرآن».

فلزم من ذلك أن مزاجه - ﷺ - أعدل الأمزجة، وإذا كان كذلك كان خلقه أحسن

الأخلاق، والشباب أعدل، والصُّبَّان أزلَّ، والكهل والشيخ أبرد، وأعدل الأعضاء مزاجاً جلد أنملة السُّبَّابة، ثم جلد الأنامل. وأخر الأعضاء القلب ثم الكبد ثم اللحم.

قال وهب بن مُنَّبِه: ومن قُدْرَتِه تعالَى ولُطْفِه جعل عقله في دِمَاغِه، وسِرُّه في كَلْبَتِه وغضبه في كبده وصرامته في قلبه وصحته في طحاله وحزنه وفرحه في وجهه، وجعل فيه ثلاثمائة وستين مفصلاً، وأبردها العظم ثم العصب ثم النخاع ثم الدماغ، وأيبسها العظم، وأزطبها السمين.

وثالثها: الأخلط الأربعة، فإذا تساوت في الشخص اعتدل خلقه، فإذا غلب أحدهم سمي الشخص باسم ما يغلب عليه منها، فيقال لصاحب الدم - وهو أفضلها - وهو رطب حار دموي.

وفائدته: تغذية البدن الطبيعي ومنه يتولد عنه حُمرة العينين والرَّمَد والجُدري والدَّمَاميل والأورام الرُّخوة وأمراض أخر ثم البلغم، وهو رطب بارد.

فائدته أن يستحيل دماً إذا فقد البدن الغذاء وأن يرطب الأعضاء لكلاً تُجفِّفها الحركة. والطبيعي منه: ما قارب الاستحالة إلى الدُمويَّة.

وغير الطبيعي منه: المالح، ويميل إلى حرارة، والحامض ويميل إلى البرد، والمشبخ وهو خالص البرد ويتولد منه البرص، والفالج، والحُمى المُطبقة، وأمراض أخر ثم الصفراء وينصب جزء منها إلى الأمعاء، فينبه على خروج البحر.

والطبيعي منها: أحمر خفيف.

وغير الطبيعي: فالمخي والكداني والزنجاري والاحتراقي وهو في الزنجاري أقوى من الكداني؛ فلذلك يُنذِرُ بالموت، وتُسمى المرة الصفراء وينشأ عنه الصداع واليرقان الأصفر، والأورام الصفراء، وحُمى الغيب، وأمراض أخر، ثم السوداء وهي يابسة باردة، وهي تغلظ الدم، وتغذي الطحال والعظام، وينصب جزء منها إلى فم المعدة، فينبه على الجوع لحموضتها.

والطبيعي منها: رديء الدم.

وغير الطبيعي: يحدث عن اختراق أي خلط كان، ويسمى المرة السوداء، وينشأ عنها الجذام والجرب والحكة والفالج والشكَّة وحُمى الثلث.

ورابعها: الأعضاء الأضليَّة، وهي تتولد من العنبي.

وخامسها: الأزواج.

وسادسها: القوى، وهي ثلاث: الطبيعية، والحيوانية، والنفسانية.

وسابعها: الأفعال، وهي الجذب والدفع.

وأحوال بدن الإنسان ثلاثة: الصُّحَّة، والمَرَضُ وحالة لا صِحَّة ولا مَرَضُ كالثَّاقَة، وهو الذي برىء من مَرَضِهِ ولم يَزِجْ لحالته الأولى، والشَّيْخَة.

فالصُّحَّة هَيْبَةٌ بَدَنِيَّةٌ تَكُونُ الأفعالَ معها سَلِيمَةً، فالعافية أفضل ما أنعم الله على الإنسان بعد الإسلام، إذ لا يَتَمَكَّنُ الإنسانُ من حُسْنِ تَصَرُّفِهِ والقِيَامِ بِطَاعَةِ رَبِّهِ إلا بِوَجُودِهَا، ولا مثل لها، فَلْيَشْكُرْهَا العَبْدُ ولا يَكْفُرْهَا.

وقد قال - ﷺ -: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصُّحَّةُ والفَرَاغُ»^(١) رواه البخاري.

وقال - عليه الصلاة والسلام -: «سَلُوا اللَّهَ، العَفْوَ والعَافِيَةَ؛ فَإِنَّهُ ما أوتِي أَحَدٌ بَعْدَ اليَقِينِ خَيْرًا من مُعَافَاةٍ»^(٢) رواه النسائي.

وعنه - ﷺ -: «ما سُئِلَ اللهُ شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِ من أن يُسْأَلَ العَافِيَةَ»^(٣) رواه الترمذي.
وسأل أعرابي رسول الله - ﷺ - فقال: يا رسول الله، ما أسأل الله بعد الصَّلوات؟ قال: «سَلِ اللهُ العَافِيَةَ».

وفي حكمة داوود - عليه الصلاة والسلام -: «العافية ملكٌ خفيٌّ وعَمُّ سَاعَةِ هَرَمٍ سَنِيَّةٌ».

وقيل: العافية تَأَجُّ على رُؤُوسِ الأصِحَّاءِ، لا يُنصِرُها إلا المَرَضِي.

وقيل: العافية نعمةٌ مَفْعُولٌ عنها.

وكان بغض السلف يقول: كَمَ لَهِ من نعمةٍ تَحْتِ كُلِّ عِرْقِي سَاكِنٌ، اللهم، آرزُقنا العفو والعافية في الدِّينِ والدُّنْيَا والآخِرَةِ.

والمَرَضُ: حَالَةٌ مُضادَّةٌ للصُّحَّةِ يخرج بها الجِسمُ عن المَجْرَى الطَّبِيعِيِّ، وكُلُّ مَرَضٍ له آتِيَاءٌ فيزِيدُ، وأنحطاطٌ وانتهاءً، والأسبابُ سِتَّةٌ:

أحدها: الهَوَاءُ، ويُضطَرُّ إليه لتعديل الروح، فما دام صافياً لا يُخَالِطُهُ نَتَنٌ وريحٌ خبيثةٌ؛ كان حافظاً للصُّحَّةِ، فإن تَغَيَّرَ تَغْيِيرَ حُكْمِهِ، وكل فصل فإنه يورث الأمراض المناسِبةَ له ويزيل المضادَّةَ له، فالصَّيْفُ يُبَيِّرُ الصُّفْرَاءَ، ويُوجِبُ أمراضَها، ويبرئ الأمراضَ الباردةَ، والهواءُ الباردُ يَشُدُّ البدنَ ويقوِّيه، ويجيدُ الهضمَ، والحارُّ بالضدِّ، وعند تغير الهواء يكونُ الوَبَاءُ.

(١) أخرجه البخاري ٢٢٩/١١ (٦٤١٢).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٢٢٠/٦.

(٣) أخرجه الترمذي ٥٠٠/٥ (٣٥١٥).

والثاني: ما يُؤْكَلُ ويُشْرَبُ، فإن كان حارًّا أثر في البدن حرارة وبالضد.

والثالث: الحركة والشكون البدنيان، فالحركة تؤثر في البدن تسخيناً، والشكون بالضد.

والرابع: الحركة والشكون النفسانيان، كما في القبض والفرح والهمم والغم والخجل، فإن هذه الأحوال تحصل بحركة الروح، إما إلى داخل البدن، وإما إلى خارجه.

والخامس: النوم واليقظة، فالنوم يغور الروح إلى داخل البدن؛ فيبرد الظاهر ولذلك يحتاج النائم إلى الدثار، واليقظة بالضد.

والسادس: الاستفراغ والاختباس.

فالمعتدل منهما نافع حافظ للصحة ولعق الإناء يعيق على الهضم ويفتق المعدة.

الثالث: في كيفية تولد الأخلاط فالغذاء إذا ورد على المعدة استحال فيها إلى جوهر شبيه بماء الكشك الثخين، ويسمى كيلوجاً وينجذب الصافي منه إلى الكبد، فينطبخ فيه، ويحصل منه شيء كالرغوة، وشيء كالرسوب، وقد يكون معهما شيء محترق، إن أفرط الطبخ، وشيء فحج إن قصر الطبخ، فالرغوة هي الصفراء الطبيعية والرسوب السوداء الطبيعية، والمحترق صفراء غير طبيعية، وكثيفة سوداء غير طبيعية.

والفحج هو: البلغم، والمتصفي من هذه الجملة نضجاً هو الدم، فإذا انفصل هذا الدم عن الكبد تصفى أيضاً عن ما فيه فضله فينجذب إلى عروق نازل إلى الكليتين، ومعها جزء من الدم بقدر غذاء الكليتين، فتغذوهما ويندفع بقيتها إلى المثانة والإحليل، وأما الدم الحسن القوام فيندفع إلى العروق الأعظم الطالع من حدة الكبد، فيسلك في الأوردة المتشعبة منه ثم في جداول الأوردة ثم في سواقي الجداول ثم في روضع السواقي ثم في العروق الليفية الشعرية ثم يرشح فوهاتها في الأغضاء بتقدير العزيز الحكيم.

والغذاء جسم من شأنه أن يصير جزءاً من بدن الإنسان.

روى الطبراني في الكبير عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما نبت من شحت فالنار أولى به».

والأعضاء: أجسام تتولد من أول مزاج الأخلط كما أن الأخلط أجسام متوكدة من أول مزاج الأزكان والأعضاء مفردة: كاللحم والعظم والعصب. ومركبة: كالوجه واليدين.

وأول الأعضاء المتشابهة الأجزاء: العظم، وقد خلق صلباً، لأنه أساس البدن، ودعامة الحركة، ثم الغضروف وهو أضلَب من سائر الأغضاء، ومنفعته: أن يحسن اتصال العظام

بالأغصاء اللينة، ثم الأعصاب وهي أجزاء دماغية المثبتة، أو نخاعية في الهواء والمنبت بيض
لذنه لينة في الانعطاف، صلبة من الانفصال، خلقت ليتم بها للأغصاء الإحساس والحركة،
ثم الأوتار وهي أجسام نبتت من أطراف العضل شبيهة بالعصب، ثم الرباطات وهي أجسام
شبيهة بالعصب، ثم الشريانات وهي أجسام نابته في القلب، ممتدة مجوفة طويلاً، عصبانية
رباطية الجؤهر، ثم الأوردة وهي شبيهة بالشريانات، لكنها نابته من الكبد، ثم الأغشية وهي
أجسام منتسجة من ليف عصباني غير مخسوس، ثم اللحم وهو حشو جلل، وعليه وضع هذه
الأغصاء في البدن وقوتها، ثم من الأغصاء ما هو قريب المزاج من الدم فلا يحتاج الدم في
تغذيته إلى أن ينصرف في استحقالات كثيرة، ومنها ما هو بعيد المزاج عنه، فيحتاج الدم في أن
يستحيل إليه إلى أن يستحيل أولاً استحقالات متدرجة إلى مشاكلة جوهره كالعظم.

وقال - عليه الصلاة والسلام -: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة،
ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم ينفخ فيه الروح».

قال في المنهج السوي: وأتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر.

وروي فيه عن جابر بن عبد الله - رضي الله تعالى عنهما -: «أن خزيمة بن حكيم
السلمي سأل رسول الله - ﷺ - عن قرار ماء الرجل وماء المرأة؟ وعن ما للرجل من الولد وما
للمرأة؟ وعن موضع النفس من الجسد؟ وعن شراب المولود في بطن أمه؟ فقال
رسول الله - ﷺ -: «أما ما للرجل من الولد وما للمرأة، فإن للرجل العظام والعروق والعصب،
وللمرأة اللحم والدم والشعر، وأما قرار ماء الرجل فإنه يخرج ماؤه من الإخليل، وهو عرق يجري
[من ظهره حتى يستقر قراره في البيضة اليسرى، وأما ماء المرأة فإن ماءها في الشرايين يتغلغل
لا يزال يدنو حتى تذوق عسيتها، وأما موضع النفس ففي القلب، والقلب معلق بالنياط والنياط
تسقي العروق، فإذا هلك القلب انقطع العرق، وأما شراب المولود في بطن أمه، فإنه يكون
نطفة أربعين ليلة ثم علقة أربعين ليلة ومشيجاً أربعين ليلة ونجيشاً أربعين ليلة ثم مضغة أربعين ليلة
ثم العظم حبيكاً أربعين ليلة ثم جنيناً، فعند ذلك يستهل وينفخ فيه الروح وتجلب عليه عروق
الرحم».

قال الخطابي: أعلم أن الطب على نوعين: الطب القياسي: وهو طب يونان الذي
يستعمل في أكثر البلاد.

وطب العرب والهند: وهو طب التجارب، وأكثر ما وصفه النبي - ﷺ - إنما هو على
مذهب العرب، إلا ما خص به من العلم النبوي من طريق الوحي، فإن ذلك يخرق كل ما تدركه

الأطباء، وتعرفه الحكماء، وكل ما فعله أو قاله في أعلى درجات الصواب، عصمه الله أن يقول إلا صدقاً حقاً.

وقال ابن القيم في الهدي: كان علاجُه - عليه السلام - ثلاثة أنواع:
أحدها: بالأدوية الطبيعية.
والثاني: بالأدوية الإلهية.

والثالث: بالمركب من الأمرين، ثم قال: كان من هديه - عليه السلام - فعلُ التداوي في نفسه، والأمر به لمن أصابه مَرَضٌ من أهله وأصحابه، ولكن لم يكن من هديه - عليه السلام - ولا هدي أصحابه - رضي الله تعالى عنهم - فعلُ هذه الأدوية المركبة، التي تُسمى أقرباذين، بل كان غالبُ أدويتهم بالمُفردات، وربما أضافوا إلى المفرد ما يُعاونه أو يكسِرُ سَوْرَتَه، وهذا غالبُ طبِّ الأمم على اختلاف أجناسها من العرب والتُّرك وأهل البَوَادِي قاطبةً، وإنما عني بالمركبات الروم واليونان، وقد اتفق الأطباء على أنه متى أمكن التداوي بالغذاء لا يُغدل إلى الدواء ومتى أمكن بالبسيط لا يُغدل إلى المركب.

قالوا: وكل داء قدير على دفعه بالأغذية والحمية، لم يُحاول دفعه بالأدوية.

قالوا: ولا ينبغي للطبيب أن يولع بسقي الأدوية؛ فإنَّ الدواء إذا لم يجد في البدن داءً حلله أو وجد داءً لا يوافقه أو وجد ما يوافق، فزادت كميته عليه، أو كفيته، تشبث بالصحة، وعبث بها، وأرباب التجارب من الأطباء طبَّهم بالمُفردات غالباً، وهم أحدُ فرقي الطبِّ الثلاث، والتحقيق في ذلك أن الأدوية من جنس الأغذية، فالقوم الذين غالبُ أغذيتهم المفردات، أمراضهم قليلة جداً، وطبَّهم بالمُفردات، وأهل المدن الذين غلبت عليهم الأغذية المركبة يحتاجون إلى الأدوية المركبة، وسبب ذلك أن أمراضهم في الغالب مركبة، فالأدوية المركبة أنفع لها، وأمراض أهل البَوَادِي والصَّحاري مفردة، فيكفي في مداواتها الأدوية المفردة، فهذا برهان بحسب الصنعة الطَّبَّية.

ونحن نقول: إن هاهنا أمراً آخر، نسبة طب الأطباء إليه كنسبة طب الطرقية والعجائز إلى طبَّهم، وقد اعترف به حذاقهم وأئمتهم فإن ما عندهم من العلم بالطب إما قياس، وإما تجربة، وإما إلهامات ومنامات وحُدس صائب، وإما مأخوذ من الحيوانات، كما نشاهد السنانير إذا أكلت ذوات السموم تغمد إلى السراج فتلغ من الزيت تتداوى به، وكما رويت الحيات إذا خرجت من بطون الأرض وقد غشيت أبصارها تأتي إلى ورق الرازيانج، فتجر عيونها عليها، وأين يقع هذا وأمثاله من الوحي الذي يوجهه الله إلى رسوله بما ينفعه ويضره فنسبة ما عند الأطباء من الطب إلى هذا الوحي كنسبة ما عندهم من العلوم إلى ما جاءت به الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم -

وقال^(١) الحافظ أبو عبد الله الذهبي في تلخيص المُستَدرَك: تشريع النبي - ﷺ - لأصحابه يذخل فيه كل الأمة إلا أن يخصه دليل، وتطبيبه لأصحابه وأهل أرضه خاص بأرضهم وطبائعهم إلا أن يدل دليل على التعميم.

الزَّابِعُ: وقد نهى عن الجَمْع بين السمك واللبن والخس والسمك، والثوم والبصل، والقديد والطري، والحامض والجريفي، وسماق وخل وأرز والعنب والروس المغنومة والرمان والهريسَة وبين غذائين باردَيْن أو حارَّين أو منفخين وينبغي أن يتجنب الخل والدهن إذا باتا تحت إناء نحاس وكذلك الجبن والشواء والطعام الحار إذا كن في خبزه أو غيره، وكذلك يتجنب الطعام المنشوف، والماء المكشوف، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء من السماء، لا يُصادف إناء مكشوفاً إلا وقع فيه من ذلك الوَباء وقال - ﷺ -: «عَطُوا الإِنَاءَ وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ لئلا يسقط فيه حيوانٌ سُمِّي فيقتل آكله أو شاربته». رواه مُسَلِم.

«ومن أكل البصل أربعين يوماً فكليف وجهه فلا يلومن إلا نفسه.»

ومن اقتصد فأكل مالها فأصابه بهق أو جرب فلا يلومن إلا نفسه.

ومن أكل البيض والسمك معاً ففلج فلا يلومن إلا نفسه.

ومن شبع ودخل الحمام ففلج فلا يلومن إلا نفسه.

[ومن اختلم فلم يغتسل حتى جامع فولد له معجون أو مختل فلا يلومن إلا نفسه]^(٢).

ومن نظر في المرأة ليلاً فأصابته لقوة فلا يلومن إلا نفسه.

ومن أكل الأترج ليلاً فأنحوّل فلا يلومن إلا نفسه.

وروى أنس وابن مسعود - رضي الله تعالى عنهما - عن النبي - ﷺ - قال: «أضل كل داء البردة»^(٣) وهي الثخمة؛ لأنها تُبرد حرارة الشهوة، فينبغي الاقتصاد على الموافق للشهوة بلا إكثار منه؛ فقد قال - عليه الصلاة والسلام -: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه يحسب ابن آدم أكلاً يُقمن بها صلبه للكسب والعمل؛ فإن كان لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرايه، وثلث لنفسه»^(٤) رواه النسائي والترمذي، وقال حسن صحيح، والشبع بدعة ظهرت بعد القرن الأول.

(١) في أ وروى.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٣) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٨٠٧٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣٨٠).

قال - عليه الصلاة والسلام -: «المؤمنُ يأكل في معيِّ واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

ونهى النبي - ﷺ - عن الطعام الثخن.

الخامس: في كثرة أمراضه إذا لم يطل مكثه في المصانع.

روى أبو نعيم - في الطب - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - «أن النبي - ﷺ - مرَّ على نهر من ماء السماء في يوم صائف، والمشاة كثير، والناس صيام، فقال: «أيها الناس، أشربوا».

وقد نهى - عليه الصلاة والسلام - عن الماء المُشمس؛ فقد روى أبو نعيم - في الطب - عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: «سَخُنْتُ للنبي - ﷺ - ماءً في الشمس، فقال: لا تفعلِي يا حُمَيْراء؛ فإنه يُورِثُ البرص»^(١). ومياه السباخ يتولد منها الأمراض البلغميَّة، وبلدانها وبيئتها.

روى أبو نعيم - في الطب - عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: لما قدِمَ النبي - ﷺ - المدينة، قدِمَها وهي أوبأ أرض الله تعالى وكانت بَطْحَاوَه تجري نَجْلاً فَوَعِكَ أبو بكر وبلال، فقال النبي - ﷺ -: اللهم، بارك لنا في صاعنا ومُدَّنَا وصَحَّحْهَا لنا وأنقل حماها إلى الجحفة^(٢).

والماء العذب في الاغتسال أنفع من المالح؛ لأنه يُنقي البدن والمِلْح يُورِثُ الجرب.

روى أبو نعيم - في الطب - عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب جارٍ أو غمر على باب أحدكم يغتسل منه كلُّ يوم خمس مرات، ماذا يُبْقِينُ عليه من دَرَنِهِ؟»^(٣)، وكثرة الاغتسال بالماء مما يتغير منه اللون ويُسحب منه الجلد.

وروى الحاكم وصححه عن ضَهَب: أن رسول الله - ﷺ - قال: «الآن سيَد الأُشربة في الدنيا والآخرة الماء، وأنفع الماء ما كان مَصًّا ويقطعه على ثلاثة مرَّات»^(٤).

وروى أبو نعيم - في الطب - عن شهر قال: «كان رسول الله - ﷺ - يشرب مَصًّا، ويشرب مَصًّا ويقول: هو أهنا وأمرأ وأبرأ».

(١) انظر إرواء الغليل ٥٠/١.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٩).

(٣) أخرجه أحمد ٤٢٦/٢.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک ١٣٨/٤.

وروى فيه عن أنس قال: «كان رسول الله - ﷺ - إذا شربَ تَنَفَّسَ وقال: هو أهنأ وأمرأ وأبرأ»^(١).

وفيه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: تَنَفَّسُوا فِي الْإِنَاءِ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ.

وروى مُسْلِمٌ وأبو داود والترمذي والنسائي والحاكم وصححه والبيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - ﷺ - كان يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا إِذَا شَرِبَ وَيَقُولُ: «هُوَ أَمْرَأُ وَأَبْرَأُ».

وأجود الأواني للشرب ما يظهر كل ما فيه من القذى وغيره وفيه عن ابن عُمرَ - رضي الله تعالى عنهما - أن النبي - ﷺ - كان إذا شربَ قِطْعَةً ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ، يُسَمِّي إِذَا بَدَأَ وَيَحْمَدُ إِذَا قَطَعَ.

ونبيذ الزبيب يخصب البدن بسرعة وكان أحب الأشرطة إليه - عليه الصلاة والسلام - الحُلُوُّ البَارِدُ^(٢)، كما رواه أبو نُعَيْمٍ - في الطب - والترمذي والحاكم - وصححه - والبيهقي في شُعب الإيمان.

ورواه ابن السُّنِّي، والبيهقي في الشعب - عن ابن عَبَّاسٍ، والبيهقي عن الزُّهْرِيِّ: أنه - عليه الصلاة والسلام - سُئِلَ أَيُّ الشَّرَابِ أَطْيَبُ؟ فَقَالَ: الْحُلُوُّ الْبَارِدُ^(٣).

وروى الثُّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَنَسٍ - مَرْفُوعاً -: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ أَبْرَدَ مَا يَقْدَرُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ أَطْيَبُ لِلْمَعِدَةِ وَأَنْفَعُ لِلْعَلَّةِ، وَأَبْعَثُ لِلشُّكْرِ».

وروى عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان - ﷺ - يحب الحلواء والعسل وقد رواه عنها وقالت: إنه يسرو عن فؤادي ويجلوا لي عن بصري، وإذا شربَ بَعْدَ الطَّعَامِ دَفَعَ مَفْسَدَةَ الْأَغْذِيَةِ.

وعن عبد الله بن فيروز الديلمِّي قال: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَصْحَابُ أَغْنَابِ كَرْمٍ، وَقَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَمَاذَا نَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: تَصْنَعُونَهَا زَبِيبًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَصْنَعُ بِالزَّبِيبِ مَاذَا؟ قَالَ: تَنْقَعُونَهُ عَلَى غَدَائِكُمْ، وَتَشْرَبُونَهُ عَلَى عَشَائِكُمْ، وَتَنْقَعُونَهُ عَلَى عَشَائِكُمْ وَتَشْرَبُونَهُ عَلَى غَدَائِكُمْ^(٤).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٣٢٥/٢.

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٩٥).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٩٧/٥.

(٤) ذكره المتقي الهندي في الكنز (١٣٨٥٧).

وقال رسول الله - ﷺ -: «ولا تؤخروه حتى يشتد، ولا تجعلوه في القلال ولا في الدبا، واجعلوه في الشنان فإنه إن أخر عن عضره صار خللاً» رواه أبو نعيم - في الطب ..

ونبيذ التمر رحيم غليظ ويولد دماً جيداً، وقد نهى النبي - ﷺ - أن يخلط الزهؤ والتمر، وعن خلط الزبيب والتمر، وقال: «ابتذوا كل واحد منهما على حدته في الأسقية التي يلان على أفواهما، فإذا خشيتم أن يشتد عليكم فأكثروا ييسته بالماء». رواه أبو نعيم - في الطب ..

والزبيب يعد غذاء صالحاً، وأكله على الريق ينفع عللاً كثيراً، وينبغي أن لا يكثر أكله على الريق إلا مقدار ما لا يتخمر، وقد كان - ﷺ - لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل سبع تمرات أو سبع زبيبات، رواه أبو نعيم - في الطب ..

فائدة: قال ابن عباس^(١) - في قوله تعالى -: ﴿تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها﴾ [إبراهيم ٢٥] هو شجر جوز الهند، يحمل في كل شهر لا يتعطل من الثمر.

والبَلْحُ الأخضر بارد يغقد البطن، فإذا أكل بالتمر كان أقل ضرراً.

والبشر الأحمر والأصفر معتدل، فيه شيء من الحرارة. ونبيذه يقال له الفضيخ والرطب يلطخ المعدة.

وروى أبو نعيم - في الطب - عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: «كنت إذا أتيت النبي - ﷺ - بالرطب أكل المعدق وترك المذنب، ويؤكل مع غيره؛ ليذهب ثلمته، فقد كان عليه الصلاة والسلام - يأكله بالقثاء والبطيخ.

وقال - عليه الصلاة والسلام - لعائشة - رضي الله تعالى عنها -: أنت أطيب من اللبيا بالتمر.

وقرب إليه - عليه الصلاة والسلام - شيء من سميم وشيء من تمر، حتى إذا أكل وأراد أن يقوم دعا له، وأطعم سعد رسول الله - ﷺ - تمرأ بكسب وأتاه بقدح من لبن فشرب منه.

وأجود أجناس التمر: البرني فقد قال - عليه الصلاة والسلام -: «خير تمراتكم البرني»؛ يذهب بالداء، ولا داء فيه. وأكله بالقثاء يخلص البدن؛ فقد قالت عائشة - رضي الله تعالى عنها -: «لما تزوجني رسول الله - ﷺ - عالجني أمي بكل شيء فلم أسمن، فأطعمتني القثاء والرطب فسمنت كأحسن السمن.

وأفنع تمر الحجاز العجوة. ولحم الكتيف والذراعين مثل لحمه الرقبة في شريعة

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٤/١٤٥.

الانهضام والرطوبة للفضلة واللزوجة، وكذا لحم المقدم أجود وأرطب من لحم العجز وما والاها، والعضد والذراع وغيره من الأطراف يسهل الطبيعة، وينفع من السعال المتولد من الحرارة.

والأحمر من لحم الظهر كثير الغذاء. وأطيب ما في الأرناب المتن والأزكان، وأجود ما يؤكل من الأرناب مشويًا ييسان. ولحم الدجاج يؤلد دماً جيداً، ويزيد في العنبي، وقد أكله - عليه الصلاة والسلام - كما رواه أبو نعيم - في الطب.

ولحم الطيور الجبلية شديدة الإسخان تؤلد دماً سوداويًا، وقد أكل - عليه الصلاة والسلام - لحم حباري، رواه أبو نعيم في الطب ولحم القبج مسكن للبطن قوي الإغذاء، وهو الحجل.

وقد أهدي إليه - عليه الصلاة والسلام - حجل مشوي فجبذه وصاغه، فقال: «اللهم، آتيني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا، فدخل علي - رضي الله تعالى عنه -»^(١) رواه أبو نعيم - في الطب ..

ولحم العصافير حارة تهيج الباءة.

وإذا أديم أكل لحم الضب سخن البدن، ويتعالج بأكله للسمنة.

والجراد إذا أديم أكله هزل البدن، وأحمد ما أكل منه ما قلبي وجفف.

تنبيهات

الأول: الأمراض نوعان:

أمراض مادية: تكون عن زيادة مادة أفرطت في البدن حتى أخرت أفعاله الطبيعية، وهي الأمراض الأكثرية، وسببها: إدخال الطعام على البدن قبل هضم الأول، والزيادة في القدر الذي يحتاج إليه البدن، وتناول الأغذية القليلة النفع البطيئة الهضم، والإكثار من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة، وإملاء الأدمي بطنه من هذه الأغذية، واعتياده ذلك، أورثته أمراضاً متنوعة، فإذا توسط في الغذاء، وتناول منه قدر الحاجة، وكان معتدلاً في كميته وكيفيته؛ كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير.

ومراتب الغذاء ثلاث:

(١) أخرجه الحاكم ١٣٠/٣.

أحدها: مرتبة الحاجة.

والثانية: مرتبة الكفاية.

والثالثة: مرتبة الفضلة، فأخبر النبي - ﷺ - أنه يكفيه لقيمات يقمن ضلبه، فلا تسقط قوته، ولا تضعف معها، فإن تجاوزها فليأكل في ثلث بطن، ويدع الثلث الآخر للماء، والثلث للنفس، وهذا أنفع ما للبدن والقلب؛ فإن البطن إذا امتلأ من الطعام، ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب، ضاق عن النفس، وعرض عليه الكرب والتعب بحمله؛ بمنزلة حامل الحمل الثقيل، والشبع المفرط يضعف القوى والبدن، وإنما يقوى البدن بحسب ما يقل من الغذاء لا بحسب كثرته، ومن تأمل هديته - ﷺ - وجدته أفضل هدي لحفظ الصحة؛ فإن حفظها موقوف على حشن تدبير المطعم والمشرب والملبس والمسكن والهواء والنوم واليقظة والحركة والسكون والمنكح والاشتقاق والاختباس.

الثاني: كان - عليه الصلاة والسلام - إذا عاف طعاماً لم يأكله، ولم يكره نفسه عليه، وهذا أضل عظيم في حفظ الصحة، وكان يحب اللحم، ويحب من الذراع؛ لأنه أخف على المعدة، وأسرع انهضاماً، وكذلك لحم الرقبة والعضد، وكان يحب الطواء والعسل؛ وهذه الثلاثة من أفضل الأغذية وأنفعها للبدن، والكبد والأعضاء وللأغذاء بها نفع عظيم في حفظ الصحة والقوة، ولا يتفر منها إلا من به علة أو آفة، وكان يأكل من فاكهة بلده عند مجيئها، ولا يختمي عنها، وهذا أيضاً من أكبر أسباب حفظ الصحة، فإن الله - تعالى - بحكمته جعل في كل بلد من الفاكهة ما ينتفع به أهلها في وقته، فيكون تناوله من أسباب صحتهم وعافيتهم ويغني عن كثير من الأدوية إذا لم يشرف في تناولها ولم يفسد بها الغذاء قبل هضمه ولا أفسدها بشرب الماء عليها، وتناول الغذاء بعد التخلي منها فمن أكل منها ما ينبغي في الوقت الذي ينبغي على الوجه الذي ينبغي كانت له دواء نافعاً، وقل من اختمى عن فاكهة بلده خشية السقم إلا وهو أسقم الناس وأبعدهم من الصحة والقوة.

ولم يأكل طعاماً في وقت شدة حرارته، ولا طبيخاً بايتاً يسخن له بالغد، ولا جمع قط بين غذائين، وكان يأكل متوركاً على ركبتين، ويضع بطن قدميه اليسرى على ظهر قدمه اليمنى، وهذه الهيئات أنفع هيئات الأكل وأفضلها؛ لأن الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعي وأزداً الجلوسات للأكل الاتكاء على الجنب فإنه يمنع مجرى الطعام على هيئته، ويعوقه عن سرعة تفرده إلى المعدة؛ ولذا قال - عليه الصلاة والسلام - : «لا أكل متكاً» رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، فإنه يمنع مجرى الطعام ويعوقه على سرعة نفوذه إلى المعدة وقد نهى عن الأكل منبطحاً عن ابن عمر والحاكم عن علي.

الثالث: قال ابن القيم: وأما هذيه - عليه الصلاة والسلام - في الشرب فيمن أكمل هذي يحفظ به الصحة، فإن الماء إذا جُمع وُصفي مع الحلاوة والبرودة كان من أنفع شيء للبدن، ومن أكبر أسباب الصحة، وللأرواح والقوى والكبد والقلب عشق شديد له واشتداد منه والماء البارد رطب يجمع الحرارة ويحفظ على البدن رطوبته الأصيلية، ويرد عليه بدل ما تحلل منها، ويرقق الغذاء ويُنفذه في العروق وإذا كان بارداً أو خالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن ويحفظ عليه صحته، والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضد هذه الأشياء، والبائت أنفع من الذي يُشرب وقت استيقائه؛ فإن الماء البائت بمنزلة العجين الخمير، والذي يُشرب لوقته بمنزلة الفطير.

وكان من هذيه - عليه الصلاة والسلام - الشرب قاعداً؛ لأن في الشرب قائماً آفات عديدة، [منها أنه لا يحصل به الري التام، ولا يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء] (١) فينزل بسرعة واحدة إلى المعدة فيخشى منه أن يرد حرارتها، ويسرع النفوذ إلى أسافل البدن بغير تدرج، وكل هذا يضر بالشارب، وأما الشرب مُنبطحاً فالأطباء تكاد تحرمه ويقولون لأنه يضر بالمعدة.

وكان من هذيه - عليه السلام - أنه يشرب في ثلاثة أنفاس، وفي هذا الشرب حكم جمّة وفوائد مهمّة، وقد نبّه - عليه الصلاة والسلام - على مجاميعها لقوله إنه أزوى وأمرأ وأبرأ.

وكان - عليه الصلاة والسلام - يشرب نقيع الثغر يلف به كيموسات الأغذية الشديدة، وله نفع عظيم في زيادة القوة وحفظه الصحة.

وكان يشرب اللبن خالصاً تازة ومشوباً بالماء أخري وله نفع عظيم في حفظ الصحة، وتزطيب البدن، ويري الكبد، ولا سيما اللبن الذي يرعى دوابه والقيصوم والخزامى وما أشبهها فإن لبنها غذاء من الأغذية، وشراب مع الأشربة، ودواء مع الأدوية.

وكان يشرب العسل الممزوج بالماء البارد وفي هذا من حفظ الصحة ما لا يهتدي إلى معرفته إلا أفاضل الأطباء؛ فإن شربه ولغقه على الريق يذيب البلغم ويغسل حمل المعدة، ويجلو لزوجتها، ويدفع عنها الفضلات ويسخنها، ويفتح سدها، ويفعل مثل ذلك بالكبد والكلى والمثانة وهو أنفع للمعدة من كل حلو دخلها وإنما يضر بالعرض لصاحب الصفراء لحدته ودفع مضرته بالحل، قوله «فإنه أزوى»: أشد رياً فأبلغه وأنفعه، وأبرأ: أفعل من البرء وهو الشفاء أن يبرأ من شدة العطش ودائه لتردده على المعدة الملتهبة دفعات فتشكن الدفعة الثانية ما

(١) ما بين المعكوفين سقط في جـ.

عَجَزَتِ الْأُولَى عَنْ تَشْكِينِهِ، وَالثَّلَاثَةُ مَا عَجَزَتِ عَنْهُ الثَّانِيَةُ، وَأَيْضًا، فَإِنَّهُ أَسْلَمَ لِحَرَارَةِ الْمَعِدَةِ وَأَبْقَى عَلَيْهَا مِنْ أَنْ يَهْجُمَ عَلَيْهَا الْبَارِدُ، وَهَلَةٌ وَاحِدَةٌ، فَيَطْفِئُ الْحَرَارَةَ الْغَرِيظِيَّةَ، وَيُؤَدِّي إِلَى فَسَادِ مِزَاجِ الْمَعِدَةِ وَالْكَبِدِ، وَإِلَى أَمْرَاضٍ رَدِيئَةٍ.

وقوله: «وأمرأ»: بميم بعد الهمزة، أي: أَلَذُّ وَأَنْفَعُ، وقيل: أَسْرَعُ انْحِدَارًا عَنِ الْمَرِيِّ لِسُهُولَتِهِ وَخِفَتِهِ عَلَيْهِ.

ومن آفات الشُّرْبِ دَفْعَةٌ وَاحِدَةٌ أَنَّهُ يَخَافُ مِنْهُ الشَّرْقُ؛ لِأَنَّ الشَّارِبَ إِذَا شَرِبَ تَصَاعَدَ الْبُخَارُ الدُّخَانِيُّ الْحَارُّ الَّذِي كَانَ عَلَى الْقَلْبِ وَالْكَبِدِ لَوُزُودِ الْمَاءِ الْبَارِدِ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَدَامَ الشُّرْبَ اتَّفَقَ نُزُولُ الْمَاءِ وَصُغُودُ الْبُخَارِ، فَيَتَدَافَعَانِ وَيَتَعَالَجَانِ وَمِنْ ذَلِكَ يَحْدُثُ الشَّرْقُ وَلَا يَهْنَأُ الشَّارِبُ وَلَا يَتَمُّ رِيهِ وَقَدْ عَلِمَ بِالتَّجْرِبَةِ أَنَّ وِرُودَ الْمَاءِ عَلَى الْكَبِدِ يُؤَلِّمُهَا وَيُضْعِفُ حَرَارَتَهَا؛ وَلِذَا قَالَ - ﷺ -: «أَضَلُّ الْكِبَادِ مِنَ الْعَبِّ».

قال في المنهج السوي: الكباد بضم الكاف وتخفيف الباء. وجع الكبد.

الرابع: في كثرة أمراضه.

روى ابن السنِّي وأبو نُعَيْمٍ عن هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَفِي لَفْظٍ: يَا خَالَئَةَ، إِنِّي لِأَفْكَرُ فِي أَمْرِكِ وَأَتَعَجَّبُ، إِنِّي وَجَدْتُكَ عَالِمَةً بِالطَّبِّ، فَمَنْ أَيْنَ؟ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا طَعَنَ فِي السِّنِّ كَثُرَتْ أَسْقَامُهُ، فَوَقَدَتْ إِلَيْهِ وَفُودُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ فَتَنَعَتْ لَهُ فَكُنَّا نُعَالِجُهُ»^(١).

وروى ابن سَعْدٍ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا سَقَامًا، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَنَعَتْ لَهُ فَيَتَدَاوَى بِمَا تَنَعَتْ لَهُ الْعَرَبُ فَيَتَدَاوَى».

وروى البيهقي وأبو داود عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ».

وروى مسلم عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا اشْتَكَى رَقَاهُ جَبْرِيلُ، بِسْمِ اللَّهِ يُثْرِيكَ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمَنْ شَرَّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَشَرُّ كُلِّ عَيْنٍ»^(٢).

وروى الخطيب عن أنس قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا اشْتَكَى تَقَمَّحَ كَفًّا مِنْ شُونِيزٍ وَشَرِبَ عَلَيْهِ مَاءً وَعَسَلًا^(٣).

وروى مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله تعالى عنها - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا

(١) أخرجه أحمد ٦٧/٦.

(٢) أخرجه مسلم ١٧١٨/٤ (٢١٨٥).

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٠/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن سعيد المطار وهو ضعيف.

مَرَضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غَدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ عَادَ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُضْبِحَ وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِيهِ.

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِيكَ.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَوَسَّعُوا لَهُ فِي الْأَجْلِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَهُوَ يَطِيبُ نَفْسَ الْمَرِيضِ».

وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «إِذَا عَادَ أَحَدَكُمْ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ، اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ غَدْوًا أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى الصَّلَاةِ».

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى عَنْ عَثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعُودُ مَرَضَانًا وَيَشْهَدُ جَنَائِزَنَا.

وَرَوَى الْحَمِيدِيُّ بِرِجَالِ ثِقَاتٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: «جُرِحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي يَوْمِ حَنْينَ، فَمَرَّبِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا غَلَامٌ، وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رِجْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَخَرَجْتُ وَأَنَا أَسْعَى بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رِجْلِ خَالِدِ، حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى رِجْلِ، قَدْ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عِنْدَهُ، وَدَعَا لَهُ أَوْ نَفَثَ عَلَيْهِ^(١)».

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا عَادَ مَرِيضًا جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ، فَإِنْ كَانَ فِي أَجَلِهِ تَأْخِيرٌ عُوفِي مِنْ وَجَعِهِ»^(٢).

الخامس: في إرشاده - ﷺ - إلى ما يفعله العائد وما له من الفضل.

رَوَى ابْنُ حِبَّانَ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي عَمَلِ يَوْمِ وَلَيْلَةٍ وَالْحَاكِمُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «ضَعَّ يَدَكَ عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي تَشْتَكِي مِنْهُ فَامْسَحْ بِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ،

(١) أخرجه الحميدي في مسنده (٨٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٣٦).

وقُل: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ مَا أُجِدُّ فِي كُلِّ مَسْحَةٍ»^(١).

وروى ابن عساکر عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله تعالى عنها - قالت: خَرَجَ فِي عُنُقِي خُرَاجٌ فَتَخَوَّفْتُ مِنْهُ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ: «ضَعِي يَدَكَ عَلَيْهِ ثُمَّ قُولِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ، أَذْهِبْ عَنِّي شَرَّ مَا أُجِدُّ بِدَعْوَةِ نَبِيِّكَ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ، وَالْمَكِينِ عِنْدَكَ، بِسْمِ اللَّهِ».

وروى الطبراني في الكبير وابن السني في عمل يوم وليلة عن ميمونة بنت أبي عسيب - أن رسول الله ﷺ - قال: «ضَعِي يَدَكَ الْيُمْنَى عَلَى فُؤَادِكَ فَاْمَسْحِيهِ وَقُولِي: بِسْمِ اللَّهِ، دَاوْنِي بِدَوَائِكَ، وَاشْفِنِي بِشَفَائِكَ، وَاعْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ، وَأَحْدِرْ عَنِّي أَذَاكَ».

وروى البيهقي في الشعب عن وائلة: أَنَّ رَجُلًا اشْتَكَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَجَعًا فِي حَلْقِهِ، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»^(٢).

وروى أبو داود عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله ﷺ -: «مَنْ اشْتَكَى مِنْكُمْ شَيْعًا، أَوْ اشْتَكَى أَخًا لَهُ، فَلْيَقُلْ: رَبُّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ [تَقَدَّسَ اسْمُكَ أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَمَا رَحِمْتَكَ فِي السَّمَاءِ، فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ، اغْفِرْ لَنَا حَوْبَنَا وَخَطَايَانَا، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ]»^(٣)، أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجْعِ فَيَبْرَأُ»^(٤).

وروى الترمذي وابن ماجه عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله ﷺ -: «إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ، فَتَفَسَّوْا لَهُ فِي أَجَلِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَبْرُدُ شَيْعًا، وَهُوَ يُطَيَّبُ نَفْسَ الْمَرِيضِ»^(٥).

وروى الحاكم عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله ﷺ - قال: «إِذَا عَادَ أَحَدُكُمْ مَرِيضًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ، اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عِدْوًا، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى الصَّلَاةِ»^(٦).

وروى الطبراني في الأوسط عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ -

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٣٤٣/١.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ٥١٩/٢.

(٣) سقط في ج.

(٤) أخرجه أبو داود ٢١٨/٤ (٣٨٩٢).

(٥) أخرجه الترمذي ٣٥٦/٤ (٢٠٨٧).

(٦) أخرجه الحاكم ٣٤٤/١.

قال: «عُودُوا الْمَرَضَى وَمُرُوهُمْ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ؛ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَرِيضِ مُسْتَجَابَةٌ وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ»^(١).

وروى البغوي في مُسْنَدِ عَثْمَانَ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ وَالْعِيَادَةَ غَبًا أَوْ رِبْعًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبًا فَلَا يُعَادُ، وَالتُّغْزِيَةَ مَرَّةً»^(٢).

وروى الإمام أحمد وابن حبان والبيهقي عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ تُذَكِّرْكُمْ الْآخِرَةَ».

وروى الطبراني في الكبير عن سلمى امرأة أبي رافع قالت: «كان رسول الله ﷺ - إذا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ».

وروى البخاري عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: «كان رسول الله ﷺ - إذا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

وروى مسلم عن ثوبان - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرُجَعَ»^(٣).

وروى الإمام أحمد وأبو داود وابن السني والطبراني في الكبير والحاكم عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ، اشْفِ عَبْدَكَ فَلَانَا؛ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا، أَوْ يَمْسِي لَكَ إِلَى الصَّلَاةِ»..

وروى ابن ماجه عن رافع بن خديج - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ قَالَ: «اكَشِفِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ، إِلَهَ النَّاسِ».

وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ -: «اكَشِفِ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ، لَا يَكْشِفُ الْكَرْبَ غَيْرُكَ»^(٤).

وروى أبو داود والنسائي عن ثابت أن رسول الله ﷺ قَالَ: «اكَشِفِ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ».

وروى الترمذي عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غَدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفًا حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفًا حَتَّى يَصْبِحَ وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ»^(٥).

وروى أبو داود والحاكم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن

(١) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٥١٤٧).

(٢) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٥١٤٨).

(٣) أخرجه مسلم كتاب البر والصلة باب عيادة المريض ١٩٨٩/٤ (٤٠ - ٢٥٦٨).

(٤) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٩٦٩/٢.

(٥) أخرجه الترمذي ٣٠١/٣ (٩٦٩).

رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَخْضُرْ أَجَلَهُ، فَلْيَقُلْ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ»^(١).

وروى الترمذي وابن ماجة عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً، أَوْ زَارَ أَحَاْلَهُ فِي اللَّهِ نَادَهُ مُنَادٍ أَنْ طُبْتُ وَطَابَ مَمْسَاكَ، وَتَبَوَّأَتْ مِنَ الْجَنَّةِ مَنزَلاً»^(٢).

وروى البزار رجال الصحيح عن الأعمش قال: سمعتُ حَيَّانَ بنَ جَدِّ بنِ أبجر الأَكْبَرِ يقول: «دَعِ الدَّوَاءَ مَا احْتَمَلَ جَسَدُكَ الدَّاءَ»^(٣).

وروى الإمامُ أَحْمَدُ وَالتُّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَنْبِهِتِهِ فَيَسْأَلَهُ كَيْفَ هُوَ، وَتَمَامِ تَحِيَّتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمُصَافَحَةُ»^(٤).

وروى ابن ماجة وابن السني في عمَلِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مَرِيضٍ فَمُرَّهُ يَدْعُوكَ؛ فَإِنْ دَعَاكَ كَدُّعَاءِ الْمَلَائِكَةِ».

السَّادِسُ: فِي عِيَادَتِهِ - ﷺ - بَغْضِ الْمُنَافِقِينَ.

روى الإمام أحمد وأبو داود عن أسامة بن زيد - رضي الله تعالى عنهما - قال: «دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَرَفَ فِيهِ الْمَوْتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «قَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ حُبِّ يَهُودٍ، فَقَالَ: فَقَدْ أَبْغَضْتُهُمْ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ، فَمَاتَ»^(٥).

السَّابِعُ: فِي عِيَادَتِهِ - ﷺ - بَغْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ.

روى البخاري وأبو داود عن أنس - رضي الله تعالى عنه - «أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَمَرِضَ، فَعَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ: أَسْلِمَ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَطَعِ أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

وروى مُسْلِمٌ عَنْ ثَوْبَانَ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَائِدُ

(١) أخرجه أبو داود (٣١٠٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٠٨).

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٨٩/٥ وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه أحمد ٢٦٠/٥.

(٥) أخرجه أحمد ٢٠١/٥.

المريض في مخرفة الجَنَّة حتى يرجع».

وروى الإمام أحمد والطبراني عن أبي أمّامة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عائِدُ المَرِيضِ يَخُوضُ في الرَّحْمَةِ، فإذا جَلَسَ عنده غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ. وَمِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ المَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ على وَجْهِهِ، أو على يَدِهِ، فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ، وتَمَامِ تَحِيَّتِكُمْ بَيْنَكُمْ المُصَافِحَةُ»^(١).

وروى البيهقي في الشَّعْبِ عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: «كان رسول الله - ﷺ - إذا عَادَ رَجُلًا على غَيْرِ الإِسْلَامِ جَلَسَ عِنْدَهُ، وقال: كَيْفَ أَنْتَ يا يَهُودِيَّ، كَيْفَ أَنْتَ يا نَصْرَانِيَّ، بِدِينِهِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ»^(٢). وصار كثير من الناس يعتمدونه.

تنبيه: لَمْ يَكُنْ - ﷺ - يَخُصُّ يَوْمًا مِنَ الأَيامِ بَعِيَادَةَ المَرِيضِ، ولا وَقْتًا مِنَ الأَوْقَاتِ فَتَرَكَ العِيَادَةَ يَوْمَ السَّبْتِ مَخَالَفَةً لِلسُّنَّةِ ابْتِدَاعًا يَهُودِيَّ طَبِيبٌ لِمَلِكٍ قَدِ مَرَضَ، وألزمه بملازمته، فأراد يَوْمَ الجُمُعَةِ أَنْ يَمْضِيَ لِسَبْتِهِ فَمَنَعَهُ فَخَافَ على اسْتِحْلالِ سَبْتِهِ، وَمِنْ سَفَكِ دَمِهِ، فقال: إنَّ المَرِيضَ لا يَدْخُلُ عَلَيْهِ يَوْمَ السَّبْتِ، فَتَرَكَ المَلِكُ، ثم أُشِيعَ عَلَيْهِ ذلك.

لكن روى ابن أبي داود عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «أَيُّما رَجُلٍ عادَ مَرِيضًا فإنما يَخُوضُ في الرَّحْمَةِ، فإذا قعدَ عندَ المَرِيضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فقليل له: هذا للصَّحيح، فما للمَرِيضِ؟ قال: تَحُطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ»^(٣).

وروى ابن ماجه والبيهقي في الشَّعْبِ، وقال: إسنادُه غير قويٍّ عن أنس أن النَّبِيَّ - ﷺ - «كَانَ لا يَعُودُ مَرِيضًا إلا بعد ثلاث».

الثَّامِنُ: فِي نَهْيِهِ - ﷺ - عَنِ إِكْرَاهِ المَرِيضِ عَلَى التَّدَاوِيِّ، وَعَلَى الطَّعَامِ وَأَمْرِهِ بِإِطْعَامِهِ ما اشْتَهَاهُ

روى البزار والحاكم والطبراني برجال ثقات غير الوليد بن عبد الرحمن بن عوف، فيحرق حاله عن عبد الرحمن بن عوف، والثرمذي وقال: حسن غريب، وابن ماجه، والحاكم، والطبراني في الكبير، والبيهقي عن عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ، والشَّيرَازِيِّ في الألقاب، وأبو نُعَيْمٍ في الحِلْيَةِ، وابن عساكر عن جابر أن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تُكْرِهُوا مَرَضِيَّكُمْ على الطَّعَامِ؛ فَإِنَّ اللهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَشْقِيهِمْ». ورواه أبو نُعَيْمٍ في الطَّبِّ - عن ابن عمر وعقبة بن عامر.

(١) أخرجه أحمد ٥/٢٦٨.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٦/٥٤٧.

(٣) أخرجه أحمد ٣/٢٥٥.

وروى ابن ماجة عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: [إن رسول الله - ﷺ - عَادَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَتَشْتَهِي شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، خَبِزًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلْقَوْمِ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْخَبِزِ الْبُرِّ، فَلْيَأْتِنِي بِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِكُسْرَةٍ فَأَطَعَمَهُ [إِيَّاهُ] ^(١)، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِذَا اشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدِكُمْ شَيْئًا فَلْيَطْعَمْهُ [إِيَّاهُ]» ^(٢).

وروى أبو نُعَيْمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: عاد رسول الله - ﷺ - مريضاً فقال له: أتشتهي كغكاً؟ قال: نعم، فطلبه له.

وروى فيه عن عليّ - رضي الله تعالى عنه - أنه دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ رَمِدٌ، وَبَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَمْرٌ، فَأَكَلَهُ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، أَتَشْتَهِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَمَى إِلَيْهِ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ رَمَى إِلَيْهِ بِأُخْرَى، حَتَّى رَمَى إِلَيْهِ تِسْعًا، ثُمَّ قَالَ: حَسْبُكَ يَا عَلِيُّ ^(٣).

وفيه عن جعفر بن محمد - رضي الله تعالى عنه - قال: أهدي للنبي ﷺ صاع من تمر وعلي محموم فناوله ثمرة ثم أخرى حتى ناوله سبعا ثم قال: «حسبك».

وروى فيه عن محمد بن إسحاق أن رسول الله - ﷺ - زَارَ أَخْوَالَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله تعالى عنه - فَقَدَّمُوا إِلَيْهِ صَاعًا مِنْ رُطْبٍ، فَأَهْوَى عَلِيُّ لِيَأْكُلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِحُمَّى».

التاسع: فِي عِيَادَتِهِ - ﷺ - بَعْضُ نِسَاءِ أَصْحَابِهِ

روى أبو داود عن أم العلاء عمّة جزام بن حكيم الأنصاري - رضي الله تعالى عنهما - قالت: عادني رسول الله - ﷺ - [وأنا مريضة فقال: أبشري، يا أم العلاء؛ فإن مَرَضَ الْمُسْلِمِ يَذْهَبُ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ] ^(٤).

العاشر: فِي عِيَادَتِهِ - ﷺ - مَنْ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ.

روى الإمام أحمد عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: دخلت مع رسول الله - ﷺ - نعود زيد بن أرقم - رضي الله تعالى عنه - قال: أصابني رمّد، فعادني رسول الله - ﷺ - الحديث.

[وروى الإمام أحمد وأبو داود والبخاري في الأدب والحاكم وصححه عن زيد بن أرقم - رضي الله تعالى عنه - قال: أصابني رمّد فعادني رسول الله - ﷺ - الحديث] ^(٥).

(١) ما بين المعكوفين سقط في ج.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣٤٤٠).

(٣) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٢٨٤٧١).

(٤) أخرجه أبو داود ٢٠٠/٢ (٣٠٩٢).

(٥) سقط في ج.

الحادي عشر: في سُؤالِهِ - ﷺ - عَنِ الْمَرِيضِ وَعَنْ حَالِهِ:

رُوِيَ عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: دخل رسول الله - ﷺ - على أبي سلمة، فقال: «كيف تَجِدُكَ؟» قال: صالحاً [قال:] «أَصْلَحَكَ اللهُ.»

وروى الإمام أحمد والترمذي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: دخل رسول الله - ﷺ - على رجل ليُعوذَهُ وهو في المَوْتِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فقال: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟» قال: بخير، يا رسول الله، أرجو الله وأخاف ذُنُوبِي، فقال رسول الله - ﷺ -: «لا يجتمعان في قلب رجل عند المَوطن إلا أعطاه اللهُ رَجاءَهُ وأَمَنَهُ مما يخاف»^(١).

الثاني عشر: في تَبْشِيرِهِ - ﷺ - الْمَرِيضَ:

روى الإمام أحمد والبيهقي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: عَادَ رسول الله - ﷺ -: مريضاً من وَعَلِكِ كان به وأنا مَعَهُ فقال رسول الله - ﷺ -: «أَبَشِّرْ إِنْ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: [نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِتَكُونَ حَظَّةً مِنْ النَّارِ فِي الآخِرَةِ]»^(٢).

وروى الطبراني في الكبير والضياء عن أسد بن كرز أن رسول الله - ﷺ - قال: «المريض نُحَاتُ خَطَايَاهُ كَمَا يُحَاتُ وَرَقُ الشَّجَرِ»^(٣).

وروى الخليلي في جُزء حديثه عن جرير قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْمَرَضُ سَوَاطِئُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يُؤَدِّبُ بِهِ عِبَادَهُ»^(٤).

وروى الإمام أحمد والحاكم والطبراني في الكبير وأبو نعيم في الحلية عن شداد بن أوس أن رسول الله - ﷺ - قال: قال الله تعالى: ﴿إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا فَحَمِدَنِي وَصَبَرَ عَلَيَّ مَا ابْتَلَيْتُهُ فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيْتُومٌ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا﴾ ويقول الربُّ لِلْحَفْظَةِ «إِنِّي أَنَا قَيَّدْتُ عَبْدِي هَذَا وَابْتَلَيْتُهُ فَأَجْرُوا لَهُ مَا كُنْتُمْ تَجْرُونَ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ الْأَجْرِ وَهُوَ صَحِيحٌ»^(٥).

وروى الحكيم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: قال الله تعالى: «إِذَا وَجَّهْتُ إِلَيْكَ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِي مَصِيبَةً فِي بَدَنِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ وَلَدِهِ فَاسْتَقْبِلْهُ بِصَبْرٍ جَمِيلٍ

(١) أخرجه الترمذي (٩٨٣).

(٢) أخرجه أحمد ٤٤٠/٢ والبيهقي في السنن ٣٨٢/٢.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٣٠٤/٢ وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٤) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٦٦٨٠).

(٥) أخرجه أحمد ١٢٣/٤.

استحييت يوم القيامة أن أنصب له ميزاناً أو أنشُر له ديواناً^(١).

وروى الحاكم والبيهقي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: قال الله تعالى: «إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ فَلَمْ يَشْكُرْنِي إِلَىٰ عُوَادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ أَسَارِي ثُمَّ أَبَدْتُه لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ»^(٢).

وروى الحكيم الترمذي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: من مَرِضَ لَيْلَةً فَصَبَرَ وَرَضِيَ بِهَا عَنِ اللَّهِ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

(١) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٦٥٦١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ٣٤٩/١.

الباب الثاني

في أمره - صلى الله عليه وسلم - بالتداوي وإخباره - صلى الله عليه وسلم -

بأن الله تعالى خلق لكل داء دواء [إلا الهرم والموت]^(١)

وروى أبو داود الطيالسي وابن حبان عن أنس - رضي الله تعالى عنه - عن أسامة بن شريك والقضاعي عن أبي هريرة وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن الله عز وجل لم يُنزل داءً، وفي لفظ: «في الأرض» إلا أنزل الله له شفاءً، وفي لفظ: «إلا وقد أنزل له شفاءً» إلا السَّامَ والهرَمَ، وفي لفظ: «إن الذي أنزل الداء أنزل الدواء».

وروى الطبراني برجال الصحيح عن أم الدرداء - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «إن الله خلق الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداؤوا ولا تتداؤوا بحرام».

وروى أبو داود والطبراني في الكبير وابن السنني وأبو نعيم في الطب والبيهقي عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن الله تعالى أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداؤوا عبادة الله ولا تتداؤوا بحرام»^(٢).

وروى مسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله تعالى»^(٣).

وروى أبو داود والترمذي عن أسامة بن شريك - رضي الله تعالى عنه - قال: جاءت الأعراب من هاهنا ومن هاهنا يسألونه فقالوا: يا رسول الله أنتداوي؟ قال: «نعم عبادة الله تداءوا؛ فإن الله تعالى لم يضع داءً إلا وضع له شفاءً أو دواءً إلا داءً واحداً» قالوا: يا رسول الله ما هو؟ قال: «الهرم».

وروى البخاري عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «ما أنزل الله تعالى من داءٍ إلا [كتب] له دواء»^(٤).

وروى الإمام أحمد والطبراني ورجاله ثقات ومُسَدَّدٌ والحَمَيْدِيُّ عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما أنزل الله - عز وجل - داءً إلا وأنزل له دواءً

(١) سقط في أ.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه مسلم ١٧٢٩/٤ (٦٩ - ٢٢٠٤).

(٤) في ج أنزل.

عَلِمَهُ مِنْ عِلْمِهِ وَجْهَلَهُ مِنْ جَهْلِهِ» ورواه ابن ماجه بلفظ «ما أنزل الله داءً إلا أنزل...» «ومن عِلْمِهِ إلى آخره»^(١).

وروى الإمام أحمد برجال الصَّحِيح عن رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - رضي الله تعالى عنهم - قال: عاد رسول الله - ﷺ - رَجُلًا مِنْ جُرْحٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «أَدْعُوا لَهُ طَبِيبَ بَنِي فَلَانَ» فَدَعَوْهُ فَجَاءَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَيَغْنِي الدَّوَاءُ شَيْئًا فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَهَلْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً».

وروى الطبراني بسند جيّد عن الحارث بن سعيد عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ رُقِيَ نَسْرُقِي لَهَا وَأَدْوِيَةٌ نَتَدَاوَى بِهَا هَلْ تُرَدُّ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ قال: هِيَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ.

وروى الإمام أحمد وابن أبي شَيْبَةَ وَأَبُو يَغْلَى بِسَنَدٍ حَسَنٍ وَابْنُ السَّيْنِيِّ وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله تعالى عنه - وَالضُّيَاءُ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله تعالى عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - عز وجل - حِينَ خَلَقَ الدَّاءَ خَلَقَ الدَّوَاءَ فَتَدَاوَوْا».

وروى الحاكم عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عز وجل لم يُنَزِّلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً إِلَّا الْهَرَمَ فَعَلَيْكُمْ بِالْبَانَ الْبَقَرِ؛ فَإِنِهَا تَرْمُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ [وهو شفاء من كل داء]»^(٢).

[وروى الإمام أحمد عن طارق بن شهاب أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لم يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً فَعَلَيْكُمْ بِالْبَانَ الْبَقَرِ؛ فَإِنِهَا تَرْمُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ]^(٣).

وروى الحاكم عن [أبي سعيد]^(٤) - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ تعالى لم يُنَزِّلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً عِلْمُهُ مِنْ عِلْمِهِ وَجْهَلُهُ مِنْ جَهْلِهِ إِلَّا السَّامَ وَهُوَ الْمَوْتُ».

وروى عن أبي صالح ذُكْوَانَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا بِهِ قَرْحٌ فَقَالَ: «أَدْعُوا لَهُ طَبِيبَ بَنِي فَلَانَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيُغْنِي الدَّوَاءُ شَيْئًا قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَهَلْ أَنْزَلَ مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ شِفَاءً».

وروى أبو نُعَيْمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّاءَ أَنْزَلَ لَهُ الدَّوَاءَ، فَجَعَلَ شِفَاءً مَا شَاءَ فِيمَا يَشَاءُ».

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٣٨).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ٤٠٣/٤.

(٣) سقط في ج.

(٤) في ج عن ابن مسعود.

في أمره - ﷺ - بالتداوي واخباره - ﷺ - بأن الله تعالى خلق لكل داء دواء

وروى الإمام أحمد والأربعة وابن حبان والحاكم عن أسامة بن شريك أن رسول الله - ﷺ - قال: «يا عباد الله، تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاجِدٍ وَهُوَ الْهَرَمُ».

وروى الطبراني في الكبير بسند حسن وأبو نعيم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ وَقَدْ يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ».

وروى ابن السني عنه أن رسول الله - ﷺ - قال: «الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ، وَهُوَ يَنْفَعُ مِنْ يَشَاءُ بِمَا يَشَاءُ» انتهى.

[Faint handwritten text in Arabic script, likely bleed-through from the reverse side of the page. It contains various phrases and references, including mentions of 'الدواء من القدر' and 'يا عباد الله'.]

(۱) سنن أبي داود (۸۶۱۷) - (۲) سنن ابن ماجه (۱۱۷۰) - (۳) سنن الترمذي (۲۰۱۱) - (۴) سنن النسائي (۱۰۱۱) - (۵) سنن البيهقي (۲۰۱۱) - (۶) سنن الحاكم (۱۰۱۱) - (۷) سنن الألباني (۱۰۱۱) - (۸) سنن العسقلاني (۱۰۱۱) - (۹) سنن المنذيري (۱۰۱۱) - (۱۰) سنن أبي يعقوب (۱۰۱۱)

الباب الثالث

في نهيه - صلى الله عليه وسلم - عن التداوي بالخمير وغيرها مما يذكر

روى الإمام أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي عن وائل بن حُجر - رضي الله تعالى عنه - أن طارق بن سُويد الجُعْفِيّ - رضي الله تعالى عنه - سأل رسول الله - ﷺ - عَنِ الْخَمْرِ؟ فَتَنَاهُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا، فقال: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ فقال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهَا دَاءٌ»^(١).

وروى أبو يعلَى وابن حبان في صحيحه والطبراني عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قَالَتْ: أَشْتَكْتُ ابْنَةَ لِي فَنَبَذْتُ لَهَا فِي تَوْرٍ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يَغْلِي فَقَالَ: «مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: إِنَّ ابْنَةَ لِي أَشْتَكْتُ فَنَبَذْتُ لَهَا هَذَا فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَ كُمْ فِي حَرَامٍ»^(٢).

وروى الترمذي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: نهى رسول الله - ﷺ - عَنِ كُلِّ دَوَاءٍ خَبِيثٍ كَالسُّمِّ وَنَخْوِهِ.

وروى أبو داود والإمام أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم بلفظ: نَهَى عَنِ الدَّوَاءِ الخَبِيثِ يَعْنِي السُّمَّ.

وروى أبو داود والنسائي عن عبد الرحمن بن عثمان - رضي الله تعالى عنه - قال: «إِنْ طَبِيبًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ فَتَنَاهَا عَنِ قَتْلِهَا»^(٣).

وروى الإمام أحمد وابن ماجه عن طارق بن سُويد - رضي الله تعالى عنه - قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ بَارَضْنَا أَعْنَابًا نَعْتَصِرُهَا فَتَشْرَبُ مِنْهَا؟ فَقَالَ: «لَا» فَرَاغْتَهُ فَقَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: إِنَّا نَسْتَشْفِي بِهَا لِلْمَرِيضِ، فَقَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِشِفَاءٍ. وَلَكِنَّهُ دَاءٌ»^(٤).

وروى ابن عساکر عن أبي أمامة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ أَكَلَ الطُّيْنَ حَوْسِبَ عَلَى مَا نَقَصَ مِنْ لَوْنِهِ».

وروى الطبراني في الكبير عن سلمان وابن عدي والبيهقي عن أبي هريرة - رضي الله

(١) أخرجه مسلم ١٥٧٣/٣ (١٩٨٤).

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٨٩/٥ وقال: رواه أبو يعلى والبخاري إلا أنه قال في كوز بدل تور، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا حسان بن مخارق وقد وثقه ابن حبان.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٧١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٠).

تعالى عنه - والبيهقي وضعفه وابن عساكر عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «من أكل الطين» وفي لفظ: «من أنهمك في أكل الطين فقد أعان على قتل نفسه»^(١).

وروى الطبراني في الكبير عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «إن الله تعالى لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم».

وروى الطبراني في الكبير عن أم الدرداء - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ - «إن الله خلق الداء والدواء فتداؤوا ولا تداؤوا بحرام».

وروى الترمذي عن وائل بن حجر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: [«إنها ليست بدواء، ولكنها داء»]^(٢) يعني: الخمر^(٣).

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «من تداوى بخرم لم يجعل الله له فيه شفاء».

وروى أبو نعيم في الطب عن علقمة بن وائل عن أبيه أن سويد بن طارق سأله رسول الله - ﷺ - عن الخمر يجعل في الدواء فقال: «إنها داء وليست بالدواء».

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «من أصابه شيء من هذه الأدوية فلا يفزعن إلى شيء مما حرم الله تعالى؛ فإن الله لم يجعل في شيء مما حرم شفاء».

وروى ابن السنني وأبو نعيم فيه عن صالح بن خوات عن أبيه عن جده أن رسول الله - ﷺ - نهى أن يؤكل ما حملت النملة فيها وقوائمها.

وروى أبو نعيم في الطب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - «أتقوا بيتاً يقال له الحمام»، قالوا: يا رسول الله إنه يذهب بالدرن وينفع المريض قال: «فمن دخله فليستتر» وفي لفظ: «بئس البيت الحمام» قالوا: يا رسول الله، إنه يستشفى به المريض ويذهب عنه الوسخ قال: «فإن فعلتم فاستيروا».

وفيه عن ثعلبة عن سهيل قال: «إن الحمام جيد للثخمة».

وفيه «نعم البيت الحمام يذهب الوسخ ويذكر النار» وما أحسن ما ذكر في ذلك:

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ٤٨/٥ وقال: رواه الطبراني وقال فيه يحيى بن يزيد الأهوازي جهله الذهبي من قبل نفسه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٤٦).

(٣) سقط في أ.

وَمَا أَشْبَهَ الْحَمَامَ بِالْمَوْتِ لِامْرِئٍ يُذْكَرُ لَكِنْ أَيْنَ مَنْ يَتَذَكَّرُ
يُجْرَدُ مِنْ أَهْلِ وَمَالٍ وَمَلْبَسٍ وَيَثْبَعُهُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ مُسْتَرٌ
وروى ابن عدي في الكامل عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أنه - عليه الصلاة
والسلام - نَهَى عَنْ أُذْنِي الْقَلْبِ (١).

وروى الطبراني في الأوسط عن عبد الله بن محمد - رضي الله تعالى عنه - قال: «كان
رسول الله - ﷺ - يَكْرَهُ مِنَ الشَّاةِ سَبْعًا: الْمَرَارَةَ وَالْمَثَانَةَ وَالْحَيَاءَ وَالذَّكْرَ وَالْأُنْثِيَيْنِ وَالغُدَّةَ
وَالدَّمَ» (٢).

وروى ابن السنِّي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ -
يَكْرَهُ الْكُلَيْتَيْنِ لِمَكَانِهِمَا مِنَ الْبَوْلِ (٣).

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ أَكْلِ الطَّعَامِ الْحَارِّ حَتَّى
يَسْكُنَ (٤).

وروى مسلم والترمذي وابن ماجه والبيهقي في الشعب من طريق قتادة عن أنس قال:
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا قَالَ: قُلْتُ: فَلَا أَكُلُ؟ قَالَ: ذَاكَ أَشْرٌ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ:
النَّهْيُ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا لِمَا فِيهِ مِنَ الدَّاءِ فِيمَا زَعَمَ أَهْلُ الطَّبِّ وَخُصُوصًا لِمَنْ كَانَ فِي أَسَافِلِهِ
عِلَّةٌ يَشْكُوهَا مِنْ بَرْدٍ.

وروى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: إِنَّمَا كَرِهَ الْبَوْلُ تَحْتَ الْمِيزَابِ
وَفِي الْبَالُوغَةِ، وَفِي الْمَاءِ الرَّائِدِ وَالشُّرْبِ قَائِمًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا حَدَّثَ عِنْدَهُ دَاءٌ أَشْتَدَّ.

وروى ابن السنِّي والبيهقي في الشعب عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال
رسول الله - ﷺ -: «مُصُّوا الْمَاءَ مَصًّا وَلَا تَعْبُوهُ عَبًّا فَإِنَّ الْكِبَادَ مِنَ الْعَبِّ» (٥).

وروى البيهقي عن أنس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مُصُّوهُ مَصًّا، وَلَا تَعْبُوهُ عَبًّا» (٦).

وروى البيهقي عن معمر عن ابن أبي حسين أن النبي - ﷺ - قال: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ
فَلْيَمُصَّ مَصًّا، وَلَا يَعْْبُ عَبًّا فَإِنَّ الْكِبَادَ مِنَ الْعَبِّ» (٧).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢١٦/٤.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٣٩/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

(٣) ذكره المتقي الهندي في الكنز (١٨٢١٦).

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٩١٢).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٠١٢).

(٦) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٤١٠٧٦).

(٧) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٠١٢).

وروى أبو داود والبيهقي في الشعب أنه - عليه الصلاة والسلام - نهى عن الشرب من ثلثة القدح، وأن يُنْفَخ في الشَّرَاب^(١).

وروى الحاكم وصححه عن أبي هُرَيْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ :: لا يَتَنَفَسُ أَحَدُكُمْ فِي الْإِنَاءِ إِذَا كَانَ يَشْرَبُ مِنْهُ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُ وَيَتَنَفَسُ.

وروى الشيخان عن أبي قتادة قال: نهى رسول الله - ﷺ - أن يَتَنَفَسَ فِي الْإِنَاءِ.

[وروى البيهقي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: نهى رسول الله - ﷺ -

أَنْ يَتَنَفَسَ فِي الْإِنَاءِ]^(٢) أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ.

قال الحُلَيْمِيُّ: وَهَذَا لِأَنَّ الْبُخَارَ الَّذِي يَرْتَفِعُ مِنَ الْمَعِدَةِ أَوْ يَنْزِلُ مِنَ الرَّأْسِ قَدْ يَغْلِقَانِ

بِالْمَاءِ فَيَضُرَّانِ. أَنْتَهَى.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٠١٩).

(٢) ما بين المعكوفين سقط في أ.

الباب الرابع

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في التطب

وفيه أنواع:

الأول: في أمره بدعاء الطبيب:

روى الإمام أحمد عن رجل من الأنصار - رضي الله تعالى عنه - قال: عاد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً من جرح، فقال: «أدعوا له طبيب بني فلان، قال: فدعوه فجاء فقال: يا رسول الله، أو يُغني الدواء شيئاً؟ فقال: سبحان الله، وهل أنزل الله من داء في الأرض إلا جعل له شفاءً».

الثاني: في تضمينه - صلى الله عليه وسلم - الطبيب إذا جنى:

روى أبو نعيم في الطب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من تطيب ولم يكن بالطب معروفاً فأصاب نفسه بما دونها فهو ضامن».

الثالث: في كراهيته أن يسمى طبيباً:

روى أبو نعيم في الطب عن أبي رمثة قال: دخلت مع أبي علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرأى أبي الذي بظهره، فقال: دعني أعالج الذي بظهرك فأني طبيب فقال: أنت رفيق والله الطبيب^(١).

الرابع: في استعمال الفراسة والاستدلال في صناعة الطب:

روى أبو نعيم في الطب عن أبي سعيد وأبي أمامة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: اتقوا فراسة المؤمن؛ فإنه ينظر بنور الله عز وجل.

وروى فيه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إن لله عبداً يعرفون الناس بالتوسم».

وروى فيه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: إذا رأيتم الرجل أصفر من غير مرض ولا عبادة فذلك من غش الإسلام في قلبه^(٢).

قال شيخنا الحافظ الشيوطي في المنهج السوي: قاعدة: تشريع النبي - صلى الله عليه وسلم -

(١) أخرجه أحمد ١٦٣/٤، والبيهقي ٢٧/٨.

(٢) انظر كشف الخفاء للمجلوني ٩٣/١.

لأصحابه يَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ الْأُمَّةِ إِلَّا أَنْ يَخْصُهُ دَلِيلٌ، وَتَطْبِيْبُهُ - ﷺ - لِأَصْحَابِهِ. وَأَهْلِ أَرْضِهِ خَاصٌّ بِطِبَائِعِهِمْ، إِلَّا أَنْ يَدُلَّ دَلِيلٌ عَلَى التَّعْمِيمِ.

فائدة: الأولى: طِبُّ النَّبِيِّ - ﷺ - طِبُّ التَّجَارِبِ، وَأَكْثَرُ مَا وَضَعَهُ - ﷺ - إِنْ مَا هُوَ عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ إِلَّا مَا خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الْعِلْمِ النَّبَوِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ، فَإِنْ ذَلِكَ يَخْرُقُ كُلُّ مَا تُدْرِكُهُ الْأَطْبَاءُ، وَتَعْرِفُهُ الْحُكَمَاءُ، وَكُلُّ مَا فَعَلَهُ أَوْ قَالَهُ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الصَّوَابِ، عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَلَا يَقُولُ إِلَّا صِدْقًا أَوْ حَقًّا، وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: كَانَ عِلَاجَهُ - ﷺ - لِلْمَرِيضِ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ:

أحدها: بِالْأَدْوِيَّةِ الطَّبِيعِيَّةِ.

والثاني: بِالْأَدْوِيَّةِ الْإِلَهِيَّةِ.

والثالث: الْمُرَكَّبُ مِنَ الْأَمْرَيْنِ.

الثانية: أَخْرَجَ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لِابْنِ آدَمَ الْمُلُوحَةَ فِي الْعَيْنَيْنِ لِأَنَّهُمَا شَحْمَتَانِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَذَابَتَا، وَجَعَلَ الْمَرَارَةَ فِي الْأُذُنَيْنِ حِجَابًا مِنَ الدَّوَابِّ فَإِنْ دَخَلَتِ الرَّأْسَ دَابَّةٌ وَالتَّمَسَّتِ الْوُضُوءَ إِلَى الدِّمَاغِ، فَإِذَا ذَاقَتِ الْمَرَارَةَ التَّمَسَّتِ الْخُرُوجَ، وَجَعَلَ الْحَرَارَةَ فِي الْمَنْخَرَيْنِ يَسْتَنْشِقُ بِهِمَا الرِّيحَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأُتِنَّ الدِّمَاغُ، وَجَعَلَ الْعَذُوبَةَ فِي الشَّفَتَيْنِ يَجِدُ بِهِمَا اسْتَطْعَامَ كُلِّ شَيْءٍ، وَيَسْمَعُ النَّاسَ بِهَا حَلَاوَةَ مَنْطِقِهِ»^(١) وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي التَّفْسِيرِ وَأَبُو الشَّيْخِ فِي الْعِظْمَةِ.

الثالثة: رَوَى ابْنُ الشُّنَيْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرِ الْمَازِنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ^(٢): «لَا تَنْتَفُوا الشَّعْرَ الَّذِي فِي الْأَنْفِ؛ فَإِنَّهُ يُوْرثُ الْأَكْلَةَ وَلَكِنْ قُصِّوْهُ قَصًّا».

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ١٩٧/٣.

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفِينَ سَقَطَ فِي أ.

الباب الخامس

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في حفظ الصحة بالصوم والسفر

ونفي الهموم وتعديل الغذاء والطيب وغير ذلك

وقد أشار الله تعالى إلى حفظ الصحة بقوله تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة ١٨٤] لَأَنَّ السَّفَرَ مَظِنَّةُ التَّعَبِ وَهُوَ مِنْ مُغَيِّرَاتِ الصُّحَّةِ، فَإِذَا وَقَعَ فِيهِ الصِّيَامُ أَزْدَادَ فَأَبِيحَ الْفِطْرِ وَكَذَا الْقَوْلُ فِي الْمَرَضِ.

وروى ابن السُّنِّيُّ وأبو نُعَيْمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «صُومُوا تَصِحُّوا».

وروى البخاريُّ فِي الْأَدَبِ وَالتَّرْمِذِيُّ وَالحَاكِمُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمْرٌ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

وروى الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمْرٌ فَأَصَابَهُ وَضَحٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»^(١).

[وروى أبو داود والترمذي وحسنه وابن السُّنِّيُّ وأبو نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمْرٌ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»^(٢)].^(٣)

وروى الترمذي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لِحَاسٍ فَآخِذْ رُؤُوسَهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمْرٌ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَصَابَهُ لَمَمٌ» وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَصَابَهُ خَبَلٌ» وَفِي بَعْضِهَا «فَأَصَابَهُ وَضَحٌ»^(٤).

وروى الإمام أحمد ومسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ؛ فَإِنْ فِي السَّنَةِ لَيْلَةٌ يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَمْ يَمُرَّ بِإِنَاءٍ لَمْ يُعْطَ وَلَا سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»^(٥).

وروى أبو نُعَيْمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ بِلَالٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ؛

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ٣٣/٥ وقال: رواه الطبراني وإسناده حسن.

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٥٩، ١٨٦٠) والبيهقي ٢٧٦/٧ والحاكم ١٣٧/٤ وأبو نعيم في الحلية ١٤٤/٧.

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه الترمذي (١٨٥٩).

(٥) أخرجه مسلم ١٥٩٦/٣ وابن ماجه (٣٤١٠) وأحمد ٣٥٥/٣ والبيهقي ٢٥٧/١.

فإنه دأب الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ؛ وَإِنْ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ وَتَكْفِيرًا لِلْسَيِّئَاتِ وَمَنْهَاهَا عَنِ الْإِثْمِ، وَمَطْرَدَةً لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ».

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: «سَافِرُوا تَصِحُّوا وَتَسَلَّمُوا».

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ، وَمَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقَمَ بَدَنُهُ».

عن المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ، حَسْبُ آبِنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يَقْمَنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلَّتْ لَطْعَامُهُ، وَتُلَّتْ لَشْرَابِهِ وَتُلَّتْ لِنَفْسِهِ».

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَسْتَدْفَتُوا مِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ».

وروى الطبراني عن أبي سَعِيدٍ - رضي الله تعالى عنه - عن النَّبِيِّ - ﷺ - قال: «مَنْ شَرِبَ الْمَاءَ عَلَى الرَّيْقِ نَقَصَتْ قُوَّتُهُ».

تنبيه في بيان غريب ما سبق:

«الصُّحَّةُ» بَصَادٍ مَهْمَلَةٌ ضِدُّ الْمَرَضِ، وَهُوَ مَجْرَى الْجِسْمِ عَنِ الْمَجْرَى الطَّبِيعِيِّ.

[ريح غَمْرٍ: الغمر الدُّسَمُ والزُهومة من اللحم].

الباب السادس

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الحمية

وقد أشار الله تعالى إليها بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء ٢٩] وقال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف ٣١].

روى ابن ماجة عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية - رضي الله تعالى عنها - قالت: دخل علي رسول الله - ﷺ - ومعه علي، وهو ناقة من مرض، ولنا دوالي معلقة فقام رسول الله - ﷺ - يأكل منها وقام علي لياكل منها فطفق رسول الله - ﷺ - يقول لعلي: «إنك ناقة» حتى كف قالت: وصنعت شعيراً وسلباً فجئت به، فقال رسول الله - ﷺ - لعلي: «من هذا أصب فإنه أنفع لك»^(١).

وروى ابن ماجة عن صهيب - رضي الله تعالى عنه - قال: قدمت على النبي - ﷺ - وبين يديه خبز فقال: آذن وكل فأخذت وأكلت فقال: تأكل تمرأ، وبك رمد فقلت: يا رسول الله، امضغ من الناحية الأخرى فتبسم رسول الله - ﷺ - ورواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

وروى الإمام أحمد والحاكم عن الحسن قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا يجامعن أحدكم وبه حقن من خلاء، فإنه يكون منه البواسير»^(٢).

وروى مسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «غطوا الإناء وأوكلوا السقاء؛ فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء إلا ينزل عليه الوباء».

وروى أبو داود في المراسيل بإسناد صحيح عن زياد السهمي، مرفوعاً قال: نهى رسول الله - ﷺ - أن تسترضع الحمقى، فإن اللبن «يُشبه» وعند ابن أبي خيثمة «يُعدي»^(٣).

وروى القضاعي بسند حسن من حديث ابن عباس مرفوعاً «الرضاع يُغيّر الطباع».

وروى ابن حبيب مرفوعاً أنه - عليه الصلاة والسلام - نهى عن استرضاع الفأجرة.

وروى الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد مرفوعاً بسند فيه محمد بن مخلد الرعيني

وهو ضعيف: «من شرب الماء على الريق انتقصت قوته»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٥٦)، وأحمد ٣٦٤/٦.

(٢) ذكره المتقي الهندي في الكثر (٤٤٩٠٢).

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٠٧).

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٠/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل هو في الزهد وفي إسناده من لم أعرفهم.

وروى الدارقطني والشافعي عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تَغْتَسِلُوا بالماء المشمس؛ فإنه يُورِثُ البَرَصَ» ورواه الدارقطني من حديث عامر عن النبي - ﷺ - وهو ضعيف.

وروى العقيلي نحوه عن أنس وعن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: إذا وَقَعَ الذُّبَابُ في إناء أحدكم فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ثم لِيَطْرَحْهُ فَإِنَّ في أحد جَنَاحَيْهِ شِفَاءً وفي الآخر دَاءً.

وعن أبي داود - رضي الله تعالى عنه - فإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ وفي البخاري: «فإنه يقدم السُّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشُّفَاءَ».

وفي مسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَطُّوا الإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ فَإِنَّ في السَّنَةِ لَيْلَةً فيها وباءٌ لا يُمْرُ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عليه غَطَاءٌ ولا سِقَاءٍ لَيْسَ عليه وكاءٌ إلا يَنْزِلُ فيه من ذلك الوَبَاءُ» قيل: وذلك في آخر شُهُورِ السَّنَةِ الرُّومِيَّةِ.

وروى أبو نعيم في الطب عن قتادة بن النعمان - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ اللّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كما يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ المَاءِ»^(١).

وفيه عن مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ مِثْلَهُ وفيه قال: «إِنَّ اللّهَ تَعَالَى يَحْمِي الْمُؤْمِنَ نَظْرًا لَهُ وَشَفَقَةً عَلَيْهِ كما يَحْمِي المَرِيضَ أَهْلَهُ الطَّعَامَ».

تنبيهات

الأول: الجِمْيَةُ قِسمان: جِمْيَةُ عما يَجْلِبُ المَرَضُ، وهي جِمْيَةُ الأَصْحَاءِ، وَجِمْيَةُ عما يَزِيدُهُ وهي جِمْيَةُ المَرَضِ، فإذا حَمِيَ وَقَفَ مَرَضُهُ عن التَزَايِدِ وَأَخَذَتِ القُوَى في دَفْعِهِ وَأَمَثَلَتِها قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾ إلى قَوْلِهِ ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء ٤٣] فَحَمِيَ المَرِيضُ من اسْتِعْمَالِ المَاءِ.

قال بعض فضلاء الأطباء: رأس الطب الجِمْيَةُ، وأَنْفَعُ ما يَكُونُ الجِمْيَةُ لِلنَّاقَةِ من المَرَضِ لأنَّ التَخْلِيضَ يوجبُ الانْتِكَاسَ، والانتِكَاسُ أَصْعَبُ من ابتداء المَرَضِ والفاكهة تضر بالناقة من المَرَضِ لِسُرْعَةِ اسْتِحَالَتِها وَضَعْفِ الطَّبِيعَةِ عن دَفْعِها لِعَدَمِ القُوَّةِ.

الثاني: إنما منع رسول الله - ﷺ - علياً - رضي الله تعالى عنه - من الفاكهة لأنها نوع ثقيل على المعدة، ولم يمنعه من السُّلِقِ والشعير، لأنه من أنفع الأغذية للناقة، ففي ماء الشعير

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العلية (٣٢٦٥).

التغذية والتلطيف والتلين وتقوية الطبيعة، فالحمية من أكبر الأدوية مثل الدوالي يمنع زائده وانتشاره.

الثالث: وقال ابن القيم: ومما ينبغي أن يُعلم أن كثيراً مما يُحمى عنه العليل والناقه والصحيح إذا اشتدت الشهوة إليه، ومالت إليه الطبيعة، فتناول منه الشيء اليسير الذي لا تعجز الطبيعة عن هضمه لم يضره تناوله، بل ربما انتفع به، فإن الطبيعة والمعدة تتلقيانه بالقبول والمحبة فيصلحان ما يُخشى من ضرره، وقد يكون أنفع من تناول ما تكرهه الطبيعة، وتدفعه من الداء، ولهذا أقر النبي - صلى الله عليه وسلم - ضهيباً، وهو أرمذ على تناول التمرات اليسيرة، وعلم أنها لا تُضره فإن المريض إذا تناول ما يشتهي عن جوع صادق وكان فيه ما كان أنفع وأقل ضرراً مما لا يشتهي وإن كان نافعاً في نفسه فإن صدقت شهوته ومحبة الطبيعة له تدفع ضرره وكذلك العكس.

الرابع: لم يكره مالك الماء المشمس مطلقاً وصححه النووي في الروضة، وحكاه الروياني في البحر عن النص، ومذهب الشافعي كراهة استعماله في البلاد والأوقات الحارة، وفي الأواني المنطبعة على الأصح، دون الحجر والخشب ونحوهما، واستثنى النقدان لصفائهما، ولا يكره في الأحياص والبرك قطعاً، والكراهة مخصوصة بالثوب لا البدن، ولو قت حرارته، لو برّد فلا كراهة على ما صححه في الروضة، وصحح في الشرح بقاءها، وخصه صاحب التهذيب بالإناء المُتسّد الرأس لحبس الحرارة به، وفي شرح المذهب: الكراهة شرعية يثاب تاركها، وفي شرح التنبيه: إذا اعتبرنا القصد فشرعية وإلا فإرشادية، وهي للتنزيه، فلا تمنع صحة الطهارة، وقال الطبري: إن خاف الأذى جزم، وقال ابن عبد السلام: لو لم يجد غيره وجب استعماله.

الخامس: قوله «كله» رفع توهم المجاز في البعض، ولم يعين في شيء من الروايات الجناح الذي فيه الشفاء، لكن ذكر بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الأيسر فعلم أن الشفاء في الأيمن.

السادس: روى أبو يعلى عن ابن عمر مرفوعاً «الذباب غالب عمره أربعون ليلة، والذباب كله في النار إلا النخل» وسنده لا بأس به، قال الجاحظ: كونه في النار ليس تعذيباً له، بل ليعذب به أهل النار، [قال أفلاطون: الذباب أحرص الأشياء، حتى أنه يلقي نفسه في كل شيء، ولو كان فيه هلاكه]. ويتولد من العفونة [ولا جفن للذبابة لصغر حدقتها، والجفن يصقل الحدقة، فالذبابة تصقل بيديها فلا تزال تمسح عينيها] ومن عجيب أمره أن رجيعه يقع على الثوب الأسود أبيض وبالعكس، وأكثر ما يظهر في أماكن العفونة، ومبدأ خلقه منها، ثم من

التوالد وهو أكثر الطير سفاداً [وربما بقي عامة اليوم على الأثني] (١) ويحكى أن بعض الخلفاء
سأل الإمام الشافعي - رضي الله تعالى عنه - لأي علة خُلِقَ الذُّبابُ؟ فقال: لَمَذَلَّةِ المُلُوكِ،
وكانت أَلْحَثَ عليه ذُبَابَةٌ قال الشافعي - رحمه الله تعالى -: سألتني ولم يكن عندي جواب
فاستنبطت ذلك من الهيئة الحاصلة.

[Faint handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page, containing various notes and references.]

(١) سقط في أ. لأنه ليس الذباب على الأثني بل على الأثني

Marfat.com

الباب السابع

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في تدبير المأكل والمشروب
وفيه أنواع:

الأول: في إرشاده - ﷺ - لما يفعل من الآداب.

روى أبو داود عن صفوان بن أمية - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أدن الطعام في فيك فإنه أهنا وأمرا»^(١).

الثاني: فيما نهى عنه من ذلك.

قال الله تعالى ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف ٣١].

وروى الإمام أحمد في المسند والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه وابن حبان والنسائي وابن السنني عن عبد الرحمن بن المرفع قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن الله لم يخلق وعاء إذا ملئ شراً من بطن، فإذا كان لابد فاجعلوا ثلثاً للطعام، وثلثاً للشراب وثلثاً للريح».

وروى أبو داود وابن ماجه والحاكم عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - «نهى عن مائدة يشرب عليها خمر، وأن يأكل الرجل وهو مضطجع».

وروى النسائي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: «نهى رسول الله - ﷺ - عن الشرب قائماً، والأكل قائماً».

وروى البيهقي في الشعب عن عبد الواحد بن معاوية بن خديج مرسلأ، أن رسول الله - ﷺ - «نهى عن الطعام الحار حتى يبرد»^(٢).

وروى في الشعب أيضاً عن ابن شهاب مرسلأ، أن رسول الله - ﷺ - نهى عن العَبِّ نفساً واحداً، وقال: «ذلك شرب الشيطان».

وروى أبو داود والدارقطني في العجل، عن أنس وابن السنني وأبو نعيم في الطب، عن علي وعن أبي سعيد عن الزهري مرسلأ أن رسول الله - ﷺ - قال: «أصل كل ذاء البرودة».

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٧٩).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩١١).

الباب الثامن

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في تدبير الحركة والسكون البدنيين

روى ابن السني وأبو نعيم عن بلال وابن السني، وأبو نعيم عن سلمان أنه عليه الصلاة والسلام قال: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّه ذَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَهُوَ مَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ».

وروى الطبراني في الأوسط، وابن السني في اليوم واللييلة وفي الطب، وأبو نعيم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ».

وروى ابن ماجة وابن السني وأبو نعيم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ - ﷺ - الْمَسْجِدَ وَأَنَا نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا سَبُوحُ اشْكُمْتُ دَرَزْدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا».

تنبيه: قال في المنهج السوي [والمنهل الروي في الطب النبوي] في المؤخر [٠٠٠].

الباب التاسع

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في تدبير الحركة والسكون النفسانيين.

[.....]

الباب العاشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في تدبير النوم واليقظة.

روى أبو يعلى بسند ضعيف من طريق عمران بن حصين، عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ نَامَ بَعْدَ الْعَصْرِ فَاخْتَلَسَ عَقْلُهُ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

وروى أبو نعيم في الطب عن أنس - رضي الله تعالى عنه -: أن رسول الله - ﷺ - نهى أن ينام الرجل بعضه في الظل وبعضه في الشمس [قال: قال رسول الله - ﷺ -: «قِيلُوا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يُقِيلُ»] (١).

وروى عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ نَامَ وَبِهِ رِيحٌ غَمْرًا فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

الباب الحادي عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في تدبير النكاح.

روى أبو يعلى في مسنده، وعبد الرزاق في الجامع عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إذا جامع أحدكم أهله فليضدقها، فإن سبقتها فلا يُعجلها» وفي لفظ: «ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يُعجلها حتى تقضي حاجتها»^(١).

وروى ابن عدي عن طلق أن رسول الله - ﷺ - قال: «إذا جامع أحدكم امرأته فلا يتنحى عنها حتى تقضي حاجتها، كما يحب أن يقضي حاجته»^(٢).

وروى بقي بن مخلد وابن عدي بسند قال ابن الصلاح: جيد عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريتها فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يُورث العمى».

وروى ابن عساكر عن قبيصة بن ذؤيب - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تكثروا الكلام عند مجامعة النساء، فإن منه يكون الخرس والفأفة».

الباب الثاني عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في تدبير فصول السنة.

[.....]

الباب الثالث عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في تدبيره لأمر المسكن.

روى البخاري ومسلم عن أنس - رضي الله تعالى عنه -: أن رَهْطاً من عكل أو عرينة قدموا فاجتروا المدينة، فأمر لهم رسول الله - ﷺ - بِلِقَاحٍ وأمرهم أن يَخْرُجُوا ويشربوا من ألبانها وأبوالها^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٩٤/٦ (١٠٤٦٨) من طريق ابن جريج قال: حدثت عن أنس....

وذكره الهيثمي في المجمع ٢٩٥/٤ باب أدب الجماع وقال: رواه أبو يعلى وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وأورده ابن حجر في المطالب العالية ٣٠/٢ (١٥٦٩) وعزاه إلى أبي يعلى. وذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٤٤٨٣٧، ٤٤٨٣٨).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل ١٥٠/٦.

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٠٥).

الباب الرابع عشر

في أمره - صلى الله عليه وسلم - باختياره البلدان الصحيحة التربة وتوقي الوبيئة

روى محمد بن يحيى عن أبي عمرو بسند ضعيف لجهالة التابعي، وأبو نعيم في الطب وابن السني عن فروة بن مسيك قال: قلت: عن رجل من آل بحير بن ريسان عن رجل منهم أنه قال: يا رسول الله إن أرضاً من أرضنا يقال لها أبين وهي أرض ميراثنا وريفنا وهي وبيئة فقال رسول الله - ﷺ -: «دَعُوها فَإِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلْفِ»^(١).

وروى عن عبد الله بن عمر، والصواب أنه من مراسيل عبد الله بن شداد، أن قوماً جاؤوا رسول الله - ﷺ - فقالوا: يا رسول الله دخلنا هذه الدار ونحن ذو وفير فافتقرنا، وكثير عددنا فقل عددنا، وحسن ذات بيننا فساء ذات بيننا، فقال رسول الله - ﷺ -: «دعوها وهي ذميمة» قالوا: كيف ندعوها؟ قال: «بيعوها أو هبؤها».

وروى الطبراني في الكبير بسند لا بأس به عن سهل بن حارثة الأنصاري قال: اشتكى قوم إلى رسول الله - ﷺ - أنهم سكنوا داراً وهم ذو عدد فقلوا، فقال: «فهل تتركتموها وهي ذميمة»^(٢).

وروى أبو نعيم في الطب عن أسامة بن زيد - رضي الله تعالى عنهما - أنه ذكر الطاعون عند رسول الله - ﷺ - فقال: «رِجْسٌ وَرِجْزٌ، عَذَّبَ بِهِ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ، وَبَقِيَتْ مِنْهُ بَقَايَا، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَفِرُوا مِنْهُ».

وفيه عن رباح قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ مِضْرَ سَتْفَتْحُ بَعْدِي فَاَنْتَجِعُوا خَيْرَهَا وَلَا تَتَّخِذُوهَا دَاراً، فَإِنَّهُ يَسَاقُ إِلَيْهَا أَقْلُ النَّاسِ أَعْمَاراً».

وروى فيه وابن السني عن فروة بن مسيك قال: قلت: يا رسول الله، إن عندنا أرضاً يقال لها أبين، وهي أرض ريفنا وأرض بيوتنا وهي شديدة الوباء فقال: «دعها عنك فإن القرف تلّف».

وروى الشيخان والترمذي وابن السني وأبو نعيم عن أسامة بن زيد - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَاراً مِنْهُ».

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العلية (٢٤٣٩).

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٨/٥ وقال: رواه الطبراني وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب، وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة.

وروى الإمام أحمد وابن السني والطبراني في الصغير، وأبو نعيم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إذا طلع النجم ارتفعت العاهة [عن كل بلد]»^(١)،^(٢).

وروى الإمام أحمد عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما طلع النجم صباحاً قط بقوم عاهة إلا ارتفعت عنهم، أو خفت»^(٣).

تنبيهات

الأول: قال الخطابي: ليس في هذا إثبات العدوى، وإنما هو من باب التداوي فإن استصلاح الأهوية من أنفع الأشياء على تصحيح الأبدان وفساد الهواء من أضرها وأسرعها إلى أشقام الأبدان عند الأطباء.

الثاني: قال ابن القيم في الهدى: قد جمع النبي - ﷺ - للأمة في نهيهِ عن الدخول إلى الأرض التي بها الطاعون، وعن الخروج منها بعد وقوعه بها كمال التحرز، فإن في الدخول إلى الأرض التي هو بها تعرضاً للبلاء، وموافاةً له في محل سُلْطَانِهِ، وإعانة الإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الجَمِيَّة التي أرشد الشرع إليها، وهي جَمِيَّة عن الأَمَكِنَةِ والأَهْوِيَّة المؤذية وأما نهيهِ - عليه الصلاة والسلام - عن الخروج من بلده ففيه معنيان:

أحدهما: حمل النفس على الثقة بالله تعالى، والتوكل عليه والصبر على المصيبة والرضى بها.

والثاني: ما قاله أئمة الطب: أنه يجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة وتسكين هَيْجَانِ الأَخْلَاطِ، ولا يمكن الخروج عن أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة، وهي مضرة جداً قال في المنهج السوي: هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين، وظهر المعنى الطبي من الحديث النبوي وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحهما، وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي وقع بها عِدَّةُ حِكْمٍ منها:

تجنب الأسباب المؤذية والبعد منها.

ومنها أن لا يستنشقوا الهواء الذي قد عَفِنَ وَفَسَدَ فيمرضون.

(١) انظر كشف الخفاء ١١٠/١.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه أحمد ٣٨٨/٢.

ومنها أن لا يجاور المرضى الذين قد مَرَضُوا بذلك، فيحصل له بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

الثالث: قال في المنهج السوي: وأما الثرياً فالأمراض تكثر وقت طلوعها مع الفجر وسقوطها قال التميمي في كتاب «مادة البقاء»: أشد أوقات السنّة فساداً وأعظمها بليّةً على الأجساد وقتان:

أحدهما: وقت سقوط الثرياً [للمغيب عند طلوع الفجر] (١).

والثاني: وقت طلوعها من المشرق قبل طلوع الشمس على العالم، بمنزلة من منازل القمر، وهو وقت تصرّم فصل الربيع وانقضائه، غير أن الفساد الكائن عند طلوعها أقل ضرراً من الفساد الكائن عند سقوطها.

وقال ابن قتيبة: يقال: ما طلعت الثريا، ولا نأت إلا بعاهة من الناس والإبل، وعند غروبها أهون من طلوعها، وفي الحديث قول ثالث وهو أولى الأقوال: أن المراد بالنجم الثريا، وبالعهة الآفة التي تلحق الثمار والزرع في فصل الشتاء وصدر من فصل الربيع فيحصل في الوقت المذكور.

وقيل: المراد بالنجم طلوع النبات زمن الربيع ومنه ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ [الرحمن ٦] فإن كمال طلوعهما وتماهما يكون في فصل الربيع، وهو الفصل الذي ترتفع فيه الآفات.

الرابع: في بيان غريب ما سبق.

القرف: بقاف فراء فقاء قال ابن قتيبة: القرف مداناة البواء، ومداناة الحرض.

الباب الخامس عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الجلوس في الشمس

روى أبو نعيم في الطب عن أبي بردة عن أبيه، أن النبي - ﷺ - «نهى أن يجلس الرجل بين الظل والشمس».

وروى أن مدرك بن عجرة ذكر أن رسول الله - ﷺ - رأى رجلاً نائماً في الشمس فقال: «قم فإنها تُغيِّرُ اللَّوْن، وتُبلي الثَّوب».

وروى الحاكم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تُبْلِي الثَّوبَ، وَتُنْتِثُ الرِّيحَ، وَتُظْهِرُ الدَّاءَ الدَّفِين»^(١).

وروى أبو داود عن قيس عن أبيه أنه جاء رسول الله - ﷺ - يخطب، فقام في الشمس، فأمر به فحوّل إلى الظل.

وروى أبو داود عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ وَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ فَلْيَقُمْ»^(٢).

وروى ابن السنني وأبو نعيم عن جابر بن عبد الله - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا يَنَامُ أَحَدُكُمْ بَعْضُهُ فِي الظِّلِّ وَبَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ».

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٤١١، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٢٥٤٠٠).
(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٢١) وأحمد ٢/٢٨٣.

الباب السادس عشر

في إرشاده - صلى الله عليه وسلم - إلى دفع مضار الأغذية بالحركة والأشربة

روى أبو نعيم في الطب عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «أَذِيْبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَلَا تَتَأَمَّوْا عَلَيْهِ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ» (١) وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: دخل رسول الله - ﷺ - وأنا ألوي في بطني في المسجد فقال: اشكمت درد؟ قلت: نعم، قال: «قُمْ فَصَلِّ، فَإِنْ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءٌ» (٢).

وفيه عن قيس بن طلق عن أبيه قال: جلسنا عند نبي الله - ﷺ - فجاء وفد عبد القيس فقال: «مَا لَكُمْ قَدْ اضْفَرَّتْ أَلْوَانُكُمْ، وَعَظُمَتْ بُطُونُكُمْ وَظَهَرَ عِرْوَقُكُمْ» قالوا: أذاك سيدنا وسألك عن شراب كان لنا موافقاً فنهيته عنه، وكنا بأرض ذميمة وبيئة وحمية قال: «فاشربوا ما طاب لكم».

وفيه عن صحار أنه قال: يا رسول الله إنني رجل مشقاً فائذن لي أن اثبت في جريرة مثل هاتيه يعني: صغيرة، فأذن له فيه.

وعنه قال: قلت: يا رسول الله إنك نهيتنا عن ظروف كانت لنا فيما منعتة فقال النبي - ﷺ -: يا صحار أطب شرابك واشق جارك.

وفيه عن عبد الله بن الديلمي عن أبيه قال: أتينا رسول الله - ﷺ - فقلنا: يا رسول الله إن لنا أغناباً فما نصنع بها؟ قال: ذببها قلنا: فما نصنع بالزبيب؟ قال: «انبدوه على غدائكم واشربوه على عشائكم وانبدوه على غدائكم واشربوه على غداكم، وانبدوه في الشنان، ولا تنبدوه في القلل، فإنه إذا تأخر عن عصره صار خلا» (٣).

وفيه: عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يتمشى بعد عشاء الآخرة.

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ٣٣/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه ربع أبو الخليل وهو ضعيف.

وذكره المتقي الهندي في الكنز (٤٠٧٧٣).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣٤٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧١٠).

الباب السابع عشر

في إرشاده - صلى الله عليه وسلم - إلى استعمال المعاجين والجوارش

روى أبو نعيم في الطب عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - قال: أهدى ملك الروم إلى النبي - ﷺ - جرة زنجبيل فأطعم كل إنسان قطعة وأطعمني قطعة.

الباب الثامن عشر

في إرشاده - صلى الله عليه وسلم - إلى تعهد العادات والامتناع عن الأطعمة

التي لم تجر العادة بها

روى أبو نعيم في الطب عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «الخبير عادة والشّر لحاجة» وفيه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «تَعَشُّوا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشْفٍ فَإِنَّ تَرْكَ الْعِشَاءِ مَهْرَمَةٌ».

وفيه عن خالد بن الوليد دخل مع رسول الله - ﷺ - بيت ميمونة بنت الحارث فأتى بضرب مَحْنُوزٍ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -: «أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ فَقَالُوا: هُوَ ضَبٌّ فَرَفَعَ يَدَهُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بَارِضٍ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَاْفُهُ قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَنْظُرُ».

ورواه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - وفيه: فقربت إليه ظنبياً مطبوخاً يتمير فقالت: أخبروا رسول الله - ﷺ - بما يريد أن يأكل منه.

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - ما عاب رسول الله - ﷺ - طعاماً قط، كان إذا اشتهى طعاماً ما أكله ولا تركه.

الباب التاسع عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الصداع والشقيقة

روى الإمام أحمد عن بريدة - رضي الله تعالى عنه - قال: كان ربما أخذت الشقيقة النبي - ﷺ - فَيَمَكُّهُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمِينَ لَا يَخْرُجُ.

وروى البخاري عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: احتجم رسول الله - ﷺ - وهو مُخْرِمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ مِنْ شَقِيقَةٍ كَانَتْ بِهِ.

وروى ابن ماجه عن بعض مَنْ [...] أن رسول الله - ﷺ - كان إذا صُدِعَ غُلْفَ رَأْسِهِ بِالْحِنَاءِ وَيَقُولُ: «إِنَّهُ نَافِعٌ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الصُّدَاعِ».

وروى ابن السني أبو نعيم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا نزل عليه الوحي تَصَدَّعَ فَيُغْلَفُ رَأْسَهُ بِالْحِنَاءِ.

وروى البخاري عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال في مرض موته: «وَأَرَأَيْتُمْ» وَأَنَّهُ عَصَبَ رَأْسَهُ.

وروى أبو نعيم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: «احتجم رسول الله - ﷺ - في رأسه من أذى كان به» وفي لفظ: «من شقيقة كانت به».

وروى ابن السني وأبو نعيم في الطب وابن عساكر، عن قتادة مرسلًا أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِذَا أَذْهَنَ أَحَدَكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِحَاجِبَيْهِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالصُّدَاعِ».

وروى الطبراني في الكبير، وأبو نعيم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعٍ إِذَا مَا نَوَى صَاحِبُهَا، مِنَ الْجُنُونِ وَالصُّدَاعِ وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ وَالتُّعَاسِ وَوَجَعِ الضُّرْسِ وَظُلْمَةِ يَجْدُهَا فِي عَيْنَيْهِ».

وروى ابن عساكر عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْمَلِيلَةُ وَالصُّدَاعُ يُولَعَانِ بِالْمُؤْمِنِ وَإِنَّ ذَنْبَهُ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ حَتَّى لَا تَدَعَ عَلَيْهِ مِنْ ذَنْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ».

وروى الشيخان عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - [«احتجم في رأسه وهو مُخْرِمٌ مِنْ وَجَعِ كَانَتْ بِهِ» وفي لفظ البخاري: «من شقيقة كانت به بماء يقال له: لُخِي جَمَلٍ»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٠).

وروى الشيخان عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - [١] احتجم بلخي جمل من طريق مكة وهو مُخْرِمٌ وَسَطَ رَأْسِهِ.

وروى الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: [إِنَّ الْحِجَامَةَ فِي الرَّأْسِ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءِ الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَالْعِشَاءِ وَالْبَرَصِ وَالصُّدَاعِ] (٢).

وروى الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: [٣] «إِذَا أَذْهَنَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِحَاجِبِيهِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالصُّدَاعِ وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا يَنْبُتُ عَلَى ابْنِ آدَمَ مِنَ الشَّعْرِ».

ورواه أيضاً ابْنُ السُّنِّيِّ زَابُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ وَابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دَعَامَةَ مَرْسَلًا وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْهُ عَنْ أَنَسٍ بَدُونَ ذَلِكَ... الخ.

وروى أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - قال: جاء أعرابي إلى النبي - ﷺ - فَأَعْجَبَهُ صِحَّتُهُ وَجَلَدَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَتَى أَحْتَسَسْتَ بِالصُّدَاعِ؟» قَالَ: «وَأَيُّ شَيْءٍ الصُّدَاعُ؟» قَالَ: «ضَرْبٌ يَكُونُ فِي الرَّأْسِ قَالَ: مَا لِي بِذَلِكَ مِنْ عَهْدٍ قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى الْأَعْرَابِيُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْأَعْرَابِيِّ» وَفِي لَفْظٍ: «فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ؟» قَالَ: «وَمَا الصُّدَاعُ؟» قَالَ «عَرَقٌ يَضْرِبُ الْإِنْسَانَ فِي رَأْسِهِ قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ قَالَ: مِنْ أَحَبِّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» (٤).

وفيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ صَدَعٌ فَيُغْلَفُ رَأْسُهُ بِالْحِنَاءِ.

وفيه عن سلمى قالت: ما شكى أحد إلى رسول الله - ﷺ - وَجَعاً فِي رَأْسِهِ إِلَّا أَمَرَهُ بِالْحِجَامَةِ.

وفيه عن أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اخْتَجَمَ مِنْ وَجَعِ كَانَ بِرَأْسِهِ وَهُوَ مُخْرِمٌ.

وفيه عن عبد الله بن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: مَنْ صَدَعَتْ رَأْسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْتَسَبْهُ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ.

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٨١٢٩).

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه أحمد ٣٣٢/٢.

الباب التاسع عشر

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الصداع والشقيقة

روى الإمام أحمد عن بريدة - رضي الله تعالى عنه - قال: كان ربما أخذت الشقيقة النبي - ﷺ - فَيَمَكْتُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمِينَ لَا يَخْرُجُ.

وروى البخاري عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: احتجم رسول الله - ﷺ - وهو مُخْرِمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ مِنْ شَقِيقَةٍ كَانَتْ بِهِ.

وروى ابن ماجه عن بعض مَنْ [...] أن رسول الله - ﷺ - كان إذا صُدِعَ غَلْفَ رَأْسِهِ بِالْحِنَاءِ وَيَقُولُ: «إِنَّهُ نَافِعٌ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الصُّدَاعِ».

وروى ابن السنني أبو نعيم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا نزل عليه الوحي تَصَدَّعَ فَيُغْلَفُ رَأْسَهُ بِالْحِنَاءِ.

وروى البخاري عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال في مرض موته: «وَأَرَأَيْتُمْ» وَأَنَّهُ عَصَبَ رَأْسَهُ.

وروى أبو نعيم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: «احتجم رسول الله - ﷺ - في رأسه من أذى كان به» وفي لفظ: «من شقيقة كانت به».

وروى ابن السنني وأبو نعيم في الطب وابن عساكر، عن قتادة مرسلًا أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِذَا آذَنَ أَحَدَكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِحَاجِبَيْهِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالصُّدَاعِ».

وروى الطبراني في الكبير، وأبو نعيم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعٍ إِذَا مَا نَوَى صَاحِبُهَا، مِنَ الْجُنُونِ وَالصُّدَاعِ وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ وَالتُّعَاسِ وَوَجَعِ الضُّرْسِ وَظُلْمَةِ يَجْدُهَا فِي عَيْنَيْهِ».

وروى ابن عساكر عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْمَلِيلَةُ وَالصُّدَاعُ يُوَلِّعَانِ بِالْمُؤْمِنِ وَإِنَّ ذَنْبَهُ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ حَتَّى لَا تَدَعَ عَلَيْهِ مِنْ ذَنْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ».

وروى الشيخان عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - [«احتجم في رأسه وهو مُخْرِمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ» وفي لفظ البخاري: «من شقيقة كانت به بماء يقال له: لُخِي جَمَلٍ»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٠).

وروى الشيخان عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - [١] احتجم بلخي جمل من طريق مكة وهو مُخْرِمٌ وَسَطَ رَأْسِهِ.

وروى الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: [إِنَّ الْجِحَامَةَ فِي الرَّأْسِ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءِ الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَالْعَشَاءِ وَالْبَرَصِ وَالصُّدَاعِ] (٢).

وروى الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: [٣] «إِذَا آذَهَنَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِحَاجِبِيهِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالصُّدَاعِ وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا يَنْبُتُ عَلَى ابْنِ آدَمَ مِنَ الشَّعْرِ».

ورواه أيضاً ابْنُ الشُّنِّي رَأْبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ وَابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دَعَامَةَ مَرْسَلًا وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْهُ عَنْ أَنَسٍ بِدُونِ ذَلِكَ... الخ.

وروى أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - قال: جاء أعرابي إلى النبي - ﷺ - فَأَعْجَبَهُ صِحَّتُهُ وَجَلَدَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَتَى أَحْسَسْتَ بِالصُّدَاعِ» قَالَ: «وَأَيُّ شَيْءٍ الصُّدَاعُ؟» قَالَ: «ضَرْبٌ يَكُونُ فِي الرَّأْسِ قَالَ: مَا لِي بِذَلِكَ مِنْ عَهْدٍ قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى الْأَعْرَابِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْأَعْرَابِيِّ» وَفِي لَفْظٍ: «فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ؟» قَالَ: «وَمَا الصُّدَاعُ؟» قَالَ «عَرَقٌ يَضْرِبُ الْإِنْسَانَ فِي رَأْسِهِ قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ قَالَ: مِنْ أَحَبِّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» (٤).

وفيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ صُدَّعَ فَيَغْلَفُ رَأْسَهُ بِالْحِجَاءِ.

وفيه عن سلمى قالت: ما شكى أحد إلى رسول الله - ﷺ - وَجَعاً فِي رَأْسِهِ إِلَّا أَمَرَهُ بِالْحِجَامَةِ.

وفيه عن أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اخْتَجَمَ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِرَأْسِهِ وَهُوَ مُخْرِمٌ.

وفيه عن عبد الله بن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: مَنْ صَدَّعَ رَأْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاخْتَسَبَهُ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ.

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٨١٢٩).

(٣) سقط في أ.

(٤) أخرجه أحمد ٣٣٢/٢.

وروى البخاري في التاريخ وسنن أبي داود أن رسول الله - ﷺ - «ما شكى إليه أحدٌ وَجَعاً في رأسه إلا قال له: اِخْتَجِمْ وَلَا شَكِيَ وَجَعاً في رجله إلا قال له: اِخْتَضِبْ بِالْحِنَاءِ».

تنبيهات

الأول: الخَضْبُ بالحناء خاص بما إذا كان الصداع من حرارة مُلَهَبِيَّة ولم يكن من مادة يجب استفراغها، وإذا كان كذلك نفع فيه الحناء نفعاً ظاهراً.

قالوا: وإذا دُقَّ دهنت وضُمِّدَتْ به الجبهة مع الخل، سكن الصداع وهذا لا يختص بوجع الرأس بل يُعْمُ الأعضاء.

الثاني: بيان غريب ما سبق:

«الصداع» بصاد مهملة مضمومة ودال مفتوحة فألف فعين مهملة: ألم في بعض أجزاء الرأس أو كله، فما كان منه في أحد جانبي الرأس لازماً يُسَمَّى شَقِيْقَةً بشين معجمة بوزن عظيمة، ويختص بالموضع الأضعف من الرأس، وعلاجها يشد العَصَابَةَ، سببه أبخرة مرتفعة وأخلاط حارة أو باردة ترتفع إلى الدماغ، فإن لم تجد منفذاً أحدث الصداع، فإن مال إلى أحد شقي الرأس أحدث الشقيقة، وإن ملك كل الرأس أحدث داء البيضة، تشبيهاً ببيضة السلاح التي تشمل الرأس كلها، ومن الأسباب ما يحدث من الأعراض النفسانية كالهم والحزن والجوع والحُمَّى.

ومنها ما يحدث في الرأس كضربة أو وَرَمٍ في صفاق الدماغ، أو حمل شيء ثقيل لضغط الرأس أو شيء خارج عن الاعتداء، أو تبريده بملاقاة الهواء، أو الماء في البرد.

شَقِيْقَةً بشين معجمة فقافين بينهما تحتية ساكنة: ألم في الرأس ويختص بالموضع الأضعف من الرأس وعلاجها يشد العصابة وينفع شد الرأس من الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس.

المَلِيلَةُ: [حرارة الحمى ووهجها].

الباب العشرون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في السعوط واللدود

روى الترمذي وحسنه وابن السني وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنَّ خَيْرَ» وفي لفظ: «خَيْر ما تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ وَاللُّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِي».

وروى الترمذي والحاكم عنه أن رسول الله - ﷺ - قال: «خَيْر ما تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللُّدُودُ وَالسَّعُوطُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِي»^(١) وخير ما اكَتَحَلْتُمْ بِهِ الإِثْمِدُ فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ.

وروى الإمام أحمد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَكَان الكَيْ التَّكْمِيدُ، وَمَكَانُ العِلاقِ السَّعُوطُ، وَمَكَانُ التُّضِخِ اللُّدُودُ»^(٢).

وروى أبو نعيم عن الشعبي مرسلًا، أن رسول الله - ﷺ - قال: «خَيْرُ الدَّوَاءِ اللُّدُودُ وَالسَّعُوطُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِي».

وروى أبو نعيم في الطب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - احتجم وأعطى الحِجَامَ أجرته وأسقط، رواه ابن سعد مقتصرًا.

تنبيه: اللُّدُودُ: بفتح اللام ما سقاه المريض في أحد شقي الفم وهو كاره.

والسَّعُوطُ: مثله إلا أنه من الأنف.

والمَشِي: دواء يُسَهِّلُ البَطْنَ.

(١) سقط في أ.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٠/٥، ١٠١ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة.

الباب الحادي والعشرون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الحجامة والفضد [والقسط البحري] (١)

وفيه أنواع:

الأول: في فضل الحجامة وأمره بها

روى الطبراني برجال الصحيح، عن مالك بن صعصعة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما مررت ليلة أُسري بي على ملاء من الملائكة إلا أمروني بالحجامة».

وروى البزار برجال ثقات، عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن النبي - ﷺ - قال: «ما مررتُ بسَمَاءٍ مِنَ السَّمَوَاتِ إِلَّا قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ أَهْلَكَ بِالْحِجَامَةِ وَقَالَ: خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ وَالشُّونِيزُ».

وروى ابن ماجة والترمذي عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما مررتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِي بِمَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ».

وروى الطبراني بسند لا بأس به عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: حدثنا أبو القاسم - ﷺ - أن جبريل أخبره أن الحجامة من أنفع ما تداوى به الناس.

وروى الطبراني في الكبير بسند لا بأس به جيد عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال حَجْمُ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فدخل عليه عُيَيْنَةُ بْنُ حَصِينٍ وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَجْمُ؟ فَقَالَ: «هَذَا الْحَجْمُ خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ».

وروى الطبراني في الكبير برجال ثقات عن سمرة - رضي الله تعالى عنه - قال: دعا رسول الله - ﷺ - حجامة فحجمه بقرن وشرط بشفرة فرآه رجل من بني فزارة فقال: يا رسول الله علام تدع هذا يقطع لحمك؟ قال: «هل تدري ما هذا؟ هذا الحجْمُ، وهو خير ما تداويتم به» (٢).

وروى ابن سعد عن [سمرة بن جندب] - رضي الله تعالى عنه - قال: كنت عند رسول الله - ﷺ - فدعا حجامة فحجمه بمحاجم من قرون وجعل يشرطه بطرف شفرة قال: فدخل أعرابي فرآه ولم يكن يدري ما الحجامة قال: هذا. قال: فقزع فقال: يا رسول الله على ما تعطي هذا يقطع جلدك! فقال رسول الله - ﷺ -: «هَذَا الْحَجْمُ». قال: يا رسول الله وما

(١) سقط في ب.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٥/٥ وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا حصين بن أبي الحر وهو ثقة.

الحَجْمُ؟ قال: «هُوَ خَيْرٌ مَّا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ»^(١).

روى الطبراني في الكبير، والإمام أحمد والحاكم وأبو داود والطيالسي وأبو يعلى والضياء عن سَمُرَةَ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «خَيْرٌ مَّا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ».

وروى مسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنَّ فِي الْحَجْمِ شِفَاءً».

وروى البزار والطبراني في الكبير رجال الصحيح عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالْحِجَامَةِ وَالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ».

وروى الطبراني في الكبير عن سلمى امرأة أبي رافع قالت: كان رسول الله - ﷺ - إذا اشتكى أحد برأسه قال: اذهب فاحتجم، وإذا اشتكى برجله قال: اذهب فاخصبها بالحِجَاءِ.

وروى أبو نعيم في الطب عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «خَيْرُ الدَّوَاءِ [وَفِي لَفْظٍ: «خَيْرٌ مَّا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ»]^(٢) الْحِجَامَةُ وَالْفِصَادُ».

وروى البخاري وابن ماجه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ شُرْبَةٍ عَسَلٍ وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ وَكَيَّْةِ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ».

وروى الإمام أحمد والطبراني رجال ثقات، عن عقبة بن عامر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ فَشَرْطَةُ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةُ عَسَلٍ أَوْ كَيَّْةِ بِنَارٍ تُصِيبُ أَلْمًا وَأَنَا أَكْرَهُ الْكَيْ وَلَا أُجِبُهُ»^(٣).

وروى الإمام أحمد، والطبراني رجال ثقات، عن معاوية بن خديج قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كَيَّْةِ بِنَارٍ تُصِيبُ أَلْمًا وَلَا أُجِبُ أَنْ أَكْتُوبِي»^(٤).

وروى ابن أبي شيبة بسند جيد عن رجل من الأنصار من بني سلمة قال: قال

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٤٣/١.

(٢) سقط في أ.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٤/٥ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن الوليد بن قيس وهو ثقة.

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٤/٥ وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا سويد بن قيس وهو ثقة.

رسول الله - ﷺ - : «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِّمَّا تُعَالِجُونَ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ شِفَاءٌ فَمِنْ شُرْبَةِ عَسَلٍ» وفي لفظ: «فَمِنْ شُرْبَةِ مِخْجَمٍ».

وروى الحارث وأبو يعلى وأحمد عن عقبة بن عامر والشيخان والإمام أحمد والبيهقي والنسائي والبخاري وابن ماجه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ فَمِنْ ثَلَاثَةٍ: فِي شُرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ شُرْبَةِ مِخْجَمٍ أَوْ كَيْتٍ مِنْ نَارٍ تُصِيبُ أَلْمًا، وَأَنَا أَكْرَهُ الْكَيْيَ وَلَا أُجِبُّهُ».

وروى أبو نعيم في الحلية والضياء عن عبد الله بن سرجس قال: قال رسول الله - ﷺ - : «الْحَجْمُ شِفَاءٌ».

وروى الأئمة مالك والشافعي وأحمد والترمذي والنسائي والدارمي وأبو عوانة عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَمْثَلُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ».

[وروى الحاكم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «الْحَجْمُ أَمْثَلُ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ»^(١).

وروى أبو يعلى بسند ضعيف عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: دخلنا مع رسول الله - ﷺ - على رجل من الأنصار وبه ورم فقال رسول الله - ﷺ - : «أَلَا تُخْرِجُوهُ عَنْهُ» قال: فبط ورسول الله ﷺ شاهد^(٢).

وروى البزار عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أصيب فقال النبي - ﷺ - لقرايته: «اطلبوا من يعالجه فجيء بالرجلين الأخوين قدما المدينة فقال لهما: بحديدة تعالجان فقالا: إنا كنا نعالج في الجاهلية بها فقال الرسول - ﷺ - عالجاه فبطه حتى برأ^(٣).

وروى مسلم والطبراني في الكبير عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: أتى رسول الله - ﷺ - رجل به جرح يستأذن في بطنه، فَأَذِنَ لَهُ^(٤).

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٢/٥ وقال: رواه أبو يعلى وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٢/٥ وقال: رواه البزار وفيه عاصم بن عمر العمري وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال بخطي وبخالف، وبقية رجاله ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٢/٥ وقال: رواه الطبراني وفيه عبد الله بن خراش وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال: بخطي وبخالف، وبقية رجاله ثقات.

وروى مسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: إن في الحَجْمِ شفاءً.

[وروى الحاكم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أنه دخل على رسول الله - ﷺ - وهو يَحْتَجِمُ فقال: أي شيء هذا يا رسول الله؟ فقال: «الحَجْمُ» قلت: وما الحَجْمُ يا رسول الله؟ قال: «خير ما يتداوى به العرب».

ورواه الحاكم عن سَمُرَةَ قال: دخل أعرابي على النبي - ﷺ - فذكره (١) [٢].

وروى أبو نعيم في الطب عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْفَصَادُ».

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أنه دخل على النبي - ﷺ - وهو يَحْتَجِمُ فقال: أي شيء هذا يا رسول الله؟ فقال: «الحَجْمُ» قلت: «وَمَا الْحَجْمُ؟» قال: «خَيْرُ مَا تَدَاوَى بِهِ الْعَرَبُ».

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن كان فيما تداويتم به شفاءً فالحجامة خير».

وفيه عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا الدَّمُ تَبَيَّغَ بصاحبه قُتِلَ».

وفيه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «احتجموا لا يَتَّبِعُ بكم الدَّمُ فَيَقْتُلْكُمْ».

وفيه عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - بعث إلى أبي بن كعب متطبياً، فكواه وفصد العرق.

الثاني: في سيرته - ﷺ - في مَوْضِعِ الْحَجْمِ مِنَ الْبَدَنِ.

روى الخطيب والطبراني في الكبير عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - كان يَحْتَجِمُ فِي رَأْسِهِ وروى في لفظ: في مقدم رأسه ويسمونها أم مغيث (٣).

وروى الترمذي والحاكم عن أنس والطبراني في الكبير والحاكم عن ابن عباس - رضي

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٢٠٩/٤.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في ب، ج.

(٣) أخرجه الخطيب في التاريخ ٩٥/١٣.

الله تعالى عنهم - أن رسول الله - ﷺ - كان يحتجم في الأخدعين، والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين.

وروى الطبراني في الكبير وابن السني وأبو نعيم في الطب عن عبد الحميد بن زياد بن صفى عن أبيه عن جده والطبراني في الكبير برجال ثقات عن ضُهَيْب قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عليكم بالحجامة في جَوْزَةِ القمحدوة فإنها دواءٌ من اثنين وسبعين داءً، وخمسة أدواء من الجُنُونِ والجُدَامِ والبَرَصِ ووَجَعِ الضَّرْسِ»^(١).

وروى أبو داود والبيهقي وابن ماجه عن أبي كَبْشَةَ الأنماري - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يحتجم على هامته وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ ويقول: «من هَرَأق من هذه الدَّمَاءِ فلا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ لَشَيْءٍ»^(٢).

وروى الطبراني بسند ضعيف عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الحجامة التي في وسط الرأس إنها أمانٌ ودَوَاءٌ من الجُنُونِ والجُدَامِ وَالبَرَصِ وَالتُّعَاسِ وَالأَضْرَاسِ كان يسميها أمَّ مُغِيثٍ ورواه أيضاً عن ابن عمر بسند ضعيف، ورواه أيضاً عن ابن عباس بسند ضعيف، وزاد الصُّدَاعِ.

وروى الطيالسي عنه أن رسول الله - ﷺ - احتجم في وَسَطِ رَأْسِهِ وَسَمَاءِ المُنْقَذِ.

وروى عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - احتجم في الأَخْدَعَيْنِ وَبَيْنَ الكَتِفَيْنِ.

وروى الطبراني في الكبير وابن السني في الطب عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الحجامة في الرُّأْسِ دَوَاءٌ من الجُنُونِ والجُدَامِ وَالبَرَصِ وَالأَضْرَاسِ وَالتُّعَاسِ».

وروى ابن أبي شيبة [بسند ضعيف]^(٣) عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: احتجم رسول الله - ﷺ - على الأَخْدَعَيْنِ اثنتين، والكاهل واحدة، ورواه الحاكم وزاد: وكان يَحْتَجِّمُ بسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين.

وروى ابن أبي شيبة برجال ثقات قال: احتجم رسول الله - ﷺ - وهو مُخْرَمٌ من وَجَعِ وَجَدَهُ في رَأْسِهِ.

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٧/٥ وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥٩)، والبيهقي ٣٤٠/٩ وابن ماجه (٣٤٨٤).

(٣) في أ، ب (سند صحيح).

وروى ابن حبان في صحيحه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - احتجم وهو مُخْرِمٌ على ظهر القَدَمِ من وجع كان به.

وروى الأربعة وابن سعد عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - أنه وضع يده على المكان الناتئ من الرأس فوق اليافوخ فقال: هذا موضع مخجم رسول الله - ﷺ - ..

وروى ابن سعد عن عبد الرحمن بن خالد بن الوليد أن رسول الله - ﷺ - كان يَحْتَجِمُ عَلَى هَامَتِهِ وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ^(١).

وَرَوَى أَيْضاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي وَسْطِ رَأْسِهِ، وَكَانَ يُسَمِّيهِ مُنْقِذاً^(٢).

وروى أيضاً عن جبير بن نفيير أن رسول الله - ﷺ - احتجم في وسط رأسه.

الثالث: في استخبايه - ﷺ - - الحجامة في أيام مخصوصة.

روى الإمام أحمد والترمذي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «خَيْرُ مَا تَحْتَجِمُونَ يَوْمَ سَبْعِ عَشْرَةَ وَيَوْمَ تِسْعِ عَشْرَةَ وَيَوْمَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ» زاد الإمام أحمد والحاكم «وَمَا مَرَزْتُ بِمَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي إِلَّا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ يَا مُحَمَّدُ».

وروى ابن ماجة والبيهقي والترمذي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ أَرَادَ الْحِجَامَةَ فَلْيَتَحَرَّ سَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ لَا يَتَّبِعْ بِأَحَدٍ كُمِ الدَّمُ فَيَقْتُلَهُ»^(٣).

وروى أبو داود عن أبي بكرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ يَوْمَ الدَّمِ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يَزُقُّ فِيهَا الدَّمُ أَيُّ لَا يَنْقَطِعُ»^(٤).

وروى أبو داود من طريق أبي بكرة بكار بن عبد العزيز وبكار استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب، وقال ابن معين: صالح، وقال ابن عدي: أرجو أن لا بأس به

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣٤٤/١.

(٢) أخرجه ابن سعد ٣٤٥/١.

(٣) أخرجه ابن ماجة (٣٤٨٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٦٢).

وهو ممن يكتب حديثه عن كيسه - بمشاة تحمية ثقيلة وسين مهمله - بنت أبي بكره أن أباهما كان ينهي أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء، ويزعم أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يزقأ فيها الدم».

قوله: «لا يزقأ بالهمز أي: لا ينقطع».

وروى البيهقي وابن ماجه عن نافع - رحمه الله تعالى - أن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال له: يا نافع قد [تَبَيَّغَ] بي الدم، فالتمس لي حجماً، واجعله رفيقاً إن استطعت ولا تجعله شيخاً كبيراً ولا صبيّاً صغيراً، فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «الحجامة على الريق أمثل وفيه شفاء وبركة، وتزيد في العقل، وفي الحفظ، فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد تحريماً، واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء، وضربه بالبلاء يوم الأربعاء، فإنه لا يبدو جزام ولا برص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء»^(١).

وروى أبو داود والحاكم والبيهقي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «من احتجم لسبع عشرة من الشهر وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان له شفاء من كل داء»^(٢).

وروى ابن عساكر عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: «من احتجم يوم الخميس فمرض فيه مات فيه».

وما رواه أبو يعلى عن الحسن بن علي - رضي الله تعالى عنهما - أن في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها أحد إلا مات ففيه يحيى بن العلاء وهو كذاب.

وحديث أبي هريرة: «من احتجم يوم الأربعاء ويوم السبت فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه» رواه البزار من طريق سليمان بن أرقم وهو كذاب، ورواه الشيرازي في الألقاب والحاكم وثعقب والبيهقي.

وحديث ابن عمر: نهى رسول الله - ﷺ - عن الحجامة يوم الثلاثاء رواه الطبراني في الكبير من طريق مسلمة بن علي الخشني.

وروى الطبراني في الكبير وابن عدي وابن سعد عن معقل بن يسار وابن حبان في الضعفاء والبيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الحجامة يوم

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٦١)، والبيهقي ٣٤/٩.

الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر دواء لداء السنة» وفي لفظ: «مَنْ اِخْتَجَمَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ كَانَ دَوَاءً لِدَاءِ سَنَةٍ» وفي لفظ: «أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهُ دَاءَ سَنَةٍ» انتهى.

وروى ابن حبيب في الطب النبوي عن عبد الكريم الحضرمي مُعضلاً أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحِجَامَةُ تُكْرَهُ أَوَّلَ النَّهَارِ، وَلَا يَرْجَى نَفْعُهَا حَتَّى يَنْقُصَ الْهَلَالُ»^(١).

وروى الطبراني^(٢) في الكبير من طريق أبي هرزم عن نافع عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: دخلت على رسول الله - ﷺ - وهو يحتجم يوم الثلاثاء فقلت: في هذا اليوم تحتجم؟ قال: نعم. ومن وافق منكم يوم الثلاثاء لسبع عشرة مضت من الشهر فلا يتجاوز حتى يحتجم. فاحتجموا.

وروى الطبراني في الكبير أيضاً برجال الصحيح عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحِجَامَةُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ دَوَاءٌ لِدَاءِ السَّنَةِ».

وروى الطبراني في الكبير أيضاً برجال ثقات، وفي سنده انقطاع عن ابن سيرين قال: أنفع الحجامة ما كان في نقصان الشهر.

وروى البزار وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «اِحْتَجَمُوا لِحَمْسِ عَشْرَةَ أَوْ لِسَبْعِ عَشْرَةَ أَوْ لِسَعِ عَشْرَةَ أَوْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ لَا يَتَّبِعُ عَلَيْكُمْ الدَّمُ فَيَقْتُلُكُمْ».

وروى العقيلي في الضعفاء من حديث أنس أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْحِجَامَةِ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَإِنَّهَا تَزِيدُ فِي الْأَرْبِ» قيل: وما الأرب؟ قال: «العقل»^(٣).

الرابع: في نهيهِ عن الحجامة في أيام مخصوصة.

روى الشيرازي في الألقاب وابن النجار عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «لَا تَحْتَجَمُوا يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَمَنْ اِحْتَجَمَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَأَصَابَهُ مَكْرُوهٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

ورواه الشيرازي في الألقاب والخطيب والديلمي وابن عساكر بلفظ: «فَنَالَهُ مَكْرُوهٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

(١) انظر كشف الخفا ١/٤١٥.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل ١٧/٦.

الخامس: في الحجامة على الريق.

روى ابن ماجة وابن السني وأبو نعيم عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الحجامة على الريق أمثل، وفيها شفاء وبركة، وتزيد في الحفظ وفي العقل، فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة والسبت والأحد، واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب وما يبدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء»^(١).

السادس: في أمره - ﷺ - بدفن الدم وأمر جامعة.

روى الطبراني بسند ضعيف عن أم سعد امرأة زيد بن ثابت - رضي الله تعالى عنهما - قالت: سمعت رسول الله - ﷺ - يأمر بدفن الدم إذا احتجم. وروى ابن سعد عن هارون بن رثاب أن رسول الله - ﷺ - احتجم ثم قال لرجل: «اذفنه لا ينحث عنه كلب».

وروى عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - احتجم وهو صائمٌ مُحرَّمٌ.

وروى ابن سعد عن جابر أن رسول الله - ﷺ - احتجم حجمة أبو طيبة وأمر له بصاعين من طعام، ثم سأله: كم خراجك؟ قال: ثلاثة أصع فوضع عنه صاعاً، وفي لفظ: فكلم أهله أن يضعوا عنه من ضريرته صاعاً.

وروى ابن سعد عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: احتجم رسول الله - ﷺ - بالقاحة وهو صائم وأعطى أجره ولو كان خبيثاً ما أعطاه.

وروى ابن سعد عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: أخرج إلينا أبو طيبة المَحَاجِمَ لثمانٍ عشرة من رمضان نهاراً فقلت: أين كنت؟ قال: كنت عند رسول الله - ﷺ - أحجمه.

قال ابن سعد: أخبرنا نصر بن باب عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن أبي عباس أن رسول الله - ﷺ - احتجم وهو صائمٌ فغشي عليه يومئذ، فلذلك كرهت الحجامة للصائم.

وروى ابن سعد بسند فيه بشر بن سعيد والبرزار بسند ضعيف عن زيد بن ثابت - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - احتجم في المسجد.

وروى ابن عدي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان رسول الله - ﷺ -

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٤٨٨).

يكتحلُّ كُلُّ لَيْلَةٍ، وَيَخْتَجِمُ كُلَّ شَهْرٍ، وَيَشْرَبُ الدَّوَاءَ كُلَّ سَنَةٍ.

وروى الترمذي وابن ماجه والحاكم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «نِعْمَ الْعَبْدُ الْحَجَّامُ يَذْهَبُ بِالدَّمِّ، وَيَخْفِ الصَّلْبَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ».

وروى الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم عن ثوبان - وهو متواتر - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ».

وروى الحاكم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَاسْتَعِينُوا بِالْحِجَامَةِ، لَا يَتَّبِعُ الدَّمُّ عَلَى أَحَدِكُمْ فَيَقْتُلُهُ».

وروى أبو داود والدارقطني عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن أبا هندٍ حَجَمَ رسول الله - ﷺ - في الياقُوخِ.

تنبيهات

الأول: قال الأطباء: الحجامة في وسط الرأس نافعة للدَّم جداً، والحجامة على الأُخدعين تنفع من أمراض الرأس والوجه كالأذنين والعينين والأسنان والأنف وعصب الرأس ينفع من الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس.

والحناء علاج خاص بما إذا كان الصُّدَاع من حرارة ملتهبة، ولم يكن من مادة يجب استفراغها، وإذا كان كذلك نفع الحناء نفعاً ظاهراً، قالوا: وإذا دق وصمدت به الجبهة مع الخل سكن الصُّدَاع، وهذا لا يختص بوجع الرأس بل يعم الأعضاء.

الثاني: قال الشيخ في شرحه على ابن ماجه: ذهب جمع من الأئمة كأحمد وإسحاق إلى حمل حديث «أفطر الحاجم والمحتجم» على ظاهره وقال آخرون: تكره الحجامة للصائم، وحملوا الحديث على التشديد، ومعناه تعرضاً للإفطار.

الثالث: في بيان غريب ما سبق.

القَمْحَدُوءَةُ: نُقْرَةُ الْقَفَاء، وهي التي إذا استلقى الرجل أصابته الأرض من رأسه فمكان الإصابة هي القَمْحَدُوءَةُ.

الباب الثاني والعشرون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الإسهال والقيء

روى الطبراني في الكبير عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: دخلت على رسول الله - ﷺ - فقال: «ما لي أراك مرتثة؟» فقلت: شربت دواءً أَسْتَمِشِي به قال: «وما هو؟» قلت: السرم قال: «ما لك وللسرْمِ فَإِنَّهُ حَارٌّ نارٍ وعليكم بالسِّنَاءِ والسُنُوتِ فإن فيهما دواءً من كل شيء إلا السَّامُ»^(١).

وروى البخاري في تاريخه الكبير والترمذي وابن ماجه عن أسماء بنت عميس قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «بِمَاذَا كُنْتَ تَسْتَمِشِينَ؟» قالت: بالسُّبْرُمِ قال: «حَارٌّ حَارٌّ» ثم اسْتَمَشَيْتُ بالسني فقال النبي - ﷺ -: «لو أن شيئاً فيه شفاءً من الموت لكان في السني».

وروى ابن ماجه والحاكم في الكنى وابن مندة وقال: غريب والطبراني في الكبير وابن السني وأبو نعيم في الطب والبيهقي وابن عساكر عن عبد الله ابن أم حرام قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «عليكم بالسني والسُنُوتِ فإن فيهما شفاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامُ» قيل: يا رسول الله وما السَّامُ؟ قال: «الموت»^(٢).

وروى أبو نعيم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عليكم بالسني، فإن الله تعالى جعل فيه شفاءً من كل داء».

تنبيه في بيان غريب ما سبق: «السُّبْرُمُ» قشر عروق شجرة وهو حار يابس، وهو في الدرجة الرابعة، وهو من الأدوية التي منع الأطباء من استعمالها لخطرها وفرط إسهالها، السنا: نبت حجازي أفضله المكّي، وهو دواءٌ شريف مأمون الغائلة، قريب من الاعتدال، حارٌّ يابس في الدرجة الأولى، يُسَهِّلُ الصُّفْرَاءَ وَالسُّودَاءَ، ويقوي جِزْمَ القلب، وهذه فضيلة شريفة فيه وخاصيته النفع من الوسواس السوداوي.

قال الرازي: السناء والشاهترج يسهلان الأخلاط المحترقة، وينفعان من الجرب والحكة، قال: والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة.

السنوت: قيل هو العسل، وقيل هو زُبُّ عُكَّةِ السمن يخرج خططاً سوداء على السمن، وقيل: حَبٌّ يشبه الكُمون وليس به، وقيل: هو الكُمون الكرمانّي، وقيل: إنه الرازيانج، وقيل:

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٣/٥ وقال: رواه الطبراني بن طريق وكيع بن أبي عبيدة عن أبيه عن أمه ولم أعرفهم.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٧).

إنه الشَّبْتُ، وقيل: إنه العسل الذي يكون في زِقاقِ السمن، قال بعض الأطباء: وهذا أجدر بالمعنى، وأقرب إلى الصواب، أي يخلط السناء مدقوقاً بالعسل المخالط للسمن ثم يلحق فيكون أصلح من استعماله مفرداً، لما في العسل والسمن من إصلاح السنا، وإعانتته على الإسهال.

الباب الثالث والعشرون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الكي

وفيه أنواع:

الأول: فيما قيل إنه - ﷺ - اکتوى قال الحافظ - رحمه الله تعالى -: لم أر في أثر صحيح أنه اکتوى، إلا أن القرطبي نسب إلى «أدب النفوس» للطبري أنه - ﷺ - اکتوى، ذكره الحلبي بلفظ «روى أنه اکتوى للجرح الذي أصابه بأُحيد» قال الحافظ: والثابت في الصحيح في غزوة أحد «أن فاطمة - رضي الله تعالى عنها - أحرقت حصيراً فحشت به جرحه» وليس هذا الكي المعهود.

الثاني: في نهيه - ﷺ - عنه لغير حاجة.

روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن عمران بن حصين - رضي الله تعالى عنه - نهى رسول الله - ﷺ - عن الكي، فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا». وروى الإمام أحمد بسند جيد عن عقبة بن عامر - رضي الله تعالى عنه - قال: نهى رسول الله - ﷺ - عن الكي، وكان يكره شرب الحميم.

وروى الطبراني في الكبير برجال الصحيح وابن قانع عن سعد الطفري - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - ﷺ - «نهى عن الكي» وفي لفظ قال: «أنهى عن الكي» وقال: «أكره شرب الحميم»^(١).

وروى الطبراني في الكبير عن عمران بن حصين - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً جاء إلى رسول الله - ﷺ - ومعه أخوه وقد سقي فقال: يا رسول الله إن أخي قد سقي بطنه فأتينا الأطباء فأمروني بالكي أفأكويه؟ فقال رسول الله - ﷺ -: «لا تكويه ورُدّه إلى أهله فمرّ به بعير، فضرب بطنه فأحمص بطنه فأتى به رسول الله - ﷺ - فقال: «أما إنك لو أتيت به الأطباء، قلت: النار شفته»^(٢).

وروى الإمام أحمد برجال الصحيح ومسدد وأبو نعيم في الطب عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «مكان الكي التكميد ومكان العلق السعوط ومكان النفخ اللدود»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٠/٥ وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٠/٥ وقال: رواه الطبراني في الثلاثة وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٠/٥، ١٠١، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة.

وروى أبو نعيم في الحلية عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - يكره الكي والطعام الحار ويقول: «عليكم بالبارد فإنه ذو بَرَكةٍ، ألا وإن الحارَّ لا بركة فيه».

وروى الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم عن المغيرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ اِكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ».

وروى الطيالسي وابن حبان ومسدد والحاكم والطبراني في الكبير برجال ثقات عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - «أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا: إِنَّ صَاحِبًا لَنَا مَرَضٌ مَرَضًا شَدِيدًا، وَإِنَّهُ نَعَتَ لَهُ الْكَيَّ أَفْنَكُوِيهِ؟ فَسَكَتَ، فَعَاوَدْنَاهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ عَاوَدْنَاهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «ارْصِفُوهُ احْرِقُوهُ، وَكِرِهْ ذَلِكَ»، وَفِي لَفْظِ أَبِي يَعْلَى: «إِنْ شِئْتُمْ فَارْصِفُوهُ وَإِنْ شِئْتُمْ فَارْصِفُوهُ»^(١).

وروى مسدد وابن أبي شيبة بسند ضعيف عن جابر - رضي الله تعالى عنه -: قال: اشْتَكَى رَجُلٌ مَنَا شَكْوَى شَدِيدَةً فَقَالَ الْأَطْبَاءُ: لَا يَبْرَأُ إِلَّا بِالْكَيِّ، فَأَرَادَ أَهْلُهُ أَنْ يَكُوُوهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا حَتَّى نَسْتَأْمِرَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَأْمَرُوهُ فَقَالَ: «لَا»، فَبَرَأَ الرَّجُلُ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «هَذَا صَاحِبُ بَنِي فُلَانٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنْ هَذَا لَوْ اِكْتَوَى لَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا بَرِئَ بِالْكَيِّ».

وروى الحارث مرسلًا عن العلاء بن زياد - رحمه الله تعالى - أن امرأة أتت رسول الله - ﷺ - بابن لها قد سقي بطنه فقالت: يا رسول الله إن ابني لمصاب فما ترى أفأكويه فقال: «لا تكويه» فأجمعت أن لا تكويه، فضربه بعير فخبطه أو لبطه وفاقاً بطنه، فَبَرَأَ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَأْذَنْتُكَ فِي ابْنِي أَنْ تَكُوِيَهُ فَهَيْتَنِي، فَمَرَّ بِهِ بَعِيرٌ فَخَبَطَهُ أَوْ لَبَطَهُ فَفَقَأَ بَطْنَهُ وَبَزَأَ، فَقَالَ: أَمَا إِنْ لَوْ أذْنْتُ لَكَ لَزَعَمْتُ أَنْ النَّارَ هِيَ الَّتِي شَفَتَهُ.

الثالث: في كيِّه - ﷺ - أصحابه بيده.

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: [رَمَى سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -] ^(٢) فِي أَكْحَلِهِ فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ ثُمَّ [وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ] ^(٣).

(١) انظر المجمع ١٠٢/٥.

(٢) سقط في أ.

(٣) أخرجه مسلم ١٧٣١/٤.

وروى الطبراني برجال الصحيح عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال: حدثني عمي أن أبا أمامة أصابه وجع يسميه أهل المدينة الذبح، فكواه رسول الله - ﷺ - بيده^(١).

وروى أبو يعلى برجال الصحيح عن أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - كواه.

الرابع: في وصفه - ﷺ - الكي لبعض أصحابه.

روى الإمام أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجه عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: رمي أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - يوم الأحزاب في أكحله فبعث إليه رسول الله - ﷺ - طبيباً فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه.

وروى الطبراني في الكبير عن كعب بن مالك - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - عاد البراء بن معرور وقد أخذته ذبحة فأمر من يبطه بالنار حتى يوجهه^(٢).

تنبيهات

الأول: قال الأطباء: إنما يستعمل الكي في الخلط الباغي الذي لا تتخسّم مادته إلا به، ولهذا وصفه - ﷺ - ثم نهى عنه، وإنما كرهه لما فيه من الألم الشديد والخطر العظيم، ولهذا كانت العرب تقول في أمثلتها: «آخر الدواء الكي» والنهي فيه محمول على الكراهة، أو على خلاف الأولى لما يقتضيه مجموع الأحاديث.

وقيل: إنه خاص لعمران بن حصين، لأنه كان به الباسور، وكان موضعه خطر فنهاه عن كيه، فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح قال ابن قتيبة: الكي نوعان: كي الصحيح لئلا يعتل، فهذا الذي قيل فيه: لم يتوكل من اكتوى؛ لأنه يريد أن يدفع عنه القدر، والقدر لا يدافع.

والثاني: كي الجرح إذا فسد، والعضو إذا قطع فهو الذي شرع التداوي له، فإن كان الكي لأمر محتمل فهو خلاف الأولى، لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لأمر غير محقق، قال الحافظ: وحاصل الجمع أن الفعل يدل على الجواز، وعدم الفعل لا يدل على المنع بل يدل على أن تركه أرجح من فعله، ولذا وقع الثناء على تركه، وأما النهي عنه فإما على سبيل الاختيار والتنزيه، وإما عما لا يتعين طريقاً للشفاء.

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠١/٥ وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٢/٥ وقال: رواه الطبراني وفيه عيسى بن عبد الرحمن من ولد النعمان بن بشير وهو ضعيف.

الباب الرابع والعشرون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الحمى

روى الإمام أحمد برجال ثقات، وفيه راو لم يسم، عن أبي بشير الأنصاري - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال في الحمى: «أَبْرِدُوهَا بِالماءِ، فَإِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»^(١).

وروى الطبراني والبزار عن سَمُرَةَ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَأَبْرِدُوهَا بِالماءِ البَارِدِ» وكان رسول الله - ﷺ - إذا حُمَّ دَعَى بِقِرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَغَهَا عَلَى قَرْزِهِ فَأَغْتَسَلَ.

وروى الطبراني في الكبير برجال ثقات عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: إذا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَسِّنْ عَلَيْهِ مِنَ المَاءِ البَارِدِ ثَلَاثَ لَيَالٍ.

وروى الطبراني عن عبد الرحمن بن المرفع أن المسلمين في غزوة خيبر وقعوا في الفواكه فأخذتهم الحمى، فشكوا ذلك لرسول الله - ﷺ - فقال: «إِنَّ الْحُمَّى رَائِدُ المَوْتِ، وَهِيَ سِجْنُ اللهِ فِي الأَرْضِ فَبَرِّدُوا لَهَا المَاءَ فِي الشَّنَّانِ وَصُبُّوا عَلَيْكُمْ فِيمَا بَيْنَ الأَذَانَيْنِ إِذِ انِ المَغْرِبِ وَأَذَانَ العِشَاءِ»، ففعلوا فذهبت عنهم فأتوا رسول الله - ﷺ - فأخبروه بذلك فقال: «إِنَّهُ لَا وِعَاءَ إِذَا مُلِيَ شَرٌّ مِنْ بَطْنٍ قَالَ: فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بَدَ فَاعْلِينِ فَاجْعَلُوهَا ثُلْثًا لِلطَّعَامِ وَثُلْثًا لِلشَّرَابِ وَثُلْثًا لِلرَّيْحِ أَوْ النَّفْسِ»^(٢).

وروى أبو يعلى والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم والنسائي والضياء عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: «إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَسِّنْ عَلَيْهِ المَاءَ البَارِدَ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحَرِ».

وروى الإمام أحمد والشيخان عن ابن عباس والإمام أحمد والبيهقي والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالماءِ».

وروى والبيهقي والترمذي وابن ماجه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - والإمام أحمد والبيهقي والترمذي والنسائي وابن ماجه عن رافع بن خديج والبيهقي والترمذي وابن ماجه عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالماءِ»^(٣).

وروى الإمام أحمد عن أبي أمامة أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَتْ المَوْمِنَ مِنْهَا كَانَ حِظَّهُ مِنَ النَّارِ».

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٧/٥.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٧/٥، ٩٨ وقال: رواه الطبراني وفيه الصحيح بن هارون ولم أعرفه، وبقي رجاله ثقات.

وروى ابن ماجة عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ، فَتَنُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ».

وروى الطبراني في الكبير عن أبي ریحانة أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ
جَهَنَّمَ وَهِيَ نَصِيبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ».

وروى الطبراني في الأوسط عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ -
قال: «الْحُمَّى حَظٌّ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ».

وروى ابن قانع عن أسد بن كرز أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى تَحْتَ الْخَطَايَا
كَمَا تَحْتَ الشَّجَرَةَ وَرَقَّهَا».

وروى ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن
رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى رَائِدُ الْمَوْتِ وَسِجْنُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

وروى البيهقي في الشعب عن الحسن مرسلًا، أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى
رَائِدُ الْمَوْتِ وَسِجْنُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ لِلْمُؤْمِنِ، يَحْبَسُ بِهَا عَبْدَهُ إِذَا شَاءَ ثُمَّ يَرْسِلُهُ إِذَا شَاءَ، فَفَتَّرُوهَا
بِالْمَاءِ».

وروى البزار عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى
حَظٌّ كُلُّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ».

وروى ابن أبي الدنيا عن عثمان أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْحُمَّى حَظٌّ الْمُؤْمِنِ مِنَ
النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى القضاعي عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال:
«الْحُمَّى حَظٌّ كُلُّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ، وَحُمَّى لَيْلَةٍ تُكْفَرُ خَطَايَا سَنَةِ مُجْرَمَةٍ».

وروى الطبراني في الكبير والحاكم عن سمرة - رضي الله تعالى عنه - قال: كان
رسول الله - ﷺ - إذا حُمَّ دَعَا بِقِرْبَةِ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَغَهَا عَلَى قَرْنِهِ فَاعْتَسَلَ.

وروى الطبراني في الكبير عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن عمته أن
رسول الله - ﷺ - قال: «إِنَّ أُمَّ مَلْدَمٍ تُخْرِجُ خَبَثَ ابْنِ آدَمَ كَمَا يُخْرِجُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

وروى ابن ماجة عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا
تَسْبُوا الْحُمَّى فَإِنَّهَا تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

وروى الإمام أحمد والترمذي وقال حسن غريب، وابن السني في عمل اليوم والليلة،
وأبو نعيم في الطب، والطبراني في الكبير عن ثوبان - رضي الله تعالى عنه - قال: قال

رسول الله - ﷺ -: «إذا أصاب أحدكم الحمى، فإنَّ الحُمَّى قطعة من نار» ولفظ الطبراني: «من نار جهنم فليطفئها عنه بالماء» زاد الطبراني «البارد فلينفع في نهر جار، ويستقبل جريته ويقول: بسم الله، اللهم اشفِ عبدك، وصدق رسولك» هذا بعد صلاة الصبح وقبل طلوع الشمس، وليغمس فيه ثلث غمسات ثلاثة أيام، فإن لم يبرأ في ثلاث فخمس، فإن لم يبرأ فسبع، فإن لم يبرأ فتسع، فإنها لا تكاد تجاوز تسعاً بإذن الله تعالى.

وروى النسائي وأبو يعلى والحاكم وأبو نعيم والضياء عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا حُمَّ أحدكم فليشُنَّ عليه الماء البارد ثلاث لَيَالٍ من السَّحْرِ».

قال الضياء وروى: «فليشُنَّ» أي بالمعجمة ولعله تصحيف.

تنبيهات

الأول: قوله - ﷺ - «فأبردوها بالماء» زاد في رواية «البارد» قيل: المراد بغسله بالماء إن قيل: الإبراد والإطفاء بحقن الحرارة إلى الباطن فتزيد الحمى وربما يهلك؟ أجيب بأن المراد من ذلك الحمى الصفراوية، فإنَّ أصحاب الصنعة الطبية يسلمون أن تبريد صاحبها أن يستقي بالماء البارد ويغسل أطرافه به، وقيل: المراد الرش بين البدن والثوب، وقيل: المراد التصديق بالماء عن المريض ليشفه الله تعالى، لما رواه الإمام أحمد وغيره وأولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحُمَّى ما فعلته أسماء بنت الصديق - رضي الله تعالى عنها - فإنها كانت ترش على البدن المحموم شيئاً من الماء بين يديه وثوبه، فيكون ذلك من باب التشرة المأذون فيها، والصحابي ولا سيما مثل أسماء التي كانت ممن يلازم بيت النبي - ﷺ - أعلم بالمراد من غيرها.

الثاني: اختلف في نسبتها إلى جهنم فقيل: حقيقة، واللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم، وقدر الله ظهورها بأسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك، كما أن أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة، أظهرها في هذه الدار عبرة ودلالة، وقيل: بل الخبر ورد مورده التشبيه والمعنى أن حر الحمى شبيه بحر جهنم، تنبيهاً للنفوس على شدة حر النار، وأن هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها، وهو ما يصيب من قُرب منها من حرها.

الثالث: قال ابن القيم: قوله «بالماء» فيه قولان:

أحدهما: أنه كل ماء وهو الصحيح.

الثاني: أنه ماء زمزم.

واختلف من قال: إنه على عمومه هل المراد به الصدقة بالماء أو استعماله على قولين والصحيح أنه استعماله.

قال الإمام المازري: لا شك أن علم الطب من أكثر العلوم احتياجاً إلى التفصيل حتى أن المريض يكون الشيء دواءً له في ساعة، فيصير داءً له في الساعة التي تليها لعارض يعرض له، فإذا فرض وجود الشفاء لشخص بشيء من حاله ما لم يلزم منه وجود الشفاء به له أو لغيره في سائر الأحوال، والأطباء مجمعون على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والزمان والعادة والغذاء والتأثير المألوف وقوة الطباع، ويحتمل أن يكون هذا في وقت مخصوص، فيكون من الخواص التي اطلع عليها النبي - ﷺ - بالوحي، ويضمحل عند ذلك جميع كلام أهل الطب.

الخامس: جعل ابن القيم خطابه - ﷺ - خاصاً بأهل الحجاز وما والاها إذا كان أكثر الحميات التي تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس، قال: وهذا ينفع فيها الماء البارد شرباً واغتسلاً لأن الحمى حرارة تستعمل في القلب، وتنبت منه بتوسط الروح والدم في الشرايين والعروق إلى جميع البدن، وهي قسمان: عرضية وهي الحادثة عن ورم أو حركة أو إصابة حرارة الشمس ونحو ذلك ومرضية: وهي ثلاثة أنواع، وتكون من مادة ومنها ما يسخن جميع البدن، فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حمى يوم؛ لأنها في الغالب تزول في يوم، ونهايتها ثلاثة أيام، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاق سميت عفنية، وهي أربعة أصناف: صفراوية وسوداوية وبلغمية ودموية.

وتحت هذه الأنواع المذكورة أصناف كثيرة بسبب الأفراد والتركيب انتهى.

الباب الخامس والعشرون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في المعيون

وفيه أنواع:

الأول: في أن العين حق وجل من يموت بها.

روى أبو يعلى والطيالسي والبخاري في التاريخ والحكيم والضياء والبخاري في تاريخ الثقات غير طالب بن حبيب بن عمر بن سهل الأنصاري وهو ثقة، قاله الهيثمي عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «جل» وفي لفظ «أكثر من يموت من أممي بعد قضاء الله عز وجل وكتابه وقدره بالأنفس يعني بالعين»^(١).

وروى الإمام مالك [...].

وروى أبو داود الطيالسي والإمام أحمد وابن حبان والحاكم والطبراني في الكبير والضياء عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - قال: «على ما يقتل أحدكم أخاه ألا بركت؟ إن العين حق ترضاه له» وفي لفظ «اغتسل له إذا رأى أحدكم شيئاً يُعجبه فليبرك»^(٢).

وروى النسائي وابن ماجه والطبراني في الكبير عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف والطبراني في الكبير عنه عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - قال: «على ما يقتل أحدكم أخاه، إذا رأى من أخيه ما يُعجبه فليدع له بالبركة»^(٣).

وروى ابن قانع عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - قال: «على ما يقتل أحدكم أخاه، وهو عن قتله غني، إن العين حق فمن رأى من أحد شيئاً يعجبه أو من ماله فليبرك عليه فإن العين حق».

وروى الإمام أحمد والبخاري في تاريخ الثقات والبيهقي عن أبي ذر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن العين لتؤلج الرجل بإذن الله تعالى حتى يضعه خالقاً ثم يتردى منه»^(٤).

وروى الطبراني في الكبير عن أسماء بنت عميس - رضي الله تعالى عنها - قالت: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «نصف ما يُخفر لأمتي من القبور من العين»^(٥).

(١) انظر المجمع ١٠٩/٥.

(٢) أخرجه ابن حبان في موارد الظمان (١٤٢٤).

(٣) أخرجه البيهقي ٣٥١/٩.

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٩/٥ وقال: رواه أحمد والبخاري في تاريخ الثقات.

(٥) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٩/٥ وقال: رواه الطبراني وفيه علي بن عروة الدمشقي وهو كذاب.

وروى الإمام أحمد والطبراني في الكبير والحاكم بسند لا بأس به عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «العين حقٌ حتى يستنزل الخالق».

ورواه مسلم عنه بلفظ: [«العين حقٌ ولو كان شيءٌ سابقَ القدرِ لسبقته العين»].

ورواه الإمام أحمد برجال الصحيح والكجى في سننه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: [«العينُ حقٌ، ويختص بها الشيطان وحسد بني آدم»].

وروى ابن ماجه والحاكم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: [«استعيذوا بالله من العينِ فإنَّ العينَ حقٌ»].

وروى ابن عدي وأبو نعيم في الحيلة عن جابر وابن عدي عن أبي ذر أن رسول الله - ﷺ -: [«العينُ حقٌ تُدخلُ الجملَ القدرَ، والرَّجلَ القبرَ»].

وروى الإمام أحمد ومسلم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ -: قال: «العينُ حقٌ ولو كان شيءٌ سابقَ القدرِ لسبقته العينُ، وإذا استغسلتم فأغسلوا».

وروى ابن ماجه عن عامر بن ربيعة والإمام أحمد والبيهقي وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ -: قال: «العينُ حقٌ».

الثاني: في أمره - ﷺ - بالاستزقاء للمغيون.

روى أبو يعلى والطبراني برجال الصحيح إلا شيخه سهل بن مودود فيحرق حاله عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: دخل علينا رسول الله - ﷺ - وعندنا صبي يشتكي فقال: «ما هذا؟ قلنا: إنما به العين قال: «ألا تستزقون له من العين»^(٣).

وروى البيهقي عنها قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «استزقوا لها فإنَّ لها النظرَةَ».

وروى الحكيم [عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أفلا استزقتم لها فإنَّ ثلثَ منايا أمّتي من العين»].

روى البيهقي عنها قالت: قالت رسول الله - ﷺ -: «استزقوا لها فإنَّ لها النظرَةَ».

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ١١٥/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه سهل بن مودود ولم أعرفه، وبقية رجال رجال الصحيح.

وروى البزار^(١) عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «من رأى شيئاً فأعجبته» فقال: «ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره».

وروى البزار برجال ثقات عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»^(٢).

وروى الطبراني بسند حسن عن عبادة بن الصامت - رضي الله تعالى عنه - قال: كنتُ أرقى من حمة العين في الجاهلية، فلما أسلمت ذكرتها لرسول الله - ﷺ - فقال: «أعرضها علي»، فعرضتها عليه، فقال: «ارق بها فلا بأس»، ولولا ذلك ما رقيتُ بها إنساناً أبداً^(٣).

وروى البزار عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «من رأى شيئاً فأعجبه فقال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره».

وروى مسلم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان رسول الله - ﷺ - يأمر أن يُشترَقَى مِنَ الْعَيْنِ.

الثالث: في أمره - ﷺ - العائِنَ بالوضوء وصَبَّه على المَعِينِ

روى الإمام مالك وأحمد وابن معين برجال ثقات عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان رسول الله - ﷺ - يأمر بالذي أصاب بعين أن يَتَوَضَّأَ وَيَغْتَسِلَ بِهِ الْمَعِينُ^(٤).

روى الإمام مالك وأحمد برجال الصحيح عن محمد بن أبي أمامة، وابن أبي شيبة والطبراني برجال الصحيح عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه وابن أبي شيبة والطبراني والنسائي برجال الصحيح عن عامر بن ربيعة والإمام أحمد برجال الصحيح والطبراني عن [....] قال سهل: إن رسول الله - ﷺ - خرج وسار نحو مكة حتى إذا كان بِشِغْبِ الْخَزَّارِ مِنَ الْجَحْفَةِ قَالَ عَامِرٌ: انطلقت أنا وسهل بن حنيف نلتمس الخمر فوجد خمراً وُعْدِيراً، وكان أَحَدُنَا يَسْتَجِي أَنْ يَغْتَسِلَ وَأَحَدٌ يَرَاهُ، فاستتر مني حتى إذا رأى أن قد فعل نزع جبته عليه من كساء ثم دخل الماء، فنظرت إليه نظرة فأعجبني خلقه قال محمد: وكان سهل شديد البياض حسن الخلق، وقال سهل: فقال عامر: ما رأيت كالיום ولا جلد مخبأة فلبط به حتى ما يعقل من شدة الوجع، وقال عامر: فأصبت به بعيني فأخذه قعقة وهو في الماء فانطلقت إلى

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٢) أخرجه أحمد ٢٧١/١، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٢٨٣٦٥).

(٣) انظر المجمع ١١٤/٥.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٨٠).

رسول الله - ﷺ - فأخبرته الخبر، وقال محمد: فَوَعَكَ سَهْلٌ مَكَانَهُ فَاشْتَدَّ وَعَكُهُ فَأَخْبَرَ
رسول الله - ﷺ - وقيل له: هل لك في سهل ما يرفع رأسه؟ وكان قد اكتتب في جيش
فقالوا: هو غير رابع معك يا رسول الله، والله ما يفيق؛ قال عامر: فقال رسول الله - ﷺ -
قوموا، فأتاه فرفع عن ساقه، ثم دخل إليه الماء، فلما أتاه ضرب صدره فقال: «اللَّهُمَّ أَذِيبْ
حَرَّهَا وَبَرِّدْهَا وَوَصِّبْهَا» ثم قال: «قم» فقام وفي حديث محمد والزهرى فقال: «مَنْ تَتَهَمُونَ بِهِ»
فقال عامر: فدعاه رسول الله - ﷺ - فتغيظ عليه، وقال: «عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ، إِذَا رَأَى
أَحَدَكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَاتِ»، وفي رواية: «أَلَا بَرَكَةٌ» ثم دعا بماء في قَدَحٍ فَأَمَرَ
عامر أن يتوضأ، فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف قدميه وداخله إزاره في قَدَحٍ،
وأمره أن يصب الماء عليه من حلقة على رأسه وظهره ثم يكفي القَدَحِ ورائه، ففعل به مثل
ذلك، فراح سهل مع الناس ليس به بأس؛ زاد الطبراني: قال ابن شهاب: الغسل الذي أدركت
عليه علماءنا يصنعون أن يُؤْتَى الرجل الذي يعين صاحبه بالقَدَحِ فيه الماء، فيمسك له مرفوعاً
من الأرض، فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء ويمضض ثم يمجه في القَدَحِ، ثم
يدخل يده اليمنى في الماء فيصب على وجهه الماء صَبَّةً واحدة في القَدَحِ، ثم يدخل يده
اليمنى ويغسل يده اليسرى صبة واحدة في القَدَحِ إلى المرفقين، ثم يدخل يديه جميعاً فيغسل
صدره صبة واحدة، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة في القَدَحِ
وهو في يده إلى عنقه، ثم يفعل ذلك في مرفق يده اليسرى، ثم يفعل مثل ذلك على ظهر قدمه
اليمنى من عند أصول الأصابع واليسرى كذلك، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ظهر
ركبته اليمنى، ثم يفعل باليسرى كذلك، ثم يغمس داخل إزاره اليمنى، ثم يقوم الذي في يده
القَدَحِ بالقَدَحِ فيصبه على رأس المعيون من ورائه، ثم يكفأ القَدَحِ على ظهر الأرض من
ورائه^(١).

الرَّابِعُ: فِي أَمْرِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِنَنْصِبِ الْجَمَاجِمِ فِي الزَّرْعِ لِأَجْلِ
الْمَعِينِ إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ.

روى البزار بسند ضعيف عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - أمر
بالجماجيم أن تنصب في الزرع فقلت: من أجل ماذا؟ قال: «مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ»^(٢).

(١) أخرجه أحمد ٤٨٦/٣ والبيهقي في الشعب ١٦٣/٦. وابن كثير في التفسير ٢٣٢/٨، وذكره الهيثمي في المجمع ٥/١١١، ١١٢.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١١٢/٥ وقال: رواه البزار وفيه الهيثم بن محمد بن حفص وهو ضعيف ويعقوب بن محمد الزهري ضعيف أيضاً.

تنبيهات

الأول: العين نظر باستحسان مشوب، تحل من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر. قال بعضهم: وإنما يحصل ذلك من سم يصل من عين العائن في الهوى إلى بدن المعيون، ونظير ذلك الحائض تضع يديها في إناء اللبن فيفسد، ولو وضعتها بعد طهرها لم يفسد، وأن الصحيح ينظر في عين الأزمَدِ فَيَزْمَدُ، وَيَنْشَابُ أَحَدٌ بِحَضْرَتِهِ فَيَنْشَابُ هُوَ.

الثاني: قوله - ﷺ - العَيْنُ حَقُّ أَي: الإصابة بها شيء ثابت موجود، قال الإمام المازري: أخذ بظاهر الحديث الجمهور، وأنكره طوائف من المبتدعة لغير معنى، لأن الشارع أخبر بوقوعه.

الثالث: استشكل بعض الناس هذه الإصابة فقال: كيف تعمل العين من بعد حتى يحصل الضرر للمعيون؟

وأجيب بأن طبائع الناس تختلف، فقد يكون ذلك من سم يصل من عين العائن في الهوى إلى بدن المعيون، وقد نقل عن بعض من كان معياناً أنه قال: إذا رأيت شيئاً يعجبني وجدت حرارة تخرج من عيني، ومن ذلك الحائض إذا وضعت يدها في إناء اللبن أفسدته، ولو وضعتها بعد طهرها لم تفسد.

الرابع: قال الإمام المازري: الذي يتمشى على طريقة أهل السنة أن العين إنما تصدر عن نظر العائن بعادة أجراها الله تعالى أن يحدث الضرر عند مقابلة شخص آخر، خلافاً لبعض الأطباء، يعني القائل بأن العائن يبعث من عينه قوة سميّة تتصل بالمعيون فيهلك أو يفسد، وهو كإصابة السم وقد أجرى الله تعالى العادة بحصول الضرر عندها خلافاً للفلاسفة وقد أجرى الله تعالى العادة بوجود كثير من القوى والخواص في الأجسام والأرواح، كما يحدث لمن ينظر إليه من يحتسمه من الخجل فيرى في وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل ذلك، وكذا الاصفرار عند رؤية من يخافه وكثير من الناس يسقم لمجرد النظر إليه، ويضعف قواه، وكل ذلك بواسطة ما خلق الله تعالى في الأرواح من التأثيرات أشد ارتباطاً بالعين وليست هي المؤثرة، وإنما التأثير للروح، والأرواح مختلفة في طبائعها وكيفياتها الخبيثة وخواصها، فمنها ما يؤثر في البدن بمجرد الرؤية لخبث تلك الروح وكيفيتها الخبيثة.

والحاصل أن التأثير بإرادة الله تعالى، وخلقه ليس مقصوداً على الاتصال الجسماني، بل تارة يكون به وتارة يكون بالمعينة، وأخرى بمجرد الرؤية، وأخرى بتوجيه الروح.

الخامس: قال ابن القيم: والمقصود العلاج النبوي لهذه العلة، فمن التَعَوُّذَاتِ والرقي الإكثار من قراءة الْمُعَوِّذَتَيْنِ والفاطحة وآية الكرسي.

والتعوذ النبوي نحو: أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة.
ونحو: أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من
السماء ومن شر ما خلق وذراً وبرأ ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض ومن شر ما
يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق بخير يا
رحمن.

وإذا كان يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين فليدفع شرها بقوله «اللهم بارك عليه» كما
قال - ﷺ - لعامر بن ربيعة لما عان [سهل بن حنيف] (١): أَلَا بَارَكْتَ عَلَيْهِ.
السادس: ومما يدفع إصابة العين قوله «ما شاء الله لا قوة إلا بالله» وما رواه مسلم أن
جبريل رقى النبي - ﷺ - فقال: «بسم الله أرقيك، من كل شر يؤذيك، ومن شر كل ذي نفس
أو عين حاسدة، الله يشفيك، بسم الله أرقيك».

وروى عن عائشة - رضي الله تعالى عنها -: «بسم الله يبرئك، من كل داء يؤذيك ومن
شر حاسد إذا حسد، ومن شر كل ذي عين».

السابع: قال الإمام المازري: المراد بداخلة الإزار الطرف المتدلي مما يلي حقوه الأيمن،
قال: وظن بعضهم أنه كناية عن الفرج، وزاد القاضي عياض: أن المراد ما يلي جسده من إزاره،
وقيل: موضع الإزار من الجسد، وقيل: وركه، لأنه معقد الإزار، قال المازري: وهذا المعنى مما
يمكن تعليقه ومعرفة وجهه من جهة العقل فلا يرد لكونه لا يعقل معناه.

وقال ابن العربي: إن توقف مبتدع، قلنا له: الله ورسوله أعلم، وقد عضدته التجربة
وصدقته المعاينة، أو يتفلسف: فالرد عليه أظهر؛ لأن الأدوية عنده تفعل بقواها، وقد تفعل
بمعنى ما يدركه ويسمون ما هذا سبيله [الخواص].

تنبه في بيان غريب ما سبق (٢):

(١) في أشهر بن ربيع.

(٢) سقط في ب.

الباب السادس والعشرون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في المجذومين

وروى أبو يعلى وعبد الله ابن الإمام أحمد في زوائد المسند بسند لا بأس به، عن علي وأبو يعلى والطبراني بسند لا بأس به، عن الحسن بن علي، والطبراني برجال ثقات عن الوليد ابن حماد شيخه عن معاذ بن جبل، والطبراني والطيالسي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ» زاد علي وابنه «وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدُ رُمْحٍ»^(١).

وروى ابن السني وأبو نعيم في الطب عن عبد الله بن أبي أوفى، أن رسول الله - ﷺ - قال: «كَلَّمَ الْمَجْذُومَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَيْدُ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ»^(٢).

وروى الحارث بسند ضعيف وابن عدي عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - مرَّ بعسفان وادي المجذومين فأسرع السير، وقال: إن كل شيء من الداء يُعْدي يعني الجذام».

وروى أبو نعيم في الطب عن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عُبَارُ الْمَدِينَةِ يُتْرَى مِنَ الْجَذَامِ».

وروى البخاري في التاريخ وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «اتَّقُوا الْمَجْذُومَ كَمَا يُتَّقَى الْأَسَدُ».

وروى ابن السني وأبو نعيم معاً في الطب عن أبي بكر بن محمد عن سالم أن رسول الله - ﷺ - قال: «عُبَارُ الْمَدِينَةِ يُتْرَى مِنَ الْجَذَامِ».

[وروى ابن سعد عن عبد الله بن جعفر أن رسول الله - ﷺ - قال «اتَّقُوا صَاحِبَ الْجَذَامِ كَمَا يُتَّقَى السَّبُعُ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا فَاهْبِطُوا غَيْرُهُ»^(٣)] ^(٤).

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «غَسَلُ الْقَدَمِينَ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَامِ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ».

وروى ابن النجار عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «نَبَاتُ الشَّعْرِ فِي الْأَنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ»^(٥).

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٥٤٣)، وانظر المجمع ١٠١/٥.

(٢) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٨٣٢٩).

(٣) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٨٣٢٢).

(٤) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٥) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٢/٥، ١٠٣ وقال: رواه أبو يعلى والبخاري في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف.

وروى الأربعة والحاكم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «كُلْ بِسْمِ اللَّهِ، ثِقَةً بِاللَّهِ، وَتَوَكُّلاً عَلَى اللَّهِ»^(١).

وروى الطحاوي عن أبي ذر أن رسول الله - ﷺ - قال: «كُلْ مَعَ صَاحِبِ الْبَلَاءِ تَوَاضِعاً لِرَبِّكَ وَإِيمَاناً»^(٢).

وروى الحارث عن ضمرة بن حبيب قال: إن رسول الله - ﷺ - نهى عن التخلل بعود الرِّيحَانِ والرَّمَّانِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ يُحْرِكُ عِرْقَ الْجُدَامِ»^(٣).

وروى البيهقي وأبو داود عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ»^(٤).

وروى الإمام أحمد والبيهقي وأبو داود عن أبي هريرة والإمام أحمد ومسلم عن السائب ابن يزيد أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَةَ»^(٥).

وروى الإمام أحمد ومسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرَ وَلَا غَوْلَ»^(٦).

وروى مسلم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا طَيْرَةَ وَأَحَبُّ الْقَالَ الصَّالِحِ»^(٧).

وروى الإمام أحمد والبيهقي عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ»^(٨).

وروى الإمام أحمد وأبو داود عن سعد بن مالك أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا هَامَةَ وَلَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَإِنْ تَكُنُ الطَّيْرَةُ فِي شَيْءٍ فِ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ»^(٩).

وروى الإمام أحمد ومسلم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْقَالَ، الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ»^(١٠).

(١) أخرجه الترمذي (١٨١٧)، وابن ماجه (٣٥٤٢).

(٢) انظر ضعيف الجامع (٤٢٠٣).

(٣) انظر اللآلئ (٢٥٧/٢)، والمنهاج السوي ص ٣٧٠.

(٤) أخرجه مسلم ١٧٤٢/٤ (٢٢٢٠).

(٥) أخرجه مسلم ١٧٤٣/٤ (٢٢٢٠).

(٦) أخرجه مسلم ١٧٤٤/٤ (٢٢٢٢).

(٧) أخرجه مسلم ١٧٤٦/٤.

(٨) أخرجه البخاري كتاب الطب باب لا عدوى (٥٧٥٣).

(٩) أخرجه أبو داود ٢٣٦/٤ (٣٩٢١).

(١٠) أخرجه مسلم ١٧٤٥/٤ (٢٢٢٣).

وروى الإمام أحمد والبيهقي وأبو داود والترمذي وابن ماجه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفْرَةَ، وَيُغْجِبُنِي الْفَأَلُ الصَّالِحُ، وَالْفَأَلُ الصَّالِحُ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ».

وروى أبو داود عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا نَوْءَ وَلَا صَفْرَةَ»^(١).

وروى الإمام أحمد وابن ماجه عن ابن عمر أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ» قيل: يا رسول الله أَرَأَيْتَ الْبَعِيرَ يَكُونُ بِهِ الْجُرْبُ فَيَجْرَبُ الْإِبِلَ كُلُّهَا قَالَ: «ذَلِكَ الْقَدْرُ فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلَ»^(٢).

وروى الإمام أحمد والبخاري عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرَةَ وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَنْفِرُ مِنَ الْأَسَدِ»^(٤).

وروى ابن السني عن عقبة بن عامر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنَ الطَّيْرِ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَذْهَبُ بِالسَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٥).

وروى أبو داود عن قبيصة أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْعِيَافَةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرِيقُ الْجَبِيتُ»^(٦).

وروى الإمام أحمد والبخاري في الأدب والأربعة والحاكم عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ»^(٧).

وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الطَّيْرَةُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةُ وَالْفَرَسُ»^(٨).

(١) أخرجه أبو داود ٢٣٢/٤ (٣٩١٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٠).

(٣) سقط في ب.

(٤) أخرجه البخاري كتاب الطب باب الجذام ١٦٤/٧.

(٥) ذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٨٥٨٤).

(٦) أخرجه أبو داود ٢٢٨/٤ (٣٩٠٧).

(٧) أخرجه الحاكم ١٨/١.

(٨) انظر المجمع ١٠٧/٥.

وروى الإمام أحمد بسند لا بأس به عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ وَلَا حَسَدٌ وَالْعَيْنُ حَقٌّ»^(١).

وروى البزار برجال ثقات عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةٌ فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ»^(٢).

وروى أبو يعلى بسند لا بأس به عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا هَامَةٌ وَلَا صَفْرٌ وَلَا يُغْدِي سَقِيمٌ صَحِيحًا»^(٣).

وروى أبو يعلى والطبراني في الكبير عن عمير بن سعد قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ وَلَا هَامَةٌ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْبَعِيرِ يَكُونُ فِي الصُّخْرَاءِ ثُمَّ يُضْبِحُ فِي كَرِيهِ أَوْ فِي مَرَاخِهِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ»^(٤).

وروى الطبراني في الكبير برجال الصحيح عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا عَدْوَى» فقال أعرابي: يا رسول الله، فإننا نأخذُ الشاةَ الجربةَ فَنَطْرُحُهَا فِي الْغَنَمِ فَتَجْرِبُ، فقال رسول الله - ﷺ -: يا أعرابي من أَجْرَبِ الْأَوْلَى^(٥).

وروى الإمام أحمد والطبراني في الكبير بسند حَسَنَ الحافظِ إسناده عن ابن عمر قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ»، قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قال: «يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

وروى البزار نحوه عن بريدة.

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «كُلُوا الزَّيْتِ وَأَدْهِنُوا بِهِ، فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءً مِنْ سَبْعِينَ دَاءً، مِنْهَا الْجُدَامُ»^(٦).

وروى الحكيم والبغوي عن بريدة قال: كان رسول الله - ﷺ - يقول: «لَا يَتَطَيَّرُ وَلَكِنْ يَتَفَاءَلُ»^(٧).

وروى أبو نعيم في الطب عن ضمرة بن حبيب قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٤/٥ وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد وثقه وبقية رجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٥/٥ وقال: رواه البزار ورجال الصحيح خلا علي بن الحسين الدرهمي وهو ثقة.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٤/٥ وقال: رواه أبو يعلى وفيه ثعلبة بن يزيد الحماني، وثقه النسائي وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٤) انظر المجمع ١٠٥/٥.

(٥) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٥/٥ وقال: رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح.

(٦) أخرجه أبو نعيم في الطب من طريق الطبراني، انظر السلسلة الضعيفة ٧/٢.

(٧) ذكره المتقي الهندي في الكثر (١٨٣٧٧).

التَّخَلُّلِ بَعْدَ الرِّيحَانِ وَالرُّمَّانِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ يُحْرِكُ عُرُوقَ الْجُدَامِ».

وفيه عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي - ﷺ - قال: «لا تتخللوا بقصب آس ولا قصب ريحان، فإني أكره أن يحرك عروق الجذام».

وفيه عن الأوزاعي مرفوعاً أنه - عليه الصلاة والسلام - نهى عن التَّخَلُّلِ بِالْأَسِ وَقَالَ: «إِنَّهُ يَسْقِي عِرْقَ الْجُدَامِ»^(١).

وفيه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَا مِنْ مُعَمَّرٍ يُعَمَّرُ فِي الْإِسْلَامِ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِلَّا صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْبَلَاءِ، الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَالْبَرَصِ»^(٢) وفيه عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا بَلَغَ الْعَبْدُ أَرْبَعِينَ سَنَةً عُوفِيَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ: الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَالْبَرَصِ»^(٣).

وفيه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «الشُّغْرُ فِي الْأَنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجُدَامِ».

وروى [عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الشُّغْرُ فِي الْأَنْفِ وَالْأُذُنَيْنِ أَمَانٌ مِنَ الْجُدَامِ»]^(٤).

وفيه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تَكْرَهُوا أَرْبَعَةً فَإِنَّهَا لِأَرْبَعَةٍ، لَا تَكْرَهُوا الرَّمْدَ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْعَمَى، وَلَا تَكْرَهُوا الزُّكَّامَ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْجُدَامِ، وَلَا تَكْرَهُوا الشُّعَالَ. فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْفَالَجِ، وَلَا تَكْرَهُوا الدَّمَامِيلَ فَإِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ الْبَرَصِ»^(٥).

تنبيهات

الأول: قوله - ﷺ - لا عَدْوَى: أي لا سراية للمرض عن صاحبه إلى غيره وقيل: نهى عن أن يقال ذلك أن يعتقد، وقيل: هو خيرٌ أي: لا تقع عدوى بطبعها، ولكن قد تكون بقضاء الله وقدره وإجرائه العادة في العدوى من المجذوم بفعل الله وخلقه.

وقال ابن بطال: لا عَدْوَى عام مخصوص. أي: لا عدوى إلا من المجذوم وقوله «لا نَوْءٌ» [.....].

(١) انظر المنهج السوي ٣٧٠.

(٢) أخرجه أحمد ٢١٧/٣.

(٣) انظر كنز العمال (٤٢٦٥٩).

(٤) ما بين المعكوفين سقط في ب.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٦٩٧/٧.

وقوله ولا طَيْرَةٌ - بكسر الطاء وفتح التحتية، وقد تسكن - التشاؤم كما كانت العرب تعتقده من التطير بالطير وغيره، إذ كانوا ينفرون الظباء والطيور فإذا أخذت ذات اليمين تركوا به ومضوا في حوائجهم، وإذا أخذت ذات الشمال رجعوا عن ذلك وتشاءموا بها فأبطله الشرع، وأخبر أنه لا تأثير له في نفع ولا ضرر، ولا يعارضه الشؤم في ثلاث لأنه في معنى المستثنى منه، فهو كما قال الخطابي عام مخصوص.

وقوله: «ولا هامة» بتخفيف الميم على الصحيح طائر، وقيل: هو البومة قالوا: إذا سقطت على دار أحدهم وقعت فيه مصيبة، وقيل: إنهم كانوا يعتقدون أن عظام الميت تنقلب هامة وتطير.

وقوله: ولا صَفْرٌ بفتحين قيل: حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس، وهي: أعدى من الجرب، وقيل: هو داء يأخذ البطن، وقيل: هو تأخير المُحْرَمِ إِلَى صَفْرِ.

الباب السابع والعشرون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الجسد المقمل وكذا الرأس

روى البزار عن عبد الرحمن بن عوف أنه شكى إلى رسول الله - ﷺ - الدَّوَابَّ فأمره رسول الله - ﷺ - أن يلبس الحرير.

وروى البخاري عنه وأبو نعيم في الطب عن أنس أن الزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف شكيا إلى رسول الله - ﷺ - القمل فرخص لهما في لبس الحرير.

وفي رواية: أرخص لهما في لبس الحرير من حكمة كانت بهما، فيحتمل كما قال الحافظ أن تكون إحدى العلتين بأحد الرجلين، أو أن الحكمة حصلت من القمل، فنسب العلة تارة إلى سبب، وتارة إلى المسبب (١).

وروى أبو نعيم في الطب عن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله تعالى عنه - أنه شكى إلى رسول الله - ﷺ - القمل فرخص له في لبس الحرير قميص أبيض.

(١) (٢٩٢٠) وأحمد (١١٨/٦).

(٢) أخرجه البخاري (١١٨/٦)، وأحمد (٢٩٢٠).

الباب الثامن والعشرون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - السحر

روى الإمام أحمد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «في عَجْوَةِ أَوَّلِ الْبُكَرَةِ عَلَى رِيقِ النَّفْسِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سِخْرِ أَوْ سُمْ».

وروى مسلم عنها أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً وَإِنهَا تَزِيحُ أَوَّلَ الْبُكَرَةِ عَلَى الرَّيْقِ»^(١).

وروى الشيخان عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - مرفوعاً «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يُضْرَرْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمْ وَلَا سِخْرٍ» وفي رواية لمسلم «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُضْبَحُ لَمْ يُضْرَرْ سُمْ حَتَّى يُمِيسَ»^(٢).

تنبيهات

الأول: قال ابن العربي: السحر، قول مؤلف يعظم به غير الله الكائنات والمقادير وهو من الكبائر بالإجماع؛ قال مالك: السَّاحِرُ كَافِرٌ يَقْتُلُ وَلَا يُسْتَتَابُ، وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ.

وقال النووي: قد يكون كُفْرًا وَقَدْ لَا يَكُونُ كُفْرًا، بَلْ مَعْصِيَةٌ كَبِيرَةٌ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ قَوْلٌ أَوْ فِعْلٌ يَقْتَضِي الْكُفْرَ كَفْرًا وَإِلَّا فَلَا وَأَمَّا تَعْمَلُهُ فَحَرَامٌ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا يَقْتَضِي الْكُفْرَ عَذْرٌ فَاعْلَمْ وَاسْتَتِيبَ مِنْهُ، وَلَا يَقْتُلُ عِنْدَنَا، وَإِنْ مَاتَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ.

قال القاضي عياض: ويقول مالك: قال أحمد بن محمد بن حنبل وهو يروي عن جماعة من الصحابة والتابعين.

الثاني: اختلف هل له حقيقة، قال النووي: وهو الصحيح، وبه قطع الجمهور وعليه عامة العلماء، ويدل عليه الكتاب والسنة الصحيحة المشهورة، أو لا حقيقة له، وهو اختيار أبي جعفر الاستربادي من الشافعية وأبي بكر الرازي من الحنفية وطائفة.

وقال الحافظ: محل النزاع هل يقع بالسحر انقلاب أعيان أو لا؟ فمن قال: إنه تخييل فقط منع من ذلك، والقائلون بأن له حقيقة اختلفوا هل له تأثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعاً من الأمراض، أو ينتهي إلى الإحالة بحيث يصير الجماد حيواناً مثلاً وعكسه؟ فالذي عليه

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤٨)، وأحمد ١٠٥/٦.

(٢) أخرجه البخاري في الطب (٥٧٦٩).

الجمهور هو الأول، وقال الإمام المازري - رضي الله تعالى عنه -: جمهور العلماء على إثبات السحر، لأن العقل لا ينكر أن الله تعالى قد خرق العادة عند نطق الساحر بكلام ملفق أو تركيب أجسام، أو مزج بين قوى على ترتيب مخصوص ونظير ذلك ما وقع من جذاق الأطباء من مزج بعض العقاقير ببعض حتى الضار منها بمفرده فيصير نافعاً بالتركيب [وقيل: لا يزيد تأثير السحر على ما ذكر الله؛ لأن المقام مقام تهويل، والصحيح من جهة العقل أن] ^(١) يقع به أكثر من ذلك، والآية وإن كانت ظاهرة في ذلك فليست نصاً في منع الزيادة.

قال الإمام المازري: الفرق بين السحر والمعجزة والكرامة أن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريد، والكرامة لا تحتاج إلى ذلك إنما تقع غالباً اتفاقاً، والمعجزة تمتاز عن الكرامة بالتحدي.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

الباب التاسع والعشرون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الرمد وضعف البصر

روى الإمام أحمد برجال الصحيح والشيخان وابن ماجه وأبو داود والترمذي عن سعيد ابن زيد وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس وعن عائشة - رضي الله تعالى عنهم - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ» وفي لفظ: الذي أنزل الله على بني إسرائيل وفي لفظ: «المن والسلوى وماؤها شفاءً للعين»^(١).

وروى الإمام أحمد برجال الصحيح عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «خَيْرُ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمِدُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ»^(٢).

وروى الطبراني بسند جيد عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عليكم بالإثمد، فإنه منبتة للشعر، مذهبة للقذى، مضافة للبصر»^(٣).

وروى الترمذي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «اكتحلوا بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر»^(٤).

وروى البيهقي في الشعب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ اكَتَحَلَ بِالإِثْمِدِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَزَمْذَأْ أَبَدًا»^(٥).

وروى الإمام أحمد عن معبد بن هوزة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «اكَتَحِلُوا بِالإِثْمِدِ المَرُوحِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ»^(٦).

وروى البخاري في التاريخ عن النعمان الأنصاري قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ»^(٧).

وروى أبو نعيم في الحلية والطيالسي والبيهقي عن ابن عباس وابن النجار عن أبي هريرة وعبد بن حميد وابن ماجه وابن منيع وأبو يعلى والعقيلي في الضعفاء والضياء عن جابر وابن ماجه والحاكم عن ابن عمر، وأبو نعيم في الحلية وابن السني والطبراني في الكبير عن علي،

(١) أخرجه البخاري (٤٦٣٩).

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٩/٥ وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر المجمع ٩٩/٥.

(٤) أخرجه الترمذي ٤٤٧/٥، وأبو داود (٣٨٧٨).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب ٣٦٧/٣.

(٦) أخرجه أبو داود (٢٣٧٧).

(٧) أخرجه البخاري في التاريخ ٣٩٨/١/٤.

والبغوي في مسند عثمان - رضي الله تعالى عنهم - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عليكم بالإيمد عند النوم» وفي لفظ: «بالكحل فإنه يجلو البصر ويُنبت الشَّعر» وفي لفظ: «فإنه يُنبت الشَّعر ويَشُدُّ العَيْن» (١).

وروى أبو نعيم وابن السني عن صهيب - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عليكم بالكَمأة الرطبة فإنها من المَنِّ وماؤها شفاءٌ للعَيْن» (٢).

وروى البغوي والبيهقي والديلمي عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هودة الأنصاري عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تَكْتَحِلْ بالنهار وأنت صائم بالإيمد اكتحل بالإيمد ليلاً فإنه يجلو البصر ويُنبت الشَّعر» (٣).

وروى الإمام أحمد والطبراني بسند جيد عن عمرو بن حريث قال: حدثني أبي عن رسول الله - ﷺ - قال: «الكَمأة من المَنِّ وماؤها شفاءٌ للعَيْن» (٤).

وروى أبو نعيم عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «الكَمأة من المَنِّ وَالْمَنِّ مِنَ الْجَنَّةِ وماؤها شفاءٌ للعَيْن» (٥).

وروى أبو نعيم في الطب عن جابر بن عبد الله - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - «لا هَمَّ إِلَّا هَمُّ الدِّينِ وَلَا وَجَعٌ إِلَّا وَجَعُ العَيْنِ» (٦).

وفيه عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هودة عن أبيه عن جده قال: أمرنا رسول الله - ﷺ - أن نَكْتَحِلَ بالإيمد المروح، وقال: ليتقه الصائمُ قال عبد العزيز: قيل لأبي النعمان: ما المروح؟ قال: المسك (٧).

وروى فيه أن عثمان بن عفان تخير عن رسول الله - ﷺ - في المحرم يشتكي عينيه قال يصمدهما بالصبر، وفيه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تَكْرَهُوا الرَّمَدَ فإنه يقطع عِرْقَ العَمَى».

وفيه عن صهيب أنه قال: قدمت على رسول الله - ﷺ - بالهجرة وبين يديه تمر فقال:

- (١) أخرجه ابن ماجة (٣٤٩٦)، والترمذي في الشمائل (٥٠).
- (٢) انظر المنهج السوي ص ٣٣٥.
- (٣) انظر كنز العمال (٢٣٨٣٠).
- (٤) ذكره الهيثمي في المجمع ٩١/٥ وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال من المَنِّ، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.
- (٥) أخرجه ابن ماجة (٣٤٥٣).
- (٦) ذكره الهيثمي في المجمع ٣١٣/٢ وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه مريم بن سهل قال الأزدي كذاب.
- (٧) أخرجه أبو داود ٧٧٦/٢ (٢٣٧٧).

«ادن فكل» فأخذت آكل من التمر، فقال: «أنا آكل تمراً وبك رمد»؟ فقلت: يا رسول الله أمصه من الناحية الأخرى، فتبسم رسول الله - ﷺ - وفي لفظ: دخلت على النبي - ﷺ - فوجدته يتغذى وبين يديه تمر وترثم من خبز والترثم هو الخبز المفتوت وأنا أشتكي عيني فوقعت في التمر آكله فقال رسول الله - ﷺ -: يا صهيب أنا آكل على عينيك وأنت رمد، فقلت: أنا آكل على شقي الصحيح، وأنا أمزح مع النبي - ﷺ - قال: فضحك رسول الله - ﷺ - حتى نظرت إلى نواجذِهِ^(١).

وروى فيه عن أم سلمة قالت: كان رسول الله - ﷺ - إذا رمدت عين امرأة من نسائه لم يأتها حتى تبرا عينيها^(٢).

تنبيهان:

الأول: الرمدُ وَرَمٌ حَارٌّ يصعد من المعدة إلى الدماغ، فإن اندفع إلى الخياشيم أحدث الزكام أو إلى العين أحدث الرمد أو إلى اللهاة والمنخرين أحدث الخناق بالخاء المعجمة والنون، أو إلى الصدر أحدث التزلة، أو إلى القلب أحدث الخبطة وإن لم ينحدر طلب نفاذاً، فلم يجد أحدث الصداع.

الكُمأة: بفتح الكاف وسكون الميم وهمزة مفتوحة: نبات لا ورق له ولا ساق يوجد في الأرض من غير أن يزرع.

وقوله: «من المَن» قيل: إنه من المَن المنزل على بني إسرائيل.

قال الخطابي: ليس المراد أنها نوع من المَن الذي أنزل الله تعالى على بني إسرائيل، فإن الذي أنزل على بني إسرائيل كان كالترنجين الذي يسقط على الشجر، وإنما المعنى أن الكُمأة شيء ينبت من غير تكلف يبذر ولا سقي، وإنما اختصت الكُمأة بهذه الفضيلة؛ لأنها من الحلال المحض الذي ليس في اكتسابه شبهة.

قال ابن الجوزي: في المراد بكونها شفاء للعين قولان:

أحدهما: أنه ماؤها حقيقة إلا أن أصحاب هذا القول اتفقوا على أنه لا يستعمل صرفاً في العين، لكن اختلفوا كيف يصنع به على رأيين:

أحدهما: أنه يخلط في الأدوية التي يكتحل بها حكاها أبو عبيد.

ثانيهما: أنه يشق ويوضع على الجمر حتى يغلي ماؤها، ثم يؤخذ الميل فيجعل في

(١) أخرجه الحاكم ٣/٣٩٩.

(٢) انظر كنز العمال (١٨٣٤٢).

ذلك الشق، وهو فاتر فيكتحل بمائها، لأن النار تلتطفه وتذهب فضلاته الرديئة وتبقي النافع منه، ولا يجعل الميل في مائها، وهي باردة يابسة فلا ينجح.

وداء آخر تجعل الكمأة في قدر جديد ويصب عليها الماء، ليس معها ملح، ثم يؤخذ غطاء جديد بقم فيجعل على القدر فما جرى في الغطاء من بخار الكمأة فذلك الماء الذي يكتحل به.

وروى ابن واقد: أن ماء الكمأة إذا انحصر ورثي منه الإثمء كان من أصلح الأشياء للعين إذا اكتحل به يقوي أجفانها ويزيد الروح الباصرة قوة وحدة ويدفع عنها نزول النوازل.

وروى أيضاً: «إذا اكتحل بماء الكمأة وحده» وقيل: إذا كان لبرودة بقاء العين من حرارة فمائها مجرد شفاء وإلا فبالتركيب، وقيل: هو شفاء مطلقاً.

الباب الثالثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - من عرق الكلية

روى الحارث وأبو نعيم في الطب والطبراني في الكبير والحاكم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «إن الخاصرة عرق الكلية إذا تحركت آذت صاحبها، فداووها بالماء المحرق والغسل»^(١).

وروى أبو نعيم في الطب عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «الخاصرة عرق الكلية إذا تحركت آذت صاحبها، فداووها بالماء المحرق والغسل».

وفيه عنها أن الخاصرة كانت تسهل رسول الله - ﷺ - شهراً قالت عائشة - رضي الله تعالى عنها -: فكننا ندعوها عرق الكلية.

(١) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٠/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل هو في الزهد وفي إسناده من لم أعرفهم.

الباب الحادي والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - المفؤود

روى أبو داود عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - قال: مرضت مرضاً فأتاني رسول الله - ﷺ - يعودني، فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي، وقال لي: إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْؤُودٌ فَأَتِ الْحَارِثَ بْنَ كَلْدَةَ مِنْ ثَقِيفٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ، فليأخذ سبع تمراتٍ من عجوة المدينة فليجأهن بَنَوَاهُنَّ ثُمَّ ليلدك بهن^(١).

وروى ابن مندة عن سعد قال: مرضت، فعادني رسول الله - ﷺ - فقال: «إني لأرجو أن يشفيك الله»، ثم قال للحارث بن كلدَةَ: «عالج سَعْدًا مِمَّا بِهِ».

وروى الطبراني في الكبير عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - قال: دخل علي رسول الله - ﷺ - يَعودُني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي، فقال: أنت رجل مَفْؤُودٌ فَاتِ الْحَارِثَ بْنَ كَلْدَةَ، فإنه رجل يتطبب فليأخذ خمس تمراتٍ من عجوة المدينة فليجأهن بنواهن ثم ليلدك بهن^(٢).

وروى الإمام أحمد والحارث بسند فيه ابن الهيثم والإمام أحمد والطبراني في الكبير عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - وعبد الرزاق عن رجل من بني زهرة وعبد الرزاق عن معمر بلاغاً قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنْ فِي أَيْوَالِ الْإِبِلِ وَالْبَانِيهَا شِفَاءٌ لِلذَّرْبَةِ بِطُونُهُمْ»^(٣).

وروى أبو نعيم في الطب قال: مَرِضَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَا أَرَانِي إِلَّا مَيِّتٌ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَشْفِيكَ اللَّهُ حَتَّى يَضْرِبَكَ قَوْمٌ وَيَنْتَفِعَ بِكَ آخَرُونَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ الثَّقَفِيِّ: عَالِجٌ سَعْدًا مِمَّا بِهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شِفَاؤُهُ مِمَّا بِهِ فِي رَحْلِهِ، هَلْ مَعَكُمْ مِنْ هَذِهِ التَّمْرَةِ الْعَجْوَةِ شَيْءٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَصْنَعْ لَهُ الْقَرْنِفَةَ خَلِطَ لَهُ التَّمْرَ بِالحَلْبَةِ، ثُمَّ أَوْسَعَهَا سَمْنًا ثُمَّ أَحْسَاها إِيَّاهُ فَكَأَنَّمَا يَنْشِطُ مِنْ عَقَالٍ».

[وفيه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعَكُ أَمَرَ بِالْحِجْسَاءِ فَصُنِعَ، قَالَتْ^(٤) وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَيَرْتُقُ فُؤَادَ الْجَزِيرِينَ وَيَشْرُو عَنْ فُؤَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَشْرُو إِخْدَاكُنَّ الْوَسَخَ عَنْ وَجْهِهَا بِالمَاءِ»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٥).

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٩١/٥ وقال: رواه الطبراني وفيه يونس بن الحجاج الثقفي ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

(٣) انظر المجمع ٩١/٥.

(٤) ما بين المعكوفين سقط في ب.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٠٣٩).

وفيه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «في أبوال الإبل والبانها شفاء للذربة بطونهم».

وفيه عن أنس أنه قدم على رسول الله - ﷺ - زهطاً من عرينة فأتوا النبي - ﷺ - فقالوا: احتوينا المدينة وعظمت بطوننا وانتهشت أعضادنا فأمرهم أن يجيئوا براعي الإبل لرسول الله - ﷺ - فيشربوا من البانها وأبوالها، حتى ضمرت بطونهم.

وفيه عن صهيب قال: قال رسول الله - ﷺ -: «علينكم بأبوال الإبل البرية والبانها»^(١).

وفيه عن الشيخين عن أبي سعيد أن رجلاً أتى النبي - ﷺ - فقال: يا رسول الله إن أخي استطلق وفي لفظ: يشتكي بطنه فقال: «اسقه عسلاً»، فسقاه ثم أتاه فقال: يا رسول الله قد سقته، فلم يزد إلا استطلاقاً فقال: «اسقه عسلاً»، قال: أما في الثالثة أو في الرابعة قال: حسيته فسقاه فشفي ثم قال رسول الله - ﷺ -: «صدق الله تعالى وكذب بطن أخيك»^(٢).

تنبيهات

الأول: الحارث بن كلدة بفتح الكاف واللام ذكر في الصحابة، وقال ابن أبي حاتم: لا يصح إسلامه، قال الحافظ: وهذا الحديث يدل على جواز الاستعانة بأهل الذمة في الطب قال الأذري: [.....].

الثاني: المفزود بميم مفتوحة ففاء ساكنة فهززة مضمومة فواو فдал مهملة: الذي أصيب بفزاده، فهو يشتكيه كالمبظون، وهذا الحديث من الخطاب العام الذي أريد به الخاص، كأهل المدينة ومن جاورهم، والتمر لأهل المدينة كالحنطة لغيرهم، وفي التمر خاصية لغيرهم لأهل الداء سيما تمر المدينة ولا سيما تمر العجوة وفي كونها سبباً خاصية أخرى تدرك بالوحي وفي الصحيحين: «من تصبح بسبع تمرات عجوة من تمر العالية لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر».

الثالث: قال الخطابي وغيره: أهل الحجاز يطلقون الكذب موضع الخطأ وقال الإمام الرازي: لعله - ﷺ - علم ذلك بنور الوحي أن ذلك العسل سيظهر نفعه بعد ذلك، فلما لم يظهر نفعه في الحال مع كونه - ﷺ - كان عالماً أنه سيظهر نفعه بعد ذلك ولا التفات لاعتراض بعض الملحدة بأن العسل مسهل، فكيف يوصف لمن به الإسهال لأن ذلك لم يحط به علماً، جهلاً منه باتفاق الأطباء على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف العادة

(١) انظر كنز العمال (٢٨٢٨٥).

(٢) أخرجه البخاري ١٦٨/١٠ (٥٧١٦).

والزمان والغذاء المألوف والتدبير وقوة الطبيعة، وعلى أن الإسهال يحدث من [أنواع منها الهیضة التي تنشأ عن تخمة، واتفقوا على أن علاجها بترك^(١) الطبيعة وفعالها، فإن احتاجت إلى مسهل أعينت ما دام بالعليل قوة، فكان هذا الرجل استطلق بطنه من تخمة أصابته فوصفه له النبي - صلى الله عليه وسلم - لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة والأمعاء لما من العسل من الجلاء ودفع الفضول التي تصيب المعدة من أخلاط لزجة تمنع من استقرار الغذاء فيها، وللمعدة حمل كخمل المنشفة، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة أفسدتها وأفسدت الغذاء الواصل إليها فكان دواؤها باستعمال ما يجلو تلك الأخلاط، ولا شيء في ذلك مثل العسل، لا سيما إن مُزج بالماء الحار وإنما لم يفده من أول مرة، لأن الدواء يجب أن يكون له مقدار وكمية بحسب الداء، إن قصر عنه لم يدفعه بالكلية وإن جاوزه أوهى القوة، وأحدث ضرراً آخر، فكأنه شرب منه أولاً مقداراً لا يفي بمقاومة الداء، فأمره بمعاودة سقيه، فلما تكررت الشرابات بحسب مادة الداء برأ بإذن الله تعالى.

تنبیه: في بيان غريب ما سبق:

«فليجأهن» أي: «فليذوقهن»، والوجيئة: تمر يبل بلبن أو سمن ثم يُدق حتى يُلَيِّم.

الباب الثاني والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - عرق النسا

روى الإمام أحمد والحاكم برجال الصحيح والضياء والطبراني في الأوسط وأبو يعلى وابن ماجه وأبو نعيم في الطب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ -: «كان يَصِفُ لِعِرْقِ النِّسَاءِ» وفي لفظ: «كان يأخذ أَلِيَّةً كَبِشٍ عَرَبِيٍّ» وفي لفظ: «أَسْوَدَ لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلَا بِالصَّغِيرِ» وفي لفظ: «لَيْسَتْ بِأَعْظَمَهَا وَلَا أَصْغَرَهَا» وفي لفظ: «لَيْسَتْ بِالْكَبِيرَةِ وَلَا بِالصَّغِيرَةِ»، وفي لفظ: «دَوَاءُ عِرْقِ النِّسَاءِ أَلِيَّةٌ شَاةٌ أَعْرَابِيَّةٌ تُذَابُ»، وفي لفظ: «فَيَقْطَعُهَا صِغَاراً ثُمَّ يَذِيهَا فَيَجِيدُ إِذَابَتَهَا وَيَجْعَلُهَا»، وفي لفظ: «يَتَجَزَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ فَتُذَابُ وَتُشْرَبُ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُزْءاً» وفي لفظ: «عَلَى الرَّيْقِ» وفي لفظ: «ثُمَّ يُشْرَبُ عَلَى الرَّيْقِ كُلُّ يَوْمٍ جُزْءاً» زاد أبو نعيم: قال أنس: لقد فعلت لأكثر من مائة من به عِرْقُ النِّسَاءِ فَبَرَأَ.

وفي رواية: «فقد نعته لأكثر من ثلثمائة كلهم يروون منه»^(١).

وروى الإمام أحمد عن رجل من الأنصار عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - نَعَتْ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ أَنْ تُؤْخَذَ أَلِيَّةٌ كَبِشٍ عَرَبِيٍّ لَيْسَتْ بِصَغِيرَةٍ وَلَا عَظِيمَةٍ فَتُذَابُ ثُمَّ يُجْزَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ فَيَشْرَبُ كُلُّ يَوْمٍ عَلَى الرَّيْقِ جُزْءاً^(٢).

وروى الطبراني في الكبير عن عبد الله بن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ اشْتَرَى أَوْ أَهْدَى لَهُ كَبِشٌ فَلْيُقَسِّمُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ، كُلُّ يَوْمٍ جُزْءاً عَلَى الرَّيْقِ، إِنْ شَاءَ أَسْلَاهُ، وَإِنْ شَاءَ أَكَلَهُ أَكْلاً، يَعْنِي: أَلِيَّةٌ كَبِشٍ يَتَدَاوَى بِهِ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ»^(٣).

وروى الطبراني في الثلاثة بسند جيد عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: نعت رسول الله - ﷺ - مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ أَلِيَّةٌ كَبِشٌ تُجْزَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ ثُمَّ يُذَابُ فَيَشْرَبُ كُلُّ يَوْمٍ جُزْءاً عَلَى الرَّيْقِ [إِنْ شَاءَ أَسْلَاهُ وَإِنْ شَاءَ أَكَلَهُ أَكْلاً، يَعْنِي: كَبِشٌ يَتَدَاوَى بِهِ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ]»^(٤).

وروى الطبراني في الثلاثة بسند جيد، عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال:

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٣)، والحاكم ٢٠٦/٤.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٩١/٥ وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٩١/٥ وقال: رواه الطبراني وقال أسلاه يعني أذابه، ورجاله ثقات.

(٤) انظر المجمع ٩١/٥، ٩٢.

نعت رسول الله - ﷺ - من عرق النساء ألية كبش تجزأ ثلاثة أجزاء ثم يذاب فيشرب كل يوم جزءاً على الريق^(١).

وروى أبو نعيم في الطب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال أقبلت يهود إلى رسول الله - ﷺ - فقالوا: يا أبا القاسم أخبرنا عن ما حرم إسرائيل على نفسه قال: «كان يشكُّ البذو فاشتكى عرق النساء، فلم يجد شيئاً يداويه إلا لحوم الإبل وألبانها فلذلك حرمها»، قالوا: صدقت^(٢).

تنبيه: النساء: بفتح النون المهملة: المرض الحال بالعرق، والإضافة فيه من إضافة الشيء إلى محلّه، قيل: سمي به؛ لأن ألمه ينسي ما سواه، وهذا العرق ممتد من مفصل الورك، وينتهي إلى آخر القدم ورأء [الكعب]^(٣) وهذا الدواء خاص بالعرب وأهل الحجاز ومن جاورهم، وهو أنفعه لهم؛ لأن هذا المرض يحدث من يس، وقد يحدث من مادة غليظة لزجة فعلاجها الإسهال والألية فيها الخاصيتان الإنضاج والتلين، وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين، وفي تعيين الشاة الأعرابية لقلّة فضولها، وصغر مقدارها، ولطف جوهرها، وخاصية مرعاها؛ لأنها ترعى أعشاب البر الحارة، كالشيع والقيصوم ونحوهما، وهذه إذا تغذى بها الحيوان، صار في لحمه من طبيعتها بعد أن يلطّفها تغذية بها، ويكسبها مزاجاً لطف منها، ولا سيما الألية.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥٢/٢.

(٣) في ب الورك.

الباب الثالث والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - البثرة

روى أبو نعيم في الطب عن بعض أزواج النبي - ﷺ - أن النبي - ﷺ - دخل عليها قال: «أعنتك ذريدة» قالت نعم، فدعا بها فوضعتها على بثرة بين أصبعين من أصابع رجله ثم قال: «اللَّهُمَّ مُصَفِّرَ الْكَبِيرِ وَمُكَبِّرِ الصَّغِيرِ اطْفِئْهَا عَنِّي قال: فَطُفِئَتْ»^(١).

الباب الرابع والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الباسور

روى الطبراني في الكبير وأبو نعيم في الطب وابن السني عن عقبة بن عامر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُبَارَكَةِ زَيْتُ الزَّيْتُونِ فَتَدَاوُوا بِهِ فَإِنَّهُ مَصْحَةٌ لِلْبَاسُورِ» وفي لفظ: «عَلَيْكُمْ بِزَيْتِ الزَّيْتُونِ فَكُلُوهُ وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ يَنْفَعُ مِنَ الْبَاسُورِ»^(٢).

وروى أبو يعلى في مسنده وابن السني وأبو نعيم عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِإِنْقَاءِ الدُّبْرِ» وفي لفظ: «بِغَسْلِ الدُّبْرِ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ بِالْبَاسُورِ»^(٣) انتهى.

وروى الطبراني في الكبير عن عائشة وعبد الرزاق عن المسور بن رفاعه أن رسول الله - ﷺ - قال: «اسْتَنْقُوا» وفي لفظ: «اسْتَنْجُوا بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ مَصْحَةٌ لِلْبَوَاسِيرِ»^(٤).

وروى أبو نعيم في الطب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: دخلت على رسول الله - ﷺ - وأنا مُصَفِّرُ اللَّوْنِ قال: «ما هذا يا ابن عباس» قلت: رويحة يعني الباسور فقال: «بِحَدَاثَةِ سِنِّكَ فَإِنَّكَ أَنْتَ مِنَ اللَّصْفِ يَعْنِي الْكَبِيرِ تَأْخُذُهُ فَتَدُقُّهُ فَتَسْفُ مِنْهُ» قال: ففعلت فَبَرَأَتْ.

وفيه عن ابن السني عن أبي ذر - رضي الله تعالى عنه - قال: أُهْدِيَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - طبق من تين فقال لأصحابه: كُلُوا فَلَوْ قُلْتُمْ إِنَّ فَائِكَةَ نَزَلَتْ مِنَ الْجَنَّةِ بِلَا عَجْمٍ لَقُلْتُمْ هِيَ التِّينُ وقال النبي - ﷺ - : «إِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَوَاسِيرِ وَيَنْفَعُ مِنَ النَّقْرَسِ».

(١) أخرجه الحاكم ٢٧٧/٣.

(٢) انظر المجمع ١٠٣/٥.

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العلية ١٩/١ (٥٥).

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع ١٠٣/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمار بن هارون وهو متروك.

الباب الخامس والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الورم

[روى أبو يعلى عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - قال: دخلت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يَعودُه بِظَهْرِهِ وَرَمَ فقالوا: يا رسول الله بهذه مِدَّة قال: بَطُّوا عنه قال علي: فما بَرَحْتُ حَتَّى بَطَّتْ والنبي - صلى الله عليه وسلم - شَاهِدٌ. وروى عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر أن يُبَطَّ بَطْنُ رَجُلٍ، أجوى البطن، فقيل: يا رسول الله: هل يَنْفَعُ الطَّبُّ؟ قال: الذي أنزل الداء أنزل الشفاء فيما شاء.]

الباب السادس والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الخنازير

روى الطبراني في الكبير بسند جيد عن طارق بن شهاب أن رجلاً رأى رجلاً به الخَنَازِيرُ، فوصف له أبوال إبل الأَرَاك، يعني التي تأكل الأَرَاك، فاطبخه حتى يَنْعَقِدَ ثم اشْرَبَهُ وخذ وَرَقَ الأَرَاكِ فَدُقُّهُ وذره عليه ففعل فبراً^(١).

الباب السابع والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الدوخة

روى أبو يعلى بسند ضعيف عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «اخْتَضِبُوا بِالْحِنَّاءِ فَإِنَّهُ طَيِّبُ الرِّيحِ يُسَكِّنُ الدَّوْخَةَ»^(٢). فائدة: شكى بعض من حصل له ذلك للشيخ أبي محمد المرجاني، فرأى النبي - صلى الله عليه وسلم - في النَّوْمِ فأشار إلى هذا الدواء، قُرْنُفُلٌ وَزَنْجَبِيلٌ وَقَرْفَا وَجَوْزَةٌ طيب وسنبل من كل واحد درهم ونصف شُونِيزِ درهمين، يدق الجميع، ثم يطبخ ويعقد بعسل النحل، فإذا قرب استواؤه عصر عليه قليل ليمون، ويكون عسل النحل غالباً عليه، ففعل فبراً، فهذه وإن كانت مما فات فقد عضدته التجربة.

(١) انظر المجمع ١٠٣/٥.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٦٣/٥ وقال: رواه أبو يعلى من طريق الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبي: مجهولان.

الباب الثامن والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - العذرة

روى الإمام أحمدُ والشَّيْخَانُ وأبو داود وابن ماجه وابن حبان عن أم قيس بن مِخْصَن - رضي الله تعالى عنهما - أنها أتت رسول الله - ﷺ - بابن لها قد أَعْلَقَتْ عليه العُذْرَةَ فقال رسول الله - ﷺ - : «عَلَى مَا تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعَلَاقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ وَفِي لَفْظٍ: وَيَسْعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلْدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ، وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ إِلَى قَوْلِهِ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ قَالَ الزَّهْرِيُّ: فَيَسْعَطُ لِلْعُذْرَةِ وَيُلْدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ، وَظَاهِرُهُ أَنَّ هَذَا الْقَدْرَ مَدْرُجٌ^(١).

وروى ابن أبي شيبة بإسناد حسن والإمام أحمد عن جابر بن عبد الله - رضي الله تعالى عنهما - قال: دخل رسول الله - ﷺ - على عائشة وعندها صبي يسيل منخراؤه دماً فقال لها: ما هذا؟ فقالوا: به العُذْرَةُ وفي لفظ: أو وجع في رأسه فقال: وَيَلْكُنْ لَا تَقْتُلْنَ أَوْلَادَكُمْ أَيَّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَ وَلَدَهَا عُذْرَةٌ أَوْ وَجَعٌ فِي رَأْسِهِ، فَلتَأْخُذْ قُسْطًا هِنْدِيًّا فَتَلْتَحُكُهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ تَسْعَطُهُ إِيَّاهُ، فَأَمْرَتْ عَائِشَةُ فَصَنَعَ ذَلِكَ بِالصَّبِيِّ فَبُرِّأَ وَفِي لَفْظٍ: «عَلَى مَا تَفْدِينَ أَوْلَادَكُمْ، إِنَّمَا يَكْفِي إِحْدَاكُنْ أَنْ تَأْخُذَ قُسْطًا هِنْدِيًّا فَتَلْتَحُكُهُ بِمَاءٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَوَجِّرُهُ إِيَّاهُ قَالَ: فَفَعَلُوا فَبُرِّأَ^(٢) وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ عَائِشَةَ.

وروى البزار بسند جيد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن امرأة دخلت على رسول الله - ﷺ - ومعها صبي يسيل منخراؤه دماً فقال رسول الله - ﷺ - : «عَلَامَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ أَلَا أَخَذْتِ قُسْطًا بَحْرِيًّا ثُمَّ أَشْعَطْتِيهِ إِيَّاهُ فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءً مِنْ سَبْعَةِ أَدْوِيَةٍ إِحْدَاهُنَّ ذَاتُ الْجَنْبِ^(٣).

وروى الإمام أحمدُ وعبد بن حميد والنسائي وابن سعد والبزار وابن السني وأبو نعيم عن أنس والطبائسي والطبراني في الكبير، والإمام أحمد وأبو يعلى والحاكم والضياء عن سمرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْجِحَامَةَ» وَفِي رِوَايَةٍ «الْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ وَلَا تَعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْرِ مِنَ الْعُذْرَةِ وَفِي لَفْظٍ: «أَفْضَلُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْجِحَامَةَ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ وَلَا تَعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْرِ^(٤).

(١) أخرجه البخاري ١٧٧/١٠ (٥٧١٥، ٥٧١٨).

(٢) أخرجه أحمد ٣/٣١٥.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع ٩٢/٥ وقال: رواه البزار وفيه المسعودي وهو ثقة وقد حصل له اختلاط، وبقية رجاله ثقات.

(٤) أخرجه أحمد ٣/٧٧٣، والحاكم ٤/٢٠٨.

وروى الطبراني في الكبير عن عبد الرحمن بن سابط وبريدة قال: اشتكى رسول الله - ﷺ - العذرة حتى صدعته ورئي ذلك عليه فأتاه جبريل فقال: إن ربك أرسلني إليك لأزقيك فحل النبي - ﷺ - رأسه فقال: بسم الله أزقيك من كل سوء^(١) يؤذيك، ومن شر كل عين، وكل حاسد أزقيك قال: فرددتها عليه ثلاث مرات فبرأ رسول الله - ﷺ -^(٢).

وروى البخاري عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : لا تُعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة وعلينكم بالقشط^(٣).

تبيه: في بيان غريب ما سبق:

العذرة: بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة: وجع في الحلق يهيج في الحلق يعترى الصبيان غالباً وقيل: هي قرحة تخرج بين الأذن والحلق وفي الخرم الذي بين الأنف والحلق وهو الذي يسمى سقوط اللهاة، وقيل: هو اسم اللهاة والمراد وجعها يسمى باسمها، وقيل: موضع قريب من اللهاة، واللهاة بفتح اللام اللحمية التي في أقصى الحلق.

تذغزن: بالغين المعجمة والذال المهملة والتذغزغ غمز الحلق.

الغمز: بمعجمة وزاي رفع اللهاة بالأصابع.

العود الهندي [...].

«القشط» بقاف مضمومة وقد تبدل القاف بالكاف والطاء بالتاء من عقاقير البحر طيب الرائحة، وهو إن كان حاراً، والعذرة إنما تعرض في زمن الحر بالصبيان وأمزجتهم حارة لا سيما وقطر الحجاز حار، فإن مادة العذرة دم يغلب عليه البلغم وفي القشط تخفيف للرطوبة، وقد يكون نفعه في هذا الداء بالخاصية، وأيضاً فالأذوية الحارة قد تنفع من الأمراض الحارة بالعرض كثيراً، بل وبالذات أيضاً، وأطبق الأطباء على أنه يدر الطمث والتبول ويدفع السموم والمؤذيات والمهلكات، ويحرك شهوة الجماع ويقتل الديدان في الأمعاء، ويذهب الكلف إذا طلي به، ويسخن المعدة، وينفع من حمى الربع، ويشد اللهاة، ويرفعها إلى مكانها، وكانوا يعالجون أولادهم بغمز اللهاة وبالعلاق وهي شيء يعلقونه على الصبيان، فنهاهم رسول الله - ﷺ - عن ذلك، وأرشدهم إلى ما هو أنفع للأطفال وأسهل عليهم.

الشغوط - بضم السين، وضم العين المهملتين، ما يصب من الأنف.

واللدود: ما يصب في أحد جانبي الفم، والوجور ما يصب في وسطه.

(١) في ب داء.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١١٥/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف.

(٣) أخرجه البخاري ١٥٩/١٠ (٥٦٩٦).

الباب التاسع والثلاثون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - العشق

روى الحَظِيْبُ عن عَائِشَةَ - رضي الله تعالى عنها - أنَّ رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ عَشَقَ فَعَفَّ ثُمَّ مَاتَ مَاتَ شَهِيداً».

وروى أيضاً عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ عَشَقَ فَكَتَمَ وَعَفَّ فَمَاتَ مَاتَ شَهِيداً».

الباب الأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - وجع الصدر

روى النسائي عن رجل من الصحابة أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»^(١).

وروى ابن السني وأبو نعيم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «كُلُوا السَّفْرَجَلَ فَإِنَّهُ يُجْلِي عَنِ الْفُؤَادِ وَيُذْهِبُ بِطَخَاءِ الصَّدْرِ»^(٢).

وروى ابن السني وأبو نعيم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «كُلُوا السَّفْرَجَلَ عَلَى الرِّيقِ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ وَغَرَ الصَّدْرِ»^(٣).

وروى القالي في أماليه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَكُلِ السَّفْرَجَلَ يُذْهِبُ بِطَخَاءِ الْقَلْبِ»^(٤).

وروى أبو نعيم في الطب عن طلحة قال: أتيت النبي - ﷺ - وهو في جماعة من أصحابه وفي يده سَفْرَجَلَةٌ يَقلبها فلما جلست إليه رمى بها نحوي قال: دُونَكهَا أبا محمد، فَإِنَّهَا تَشُدُّ الْقَلْبَ وَتَطْيِبُ النَّفْسَ وَتُذْهِبُ بِطَخَاوَةِ الصَّدْرِ وفي لفظ: «فَإِنَّهَا تَجِمُّ الْفُؤَادَ»^(٥).

(١) أخرجه النسائي ٢٠٨/٤.

(٢) انظر كنز العمال (٢٨٢٥٨).

(٣) انظر الكنز (٢٨٢٥٩).

(٤) انظر الكنز (٢٨٢٦٠).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٩).

الباب الحادي والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - ذات الجنب

روى البخاري عن أم قيس بنت محصن قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ».

وروى الإمام أحمد والطيالسي والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي والضياء والترمذي وأبو نعيم في الطب عن زيد بن أرقم - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «تَدَاوُوا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ»^(١) ولفظ أبي نعيم: بالعود الهندي والزيت والقسط وفي رواية: «أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَدَاوُوا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ» وفي لفظ: أمرنا رسول الله - ﷺ - أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت. ورواه مسدد وأبو يعلى وصححه الترمذي بلفظ: كان ينعت الزيت والوزس من ذات الجنب^(٢).

ورواه أبو نعيم في الطب عن ميمون قال: قلت لزيد بن أرقم: بايعت رسول الله - ﷺ - من ذات الجنب قال: وَزْسٌ وَقُسْطٌ وَزَيْتٌ يَلْتِ بِهِ.

وروى فيه عن أم قيس بنت محصن قالت: دخلت بابن لي على رسول الله - ﷺ - قد أعلقت عليه من العذرة فقال: «عَلَامٌ تَعَذِّبْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ يَسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيَلْدُ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ».

تنبیه: ذَاتُ الْجَنْبِ: ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأعضاء، وقد يطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضل التي في الصدر والأضلاع فتحدث وجعاً، فالأول هو ذات الجنب الحقيقي الذي تكلم عليه الأطباء، قالوا: ويحدث بسببه خمسة أمراض: الحُمَّى والسُّعَالُ والنخس وضيقُ النَّفْسِ والنبض المنشاري ويقال لذات الجنب: وَجَعُ الْخَاصِرَةِ، وهو من الأمراض المخوفة، لأنها تحدث بين القلب والكبد، وهي من سببي الأَسْقَامِ، والمراد بذات الجنب هنا الثاني لأن القسط هو العود الهندي الذي يداوى به الرِّيحُ الغليظة، نقل ابن القيم عن المسبحي أن العود حار يابس قابض يخبِسُ البطن، ويُقوي الأعضاء الباطنة ويطرُدُ الرِّيحَ ويفتح السُّدود، ويُذهب فضل الرطوبة، مانع من ذَاتِ الْجَنْبِ، جَيِّدٌ لِلدَّمَاغِ قال: ويجوز أن ينفع من ذات الجنب الحقيقية أيضاً، إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية ولا سيما في وقت انحطاط العلة.

(١) أخرجه أحمد ٤/٣٦٩.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٧٨).

الباب الثاني والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الاستسقاء والمعدة ويبس الطبيعة

روى الشيخان عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قدم رهط من عكل على النبي - ﷺ - فاجتروا المدينة، فشكوا ذلك إلى رسول الله - ﷺ - فقال: «لو خَرَجْتُمْ إِلَى أَيْلِ الصُّدْقَةِ فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَبْيَانِهَا، فَلَمَّا صَحُوا عَمَدُوا إِلَى الرِّعَاةِ فَكَلَّمْتَهُمْ» (١) الحديث.

وإنما أمرهم رسول الله - ﷺ - بشرب ذلك، لأن في لبن اللقاح جلاءً وتلييناً وإمراراً وتلطيفاً وتفتيحاً للسدد، إذا كان أكثر رعيها الشيخ والقيصوم والبابونج والأقحوان والإذخر، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء، خصوصاً إذا استعمله بحرارته التي تخرج بها من الضرع مع بول الفصيل وهو حار كما يخرج من الحيوان، فإن ذلك مما يزيد في ملوحة اللبن، وتقطيعه الفضول وإطلاقه البطن.

وروى الطبراني في الكبير بسند ضعيف من طريق يحيى بن عبد الله الباهلي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «المعدة حوض البدن والعروق إليها وإردة. فإذا صححت المعدة صدرت العروق بالصحة وإذا فسدت المعدة صدرت العروق بالفساد» (٢).

وذكر ابن الحاج في المدخل أن بعض الناس مرض بمعدته، فرأى الشيخ الجليل أبو محمد المرجاني النبي - ﷺ - وهو يشير بهذا الدواء، وهو أن يأخذ كل يوم على الريق وزن دِرْهَمٍ من الورد المربى، ويكون ملتوتاً بالمصطكي بعد دقها، ويجعل فيه سبع حبات من الشونيز يفعل ذلك في سبعة أيام، ففعله فبرئ. ومرض بعض الناس ببرد المعدة، فرأى الشيخ المرجاني أيضاً النبي - ﷺ - وهو يشير إلى هذا الدواء وهو أن يأخذ أوقية ونصفاً عسل النحل ودرهمين الشونيز، ومثلها الأنسيون ونصف أوقية من النعنع الأخضر، ومن القرنفل نصف دِرْهَمٍ، ومن القرفة نصف دِرْهَمٍ وشيئاً من قشر الليمون مع قليل من الخل ويعقد ذلك على النار، فاستعمله فبرئ.

وروى البخاري في تاريخه الكبير والترمذي وابن ماجه عن أسماء بنت عميس قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «بم كنت تستمشين؟» قالت: بالشبزم قال: «حار حار» قالت: ثم

(١) أخرجه البخاري ١١٣/١٢ (٦٨٠٤).

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ٨٩/٥ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن عبد الله الباهلي وهو ضعيف.

اسْتَمَشَيْتُ بِالسُّنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «لَوْ أَنَّ شَيْقًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنْ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السُّنَا»^(١).

وروى ابن ماجة عن عبد الله بن حرام قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «عليكم بالسُّنَى والسُّنُوتِ، فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ» قيل: يا رسول الله وما السَّامُ؟ قَالَ: «الْمَوْتُ»^(٢).

وروى أبو نعيم في الطب عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّذُودُ وَالسُّعُوطُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِي»^(٣).

تنبيهات

الأول: الاستسقاء: مرض مادي سببه مادة غريبة باردة تتخلل الأعضاء فتربو لها إما بالأعضاء الظاهرة كُلهَا، وإما المواضع الخالية من النواحي التي فيها تدبير الغِذَاءِ وَالْأَخْلَاطِ.

وأقسامه ثلاثة: الحمي، وهو أصعبها، وهو الذي يربو معه لحم جميع البدن بمادة بَلْغَمِيَّةٍ تفسد مع الدم في الأعضاء.

وزقي وهو الذي يجتمع معه في البطن الأَسْفَلُ مَادَّةٌ مائية رديئة، يسمع لها عند الحركة خضخضة كالماء في الزُّقِّ وهو أَرْدَى أَنْوَاعِهِ.

وطبلي وهو الذي ينتفخ معه البطن عادة إذا ضربت عليه سمعت له صوتاً كصوت الطبل.

الثاني: في بيان غريب ما سبق:

الشيخ....

القيصوم....

البابونج....

الأفحوان....

الإدخِر....

الشونيز....

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٨١).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣٤٥٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٤٧).

«الشَبْرُوم» بشين معجمة فموحدة فراء: قشر عرق شجرة، وهو حار يابس في الدرجة الرابعة، وهو من الأدوية التي مَنَعَ الأطباء من استعمالها؛ لخطرها وفرط إسهالها.

«السَّنا» - بسين مهملة ونون - نبت حجازي أفضله المكِّي، وهو دواء شريف مأمون الغائلة قريب من الاعتدال، حار يابس في الدرجة الأولى، يُسهل الصُّفراء والسُّوداء ويقوي جِزَمَ القلب، وهذه فضيلة شريفة ومن خاصيته النفع من الوَسْوَسِ السُّوداوي: قال الرازي: السَّنا والشاهترج يسهلان الأخلاط المحترقة، وينفعان من الجَرَبِ والحكة قال: والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم.

السُّنُوت: - بسين مهملة فنون فواو فمثناة فوقية - هو العَسَلُ، وقيل: رُبُّ عكة السن، يخرج خطأ سوداء على السمن.

وقيل: حَبُّ يُشْبِهُ الكُمُونَ وليس به.

وقيل: هو الكُمُونُ الكُرْمَانِي.

وقيل: إنه الرازيانج.

وقيل: إنه الشُّبْتُ.

وقيل: إنه العسل الذي يكون في زَقَاقِ السَّمَنِ.

قال بعض الأطباء: وهذا أجدر بالمعنى، وأقرب إلى الصُّواب أن يخلط السنا مدقوقاً بالعسل المخالط للسمن، ثم يلعق فيكون أصلح من استعماله مفرداً، لما في العسل والسمن من إصلاح السنا وإعانتته على الإسهال.

الباب الثالث والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الإسهال

روى الإمام أحمد والشيخان والترمذي والنسائي عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً أتى النبي - ﷺ - فقال: إن أخي استطلق بطنه فقال: «اشقه عسلاً» فسقاه ثم جاء فقال: سقيته عسلاً فلم يزد إلا استطلاقاً فقال: «اشقه عسلاً» فسقاه ثم جاء، فقال: إنني سقيته عسلاً فلم يزد إلا استطلاقاً، ثم قال في الرابعة فقال: «اشقه عسلاً صدق الله وكذب بطن أخيك» فسقاه فبرأ^(١).

تنبية: قال الخطابي: أهل الحجاز يطلقون الكذب في موضع الخطأ، يقال: كذب سمعك أي: زل فلم يدرك حقيقة ما قيل له، فمعنى كذب بطنه، أي: لم يصلح لقبول الشفاء بل زل عنه.

وقال الإمام الرازي: لعله - صلى الله عليه وسلم - علم بنور الوحي أي ذلك العسل سيظهر نفعه بعد ذلك، فلما لم يظهر نفعه في الحال مع كونه - صلى الله عليه وسلم - كان عالماً بأنه سيظهر نفعه بعد ذلك، كان جارياً مجرى الكذب، فلهدأ أطلق عليه هذا اللفظ، وقد اعترض بعض الملاحدة، فقال: إن العسل مُسهِّل فكيف يوصف لمن وقع به الإسهال؟ وأجيب بأن ذلك جهل من قائله، بل هو كقوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلَمِهِ﴾ [يونس ٣٩] فقد اتفق الأطباء على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والعادة والزمان والغذاء المألوف والتدبير وقوة الطبيعة، وعلى أن الإسهال يحدث من أنواع منها الهیضة التي تنشأ عن تخمة، واتفقوا على أن علاجها بترك الطبيعة وفعالها، فإن احتاجت إلى مسهل معين أعينت ما دام بالعليل قوة، فكأن هذا الرجل كان استطلاق بطنه من تخمة أصابته، فوصف له - ﷺ - العسل لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة والأمعاء لما في العسل من الجلاء ودفع الفضول التي تصيب المعدة من أخلاط لزجة تمنع استقرار الغذاء فيها، وللمعدة خمل كخمل المنشفة، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة أفسدتها، وأفسدت الغذاء الواصل إليها، فكان دواؤها باستعمال ما يجلو تلك الأخلاط ولا شيء في ذلك مثل العسل، لا سيما إن مُزج بالماء الحار، وإنما لم يفده في أول مرة؛ لأن الدواء يجب أن يكون له مقدار وكمية بحسب الداء إن قصر عنه لم يدفعه بالكلية، وإن جاوزه أوهى القوة وأحدث ضرراً آخر، فكأنه شرب منه أولاً مقداراً لا يفي بمقاومة الداء، فأمره بمعاودة سقيه، فلما تكررت الشرابات بحسب مادة

(١) أخرجه البخاري ١٤٦/١٠ (٥٦٨٤).

الداء برأ بإذن الله تعالى، وفي قوله - ﷺ -: «وَكَذَبَ بَطْنُ أُخَيْكَ» إشارة إلى أن هذا الدواء نافع، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء، ولكن لكثرة المادة الفاسدة، فمن ثم أمره بمعاودة شرب العسل، قال ابن الجوزي: في وصفه - ﷺ - العسل لهذا المنسهل أربعة أقوال:

أحدها: أنه حمل الآية على عمومها في الشفاء، وإلى هذا أشار بقوله: صدق الله أي في قوله تعالى ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ فلما نبهه على هذه الحكمة، تلقاها بالقبول فشفي بإذن الله.

الثاني: أن الوصف المذكور على المألوف من عاداتهم من التداوي بالعسل في الأمراض كلها.

الثالث: أن الموصوف له ذلك كانت به هيضة كما تقدم تقريره.

الرابع: يحتمل أن يكون أمره بطبخ العسل قبل شربه، فإنه يعقد البلغم فلعله شربه أولاً بغير طبخ، قال الحافظ: والثاني والرابع ضعيفان ويؤيد الأول حديث ابن مسعود: عَلَيْنُكُمْ بِالشُّفَاءِ بِالنَّاسِ وَالْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ، رواه ابن ماجه والحاكم مرفوعاً، وابن أبي شَيْبَةَ والحاكم أيضاً موقوفاً ورجاله رجال الصحيح.

الباب الرابع والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - القولنج

روى أبو نعيم في الطب عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَادَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُكْمِدُهُ بِخِرْقَةٍ، زَادَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فِيهَا مِلْحٌ وَسَعِيدٌ مَشْوِيٌّ حَصَلَ ذَلِكَ لِرَجُلٍ، فَرَأَى الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَرْجَانِيُّ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَشَارَ بِهَذَا الدَّوَاءِ، وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ ثَلَاثَةَ دِرَاهِمٍ مِنْ عَسَلِ النَّخْلِ وَوِزْنَ دِرْهَمٍ وَنِصْفٍ مِنَ الزَّيْتِ الْمَرْقِيِّ، وَوَاحِدِي وَعِشْرِينَ حَبَّةً مِنَ الشُّونِيزِ وَيَخْلُطُ الْجَمِيعَ ثُمَّ يَفْطِرُ عَلَيْهِ، وَيَفْعَلُ مِثْلَهُ عِنْدَ النَّوْمِ، وَيَعْمَلُ لَهُ تَلْبِينَةً وَهِيَ جِصَاءٌ يَعْجَلُ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ نُخَالَةٍ، وَرَبْمَا عَمَلٌ فِيهَا عَسَلٌ، وَيَسْتَعْمَلُهَا بَعْدَ أَنْ يَفْطِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَيَكُونُ غِذَاؤُهُ مَشْلُوقَةَ الدَّجَاجِ، أَوْ لَحْمَ الضَّأْنِ، فَعَمَلُهُ فَبَرًّا بَعْدَ أَنْ أَعْيَى الْأَطِبَّاءُ.

تنبيه: الزيت المرقى، صفته أن يأخذ شيئاً من الزيت الطيب، ويجعله في إناء نظيف ويحركه، ويعود ويقرأ عليه سورة الإخلاص والمعوذتين ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إلى آخر السورة.

الباب الخامس والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الدود في الجوف

روى أبو بكر في الغيلانيات عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: «كُلُوا الثَّمَرَ عَلَى الرِّبِيِّ فَإِنَّهُ يَقْتُلُ الدُّودَ»^(١).

الباب السادس والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الباء.

روى الطبراني في الأوسط والضياء عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالْبَاءِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصُّومِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(٢).

وروى أبو نعيم في الطب، عن شداد بن عبد الله قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالصُّومِ فَإِنَّهُ مَحْسَمَةٌ لِلْعُرُوقِ وَمَذْهَبَةٌ لِلْأَشْرِ».

وفيه عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً شكى إلى رسول الله - ﷺ - قلة الولد فأمره بأكل البيض قال: يا رسول الله، وأي بيض؟ قال: «كُلْ بَيْضٌ وَلَوْ بَيْضُ نَعْلَةٍ». وفيه عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً شكى إلى رسول الله - ﷺ - قلة النسل فأمره بأكل البيض والبصل^(٣).

وفيه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً أتى رسول الله - ﷺ - فقال: يا رسول الله إني إذا أكلت اللحم انتشرت.

وفي لفظ للنسائي: «وَأَخَذَنِي شَهْوَةُ النِّسَاءِ، فَحَرَمْتُ عَلَيَّ اللَّحْمَ» فأنزل الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة ٨٧].

وفيه عن معاذ بن جبل - رضي الله تعالى عنه - قال: قيل يا رسول الله هل أوتيت من طعام الجنة شيئاً؟ قال: «نعم، أتاني جبريل بهريسة فأكلتها، فزادت في قوتي قوة أربعين رجلاً في النكاح».

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: شكى رسول الله - ﷺ - إلى جبريل

(١) انظر كنز العمال (٢٨١٩٧).

(٢) انظر كنز العمال (٤٤٤٠٩).

(٣) انظر كنز العمال (٢٣٦١٠).

عليه الصلاة والسلام قَلَّةُ الْجَمَاعِ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ أَنْتَ مِنْ أَكْلِ الْهَرِيصَةِ فَإِنَّ فِيهَا قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا».

وفيه عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ»، زاد ابن خزيمة: فإنه أنشط للعودة.

وفيه عن أبي رافع - رضي الله تعالى عنه - قال: كنت عند النبي - ﷺ - جالساً إذ مسح بيده على رأسه ثم قال: «عليكم بسيد الخضاب الجنأ يطيب البشرة ويزيد في الجماع»^(١).

وفيه عن أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «اختضبوا بالجنأ، فإنه يزيد في شبابكم وجمالكم ونكاحكم»^(٢).

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أيعجز أحدكم أن يجامع أهله في كل جمعة، فإن له أجرين أجر غسله وأجر غسل امرأته».

وفيه عن الحسن - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: لعلي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه -: «لا تجامع أهلك في النصف من الشهر، فإنه مخضر الشياطين».

الباب السابع والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - السل

[روى ابن النجار في تاريخه عن ميرثد بن عبد الله اليزني قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تمشمشوا مشاش الطير، فإنه يورث السل»].

الباب الثامن والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الجراح

روى الشيخان عن سهل بن سعد - رضي الله تعالى عنه - أنه سئل بأي شيء دُوي جراح النبي - ﷺ -؟ فقال: كانت فاطمة تغسل الدم، وعلي يسكب الماء بالمجن، فلما رأت فاطمة الدم لا يزيد إلا كثرة أخذت قطعة من حصير فأحرقتها، حتى إذا صارت رماداً ألصقت بالجزع فاشتمت^(٣).

(١) أخرجه ابن عدي ٢٤٤٣/٦.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع ١٦٣/٥ وقال: رواه البزار وفيه يحيى بن ميمون التمار وهو متروك.

(٣) أخرجه مسلم ١٤١٦/٣ (١٧٩٠).

وروى أبو نعيم في الطب عن سلمى وكانت خادمة رسول الله - ﷺ - قالت: كان النبي - ﷺ - إذا اشتكى أحدٌ مِنَّا رَجَلَهُ فقال: «أذهب فاخضِبْهَا بِالْحِنَاءِ» وفي لفظ: قال: كُنْتُ أَخْدِمُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَمَا كَانَتْ تُصِيبُهُ قَرْحَةٌ وَلَا نَكْبَةٌ إِلَّا أَمَرَنِي أَنْ أَضَعَّ عَلَيْهَا الْحِنَاءَ.

الباب التاسع والأربعون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الخراج والحكمة ونحوهما

روى ابن عساكر والخرائطي في مكارم الأخلاق عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله تعالى عنهما - قالت: خرج في عُقْبِي خِرَاجٌ فَتَخَوَّفْتُ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: ضَعِي يَدَكَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَوْلِي ثَلَاثَ مَرَاتٍ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي شَرًّا مَا أَجِدُ بِدَعْوَةِ نَبِيِّكَ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ، الْمَكِينِ عِنْدَكَ بِسْمِ اللَّهِ»^(١).

وروى أبو نعيم في الطب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - ﷺ - رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزَّبِيرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بِجِلْدِهِمَا.

تنبيهات

الأول: قد تقدم أنه - عليه الصلاة والسلام - أرخص لبس الحرير للقمل، فيحتمل أن تكون العلتان ياحدى الرجلين، أو أن الحكمة حصلت من القمل فنسب العلة تارة إلى السبب، وتارة إلى المسبب.

الثاني: قال النووي: هذا الحديث صريح في الدلالة بمذهب الشافعي ومرافقيه، أنه يجوز لبس الحرير للرجل إذا كانت به حكمة، لما فيه من البرودة، وكذا للقمل، وما في معنى ذلك، وقال مالك: لا يجوز وتعقب قوله لما فيه من البرودة فإن الحرير حار، والصواب أن الحكمة فيه لخاصية فيه تدفع الحكمة.

وقال ابن القيم: وإذا اتخذ منه ملبوس كان معتدل الحرارة في مزاجه مسخناً للبدن، وقال الرازي: الأبريسم أسخن من الكتان، وأبرد من القطن يربي اللحم، وكل لباس حسن، فإنه يهزل ويصلب البشرة، فملابس الأوتار والأصواف تسخن وتدفيء، وملابس الكتان والحرير والقطن تدفيء ولا تسخن، فثياب الكتان باردة يابسة، وثياب الصوف حارة يابسة، وثياب القطن معتدلة الحرارة، وثياب الحرير ألين من القطن وأقل حرارة منه، ولما كانت ثياب الحرير كذلك وليس فيها شيء من اليبس والخشونة الكائنين في غيرها صارت نافعة من الحكمة.

(١) انظر كنز العمال (٢٨٣٧٦).

الباب الخمسون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الكسر والوثى والخلع

روى أبو داود وابن ماجة عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - ﷺ - اختجَمَ على ورکه من وثنٍ كَانَ بِهِ (١).

وَرَوَى النُّسَائِيُّ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - اختجَمَ وهو مُخْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ، ورواه ابن ماجة بلفظ: «من رهصة أصابته» (٢).
تبيه: الوثن: وَهْنٌ دُونَ الْخَلْعِ وَالْكَسْرِ.

الباب الحادي والخمسون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الخدران الكلي

[روى أبو عبيد في «غريب الحديث» عن أبي عثمان النهدي قال: إِنَّ قَوْمًا مَرُّوا بِشَجَرَةٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا فَكَانَتْ مَرَّتْ بِهِمْ رِيحٌ فَأَجْمَدَتْهُمْ، فقال النبي - ﷺ -: «قرسوا الماء في الشنان وضبوا عليهم فيما بين الأذنين»].

الباب الثاني والخمسون

في إرشاده - صلى الله عليه وسلم - إلى دفع مضرات السموم بأضدادها

روى أبو نعيم في الطب عن سعد - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أكل ما بين لابتى المدينة سبغ تمرات على الرقيق لم يضره ذلك اليوم سم» رواه بزيادة عَجْوَةٌ وَلَا مِسْحَرٌ (٣).

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم».

وفيه عن سعد - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أكل من ما بين لابتى المدينة سبغ تمرات على الرقيق لم يضره ذلك اليوم السم».

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٦٣)، وابن ماجة (٣٤٨٥).

(٢) أخرجه النسائي ١٩٣/٥.

(٣) انظر المجمع ٤٤/٥.

وفيه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ أَكَلَ مَبْنَعِ تَمْرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَمَنْ أَكَلَهُنَّ لَيْلًا لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ لَيْلَتِهِ»^(١).

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ» وفي لفظ: «وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ».

وفيه عن جابر عن عبد الله - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ».

الباب الثالث والخمسون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في السم

روى ابن ماجه عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «في أحد جناح الذبابِ سُمٌّ والآخِرِ شِفَاءٌ، فإذا وَقَعَ في الطَّعَامِ فامقلوه فيه فإنه يُقدِّمُ السُّمَّ ويؤخِّرُ الشِّفَاءَ»^(٢).

وروى ابن النجار عن عليّ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «في الذُّبَابِ أَحَدُ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخِرِ شِفَاءٌ، فَإِذَا وَقَعَ فِي الْإِنَاءِ فَارْسِبُوهُ فَيَذْهَبُ شِفَاؤُهُ بِدَائِهِ».

وروى أبو داود وابن حبان عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ [فَإِنْ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخِرِ شِفَاءٌ، وَإِنَّهُ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ فَلْيَغْمِسْهُ]»^(٣) كُلُّهُ ثُمَّ لِيَنْزَعْهُ».

وروى الإمام أحمد والنسائي والحاكم عن أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَمْقُلْهُ فِيهِ فَإِنْ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ سُمًّا، وَفِي الْآخِرِ شِفَاءٌ وَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السُّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ».

وروى ابن ماجه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «في أحدِ جناحي الذُّبَابِ سُمٌّ وَالْآخِرُ شِفَاءٌ فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فامقلوه فيه، فإنه يُقدِّمُ السُّمَّ ويؤخِّرُ الشِّفَاءَ».

(١) انظر المجمع ٤٤/٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٤).

(٣) ما بين المعكوفين سقط في ب.

تنبیه: قد ذكروا في علاج السم أنه إما أن يكون بالاستفراغات، وإما أن يكون بالأدوية التي تعارض فعل السم وتبطله إما بكيفياتها، وإما بخواصها، فمن عدم الدواء فليبادر إلى الاستفراغ الكلي، وأنفعه الحجامَةُ ولا سيما إذا كان البلد حاراً، والزمان حاراً فإن القوة السميَّة تسري إلى الدَّم فتنبعث في العروق والمجاري، حتى تصل إلى القلب والأعضاء، فإذا بادر المسموم وأخرج الدم خرجت معه تلك الكيفية السمية التي خالطته، فإن استفرغ استفرغاً تاماً لم يضره السم، بل إما أن يذهب وإما أن يضعف فتقوى عليه الطبيعة فتبطل فعله أو تضعفه وإنما احتجم النبي - ﷺ - في الكاهل؛ لأنه أقرب إلى القلب، فخرجت المادة السميَّة مع الدَّم لا خروجاً كلياً، بل بقي أثرها مع ضعفه، لما يريد الله تعالى من تكميل مراتب الفضل كلها له بالشهادة زاده الله فضلاً وشرفاً.

الباب الرابع والخمسون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في لدغ الهوام

روى الطبراني وأبو نعيم بسند حسن عن عليّ - رضي الله تعالى عنه - قال: لدغت النبي - ﷺ - عَقْرَبٌ وهو يصلي، فلما فَرَّغَ قال: «لَعَنَكَ اللهُ لا تَدْعِينِ نَبِيّاً ولا غَيْرَهُ» ثم دعا بِمَاءٍ وَمِلْحٍ فجعل يُمُرُّ بها عليها ويقرأ المعوذتين، وقل يا أيها الكافرون.

وروى الطبراني في الكبير عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: ذكر عند النبي - ﷺ - رُقِيَّةٌ مِنَ الْحُمَةِ فقال: اغْرِضُوهَا عَلَيَّ، فغرضوها عليه، بسم الله قرنية شجنة ملحقة بحر قفطا فقال: «هَذِهِ مَوَائِقُ أَخَذَهَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَى الْهَوَامِّ، لا أَرَى بِهَا بَأْساً» قال: فُلِدِغٌ رَجُلٌ وهو مع عُلْقَمَةَ، فَرَقَاهُ بِهَا، فَكَانَ نَشْطاً مِنْ عِقَالٍ.

وروى الطبراني في الكبير بسند حسن عن عبد الله بن زيد - رضي الله تعالى عنه - قال: عرضنا على رسول الله - ﷺ - رُقِيَّةٌ مِنَ الْحُمَةِ فَأَذِنَ لَنَا فِيهَا وَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ مَوَائِقُ، وَالرُقِيَّةُ بِسْمِ اللَّهِ شَجْنَةُ قَرْنِيَّةٌ مِلْحَةٌ قَفْطَاءٌ».

وروى الطبراني في الكبير بسند لين فيه من تكلم فيه عن سهل بن أبي حشمة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - خرج وخرج معه عبد الرحمن بن سهل فلما كانا بالحرّة نَهَشَتْ عبد الرحمن بن سهل حَيَّةٌ، فقال النبي - ﷺ -: «ادعوا عمرو بن حشمة»، فدعي فعرض رُقِيَّتَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فقال: «لا بَأْسَ بِهَا إِزْقِيهِ» فَوَضَعَ ابْنُ حَشْمَةَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ يَمُوتُ، أَوْ قَدْ مَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «ارْقِيهِ» وَإِنْ كَانَ قَدْ مَاتَ فَرَقَاهُ، فَصَحَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَانْطَلَقَ.

وروى الطبراني في الكبير رجال الصحيح خلا قيس بن الربيع بن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: جاء رجل من الأنصار فقال له عمرو بن حثمة وكان يرقى من الحية فقال: يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى، وأنا أرقى من الحية، فقال: «قُصِّها عليّ» فقصصتها عليه فقال: «لا بأس بهذه هذه موثيق»، قال: وجاءه رجل من الأنصار، وكان يرقى من العقرب فقال: «من استطاع أن يتفَع أخاه فليفعل».

وروى ابن أبي شيبَةَ في مسنده، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: بينما رسول الله - ﷺ - يُصَلِّي إِذْ سَجَدَ فَلَدَغَتْهُ عَقْرَبٌ فِي أُضْبُعِهِ فَانصَرَفَ رسول الله - ﷺ - فقال: «لَعَنَ رسول الله - ﷺ - العَقْرَبَ، مَا تَدْعُ نَبِيًّا وَلَا غَيْرَهُ» ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَمِلْحٌ فَجَعَلَ يَضَعُ مَوْضِعَ اللَّذْغَةِ فِي الْمَاءِ وَالْمِلْحِ وَيَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمَعْوِذَتَيْنِ حَتَّى سَكَنْتَ، وَهَذَا طَبٌّ مَرْكَبٌ مِنَ الطَّبِّعِيِّ وَالْإِلَهِيِّ، فَإِنَّ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ قَدْ جَمَعَتِ الْأَقْوَالَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي هِيَ جَامِعُ التَّوْحِيدِ، وَفِي الْمَعْوِذَتَيْنِ الْإِسْتِعَاذَةَ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ جَمَلَةٌ وَتَفْصِيلًا، وَأَمَّا الْمَاءُ وَالْمِلْحُ فَهُوَ الطَّبُّ الطَّبِّعِيُّ، فَإِنَّ فِي الْمِلْحِ نَفْعًا لِكَثِيرٍ مِنَ السُّمُومِ، وَلَا سِيَّمَا لِدَغَةِ الْعَقْرَبِ، وَفِيهِ مِنَ الْقُوَّةِ الْجَاذِبَةِ الْمَحَلَّةِ مَا يَجْذِبُ السُّمُومَ وَيَحْلِلُهَا، وَلَمَّا كَانَ فِي لِسْعَتِهَا قُوَّةٌ نَارِيَّةٌ تَحْتَاجُ إِلَى تَبْرِيدٍ وَجَذْبٍ وَإِخْرَاجٍ اسْتَعْمَلَ - ﷺ - الْمَاءَ وَالْمِلْحَ.

الباب الخامس والخمسون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الزكام وأدواء الأنف

روى ابن السُّنِّي وأبو نعيم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «عَلَيْكُمْ بِالْمَرْزَنْجُوشِ فَشَمُوهُ فَإِنَّهُ جَيِّدٌ لِلْخَشَامِ».

وروى أبو نعيم في الطب عن سلمة بن الأكوع قال: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ: «رَجِمَكَ اللهُ» فَقَالَ: ثُمَّ عَطَسَ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ»^(١).

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «شَمْتُ أَخَاكَ ثَلَاثًا، فَإِنَّ زَادَ فَإِنَّمَا هِيَ نَزْلَةٌ أَوْ زُكَامٌ»^(٢).

وفيه عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَشَمَّتُهُ رَجُلٌ ثُمَّ عَطَسَ فَشَمَّتُهُ ثُمَّ عَطَسَ فَأَرَادَ أَنْ يُشَمَّتَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : دَعُهُ فَإِنَّهُ مَضْنُوكٌ.

(١) أخرجه مسلم ٢٢٩٢/٤ (٢٩٩٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٣٤).

وفيه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا تَكْرَهُوا الزُّكَّامَ - فَإِنَّهُ يَقَطُّعُ عِرْقَ الْجُدَامِ» (١).

الباب السادس والخمسون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الشوكة

روى أبو نعيم في الطب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: إن النبي - ﷺ - كوى أسعد بن زرارة من الشوكة، وهي حمرة تغلو الوجه.

وفيه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رسول الله - ﷺ - عاد أبا أمامة أخذته الشوكة بالمدينة قبل بدر، فقال رسول الله - ﷺ -: «بئس الميث ليهود، سيقولون ألا دفع عنه، ولا أملكه ولا لِنَفْسِي شَيْئاً وَلَا يَكُونُ فِي أَبِي أَمَامَةَ» فأمر به رسول الله - ﷺ - يكوي من الشوكة طرف عنقه بالكي فلم يلبث أبو أمامة إلا يسيراً حتى مات.

الباب السابع والخمسون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - أمراض الفم

روى عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالسُّوَاكِ، فَنِعْمَ الشَّيْءُ السُّوَاكُ يَذْهَبُ بِالْحُفْرِ يَذْهَبُ الْبَلْغَمَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ وَيَشُدُّ اللَّثَةَ وَيَذْهَبُ بِالْبَحْرِ، وَيُصْلِحُ الْمَعِدَةَ وَيَزِيدُ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، وَيُفْرِحُ الْمَلَائِكَةُ، وَيُرْضِي الرَّبُّ، وَيُسَخِّطُ الشَّيْطَانَ».

وروى أبو الشيخ وأبو نعيم في كتاب السواك، وضعفه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «فِي السُّوَاكِ عَشْرُ خِصَالٍ: يُطَيِّبُ الْفَمَ وَيَشُدُّ اللَّثَةَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ وَيَذْهَبُ الْبَلْغَمَ وَيَذْهَبُ بِالْحُفْرِ وَهُوَ مِنَ السُّنَّةِ وَيُفْرِحُ الْمَلَائِكَةُ وَيَرْضَى الرَّبُّ وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ وَيُصْحِحُ الْمَعِدَةَ» رواه البيهقي بسند فيه الجليل بن مرة، وهو ضعيف إلا أنه قال: ويوافق السنة، وهو من السنة، وبدل «يُطَيِّبُ الْفَمَ وَيَرْضَى الرَّبُّ، مَطَهَّرَةً لِلْفَمِ مَرْضَاةً لِلرَّبِّ، وَبَدَلَ يُفْرِحُ الْمَلَائِكَةُ، مَفْرَحَةً لِلْمَلَائِكَةِ».

وروى الديلمى عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «فِي السُّوَاكِ عَشْرُ خِصَالٍ: مَطَهَّرَةً لِلْفَمِ وَمَرْضَاةً لِلرَّبِّ، وَمَسْخَطَةً لِلشَّيْطَانِ وَمَحَبَّةً لِلْحَفْظَةِ، وَيَشُدُّ

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٦٩٧/٧.

اللثة، وَيَطَيَّبُ الْفَمَ وَيَقْطَعُ الْبَلْغَمَ وَيَطْفُو الْمُرَّةَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُؤَافِقُ السَّنَةَ.

وروى الحاكم في تاريخه عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «فِي السُّوَاكِ عَشْرُ خِصَالٍ، مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وَمَسْخَطَةٌ لِلشَّيْطَانِ، وَمَحَبَّةٌ لِلْحَفْظَةِ، وَيَشُدُّ اللَّثَّةَ».

وروى الطبراني في الأوسط عن معاذ بن جبل - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «نِعْمَ السُّوَاكِ الزَّيْتُونُ مِنْ شَجَرَةِ مُبَارَكَةٍ يُطَيَّبُ الْفَمَ وَيَذْهَبُ بِالْحُفْرِ، وَهُوَ سَوَاكِي وَسَوَاكِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي وَيَجْلُو الْبَصَرَ وَيُضَعِّفُ الْحَسَنَاتِ سَبْعِينَ ضِعْفًا، وَيَذْهَبُ الْحُفَرَ وَيُشْهِي الطَّعَامَ»^(١).

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هند قال: قال رسول الله - ﷺ -: «نِعْمَ الطَّعَامُ الزَّيْبُ يَطَيَّبُ التُّكْهَةَ، وَيَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ».

وفيه عن الحسن بن علي - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالزَّيْبِ فَإِنَّهُ يَكْشِفُ الْمِرَّةَ وَيَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَيَشُدُّ الْعَصَبَ، وَيَذْهَبُ بِالْعِيَاءِ، وَيُحَسِّنُ الْخُلُقَ وَيُطَيَّبُ النَّفْسَ وَيَذْهَبُ بِالْهَمِّ».

الباب الثامن والخمسون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في الأسنان

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «ثَلَاثٌ لَا يُعَادُ صَاحِبُهُنَّ: الرَّيْمُ وَصَاحِبُ الضُّرْسِ وَالدُّمْلُ»^(٢).

وفيه عن عبد الله بن عبد الله بن أبي قال: ندرت ثنيتي يوم أخذ فأمرني رسول الله - ﷺ - أن أتخذ ثنية من ذهب^(٣). وفيه عن أبي أيوب عن رسول الله - ﷺ - قال: «حَبْدَا الْمُتَخَلِّلُونَ» قالوا: يا رسول الله، وما المتخللون؟ قال: «الْمُتَخَلِّلُ مِنَ الطَّعَامِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ أَشَدُّ عَلَى الْمَلَكَيْنِ اللَّذِينَ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَرِيَا بَيْنَ أَسْنَانِ صَاحِبَيْهِمَا طَعَامًا وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي».

وروى الديلمي عن عمران بن حصين - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «تَخَلَّلُوا عَلَى إِثْرِ الطَّعَامِ وَتَمَضَّمُوا فَإِنَّهُ مَصْحَةٌ لِلنَّابِ وَالتَّوَاجِدِ».

(١) انظر المجمع ١٠٠/٢.

(٢) انظر كنز العمال (٢٥١٥٨).

(٣) انظر مجمع الزوائد ١٥٠/٥.

الباب التاسع والخمسون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الدبيلة

روى أبو نُعَيْمٍ في الطب عن عم عامر بن الطَّفِيل أن عامر بن الطَّفِيل أهدى إلى رسول الله - ﷺ - فرساً، وكتب إليه عامر أنه قد ظهرت به دبيلة، فابعث إليّ بدواءٍ من عندك قال: فردّ رسول الله - ﷺ - الفرسَ لأنه لم يكن أسلم، وأهدى إليه رسول الله - ﷺ - عكة من عَسَلٍ وقال: «تداوى بهذا». وفيه عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أيضاً قال: لما راح رسول الله - ﷺ - من كِزَاعِ الغمِيمِ رُكباناً ومُشاةً، فَصَفَ المُشاةَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - سماًطاً، وقالوا: نتعرض لدعوة النبي - ﷺ - نرجو بركتها فلما مرَّ نبيُّ الله - ﷺ - قالوا: يا رسول الله ثقل علينا المشي واشتدَّ السفرُ فقال: «اللهم أعظم أجْرهم وذخْرهم»، ثم قال: «لو اشتَمْتُمْ بالنَّسْلِ لَخَفْتُ أجسادكم وقَطَعْتُم الأَرْضَ»، فنسَل المُسَلِمُونَ وَخَفْتُ أجسادهم وقَطَعُوا الأَرْضَ.

الباب الستون

في سيرته - صلى الله عليه وسلم - في غمز الظهر في السقطة والقدمين من الإعياء

روى أبو نُعَيْمٍ في الطب عن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال: دخلت على النبي - ﷺ - وعُليْتُم أسودُ يَغْمِزُ ظَهْرَهُ، فقلت: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «إن الناقة أفتَحَمَتْ بي البَارِحَةَ» وفي لفظ: «وانسان يغمز ظهره» فسأله عمر فقال النبي - ﷺ -: «إن الناقة اتعبتني» وفيه عن أبي زيد قال: أتيت النبي - ﷺ - فقال: «اذن فامسح ظهري»، فدَنَوْتُ فَمَسَحْتُ ظهره، وَوَضَعْتُ خَاتَمَ النُّبُوَّةِ بَيْنَ أَصْبُعَيْ.

وفيه عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن قوماً شكوا إلى النبي - ﷺ - المشي فدعاهم [.....].

شكى بعض من حصل له ذلك للشيخ أبي محمد المرجاني، فرأى النبي - ﷺ - وهو يشير بهذا الدواء وهو أن يأخذ عَسَلَ نَحْلِ شَوْنِيْزٍ ودهنَ أَلِيَّةٍ والزَّيْتِ المَرْقِيُّ ورَقِيْقَ البَيْضَةِ ويخلط ذلك كله ويمده على الموضع، ويدر عليه دقيق العدس بقشرة من الشجر مع الحرمل بعد ما يدق دقاً ناعماً حتى يعود مثل الدقيق ففعله فبرئ.

الباب الحادي والستون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الإعياء من شدة المشي

روى أبو نعيم عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالزَّبِيبِ فَإِنَّهُ يَكْشِفُ الْمَرَّةَ، وَيَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَيَشُدُّ الْعَصَبَ وَيَذْهَبُ بِالْعِيَاءِ وَيُحَسِّنُ الْخُلُقَ، وَيَطَيِّبُ النَّفْسَ، وَيَذْهَبُ بِالْهَمِّ».

وروى ابن السنِّي وأبو نعيم في الطب والخطيب في التلخيص والديلمي وابن عساكر عن سعيد بن زياد بن فائد بن زياد بن أبي هند الداري عن أبيه عن جده عن أبيه زياد عن أبي هند أن رسول الله - ﷺ - قال: «نَعْمَ الطَّعَامُ الزَّبِيبُ يَشُدُّ الْعَصَبَ وَيَذْهَبُ الْوَصَبَ، وَيُطْفِئُ الْغَضَبَ، وَيَطَيِّبُ التُّكْهَةَ، وَيَذْهَبُ الْبَلْغَمَ وَيُصْفِي اللَّوْنَ»^(١).

الباب الثاني والستون

في علاجه - صلى الله عليه وسلم - الحائض والمستحاضة والنفساء

ذكر ابن الحاج في المدخل أن بعض الناس أصابه سلس الرِّيح، فرأى الشيخ أبو محمد المرجاني النبي - ﷺ - وهو يشير بهذا الدواء وهو أن يأخذ الشونيز ثلاثة دراهم، ومن الخزامى درهمين ونصفاً ومن الكمون الأبيض ثلاثة دراهم ومثله من السعتر الشامي ومثله من الفلية ووزن درهم من البلوط، وهو ثمرة الفؤاد، وأوقية من الزيت المرقى، ويجعل فيه من العسل النحل ما يعتد به وهو ربع رطل، ويأخذ منه غدوة النهار وزن درهمين على الريق، وعند النوم درهم ونصف فاستعمله فبرأ، ثم إنّه - صلى الله عليه وسلم - بعد ذلك قال في النوم لذلك الشخص الذي أخبره بهذا الدواء أنه يدفع الأدواء، وهي الرِّيح وسلس الرِّيح والمعدة وبرودتها ووجع الفؤاد وألم الحيض وألم النفاس.

وروى الشيخان وابن السنِّي وأبو نعيم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن امرأة سألت النبي - ﷺ - عن طهرها من الحيض قال: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ فَتَطْهَرِي بِهَا» قالت: كيف أتطهر بها فاجتذبتها إلي؟ فقلت: تتبعي بها أثر الدم^(٢).

وروى مسلم عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَطْيَبُ الطُّيْبِ الْمِسْكِ»^(٣).

(١) انظر كشف الخفاء ١٦٩/٢.

(٢) أخرجه مسلم ٢٦٠/١ (٣٣٢).

(٣) أخرجه مسلم ١٧٦٦/٤ (٢٢٥٢).

وروى ابن السنِّي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: ما تَسْتَطِيعُ إِحْدَاكُنَّ إِذَا طَهَّرْتَ مِنْ حَيْضَتِهَا أَنْ تَدَهْنِ بِشَيْءٍ مِنْ قَسَطٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدِ فَشْيءٍ مِنْ رِيحَانٍ وَفِي لَفْظٍ: مِنْ رِيحَانٍ يَعْنِي: الْآسَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدِ فَشْيءٍ مِنْ نَوَى، فَإِنْ لَمْ تَجِدِ فَشْيءٍ مِنْ مَلْحٍ.

وروى الشيخان وابن السنِّي وأبو نعيم عن أُمِّ عَطِيَّةَ - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «الْمَرْأَةُ تَحْدُ عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلَا تَطِيبُ إِلَّا عِنْدَ أَدْنَى طَهْرِهَا نَبْذَةً مِنْ قَسَطٍ وَأَظْفَارٍ».

وفيه عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَكْرَمُوا عَمَتَكُمْ النَّخْلَةَ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ فَضْلَةِ طِينَةِ آدَمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَلَيْسَ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ شَجَرَةٍ وُلِدَتْ تَحْتَهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، فَأَطْعِمُوا نِسَائِكُمُ الْوَلَدَ الرُّطْبَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطْبٌ فَتَمْرُهُ».

وفيه عن أبي أمامة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَطْعِمُوا نِسَائِكُمُ الرُّطْبَ فَإِنَّهُ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ لَأَطْعَمَهُ مَرْيَمَ» قالوا: يا رسول الله ليس في كل حين يكون الرُّطْبُ قال: «فَتَمْرٌ» قالوا: يا رسول الله فأبي التمر؟ قال: «كُلُّ الشَّمْرِ طَيِّبٌ وَخَيْرٌ تَمْرُكَمُ الْبَرْنِيُّ يُشْبِعُ الْجَائِعَ وَيُذْفِي بِهَا الْمَقْرُورَ».

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَا لِلنَّفْسَاءِ عِنْدِي شِفَاءٌ مِثْلُ الرُّطْبِ وَلَا لِلْمَرِيضِ مِثْلُ الْعَسَلِ».

الباب الثالث والستون

في إطعامه - صلى الله عليه وسلم - المزورات للناقه وهو الذي برىء من مرضه ولم يصل لحالته الأولى

روى أبو نعيم في الطب عن أم المُنْذِرِ قالت: دخل عليَّ رسول الله - ﷺ - ومعه عليٌّ - رضي الله تعالى عنه - وهو ناقيه قالت: ولنا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ قالت: فقام رسول الله - ﷺ - لِيَأْكُلَ وَقَامَ عَلِيٌّ يَأْكُلُ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «مَهْلًا يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ نَاقِهِ» قالت: فَجَلَسَ عَلِيُّ فَأَكَلَ مِنْهَا النَّبِيُّ - ﷺ - ثُمَّ جَعَلَتْ لَهُمْ سَلْقًا وَشَعِيرًا فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «مَنْ هَذَا أَصَبَ يَا عَلِيُّ» (١).

وفيه عن صُهَيْبٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: قدمت علي رسول الله - ﷺ - وبين يديه تَمْرٌ وَخُبْزٌ فَقَالَ: «إِذْنُ فَكُلْ»، فَأَخَذَتْ أَكُلُ مِنَ الشَّمْرِ فَقَالَ: «أَتَأْكُلُ مِنَ الشَّمْرِ وَبِكَ رَمَدٌ؟»

فقلت: يا رسول الله أمضغه من النَّاجِيَةِ الأخرى فتبسم رسول الله - ﷺ - .
تنبية: «الناقه» - بنون فألف فقاف - الذي قام من ضعفه.

الباب الرابع والستون

في تغذيته - صلى الله عليه وسلم - المريض بالطف ما اعتاده من الأغذية

روى البخاري ومسلم من حديث عُرْوَةَ عن عائشة، أنها كانت إذا مات الميت من أهلها واجتمع لذلك النساء ثم تَفَرَّقْنَ إلى أهلن أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت وصنعت ثريداً ثم صبت التلبينة عليه، ثم قالت: كلوا منها فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن».

وروى ابن ماجه وأحمد والحاكم عن عائشة قالت: قال رسول الله - ﷺ - : «علينكم بالبييض النافع التلبين» قالت: وكان رسول الله - ﷺ - إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى ينتهي أحد طرفيه يعني: يترأ أو يموت.

الباب الخامس والستون

في بعض فوائد تتعلق بالأبواب السابقة

قال الله تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء ٣٠].

روى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: يا نبي الله إذا رأيتك قرث عيني وطابت نفسي فأخبرنا عن كل شيء قال: «كل شيء خلق من الماء» قال الله تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء ٣٠] فالماء يحفظ على اليدين رطوبته وهو أنفع الأشربة وأوفقها.

وفيه عن بريدة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «خير الشراب في الدنيا والآخرة الماء» وأنفع المياه أخفه وزناً وأغذبه طعاماً^(١).

وروى أبو نعيم في الطب عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أنه - ﷺ - كان يستغذب له الماء العذب من السقيا.

وفيه عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : وذكر العقيق قال «ما ألين موطنه وأعذب ماءه».

(١) انظر الكنز (٢٨٢٩٢).

والماء البارد على الريق يرد الكبد جيداً، وعلى الطعام يقوي المعدة وينهض الشهوة.

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «أَوَّلُ مَا يُقَالُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَلَمْ أَصِحَّ جِسْمَكَ وَأُزَوِّكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ، وَأَجُودُ الْمَوَاضِعِ لِتَبْرِيدِ الْمَاءِ الْمُبْرَدَاتِ وَالْأَشْجَارِ، وَالْمَوَاضِعِ الْعَالِيَةِ الْهَوَائِيَّةِ، لِأَنَّهَا أَسْعَدُ إِلَى تَبْرِيدِ الْمَاءِ»^(١).

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: فاتتني العشاء ذات ليلة فخرجت فذكر قصة أبي الهيثم بن التيهان وفيها جاء بقربة^(٢) [يزعُبها، فوضعها ثم جاء يلتزم النبي - ﷺ - ويُفديه بأبيه وأمه، ثم انطلق بهم إلى حديقته فبسط لهم بساطاً، ثم انطلق إلى نخلة فجاء يقنو فوضعه، فقال النبي - ﷺ -: «أفلا تنقيت لنا من رطبه؟» فقال: يا رسول الله إني أردت أن تختاروا، أو قال: تخيروا من رطبه وبسره فأكلوا وشربوا من ذلك الماء فقال رسول الله - ﷺ -: «هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تُسألون عنه يوم القيامة: ظل بارد، ورطب طيب وماء بارد».

وأنتع المياها ما روق وسكن حتى يرسب ما خالطه.

وروى أبو نعيم في الطب عن جابر بن عبد الله - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - عاد رجلاً من الأنصار وإلى جانبه ماء في ركي، فقال رسول الله - ﷺ -: «إِنْ كَانَ اللَّيْلَةُ عِنْدَكُمْ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنْ، وَإِلَّا كَرَعْنَا فِي هَذَا» فأتى بماء وصب عليه فشرب.

وأنتع المياها أخف المياها وألطفها إذا لم يطل.

فائدة في الأدوية الإلهية

اعلم أن الله تعالى لم ينزل دواء أعم ولا أنفع ولا أعظم في إزالة الداء من القرآن، فهو للداء شفاء قال الله تعالى ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ [الإسراء ٨٢] فالقرآن شفاء لكل داء، ولصدأ القلوب جلاءً، وشفاء للأخلاق المذمومة لاشتماله على نقيضها من المفسد والأخلاق الفاضلة والأعمال المحمودة، وإنما كان شفاء للأمراض الجثمانية؛ فلأن التبرك بقراءته ينفع كثيراً من الأمراض.

(١) أخرجه الحاكم ١٣٨/٤ والترمذي (٢٣٦٩).

(٢) ثبت هذا الحديث في المخطوط هكذا... وفيها جاء بقربة. فأتى بها يحلبه فعلقها بكرنا، وفيه من كرائمها، ثم قال: إليها وقد شققها الريح حتى بردت فصب منها في الإناء، ثم ناول رسول الله - ﷺ - فقال: الحمد لله هذا من النعيم لكشأن عن يوم القيامة.

روى ابن ماجة عن علي - رضي الله تعالى عنه - مرفوعاً: «خَيْرُ الدُّوَاءِ الْقُرْآنُ وَمَنْ أَنْفَعِ
الأدوية الدُّعَاءُ وهو عُدُوُّ الْبَلَاءِ».

وروى الإمام مالك ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجة وأبو داود الطيالسي عن
عثمان بن أبي العاص قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا اشْتَكَيْ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ حَيْثُ يَجِدُ
أَلَمَهُ ثُمَّ لِيَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقَدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ سَبْعَاءَ»

وروى الترمذي، وقال حسن غريب والحاكم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال
رسول الله - ﷺ -: «إِذَا اشْتَكَيْتَ فَضَعْ يَدَكَ حَيْثُ تَشْتَكِي ثُمَّ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ
وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ مِنْ وَجَعِي هَذَا، ثُمَّ ازْفَعْ يَدَكَ ثُمَّ أَعِدْ ذَلِكَ وَثِرًا»^(١).

وروى الإمام أحمد والطبراني في الكبير والخرائطي في مكارم الأخلاق عن كعب بن
مالك - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ أَلَمًا فَلْيَضَعْ يَدَهُ
حَيْثُ يَجِدُ أَلَمَهُ، وَلْيَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ».

وروى ابن السني عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«إِذَا عَشَرَ عَلَى الْمَرْأَةِ وَلادتها فخذ إناءً نظيفاً فاكتب عليه ﴿كَانْتُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا
عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ [النازعات ٤٦] و ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾
[يوسف ١١١] إلى آخر الآية ثم يُغْسَلْ وتسقى المرأة منه وينضح على بطنها وفرجها»^(٢).

وروى الرافعي عن ذكوان بن نوح قال: اشتكى رجل إلى رسول الله - ﷺ - وَجَعِ
الضُّرْسِ فقال: «اسْكُنِي أَيُّهَا الرِّيحُ اسْكُنْتِكِ بِالَّذِي سَكَنْ لَهْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
وهو السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»^(٣).

وروى الترمذي وابن ماجة والطبراني في الكبير عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما -
قال: كان رسول الله - ﷺ - يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْحُمَى وَالْأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقُولُوا: «بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ
أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِزْقٍ نَعَادَ وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ»^(٤).

وروى ابن ماجة عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «خَيْرُ
الدُّوَاءِ الْقُرْآنُ»^(٥).

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٨٨).

(٢) انظر الكنز (٢٨٣٨١).

(٣) انظر الكنز (٢٨٣٨٠).

(٤) أخرجه ابن ماجة (٣٥٢٦).

(٥) أخرجه ابن ماجة (٣٥٠١).

وروى الدَيْلَمِي وأبو نعيم عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «دَاوُوا مَرَضَاتِكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَحَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ عَنْكُمْ الْأَمْرَاضَ وَالْأَعْرَاضَ، وَهِيَ زِيَادَةٌ فِي أَعْمَارِكُمْ وَحَسَنَاتِكُمْ» ورواه أبو الشيخ عن أبي أمامة: «وَاسْتَقْبِلُوا أَمْزَاجَ الْبَلَاءِ بِالذُّعَاءِ».

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي الطَّبِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ دَوَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً أَوْ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا الْهَمُّ»^(١).

وروى الدارمي في مسنده والبيهقي في شعب الإيمان من مرسل عبد الملك بن عمير قال: قال رسول الله - ﷺ -: «فَاتِحَةُ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ»^(٢).

وروى الإمام أحمد في مسنده، والبيهقي في شعب الإيمان عن عبد الله بن جابر أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ سُورَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقُرْآنِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَاتِحَةُ الْكِتَابِ» وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ»^(٣).

وروى الثَّغَلْبِيُّ من طريق معاوية بن صالح عن أبي سليمان قال: مرَّ أصحاب رسول الله - ﷺ - في بعض غزواتهم على رجل قد صُرِعَ فَقَرَأَ بَعْضَهُمْ [فِي أُذُنِهِ] ^(٤) بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَبُرَأَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ».

وفي سنن سعيد بن منصور وفي شعب الإيمان للبيهقي من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً «فَاتِحَةُ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنَ الشُّمِّ» ورواه أبو الشيخ ابن حيان في الثواب عن حديث أبي سعيد وأبي هريرة.

تنبيه: قال ابن القيم: [من ساعده التوفيق، وأعين بنور البصيرة حتى وقف على أسرار هذه السورة، وما اشتملت عليه من التوحيد، ومعرفة الذات والأسماء والصفات والأفعال، وإثبات الشرع والقدر والمعاد، وتجريد توحيد الربوبية والإلهية، وكمال التوكل والتفويض إلى من له الأمر كله، وله الحمد كله، وببده الخير كله، وإليه يرجع الأمر كله، والافتقار إليه في طلب الهداية التي هي أصل سعادة الدارين، وعلم ارتباط معانيها بجلب مصالحهما، ودفع

(١) انظر كنز العمال (١٩٥٦).

(٢) انظر الكنز (٢٥٠٠).

(٣) أخرجه أحمد ١٧٧/٤.

(٤) سقط في ب.

مفاسدهما، وأن العاقبة المطلقة التامة، والنعمة الكاملة منوطةً بها، موقوفةٌ على التحقق بها، أغنته عن كثير من الأدوية والرقى، واستفتح بها من الخير أبوابه، ودفع بها من الشر أسبابه.

وهذا أمر يحتاج استحداث فطرةٍ أخرى، وعقلٍ آخر، وإيمانٍ آخر، وتالله لا تجد مقالةً فاسدة، ولا بدعةً باطلة إلا وفاتحة الكتاب متضمنة لردها وإبطالها بأقرب الطرق، وأصحها وأوضحها، ولا تجد باباً من أبواب المعارف الإلهية، وأعمال القلوب وأدويتها من عللها وأسقامها إلا وفي فاتحة الكتاب مفتاحه، وموضع الدلالة عليه، ولا منزلاً من منازل السائرين إلى رب العالمين إلا وبدايته ونهايته فيها.

ولعمرك الله إن شأنها لأعظم من ذلك، وهي فوق ذلك. وما تحقق عبداً بها، واعتصم بها، وعقل عن تكلم بها، وأنزلها شفاء تاماً، وعصمةً بالغة، ونوراً مبيناً، وفهمها وفهم لوازمها كما ينبغي ووقع في بدعة ولا شرك، ولا أصابه مرضٌ من أمراض القلوب إلا إماماً، غير مستقر.

هذا، وإنها المفتاح الأعظم لكنوز الأرض، كما أنها المفتاح لكنوز الجنة، ولكن ليس كل واحد يحسن الفتح بهذا المفتاح، ولو أن طلاب الكنوز وقفوا على سر هذه السورة، وتحققوا بمعانيها؛ وركبوا لهذا المفتاح أسناناً، وأحسنوا الفتح به، لوصلوا إلى تناول الكنوز من غير معاق، ولا ممانع.

ولم نقل هذا مجازفة ولا استعارة، بل حقيقة، ولكن الله تعالى حكمة بالغة في إخفاء هذا السر عن نفوس أكثر العالمين، كما له حكمة بالغة في إخفاء كنوز الأرض عنهم. والكنوز المحجوبة قد استخدم عليها أرواح خبيثة شيطانية تحول بين الإنسان وبينها، ولا تقهرها إلا أرواح علوية شريفة غالبية لها لحالها الإيماني، معها منه أسلحة لا تقوم لها الشياطين، وأكثر نفوس الناس ليست بهذه المثابة، فلا يقاوم تلك الأرواح ولا يقهرها، ولا ينال من سلبها شيئاً، فإن من قتل قتيلاً فله سلبه].

والكنوز المحجوبة قد استخدم عليها أرواح خبيثة شيطانية تحول بين الإنسان وبينها، ولا تقهرها إلا أرواح علوية شريفة غالبية لها لحالها الإيماني، معها منه أسلحة لا تقوم لها الشياطين، وأكثر نفوس الناس ليست بهذه المثابة، فلا يقاوم تلك الأرواح ولا يقهرها، ولا ينال من سلبها شيئاً، فإن من قتل قتيلاً فله سلبه].

(1) أمرجه المرفوع (2000)
 (2) لغير شكر (2001)
 (3) لغير شكر (2002)
 (4) أمرجه المرفوع (2003)
 (5) أمرجه المرفوع (2004)
 (6) أمرجه المرفوع (2005)

الباب السادس والستون

في الكلام على بعض المفردات التي جاءت على لسانه - صلى الله عليه وسلم -

روى الطيالسي بسند صحيح وابن أبي عمير وابن منيع وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن حبان عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْبَنَانِ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا تَأْكُلُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ» ورواه الحاكم «وهو شفاء من كل داء».

وروى الحاكم عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ لَهُ شِفَاءً وَفِي الْبَنَانِ الْبَقْرِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ»^(١).

وروى الطبراني في الكبير عن مليكة بنت عمرو أن رسول الله - ﷺ - قال: «الْبَنَانُ الْبَقْرِ شِفَاءٌ وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ وَلُحُومُهَا دَاءٌ»^(٢).

وروى الطبراني في الكبير والخطيب عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «تَدَاوُوا بِالْبَنَانِ الْبَقْرِ فَإِنِّي أَزْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ فِيهَا شِفَاءً فَإِنَّهَا تَأْكُلُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ»^(٣).

وروى ابن السنِّي وأبو نُعَيْم عن صُهَيْب - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْبَنَانِ الْبَقْرِ وَالْبَنَانِهَا».

وروى ابن عساکر عن طارق بن شهاب - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْبَنَانِ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا تَرْمِي مِنَ الشَّجَرِ كُلِّهِ، وَهُوَ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ».

وروى ابن السنِّي وأبو نُعَيْم والحاكم عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْبَنَانِ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا دَوَاءٌ سَمْنُهَا فَإِنَّهَا شِفَاءٌ وَإِيَّاكُمْ وَلُحُومُهَا فَإِنَّ لُحُومَهَا دَاءٌ».

وروى ابن السنِّي وأبو نُعَيْم عن صُهَيْب - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْبَنَانِ الْبَقْرِ فَإِنَّهَا شِفَاءٌ وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ وَلُحُومُهَا دَاءٌ».

وهو بارد يابس، يقطع الدم من الجراحة ذروراً ونصفه يقطع رائحة الثوم والبصل، وإذا نفع رماده في أنف الراعف قطع دمه.

(١) أخرجه الحاكم ٤/٤٠٤.

(٢) انظر المجمع ٥/٩٠.

(٣) انظر المجمع ٥/٨٤.

وروى البخاري ومسلم أنه لما كُسِرَتْ رُبَاعِيَةُ النَّبِيِّ - ﷺ - عَمَدَتْ فَاطِمَةُ إِلَى حَصِيرٍ فَأَخْرَقَتْهَا حَتَّى إِذَا صَارَتْ رَمَادًا أَلْصَقَتْهُ عَلَى جَرْحِهِ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ.

البَطِيخُ: روى الدَّيْلَمِيُّ وَالرَّافِعِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «فِي الْبَطِيخِ عَشْرُ خِصَالٍ، هُوَ طَعَامٌ وَشَرَابٌ وَرِيحَانٌ وَفَاكِهَةٌ وَأَشْنَانٌ وَيَغْسِلُ الْبَطْنَ وَيُكَثِّرُ مَاءَ الظُّهْرِ وَيَزِيدُ فِي الْجَمَاعِ، وَيَقْطَعُ الْأَبْرِدَةَ وَيُنْقِي الْبَشْرَةَ».

الْبَنْفَسِجُ: قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «فَضْلُ الْبَنْفَسِجِ عَلَى سَائِرِ الْأَذْهَانِ كَفَضْلِي عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ» وَهُوَ بَارِدٌ فِي الصَّيْفِ حَارٌّ فِي الشِّتَاءِ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِ.

وروى الترمذي وأبو داود أنه - عليه الصلاة والسلام - كان يأكل البَطِيخَ بِالرُّطْبِ وَيَقُولُ: يَدْفَعُ حَرَّ هَذَا بَرْدَ هَذَا، وَبَرْدُ هَذَا حَرَّ هَذَا.

وروى ابن السُّنِّيُّ وَأَبُو نَعِيمٍ عَنْ صُهَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ الْبَرِّيَّةِ وَالْبَانِيهَا».

تَنْبِيهِ: «التَلْبِينَةُ» بِمِثْنَاءٍ فَوْقِيَّةٍ فَلَاحٌ فَمَوْحِدَةٌ فَمِثْنَاءٌ تَحْتِيَّةٌ وَفَسَّرْتَهَا أُمُّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - بِلَتِ الْقَمْحِ بِالسَّمْنِ وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ مَا أُتِيخَذَ مِنَ النَّخَالَةِ، وَقِيلَ: دَقِيقٌ يَحْسُرُ وَقَالَ قَوْمٌ: فِيهِ شَحْمٌ.

وروى محمد بن يحيى بن أبي عمر عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «عليكم بالْبَغِيضِ النَّافِعِ» قالوا: وما هو؟ قالت التلبينة قالت عائشة - رضي الله تعالى عنها -: كان رسول الله - ﷺ - إذا مَرِضَ الْمَرِيضُ فِي بَيْتِهِ أَتَى بِالْبُرْمَةِ فَوَضَعَتْ عَلَى النَّارِ فَلَمْ تُزْفَعْ عَنِ النَّارِ حَتَّى يَقْضِي عَلَى أَحَدِ طَرْفَيْهِ، إِمَّا أَنْ يَمُوتَ وَإِمَّا أَنْ يَصْحَ، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ وَابْنُ مَاجَةَ بَلْفَظٍ: «عَلَيْكُمْ بِالْبَغِيضِ النَّافِعِ» قالوا: وما هو؟ قال «التلبينة»، والذي نفسي بيده إنها لتغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ وفي لفظ: «ليغسل، بطن أحدكم كما يغسل الوسخ عن وجهه».

وروى الحارث عن إسحاق بن أبي طلحة عن النبي - ﷺ - أنه قال: «فِي التَلْبِينَةِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ».

وروى الإمام أحمد والْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «التَلْبِينَةُ مَجْمُةٌ لِقَوَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ».

التَّمْرُ: وَرَوَى ابْنُ السُّنِيِّ وَأَبُو نَعِيمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالتَّمْرِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ فِيهِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ».

الحبّة السوداء: وروى البخاري عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - والطبراني في الكبير أن رسول الله - ﷺ - قال: «الحبّة السوداء شفاء من كل داء إلا السام».

وروى الإمام أحمد والشيخان وابن ماجه عن أبي هريرة والبخاري عن عائشة والطبراني في الكبير والضياء عن أسامة بن شريك أن رسول الله - ﷺ - قال: «في الحبّة السوداء شفاء من كل داء إلا السام».

وروى ابن ماجه عن ابن عمر والتزمذي وقال: حسن صحيح، وابن حبان عن أبي هريرة - والإمام أحمد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عليكم بالحبّة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام والسم الموت».

وروى ابن السنّي وأبو نعيم [عن صهيب - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - «عليكم بأبوال إبل البرية وألبانها».

وروى [الدّيلمّي عن أبي رافع - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «عليكم بسيد الخضاب الحنّاء فإنه يطيب البشرة ويزيّد في الجماع».

الراء

الرمّان: وروى أبو نعيم في الطب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أنه سأل رسول الله - ﷺ - عن الرّمّان فقال: يا أنس ما من رمانة إلا وفيها حبة من حبات رّمّان الجنّة فسأله الثانية فقال يا بن مالك ما لقحت رّمّانة إلا بقطرة من ماء الجنّة فسأله الثالثة فقال: نعم يا بن مالك ما أكل رجل من رّمّانة إلا ارتدّ قلبه إليه وهرب الشيطان منه أربعين ليلة، ولولا استحياؤه من رسول الله - ﷺ - لسأله الرابعة.

الزاي

الزبيب: وروى أبو نعيم عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عليكم بالزبيب فإنه يكشف المرة ويذهب بالبلغم ويشدّ العصب ويذهب بالعياء ويحسن الخلق ويطيب النفس ويذهب بالهّم».

السين

السنّا: روى ابن ماجه والحاكم في الكنى وابن مندة والطبراني في الكبير والحاكم وابن السنّي وأبو نعيم في الطب والبيهقي وابن عساكر عن أبي أبي ابن أم حرام أن رسول الله - ﷺ - قال: «عليكم بالسنّا والسنّوت فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام» قالوا: يا رسول الله وما السام؟ قال: «الموت».

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

السُّنَا^(١) مَقْصُورٌ قال الفراء: ويمد أيضاً، ويشنى سنوان وقال ابن زياد: هو من الأعلاف وورقته رقيقة وله سنة، إذا حركته الرِّيحُ تخشخش السنوت بسين مهملة فنون مضمومة فواو فمشناة فوقية، قال أبو نعيم في الطب: قال ابن أبي خيثمة: السنوت الشَّبِيثُ وقال آخرون: هو العسل الذي يكون في زقاق السَّمْنِ وهو قول الشاعر:

هُمُ السَّمْنُ بِالسَّنُوتِ لِأَلْسِ فِيهِمْ وَهُمْ يَمْنَعُونَ جَارَهُمْ أَنْ يُقَرَّدَا

وقيل لعمر: وما معنى قوله «لا ألس فيهم» قال: «لا غش فيهم».

قلت: فما معنى أن يقردا قال: لا يذلل.

وقيل: السنوت: الكمون.

وقيل: الرازيانج.

وقيل: الثمر.

السَّفَرَجَلُ: روى أبو نعيم في الطب أنه - عليه الصلاة والسلام - قال: «كُلُوا السَّفَرَجَلَ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ وَغَرَ الصُّدْرِ».

الشين

الشُّونِيزُ: روى ابن أبي شيبة عن بريدة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الشُّونِيزُ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ»^(٢).

وروى الطَّبْرَانِيُّ بِرِجَالِ ثِقَاتٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْحَبَّةُ السُّودَاءُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ»^(٣).

وروى أبو يعلى عن بريدة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «العَجْوَةُ مِنْ فَائِكَةِ الْجَنَّةِ وَالْكَمَّاءُ دَوَاءٌ الْعَيْنِ، وَالشُّونِيزُ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ».

وروى الإمام أحمد عنه مرفوعاً: «اعْلَمُوا أَنَّ الْكَمَّاءَ دَوَاءٌ الْعَيْنِ، وَأَنَّ الْعَجْوَةَ مِنْ فَائِكَةِ الْجَنَّةِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السُّودَاءَ الَّتِي تَكُونُ فِي الْمِلْحِ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ»^(٤).

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٤٥٧).

(٢) انظر الكنز (٢٨٢٥٣).

(٣) انظر مجمع الزوائد ٨٨/٥.

(٤) انظر كنز العمال (٢٨٢٠١).

رسول الله - ﷺ - : «الْحَبَّةُ السُّودَاءُ فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ»^(١).

وروى ابن السني في الطب وعبد الغني في الإيضاح عن بريدة أن رسول الله - ﷺ - قال: «الشونيز دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ وَهُوَ الْمَوْتُ».

وروى ابن ماجه عن ابن عمر والتزمذي والطبراني في الكبير عن أبي هريرة والإمام أحمد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ وَهُوَ الْمَوْتُ»^(٢).

«الشَبْرُومُ» بشين معجمة فموحدة فراء فميم: شجرة حارة محرقة.

«شَيْخٌ» بشين معجمة مكسورة، فمشاة تحتية ساكنة، فحاء مهملة.

وروى أبو نعيم في الطب عن عبد الله بن جعفر القرشي أن رسول الله - ﷺ - قال: «بَخَّرُوا بِيُوتِكُمْ بِاللَّبَانِ وَالشَّيْخِ».

ورق الشَّيْخِ طعمه مُرٌّ ورائحته طَيِّبَةٌ ومناقبه القبيحان والرَّيَاضُ يقال: شَيْخٌ وَشَيْخَانٌ لِلجَنَعِ^(٣).

العين

العسل: روى ابن ماجه وابن السني في الطب والحاكم وأبو نعيم في الحلية، وابن مردويه وأبو داود والخطيب عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «عَلَيْكُمْ بِالشَّفَاءِ مِنَ العَسَلِ وَالقُرْآنِ»^(٤).

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «مَنْ لَعَقَ العَسَلَ ثَلَاثَ غَدَوَاتٍ كُلَّ شَهْرٍ لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ بَلَاءٍ»^(٥) وفيه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ - : «مَا طَلِبَ الدَّوَاءُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ شَرْبَةِ عَسَلٍ».

العَجْوَةُ: وروى مسلم وأبو نعيم في الطب عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ - : «إِنَّ فِي عَجْوَةِ العَالِيَةِ شِفَاءً وَإِنَّهَا تَرِيأُقُ أَوَّلَ البَكْرَةِ».

وروى أبو نعيم في الطب عنها قالت: قال رسول الله - ﷺ - : «فِي عَجْوَةِ العَالِيَةِ وَقَالَ

(١) انظر الكنز (٢٨٢٥١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٨).

(٣) انظر الكنز (٢٨٣١٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٢).

(٥) انظر الكنز (٢٨١٦٩).

في الكلام على بعض المفردات التي جاءت على لسانه - ﷺ .

مرة العالية أو إنها تزيّاق أول البُكرَة على الريق، وفي لفظ: «في عَجْوَة الْعَالِيَةِ شِفَاءً أَوْ تَزِيَّاقُ أَوَّلِ الْبُكَرَةِ عَلَى رِيْقِ النَّفْسِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ سِخْرِ أَوْ سُمِّ»^(١).

وروى الشيخان عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةِ يَسْعُطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلْدُّ بِهِ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ».

الهاء

الهلِيلج: روى الحاكم وتُعَقَّبَ والدَيْلمي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عليكم بالهلِيلج الأَسْوَدِ فَاشْرَبُوهُ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْجَنَّةِ طَعْمُهُ مُرٌ وَهُوَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ»^(٢).

في بيان غريب ما سبق:

شُونيز: بشين معجمة مضمومة فواو ساكنة فنون فمشناة تحتية فزاي، قال أبو نعيم في الطب: وهو شنيز فارسي الأضليل.

روى عن بريدة - رضي الله تعالى عنه - الشونيز دَوَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ.

صَغْتَرُ: بصاد فعين مهملتين فمشناة فوقية فراء.

روى أبو نعيم في الطب عن أبان بن صالح عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «بَخُرُوا بِيُوتِكُمْ بِالشَّيْحِ وَالْمَرِّ وَالصَّغْتَرِ»^(٣) وفيه عن [أنس]^(٤) - رضي الله تعالى عنه - قال: مر رسول الله - ﷺ - بحائط من حيطاننا، وفيه شجرة نابتة فقالت: «خذني يا رسول الله، فوالذي بعثك بالحق ما أنزل الله من داءٍ إلا وفي له شِفَاءً» يعني الصغتر.

صبر: بصاد مهملة فموحدة فراء.

وروى أبو نعيم في الطب عن أبان بن عثمان قال: سمعت عثمان بن عفان يخبر عن رسول الله - ﷺ - في المحرم يشتكي عَيْنِيهِ قال: يضمدهما بالصبر.

صمغ: بصاد فعين مهملتين بينهما ميم.

روى أبو نعيم في الطب عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن النبي - ﷺ - كان يلبد بالصمغ والعسل.

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤٨).

(٢) أخرجه الحاكم ٤/٤٠٤.

(٣) انظر كنز العمال (٢٨٣١٦).

(٤) في ب ابن عباس.

حنظل: بحاء مهملة فنون فطاء معجمة مشالة فلام.

روى أبو نعيم في الطب عن أبي موسى - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - «مثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الرِّيحَانِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا خَبِيثٌ وَرِيحُهَا خَبِيثٌ».

حناء: بحاء مهملة فنون فالف.

روى أبو نعيم في الطب عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «سَيِّدُ الرِّيَاحِينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الحِنَاءُ».

أرز: بهمزة مفتوحة فراء ساكنة فزاي: قال أبو نعيم في الطب: واحد أرزة الرء ساكنة والإنات من الأرز الصنوبر ومنه يتخذ القَطْرَانُ.

وروى عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيحُ تَفِيئُهُ وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ البَلَاءُ وَمَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الأَرزِ لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ».

ثفاء بئاء مثلثة، ففاء فالف فهمز: هو الحُرْفُ تسمية العامة حَبُّ الرِّشَادِ.

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عليكم بالثفاء فإن الله تعالى جعل فيه شفاء من كل داء».

قُسْطٌ بكاف فسین فطاء مهملتين ويقال له: كُشْتُ: بكاف فسین مهملة فمشناة فوقية.

روى أبو نعيم في الطب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ البَحْرِيُّ».

مر: بميم فراء.

وروى أبو نعيم في الطب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «بَخْرُوا بالشَّيْحِ والمَرِّ والصُّغْتَرِ».

أهلِيلج: بهمزة فهاء فلامين بينهما مشناة تحتية فجميم.

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الأهلِيلج من شَجَرِ الجَنَّةِ».

كَمَاءٌ: بكاف فميم فهزمة فهاء.

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الكَمَاءُ من المَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ والعَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ وهي شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ».

قرع: بقاف فراء فعين مهملة.

كتم: بكاف فتاء فميم.

وروى أبو نعيم في الطب عن أبي ذر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرْتُمْ بِهِ الشُّيْبَ الْجِنَاءَ وَالْكُتْمَ»^(١).

مرنجوش: بميم فراء فنون فميم فواو فشين معجمة.

الهندبا: بهاء فنون فдал مهملة فموحدة فالف.

روى أبو نعيم في الطب عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَا مِنْ وَرْقَةٍ مِنْ وَرَقِ الْهِنْدِ بَاءٍ إِلَّا عَلَيْهَا قَطْرَةٌ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ»^(٢).

الزيت: بزاي فمشناة تحتية فأخرى فوقية.

روى أبو نعيم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «كَلُوا الزَّيْتِ وَأَدْهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً مِنْهَا الْجُدَامُ»^(٣).

العدس: بعين فдал فسين مهملة.

وروى أبو نعيم في الطب عن واثلة بن الأسقع - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ فَإِنَّهُ قُدْسٌ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا»^(٤).

العسل: بعين فسين مهملتين فلام.

إثمد: روى أبو داود الطيالسي والبيهقي عن ابن عباس وابن النجار عن أبي هريرة وعبد بن حميد وابن ماجه وابن منيع وأبو يعلى والعقيلي والضياء عن جابر وابن ماجه والحاكم عن ابن عمر وأبو نعيم في الجليلية عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ» وفي لفظ: «عِنْدَ النَّوْمِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

وروى الطبراني وأبو نعيم في الجليلية وابن السني عن علي قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ مَنْبَتَةٌ لِلشَّعْرِ مَذْهَبَةٌ لِلْقَدَاءِ مَضْفَاءَةٌ لِلْبَصْرِ»^(٥).

وروى عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «الْبَلْحُ بِالشَّعْرِ

(١) أخرجه الترمذي (١٧٥٣) وأبو داود (٤٢٠٥).

(٢) انظر الكثر (٣٥٣٣٢).

(٣) انظر الكثر (٢٨٢٩٩).

(٤) انظر كثر العمال (٣٥٣٣٣).

(٥) انظر الكثر (١٧٢٠٥).

كلوا الخَلِيقَ بالجديد فإن الشَّيْطَانَ إذا رآه غَضِبَ» وقال: «عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الخَلِيقَ بِالْجَدِيدِ».

الكحل: بالكاف.

روى البغوي في مسند عثمان عن عثمان أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْكُحْلِ فَإِنَّهُ يُبَيِّتُ الشَّعْرَ».

اللبن الحليب يخصب البدن، وينفع من الربو والسعال ويزيد في الباءة ولبن الإبل أكثرها فضولاً وأذسماً، وإذا شئت اللبن بما كان أقل ضرراً لمن يعتره الصداع.

وألبان الإبل تشفي من فساد المزاج وتغير المياه والسدر.

وألبان الأتن نافعة من فساد الرئة، وقد ذكر أبو نعيم في الطب أن النبي - ﷺ - رخص فيه واللبن الحليب مع التمر يخصب البدن جداً، وكان عليه الصلاة والسلام يسميهما الأطيبان، والزبد نافع للقباء ولخشونة الصدر والسمن أقوى الأذهان وأغذاها يلين الصلابات، والجبن يقوي المعدة فإذا أكل بعد الطعام أذهب الرخامة، والبشم.

اللحم.

روى عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنَّ لِلْقَلْبِ فَرْحَةً عِنْدَ أَكْلِ اللَّحْمِ» رواه البيهقي في الشعب وأبو نعيم في الطب وعنه - عليه الصلاة والسلام - أنه قال: «سَيِّدُ الأَدَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ» وعنه - عليه الصلاة والسلام - قال: «سَيِّدُ طَعَامِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ ثُمَّ الأَزْزُ» وكان أحب اللحم إليه الكتف والذراع ولحم الظهر كما روى جميع ذلك كله أبو نعيم في الطب.

الدباء.

روى الديلمي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - يُكثِرُ مِنْ أَكْلِ الدُّبَاءِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِنَّكَ لَتُحِبُّ الدُّبَاءَ قَالَ: «الدُّبَاءُ يُكثِرُ الدَّمَاعَ وَيَزِيدُ فِي العَقْلِ»^(١).

الهندباء.

وروى أبو نعيم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عَلَيْكُمْ بِالْهِنْدَبَاءِ فَإِنَّهُ مَا مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يَقَطِرُ عَلَيْهِ قَطْرٌ مِنْ قَطْرِ الجَنَّةِ»^(٢).

(١) انظر الكنز (٢٨٢٧٨).

(٢) انظر الكنز (٢٨٢٨٤).

العجوة.

روى الإمام أحمد عن عائشة - رضي الله تعالى عنهما - قالت: قال رسول الله - ﷺ - «في عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ أَوَّلَ الْبَكْرَةِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سِحْرٍ أَوْ سُمْ».

عبار المدينة.

روى أبو سعيد السَّمَّان في مشيخته والرافعي عن إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس ابن شماس عن أبيه عن جده والديلمي عن إسماعيل عن جده ثابت أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَبَارُ الْمَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ الْجُذَامِ».

النُّبُقُ.

الْقَرْعُ.

روى الطبراني في الكبير عن وائلة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «عَلَيْكُمْ بِالْقَرْعِ فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي الدَّمَاعِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ فَإِنَّهُ قُدْسٌ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا».

(١) (٨٧١٨٧) (٨٧١٨٧)

(٢) (٨٧١٨٧) (٨٧١٨٧)

جماع أبواب مرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ووفاته

الباب الأول

في كثرة أمراضه - صلى الله عليه وسلم -

رَوَى أَبُو يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ عِرْقُ الْكَلْبِيَّةِ وَهِيَ الْخَاصِرَةُ تَأْخُذُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - شَهْرًا مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرُجَ لِلنَّاسِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَكْرُبُ حَتَّى آخِذَ بِيَدِهِ فَاتَّقَلَ فِيهَا بِالْقُرْآنِ ثُمَّ أَكْبَهَا عَلَيَّ وَجْهِهِ أَلْتَمِسُ بِذَلِكَ بَرَكَةَ الْقُرْآنِ وَبَرَكَةَ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ مُجَابُ الدَّعْوَةِ فَادْعُ اللَّهَ يُفْرِجْ عَنْكَ مَا أَنْتَ فِيهِ فَيَقُولُ: «يَا عَائِشَةُ أَنَا أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً»^(١).

وروى ابن السني، وأبو نعيم عنها: «أَنَّ الْخَاصِرَةَ كَانَتْ تَنْهَزُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَكُنَّا نَدْعُوهَا عِرْقَ الْكَلْبِيَّةِ».

وروى أبو يعلى - بسند ضعيف عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: «مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ»^(٢).

قال الحافظ بهاء الدين محمد بن أبي بكر البوصيري في «إتحاف المهرة» إنه حديث منكر فقد ثبت في الصحيح أن النبي - ﷺ - قال: «ذَلِكَ مَا كَانَ اللَّهُ يُعَذِّبُنِي بِهِ».

وروى الحاكم وصححه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَتْ تَأْخُذُهُ الْخَاصِرَةُ فَيَسْتَدُّ بِهِ جِدًّا فَاسْتَدَّتْ بِهِ حَتَّى أُغْمِيَ عَلَيْهِ وَفَرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَظَنْنَا أَنَّ بِهِ ذَاتَ الْجَنْبِ فَلَدَدْنَاهُ ثُمَّ سُرِّيَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَفَاقَ فَعَرَفَ أَنَّهُ قَدْ لُدَّ فَقَالَ: «ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ سَلَطَهَا عَلَيَّ مَا كَانَ لِيَفْعَلَ إِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَهُ عَلَيَّ»^(٣).

وروى البخاري وابن سعد والحاكم وابن جرير عن عائشة وابن سعد عن أم سلمة وابن سعد عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قالوا: «كَانَتْ تَأْخُذُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - الْخَاصِرَةُ فَاسْتَدَّتْ بِهِ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ قَدْ مَاتَ فَلَدَدْنَاهُ فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلِدُونِي فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ فَلَمَّا أَفَاقَ. قَالَ: «أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلِدُونِي».

- وفي لفظ - «أَمَّا إِنَّكُمْ لَدَدْتُمُونِي وَأَنَا صَائِمٌ» ثم قال: «أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ عَلَيَّ

(١) أخرجه أبو يعلى ٢٠٧/٨ (٤٧٦٩). وانظر المجمع ٢٩٤/٢.

(٢) أخرجه الحاكم ٤٠٥/٤.

(٣) أخرجه أحمد ١١٨/٦.

ذَاتَ الْجَنْبِ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَجْعَلَ لَهَا عَلَيَّ سُلْطَانًا إِنْ ذَاتَ الْجَنْبِ مِنَ الشَّيْطَانِ وَاللَّهُ لَا يَبْقَى فِي
الْبَيْتِ أَحَدًا إِلَّا لُدًّا وَأَنَا أَنْظِرُ، إِلَّا الْعَبَّاسَ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدًّا وَلَدَدْنَا
مِيمُونَةٌ وَهِيَ صَائِمَةٌ^(١).

وروى ابن إسحاق - بسند فيه متهم وهو علي - عن عائشة - رضي الله تعالى عنها -
قالت «تَمَادَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَجَعُهُ وَهُوَ يَدُورُ عَلَيَّ نِسَائِهِ فِي بَيْتِ مِيمُونَةَ فَاجْتَمَعَ
إِلَيْهِ أَهْلُهُ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِنَّا لَنَرِي بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ الْجَنْبِ لِأَلَدْنُهُ فَلَدُوهُ وَأَفَاقَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا؟» قَالُوا: عَمَّكَ الْعَبَّاسُ تَخَوَّفَ أَنْ يَكُونَ بِكَ ذَاتُ
الْجَنْبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَهُ عَلَيَّ لَا يَبْقَى فِي
الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لَدَذْتُمُوهُ إِلَّا عَمِّي الْعَبَّاسُ» فَلَدَّ أَهْلُ الْبَيْتِ كُلَّهُمْ حَتَّى مِيمُونَةَ وَإِنَّهَا لَصَائِمَةٌ
يَوْمَئِذٍ وَذَلِكَ بِعَيْنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ..

قلت: ولا منافاة بين حديث أبي يعلى وهذين الحديثين: لأن في ذات الجنب تطلق
بإزاء مرضين.

أحدهما: وَرَمَّ حَارٍ يَعْضُ فِي الْغِشَاءِ الْمُسْتَبْطِنِ.

والآخر: رِيحٌ مَحْتَقِنٌ بَيْنَ الْأَضْلَاعِ، فَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَنْفِي هُنَا، وَالثَّانِي هُوَ الَّذِي أُثْبِتَ فِي
حَدِيثِ أَبِي يَعْلَى وَلَيْسَ فِيهِ مَحْذُورٌ كَالْأَوَّلِ.

«اللُّدُّودُ» بَفَتْحِ اللَّامِ وَبَدَالَيْنِ مَهْمَلَتَيْنِ أَنْ تَجْعَلَ الدَّوَاءَ فِي أَحَدِ جَانِبِي الْفَمِ، وَكَانَ الَّذِي
لَدُوهُ بِهِ الْعُودُ الْهِنْدِيُّ، وَالزَّيْتُ وَالْوَرْسُ.

(١) ٢١١٢٢ - وصحة البخاري (٢٢٧١) ٨١٧-٢ - روى أبو بصير (١)

(٢) ٢١١٢٢ - وصحة البخاري (٢٢٧١) ٨١٧-٢ - روى أبو بصير (٢)

(٣) ٢١١٢٢ - وصحة البخاري (٢٢٧١) ٨١٧-٢ - روى أبو بصير (٣)

(١) أخرجه البخاري ٧٥٤/٧ (٤٤٥٨، ٥٧١٢).

الباب الثاني

في نعي الله تعالى إلى رسوله - صلى الله عليه وسلم - نفسه الشريفة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر ٣٠].

وقال عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾؟
[الأنبياء ٣٤] وقال تعالى تقديس اسمه ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّنُ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران ١٨٥] الآيات.

وقال تبارك وتعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبَلُّوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء ٣٥].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ، وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران ١٤٤].

وقال تبارك وتعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجاً فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً﴾ [النصر ١].

وروى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر والبخاري وأبو يعلى وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: نزلت على رسول الله - ﷺ - أوسط أيام التشريق بمنى وهو في حجة الوداع ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجاً﴾ [النصر ١ - ٣] حتى ختمها فعرف رسول الله - ﷺ - أنه الوداع فخطب الناس خطبة أمرهم فيها ونهاهم.

وروى الإمام أحمد والبلاذري وابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ﴾ [النصر ١] قال رسول الله - ﷺ -: «نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي وَقَرَّبَ أَجَلِي».

وروى النسائي وعبد الله ابن الإمام أحمد في زوائد الزهد وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عنه قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ﴾ نُعِيَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - نَفْسُهُ حَتَّى أَنْزَلَتْ فَأَخَذَنِي أَشَدَّ مَا يَكُونُ اجْتِهَاداً فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ.

وروى الطبراني وابن مردويه وأبو نعيم عن الفضيل بن عياض قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ﴾ [النصر ١] إلى آخر السورة قال محمد - ﷺ -: «يَا جَبْرِيلُ نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» قال جبريل: «الْآخِرَةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى».

وروى ابن سعد عن الحسن البصري - رحمه الله تعالى - قال: لما نزلت على رسول الله - ﷺ - ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ﴾ إلى آخرها قال قُرْبُ لرسول الله - ﷺ - أَجَلُهُ وَأَمِيرَ بِكَثْرَةِ التَّسْبِيحِ وَالِاسْتِغْفَارِ.

وروى عبد الرزاق والشيخان وابن سعد عن عائشة وابن جرير وابن مردويه عن أم سلمة وعبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر والحاكم عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنهم - أن رسول الله - ﷺ - منذ نزلت عليها السورة كان لا يقوم ولا يقعد ولا يذهب ولا يجيء إلا قال: وفي لفظ لعائشة: كان يكثُر في آخر عُمره من قول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» ويقول ذلك في ركوعه وسجوده يتأول القرآن يعني ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ﴾ [النصر ١] قالت عائشة: فقلت له: يا رسول الله إنك تكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليك ما لم تكن تفعله قبل اليوم، فقال: «إِنَّ رَبِّي كَانَ أَخْبَرَنِي بِعَلَامَةٍ فِي أُمَّتِي فَقَالَ إِذَا رَأَيْتَهَا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ فَقَدْ رَأَيْتَهَا» ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ﴾ [النصر ١] إلى آخر السورة.

وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أم حبيبة - رضي الله تعالى عنها - قالت: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ﴾ قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا عَمَّرَ فِي أُمَّتِهِ شَطْرَ مَا عَمَّرَ النَّبِيُّ الْمَاضِي قَبْلَهُ، وَإِنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَانَ عُمُرُهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَهَذِهِ لِي عِشْرُونَ سَنَةً وَأَنَا مَيِّتٌ فِي هَذِهِ السَّنَةِ فَبَكَتْ فَاطِمَةُ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «وَأَنْتِ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَقِّ بَيْتِي» فَتَبَسَّمتُ.

وروى الطبراني والحاكم والطحاوي والبيهقي بسند صحيح عن فاطمة الزهراء - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا عَاشَ مِنْ بَعْدِهِ نِصْفَ عُمُرِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ وَإِنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَاشَ عَشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا ذَاهِباً عَلَى رَأْسِ السَّيْنِ. يَا بِنْتِ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ امْرَأَةٌ أَعْظَمُ ذُرِّيَّةً مِنْكَ فَلَا تَكُونِي مِنْ أَدْنَى امْرَأَةٍ صَبْرًا، إِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَقِّ بَيْتِي وَإِنَّكَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْبَثُولِ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ».

وروى إسحاق بن راهويه وابن سعد عن يحيى بن جعدة أن رسول الله - ﷺ - قال: «يَا فَاطِمَةُ إِنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا عَمَّرَ نِصْفَ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ [وَإِنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ بَعَثَ رَسُولًا لِأَرْبَعِينَ] وَإِنِّي بُعِثْتُ لِعِشْرِينَ»^(١).

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

وروى البخاري في «تاريخه» عن زيد بن أرقم - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا عَاشَ نِصْفَ مَا عَاشَ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ».

وروى ابن سعد عن يزيد بن زياد أن رسول الله - ﷺ - قال في السنة التي قبض فيها لعائشة - رضي الله تعالى عنها -: «إِنْ جَبْرِيْلَ كَانَ يَعْزُضُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً فَقَدْ عَزَّضَ عَلَيَّ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ وَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا عَاشَ نِصْفَ عُمرِ أَخِيهِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ عَاشَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مِائَةً وَخَمْسًا وَعِشْرِينَ سَنَةً وَهَذِهِ اثْنَتَانِ وَسِتُونَ سَنَةً، وَمَاتَ فِي نِصْفِ السَّنَةِ».

وروى أبو يعلى من طريق الحسين بن علي بن الأسود وباقي رجاله ثقات عن يحيى بن جعدة قال: قالت فاطمة - رضوان الله تعالى عليها -: قال لي رسول الله - ﷺ -: «إِنْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَكَثَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرْبَعِينَ سَنَةً».

تنبيه: قال البيهقي كذا في هذه الرواية.

وقد روى عن ابن المسيب أن عيسى حين رُفِعَ كان ابن ثلاث وثلاثين سنة..

وعن وهب بن منبه: اثنان وثلاثون سنة، فإن صح قول ابن المسيب وابن وهب فالمراد من الحديث والله تعالى أعلم: ما بقى في الأرض بعد نزوله من السماء والله تعالى أعلم.

قلت: لم يصح ما نقله عن سعيد ووهب وقد بسطت الكلام على ذلك في باب [.....] فراجع.

وقال الحافظ ابن حجر بعد إيراده في «المطالب العالية»: حديث يحيى بن جعدة معناه عمره في النبوة.

الباب الثالث

في عرضه - صلى الله عليه وسلم - القرآن على جبريل - عليه الصلاة والسلام -
في العام الذي مات فيه مرتين ونعيه - صلى الله عليه وسلم - نفسه لأصحابه

روى الإمام أحمد وابن سعد عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: كان رسول الله - ﷺ - يعرض القرآن على جبريل في كل رمضان فلما كان في العام الذي مات فيه عرضه عليه مرتين.

وروى البخاري عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - يعتكف في كل شهر رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي توفي فيه عكف عشرين يوماً وكان جبريل يقرأ عليه القرآن مرة كل رمضان فلما كان العام الذي توفي فيه عرضه عليه مرتين.

وروى الشيخان عن فاطمة الزهراء - رضي الله تعالى عنها - أنها أسر إليها رسول الله - ﷺ - فقال: «إن جبريل كان يعارضني القرآن كل عام مرة وإنه عارضني به العام مرتين ولا أرى أجلي إلا قد قرب فأتقي الله واضبري فإنني نعم السلف أنا لك».

وروى مسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال رأيت رسول الله - ﷺ - يرمي الجمار فوق وقال: «لتأخذوا عني مناسككم فلعلني لا أخرج بعد عامي هذا».

وروى ابن مردويه عن معاوية بن أبي سفيان والإمام أحمد وابن سعد وأبو يعلى والطبراني بسند صحيح عن واثلة بن الأسقع - رضي الله تعالى عنهما - قال: خرج علينا رسول الله - ﷺ - فقال: «أتزعُمون أنني من آخركم وفاء قلنا: أجل، قال: فإنني من أولكم وفاء وتبتغوني أفناداً يهلك بغيضكم بعضاً».

وروى ابن سعد عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إني أوشك أن أدعي فأجيب وإنني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي إن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما»^(١).

وروى ابن سعد عن عكرمة مرسلًا قال: قال العباس: لأعلمن ما بقاء رسول الله - ﷺ - فينا فقال له: يا رسول الله لو اتخذت عرشاً فإن الناس قد آخوك، فقال: «والله لا أزال بين ظهرانيهم ينازعوني ردائي ويصيبني غبارهم حتى يكون الله يريخني منهم»! قال العباس: فعرفنا أن بقاء رسول الله - ﷺ - فينا قليل.

(١) أخرجه ابن سعد ١٥٠/٢، وأحمد ١٧/٣.

وروى البزار عن العباس - رضي الله تعالى عنه - قال رأيت في المنام كأن الأرض تنزع إلى السماء بأشطانٍ شدادٍ، فقصصت ذلك على رسول الله - ﷺ - فقال: «ذاك وفاة ابن أخيك».

أفناد قال في القاموس أي: تتبعوني ذوي فند: أي ذوي عجزٍ وكُفرٍ للنعمَةِ والأشطانُ: بشين جمع شطن بشين معجمة فطاء مهملة فنون: الحبل.

الباب الرابع

**فيما جاء أنه خير بين أن يبقى حتى يرى ما يفتح على أمته
وبين التعجيل واستغفاره - صلى الله عليه وسلم - لأهل البقيع**

روى ابن إسحاق والإمام أحمد وابن سعد والبيهقي عن أبي مويهبة والإمام أحمد وابن سعد والبيهقي عن أبي رافع مولى رسول الله - ﷺ - ورضي الله عنهما - واللفظ لأبي مويهبة - قال: أمر رسول الله - ﷺ - أن يصلي على أهل البقيع فصلى عليهم ثلاث مرّات، فلما كان في الثانية هبني من جوف الليل فقال: «يا أبا مويهبة إني أُمِرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ فَاسْرُجْ لِي دَائِي» قال: فركب ومشيئتُ حتى انتهى إليهم فنزل عن دابته، وأمسكُ الدّابة، فلما وقف بين أظهرهم قال: «السلام عليكم يا أهل المقابر ليهن لكم ما أصبحتم فيه مما أصبح فيه الناس، لو تعلمون ما نجاكم الله منه، أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم يتبع بعضها بعضاً، يتبع آخرهم أولها، الآخرة شر من الأولى»، ثم أقبل علي وقال: «يا أبا مويهبة إني قد أتيت مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها، ثم الجنة. فخيرتُ بين ذلك وبين لقاء ربي والجنة» قال: قلت بأبي أنت وأمي فخذ مفاتيح الدنيا والخلد فيها ثم الجنة، قال: «لا والله يا أبا مويهبة لقد اخترت لقاء ربي والجنة»، ثم استغفر لأهل البقيع، ثم انصرف، فبدأ رسول الله - ﷺ - في وجعه الذي قبضه الله عز وجل فيه حين أصبح.

وروى ابن سعد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قام رسول الله - ﷺ - ذات ليلة فليس ثيابه ثم خرج، فأمرت خادمتي بريرة، فتبعته حتى إذا جاء البقيع وقف في أذناه ما شاء الله أن يقف ثم انصرف فسبقتُه بريرة فأخبرتني فلم أذكر له شيئاً حتى أصبح، ثم ذكرت له ذلك فقال «إني بعثت لأهل البقيع لأصلي عليهم»^(١).

وروى أيضاً عنها قالت: فقدت رسول الله - ﷺ - من الليل فتبعته فإذا هو بالبقيع فقال:

(١) أخرجه ابن سعد ١٥٦/٢.

«السَّلامُ عليكم دارَ قومٍ مؤمنين، أنْتُمْ لنا فَرَطٌ أَتانا اللهُ وأتاكم ما توعدون، وإنا إن شاء اللهُ بكم لاحقون، اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بَعْدَهُم» قالت: ثم التفت إليّ فقال: «ويحها لو تستطيع ما فعلت»^(١).

وروى الإمام أحمد والشيخان عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: خطب رسول الله - ﷺ - فقال: «إن عبداً خيره الله تعالى بين الدنيا وبين ما عند الله فاختار ما عند الله»، فبَكَى أبو بكر فعجبنا لبكائه فكان المخير رسول الله - ﷺ - وكان أبو بكر هو أعلمنا به فقال رسول الله - ﷺ -: «لا تبك يا أبا بكر إن آمنَ الناسَ عليّ في صُحبتِهِ وماله أبا بكر، ولو كنت مُتخذاً خليلاً غيرَ ربي لا تخذتُ أبا بكر خليلاً ولكن أخوةَ الإسلام، لا يبقى بابٌ في المسجد إلا سُدَّ إلا بابَ أبي بكر».

وروى عبد الرزاق بسند جيد قوي عن طاووس مرسلأ قال: قال رسول الله - ﷺ -: «نصرتُ بالرُّعبِ وأُعطيتُ الخزائنَ، وخُيرتُ بين أن أبقى حتى أرى ما يفتح على أمّتي وبين التعجيل فاخترتُ التعجيل».

وروي عن عقبة بن عامر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للأحياء والأموات ثم طلع على المنبر فقال: «إني بين أيديكم فَرَطٌ، وأنا عليّكم شهيدٌ! وإن موعِدَكم الحوضُ وإني لأُنظَرُ إليه وأنا في مقامي هذا، لستُ أخشى عليكم أن تُشركُوا، ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها».

قال عقبة: وكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله - ﷺ - ..

تنبيه: «هُبُّ من نومه» هب بضم الهاء وأهيبته أي استيقظته وأنبهته من نومه وأنتبه بمعناه.

القطع: بكسر القاف وسكون الطاء ظلمة آخر الليل.

الباب الخامس

في ابتداء مرضه - صلى الله عليه وسلم - وسؤال أبي بكر
- رضي الله تعالى عنه - أن يمرضه في بيته

قال ابن إسحاق: لما قفل رسول الله - ﷺ - من حجة الوداع أقام بالمدينة ذا الحجة، والمحرم، وصفر. وضرب على الناس بعث أميره أسامة بن زيد - رضي الله تعالى عنه - وقد تقدم ذكر ذلك في جُمَاعِ أبواب بُعُوثِهِ فبينما الناس على ذلك إذ ابتداء رسول الله - ﷺ - بشكواه الذي قبضه الله تعالى فيه إلى ما أراده به من رحمة وكرامة في ليالي بقين من صفر، أو في أول ربيع الأول صبيحة ليلة خروجه البقيع ليلاً مع أبي مويهبة، فلما أصبح ابتداء بمرضه من يومه ذلك.

وروى ابن سعد عن محمد بن عمر عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه عن جده - رضي الله تعالى عنه - والبيهقي عن محمد بن قيس قال: أول ما بدأ رسول الله - ﷺ - شكواه يوم الأربعاء فكان شكوه إلى أن قبض - ﷺ - ثلاثة عشر يوماً. ومشى على ذلك أبو عمرو وغيره.

وقال سليمان التيمي: يوم السبت ومشى عليه الخطابي وقال الإمام الليث بن سعد: يوم الاثنين في صفر سنة إحدى عشرة ليلة إحدى وعشرين رواه يعقوب بن سفيان قال أبو عمر: لليلتين بقيتا منه.

وروى محمد بن قيس لإحدى عشرة ليلة بقيت منه.

وقال عمر بن علي: لليلة بقيت منه قال أبو الفرج بن الجوزي: ابتداء به صداع في بيت عائشة، ثم اشتد أمره في بيت ميمونة وقيل: في بيت زينب بنت جحش. وقيل: في بيت ربحانة.

قال الحافظ: وكونه في بيت ميمونة هو المعتمد؛ لأنه الذي رواه الشيخان عن عائشة - رضي الله تعالى عنها -.

وروى البلاذري عنها أنه - ﷺ - أقام في بيت ميمونة سبعة أيام.

وروى ابن إسحاق والإمام أحمد عنها قالت: رجع رسول الله - ﷺ - ذات يوم من البقيع فدخل علي وهو يصدع وأنا اشتكي رأسي فقلت: وارأساه فقال: «والله بل أنا والله وارأساه».

وفي رواية قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا مر بيابي يُلقني إلي الكلمة ينفع الله بها فمر

ذات يوم فلم يقل شيئاً مرتين، أو ثلاثاً فقلت: يا جارية دعي لي وسادةً على الباب: فجلست عليها على طريقه وعصبتُ رأسي فمرّ بي وقال: «ما شأنك؟» فقلت: أشتكي رأسي! فقال: «بل أنا واراأساه!» ثم مضى فلم يلبث إلا يسيراً حتى جيء به محمولاً في كساءٍ فدخل عليّ وقال: «وما عليك لو مت قبلي، فوليت أمرك وصليت عليك ودفنتك» فقلت: والله إنني لأحسبُ أن لو كان ذلك، لقد خلوت ببعض نساءك في بيتي في آخر النهار فأعرستُ بها فضحك رسول الله - ﷺ - ثم تمادى به وجعُهُ وهو يدور على نِسَائِهِ ثم استعزَّ به وهو في بيت ميمونة.

وروى البخاري نحوه.

وروى أبو يعلى والإمام أحمد - برجال ثقات - عنها قالت: ما مرّ رسول الله - ﷺ - على بابي قط إلا قد قال كلمةً تقرّ بها عيني قالت: فمر يوماً فلم يكلمني ومرّ من الغد فلم يكلمني قالت: ومر من الغد فلم يكلمني، قلت: قد وجدَ عليّ رسول الله - ﷺ - في شيء: قالت فعصبت رأسي وصفرت وجهي، وألقيتُ وسادةً قبالة باب الدار فاجتنتُ عليها، قالت: فمرّ رسول الله - ﷺ - فنظر إليّ فقال: «ما لك يا عائشة؟» قالت: قلت يا رسول الله اشتكيت وصدعت قال: «تقولين: واراأساه، بل أنا واراأساه» قالت فما لبث إلا قليلاً حتى أتيت به يحمل في كساء قالت: فمرضته ولم أمرض مريضاً قط... الحديث.

وروى ابن سعد عن عطاء بن يسار - رحمه الله تعالى - مرسلًا قال: أتى رسول الله - ﷺ - فقيل له: اذهب فصل على أهل البقيع، فذهب فصلي عليهم فقال: اللهم اغفر لأهل البقيع، ثم رجع فرقد فأتى فقيل له: اذهب فصل على الشهداء فذهب إلى أحد فصلي على قتلى أحد فرجع معصوب الرأس فكان بدء الوجع الذي مات فيه - ﷺ - ..

وروى أبو طاهر المخلص عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: جاء أبو بكر إلى النبي - ﷺ - فقال: يا رسول الله ائذن لي فأمرضك فأكون الذي أقوم عليك فقال: «يا أبا بكر إنني إن لم أجد أزواجي وبناتي علاجي ازدادت مصيبتني عليهم عظمًا، وقد وقع أجرك عليّ الله.

الباب السادس

فيما جاء أنه - صلى الله عليه وسلم - كان يدور

على بيوت أزواجه في مرضه

روى ابن سعد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي - ﷺ - كان يُحْمَلُ في ثوب يطوف على نسائه وهو مريض يُقَسَمُ بينهن^(١).

وروى البلاذري عن ابن إسحاق قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا دِيرَ به^(٢) على نسائه يُحْمَلُ في ثوب يأخذُ بأطرافه الأربعة أبو مويهبة، وشقران، وثوبان، وأبو رافع مواليه وذلك أن زينب بنت جحش كلمته في ذلك فقال: أنا أطوفُ وأدور عليكِ وأقام بيت ميمونة سبعة أيام يبعث إلى نسائه أسماء بنت عميس يقول لهن: إن رسول الله - ﷺ - يَشُقُّ عَلَيْهِ أَنْ يَدُورَ عَلَيْكُنَّ فَحَلَلْنَهُ.

وروى ابن سعد بإسناد صحيح عن الزهري أن فاطمة هي التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك فقالت لهن: إِنَّهُ يَشُقُّ عَلَيْهِ الْاِخْتِلَافُ.

وروى ابن إسحاق - بسند فيه متهم وهو علي - كما في الصحيح والبخاري وابن سعد والحاكم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - الحديث المتقدم في الباب الأول، وفيه: ثم استأذن نساءه أن يُمَرِّضَ في بيتي فقال: إني أَشْكِي ولا أستطيعُ أن أدورَ بيوتكُنَّ فإن شِئْتُنَّ أذنتن لي كنت في بيت عائشة، فأذن له فخرج رسول الله - ﷺ - [يُهَادِي]^(٣) إلى بيتي وهو بين العباس وبين رجل آخر تَخَطَّ قَدَمَاهُ الْأَرْضَ إلى بيت عائشة، وفي رواية عنها عند مسلم: فخرج بين الفضل بن عباس ورجل آخر، وفي أخرى: بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا عَلِيٌّ، وعند الدارقطني أسامة والفضل وعند ابن حبان «بريرة ونوبة» بضم النون وسكون ونوبة الواو ثم موحدة، قيل: هو اسم أمة، وقيل: عبد، وعند ابن سعد من وجه آخر والفضل وثوبان.

وجمعوا بين هذه الروايات على تقدير ثبوتها بأن خروجه تعدد فتعدد من اتكأ عليه.

وروى البخاري وابن سعد عنها أن رسول الله - ﷺ - كان يسأل في مرضه الذي مات فيه. أين أنا غدا؟ أين أنا غدا؟ يريد يوم عائشة، فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء، وكان في بيت عائشة حتى مات عندها، قالت: فمات في يومي الذي كان يدور علي في فيه، وفي رواية أن

(١) ابن سعد ١٧٨/٢.

(٢) سقط في ب.

(٣) سقط في ب.

دخوله - عليه الصلاة والسلام - بيتها كان في يوم الاثنين، وموته يوم الاثنين الذي يليه^(١).

وروى الإسماعيلي قالت: «لما كان رسول الله - ﷺ - في مرضه جعل يدور على نسائه ويقول أين أنا حرصاً على بيت عائشة قالت: فلما كان يومي سلت».

وروى البخاري والإسماعيلي والبرقاني عنها قالت كان رسول الله - ﷺ - يقول في مرضه: أين أنا اليوم؟ أين أنا؟ استبطاءً ليوم عائشة، فلما كان يومي قبضه الله بين سحري ونخري، ودُفِنَ في بيتي».

وروى البزار عنها قالت: كان رسول الله - ﷺ - إذا مر بحجرتي ألقى كلمة إليّ ينفعني فمر رسول الله - ﷺ - يوماً فلم يكلمني، فقلت: يا رسول الله - ﷺ - فعصبتُ رأسي ونمتُ على فراشي فجاء رسول الله - ﷺ - فقال: «مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ» قلت: أشتكي رأسي، فقال: بل أَنَا وَارَأْسَاءُ، وَذَلِكَ حِينَ أَخْبَرَهُ جِبْرِيلُ - ﷺ - أَنَّهُ مَقْبُوضٌ، فَلَبِثُ أَيَّاماً يَحْمَلُ فِي كِسَاءٍ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ فَيُدْخَلُ عَلَيَّ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ اسْتَبْقِي إِلَى النَّسْوَةِ» فلما جئن قال: «إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُخْتَلَفَ بَيْنَكُنْ فَائِذَنْ لِي أَنْ أَكُونَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ»، قلن: نعم يا رسول الله فكان في بيت عائشة.

الباب السابع

في اشتداد الوجع عليه - زاده الله فضلاً وشرفاً -

روى ابن حبان وابن سعد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: جعل رسول الله - ﷺ - يَشْتَكِي وَيَتَّقَلُّبُ عَلَيَّ فِرَاشِهِ فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ فَعَلَ هَذَا بَغِضْنَا قَالَ: «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ يُشَدُّ عَلَيْهِمْ».

وروى الإمام أحمد والشيخان وابن سعد عن عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: دخلت على رسول الله - ﷺ - فمسسته بيدي فقلت: يا رسول الله إنك لتوَعَكُ وَغَكَا شَدِيداً قَالَ: «أَجَلٌ لِي أَوْعَكُ كَمَا يُوَعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قلت: ذاك بأن لك أجرين؟ قال: «نعم، والذي نفسي بيده ما على الأرض مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حَطَّ اللهُ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا» ..

وروى ابن سعد والشيخان والبلاذري عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: ما رأيت أحداً أشدَّ عليه الوجع من رسول الله - ﷺ - ..

وروى الإمام أحمد وابن سعد والبخاري في «الأدب» وابن أبي الدنيا وابن ماجه وأبو يعلى والحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - فإذا عليه صالب من الحمى ما تكاد تقر يدُ أحدنا عليه من شدة الحمى.

وفي رواية «دخلنا على رسول الله - ﷺ - وعليه قِطِيفَةٌ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَوْقَ الْقِطِيفَةِ فوجدت حَرَارَتَهَا فَوْقَ الْقِطِيفَةِ فجعلنا نُسَبِّحُ فقال: «ليس أحدٌ أشدَّ بلاءً من الأنبياء؛ كما يُشَدُّ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ يُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَلَطُ عَلَيْهِ الْقَمَلُ حَتَّى يَقْتُلَهُ وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لِيُعْرَى مَا يَجِدُ شَيْئاً يُوَارِي عَوْرَتَهُ إِلَّا الْعِبَاءَةَ يَدْرِغُهَا، وَإِنْ كَانُوا لِيَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَفْرَحُونَ بِالرِّخَاءِ»^(١).

وروى ابن أبي شيبة والإمام أحمد بإسناد صحيح والنسائي والحاكم وابن الجوزي عن أبي عبيدة عن عمته فاطمة بنت اليمان أخت حذيفة قالت: أتينا رسول الله - ﷺ - في نساءٍ نعوذه فإذا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ يُقَطَّرُ مَاؤُهُ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنْ حَرِّ الْحَمَى فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ يَكْشِفُ عَنْكَ فَقَالَ: رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - «إِنْ أَشَدَّ النَّاسُ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

وروى الإمام أحمد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - طَرَقَهُ وَجَعٌ فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتُ عَلَيْهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - «إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدُّ عَلَيْهِمْ وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حُطَّتْ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةٌ وَرَفَعَ بِهَا دَرَجَةً».

وروى ابن سعد عنها قالت: مرض رسول الله - ﷺ - مرضاً اشتد منه ضَجْرُهُ أَوْ وَجَعُهُ فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتَجْزَعُ أَوْ تَضْجُرُ، لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُشَدُّ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا وَلَا وَجَعٌ إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

وروى الإمام أحمد والترمذي وحسنه عن أسامة بن يزيد - رضي الله تعالى عنه - قال: لما ثَقُلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَجَعَهُ هَبَطَ وَهَبَطَ النَّاسُ مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَدْ أُضْمِتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَضَعُهَا عَلَيَّ، أَعْرِفُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي.

وروى النسائي والبيهقي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: أُغْمِيَ عَلَى

(١) أخرجه أحمد ٩٤/٣، وأبو يعلى (١٠٤٥).

رسول الله - ﷺ - وهو في حجرتي، فجعلت أمسح له وجهه وأدعو له بالشفاء، فقال: «بل أسأل الله الرفيق الأعلى لأسعد مع جبريل وميكائيل وإسرافيل».

وروى الإمام أحمد في «الزهد» وابن سعد عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال دخلت على رسول الله - ﷺ - وهو يُوعك فوضعت يدي فوق ثوبه، فوجدت حرها من فوق الثوب، فقلت: يا رسول الله ما وجدت أحداً تأخذه الحمى أشد من أخذها إياك قال: «كذلك يضاعف لنا الأجر إن أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون».

وروى ابن أبي شيبة والبخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - كان بين يديه ركوة، أو عليه فيها ماء، فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بها وجهه ثم يقول: اللهم أعني على سكرات الموت. وفي لفظ: «لا إله إلا الله إن للموت سكرات» ثم نصب يده فجعل يقول: «في الرفيق الأعلى».

وروى الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن الجوزي عنها قالت: رأيت رسول الله - ﷺ - وهو يموت وعنده قدح فيه ماء فيدخل يده في القدح ثم يمسح بها وجهه - وفي لفظ - ثم يمسح وجهه بالماء، ثم قال: «اللهم أعني على سكرات الموت».

وروى البلاذري عنها قالت: لا أغبط أحداً يخفف عليه الموت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله - ﷺ - ..

ورواه البخاري بلفظ: لا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي - ﷺ - ..

صالب الحمى - قال في الصحاح: الصالب: الحارّة من الحمى، خلاف الناقص تقول: صلبت عليه حمة تضلب بالكسر أي دامت واشتدت، فهو مضلوب عليه هذا أي: طورا ونارا.

الباب الثامن

في أمره - صلى الله عليه وسلم - أن يصب عليه الماء

لتقوى نفسه فيعهد إلى الناس

روى الشيخان وابن سعد والحاكم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: لما ثقل رسول الله - ﷺ - واشتد وجعه قال: «اهريقوا علي من سبع قيرب لم تحلل أو كيتهن، لعلني أعهد إلى الناس» قالت: فأجلسناه في مخضب لحفصة ثم طفقنا نضب عليه من تلك القرب حتى جعل يشير إلينا أن قد فعلتم، ثم خرج إلى الناس فصلى بهم وخطبهم.

وروى ابن إسحاق عنها قالت: قال النبي - ﷺ - في مرضه: «صبوا علي من سبع قيرب

في أمره - ﷺ - أن يصب عليه الماء لتقوى نفسه فيعهد إلى الناس

٢٤١

من آبار شتى حتى أخرج إلى الناس فأعهد إليهم» قالت: فأقعدناه في مخضبٍ لحفصة فصبنا عليه الماء صباً أو شئنا عليه الماء شئاً فوجد راحة فخرج عاصباً رأسه وصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه واستغفر للشهداء من أصحابٍ أُحِدَ ودعاً لهم ثم قال: «أما بعد فإن الأنصار عيبي التي أويت إليها، فأكرموا كريمهم وتجاوزوا عن مسيئهم، إلا في حدٍّ ألا إن عبداً من عباد الله قد خيَّره الله بين الدنيا وبين ما عند الله فاختار ما عند الله» ففهمها أبو بكر وعرف أن نفسه يريد، فبكى وقال: بل نفديك بأنفسنا وأبائنا فقال النبي - ﷺ -: «على رسلك يا أبا بكر سدوا هذه الأبواب الشوارع في المسجد إلا باب أبي بكر فإنني لا أعلم امرأة أفضل عندي يداً في الصحابة من أبي بكر» وفي رواية: «لو كنت متخذاً من العباد خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن صحبة وإخاء وإيمان حتى يجمع الله بيننا عنده».

وروى البخاري والبيهقي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: خرج رسول الله - ﷺ - في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بعصابةٍ دسماً ملتحفاً بلحفةٍ على منكبيه، فصعد المنبر، فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال: «إنه ليس من الناس أحد آمن عليّ بنفسه وماله من أبي بكر، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن خلة الإسلام أفضل سدوا عني كل خوذة في المسجد غير خوذة أبي بكر».

وروى عن عروة بن الزبير - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - استبطأ الناس في بعث أسامة بن زيد وهو في وجعه، فخرج عاصباً رأسه حتى جلس على المنبر وقد كان الناس قالوا في إمرة أسامة: أمر غلاماً حدثاً علي جلة المهاجرين والأنصار فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: أيها الناس انفذوا بعث أسامة فلعمري لئن قلت في إمارته فقد قلت في إمارة أبيه من قبله وإنه لخليق بالإمارة وإن كان أبوه لخليق بالإمارة ثم نزل رسول الله - ﷺ - وانكش الناس في جهازهم واستقر برسول الله - ﷺ - وجعه، فخرج وخرج جيشه معه حتى تدلوا الجرف من المدينة على فرسخ، فضرب به عنقه وتنام إليه الناس، وثقل رسول الله - ﷺ -، فقام أسامة والناس ينتظرون ما الله قاض في رسول - ﷺ - ..

وروى عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: خرج رسول الله - ﷺ - عاصباً رأسه بخزقة فلما استوى على المنبر تحدى الناس بالمنبر واستنكفوا حوله فقال: والذي نفسي بيده إنني لقاتم على الحوض الساعة ثم تشهد، فلما قضى تشهده كان أول ما تكلم به أن استغفر للشهداء الذين قتلوا بأحد ثم قال: إن عبداً من عباد الله خير بين الدنيا وبين ما عند الله فاختار العبد ما عند الله، فبكى أبو بكر فعجبنا لبكائه، وقال: بأبي أنت وأمي نفديك بأبائنا وأمهاتنا وأنفسنا وأموالنا، فكان رسول الله - ﷺ - هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا

برسول الله - ﷺ - فجعل رسول الله - ﷺ - يقول: على رسلك^(١).

في بيان غريب ما سبق:

الوكاء....

أخذق من الحدقة وهي العين والتحديق: شدة النظر.

استنكف حوله بمعنى: أحاط عليه.

أهرق يقال: هراق الماء يهريقه - بفتح الهاء، هراقة أي صبته.

الباب التاسع

فيما روي أنه - صلى الله عليه وسلم - طلب من أصحابه القود من نفسه

روى ابن سعد وأبو يعلى والطبراني وابن جرير والبيهقي وأبو نعيم وابن الجوزي عن الفضل بن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «شدوا رأسي، لعلني أخرج إلى المسجد»، فشددت رأسه بعصابة ثم خرج إلى المسجد يهادى بين رجلين، حتى قدم على المنبر ثم قال: نادوا في الناس فصيحت في الناس فاجتمعوا إليه فقال: أما بعد أيها الناس فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، وإنه قد دنا مني خفوق من بين أظهركم وإنما أبا بشر فمن كنت جلدت له ظهراً فهذا ظهري فليستقيد منه، ومن كنت أخذت له مالا فهذا مالي فليأخذ منه، ومن كنت شتمت له عرضاً فهذا عرضي فليستقيد منه، ولا يقولن أحد: إني أخشى الشحناء من رسول الله - ﷺ -، ألا وإن الشحناء ليست من طبعي ولا من شأني، ألا وإن أخيركم إلي من أخذ مني شيئاً كان له، أو حللني فلقيت الله عز وجل وأنا طيب النفس، وإني أرى أن هذا غير مغني حتى أقوم فيكم مراراً ثم نزل، فصلى الظهر، ثم جلس على المنبر، فعاد لمقالته الأولى في الشحناء وغيرها فقام رجل فقال: إذا والله يا رسول الله إن لي عندك ثلاثة دراهم فقال: أما أنا فلا أكذب قائلاً ولا أستحلفه على يمين، فيم كانت لك عندي؟ فقال يا رسول الله أتذكر يوم مررت بك المسكين، فأمرتني، فأعطيته ثلاثة دراهم، فقال: يا فضل أعطيه ثم قال: أيها الناس من كان عليه شيء فليؤده ولا يقولن رجل فوضوح الدنيا ألا وإن فوضوح الدنيا أهون من فوضوح الآخرة ثم عاد رسول الله - ﷺ - مقالته الأولى ثم قال: «أيها الناس من كان عنده من الغلول شيء فليؤده»، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله عندي ثلاثة دراهم غللتها في سبيل الله قال: «ولم غللتها؟» قال: كنت محتاجاً إليها، قال: «خذها منه يا فضل»، فقال: ألا

(١) أخرجه ابن سعد ١٧٦/٢، وذكره ابن حجر في المطالب العالية ٣٢/٤ (٣٨٨٤).

من أحس - وفي لفظ - خشي من نفسه شيئاً فليأت. أَدع الله له، فقام رجل فقال: يا رسول الله اني لكذوبٌ واني لفاحشٌ فقال: «اللهم ارزقه الصدق واذهب عنه الكذب إذا أراد»، ثم قام رجل فقال: يا رسول الله اني منافقٌ واني لبخيلٌ واني لجبان [واني لنؤوم واني لكذوب فقام عمر بن الخطاب فقال: فضحت نفسك أيها الرجل] ^(١) فقال النبي - ﷺ - يا بن الخطاب: فُضوح الدنيا أهون من فُضوح الآخرة فقال اللهم ارزقه إيماناً وصدقاً واذهب عنه النوم وشُح نفسه وشُجج جُبته.

قال الفضل: فلقد رأيتُه في الغزو وما معنا رجل [أسخى] منه نفساً ولا أشدَّ بأساً، ولا أقلَّ نوماً فقال عمر: كلمة فضحك رسول الله - ﷺ - ثم قال: عمر معي وأنا مع عمر، والحق مع عمر حيث كان وقامت امرأة وأومأت بإصبعها إلى نِسائها فقال: انطلقني إلى بيت عائشة حتى أتيك ثم أتاه، فوضع قضيباً على رأسها ثم دعا لها، قالت عائشة - رضي الله تعالى عنها - فإني كنت لا أعرف دعوة النبي - ﷺ - فيها إذ كانت تقول: يا عائشة أحسني صلاتك.

تنبيهات

الأول: حديث ابن عباس في قصة عُكَّاشَةَ وطلبه القصاص من النبي - ﷺ - وطلب رسول الله - ﷺ - القضيب المسوق مع الحسن والحسين من السيدة فاطمة - رضي الله تعالى عنها - فهو حديث باطل رواه الطبراني من حديث عبد المنعم بن إدريس، وهو كذاب أشير، وقد صرح بوضعه الرازي في كتاب العِلل له وابن الجوزي والذهبي في كتاب «العلو الإلهي المقدس» والشيخ وغيرهم فليحذر.

الثاني: في بيان غريب ما سبق:

يُهادى: أي كان يمشي بينهما يعتمد عليهما من ضعفه وتمايله.

خُفوق: - «بهاء معجمة مضمومة وفاء آخره قاف يقال: خَفَقَتِ الشَّمْسُ إذا تَدَلَّتْ للغروب».

الشُّخْنَاءُ: - العداوة.

فُضُوح: «بفاء فصاد معجمة مضمومة فواو فحاء، كشف المساوى».

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

الباب العاشر

في مدة مرضه - صلى الله عليه وسلم - واستخلافه أبا بكر في الصلاة بالناس

قال الحافظ: اختلف في مدة مرضه، فالأكثر على أنه ثلاثة عشر يوماً.

وقيل: بزيادة يوم وقيل: بنقصه.

وقيل: تسعة أيام رواه البلاذري عن علي بن رضي الله تعالى عنه - وقيل: عشرة، وفيه جزم

سليمان التيمي، وكان يخرج إلى الصلاة إلا أنه انقطع ثلاثة أيام.

قال في العيون: أمر رسول الله - ﷺ - أن يصلي بالناس فصلى بهم فيما روينا سبع

عشرة صلاة، ورواه البلاذري عن أبي بكر ابن أبي سبرة - وفي لفظ - وقال: «مروا أبا بكر

فليصل بالناس».

وروى الإمام أحمد وأبو داود وابن سعد عن عبد الله بن زمعة بن الأسود قال: لما استعز

برسول الله - ﷺ - وأنا عنده في نفر من المسلمين قال: دعا بلال للصلاة فقال مروا من

يصلي بالناس قال: فخرجت فإذا عمر في الناس وكان أبو بكر غائباً فقال قم يا عمر فصل

بالناس، قال: فقام فلما كبر عمر سمع رسول الله - ﷺ - صوته وكان عمر رجلاً مجهراً قال:

فقام رسول الله - ﷺ - : لا، لا، لا يصلي بالناس إلا ابن أبي قحافة يقول ذلك مغضباً فأين أبو

بكر يا أباي الله ذلك والمسلمون، قال: فبعث إلى أبي بكر بعد ما صلى عمر تلك الصلاة فصلى

بالناس قال وقال عبد الله بن زمعة قال عمر لي: ويحك ماذا صنعت بي يا ابن زمعة، والله ما

ظننت حين أمرتني إلا أن رسول الله - ﷺ - أمرك بذلك، ولولا ذلك ما صليت بالناس قال:

قلت: والله ما أمرني رسول الله - ﷺ - ولكن حين لم أر أبا بكر رأيتك أحق من حضر

بالصلاة.

وروى الشيخان وابن سعد والبلاذري والبيهقي وابن إسحاق عن عائشة - رضي الله

تعالى عنها - قالت: لما مرض رسول الله - ﷺ - مرضه الذي مات فيه فثقل، فحضرت

الصلاة فأذن بلال فقال: «أصلي الناس؟» قلت: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله! [فقال: ضعوا

لي ماء في المِخضِبِ قالت: ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال: «أصلي

الناس؟» فقلت: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله^(١) فقال: «ضعوا إلي ماء في المِخضِبِ»

قالت: فقلنا فاغتسل فقال: «أصلي الناس؟» فقلنا: لا، هم ينتظرونك! قالت: والناس عكوف في

المسجد ينتظرون رسول الله - ﷺ - لصلاة العشاء الآخرة. فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس

فقلت: إن أبا بكر رجل أسيف إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

وفي لفظ: لم يستطع أن يصلي بالناس فعاودته مثل مقالتي فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس» فقلت لحفصة: قولي له: إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمزم عمر فليصل بالناس ففعلت حفصة فقال رسول الله - ﷺ -: «إنك صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس»، قالت عائشة - رضي الله تعالى عنها -: لقد عاودت رسول الله - ﷺ - في ذلك، وما حملني على معاودته إلا أن يتشائم الناس بأبي بكر.

- وفي لفظ - والله ما أقول ذلك إلا أنني كنت أحب أن يصرف الله ذلك عن أبي بكر، وعرفت أن الناس لا يحبون رجلاً قام مقامه أبداً، وأن الناس يتشاءمون به في كل حدث كان، فكنت أحب أن يصرف ذلك عن أبي بكر.

- وفي لفظ - علمت أنه لن يقوم مقامه أحد إلا تشائم الناس به، فأحببت أن يعدل ذلك رسول الله - ﷺ - عن أبي بكر إلى غيره فأرسل رسول الله - ﷺ - إلى أبي بكر بأن يصلي بالناس، وكان أبو بكر رجلاً رقيقاً، إذا قرأ القرآن لا يملك دمه من البكاء فقال: يا عمر صل بالناس قال: أنت أحق بذلك فصلى بهم تلك الأيام ثم إن رسول الله - ﷺ - وجد خفة فخرج يهادى بين رجلين، أحدهما العباس لصلاة الظهر كأنني أنظر إلى رجله يخطان الأرض من الوجع، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأوماً إليه أن لا يتأخر وأمرهما فأجلساه إلى جنب أبي بكر عن يساره فأخذ النبي - ﷺ - من حيث الآية التي انتهى أبو بكر إليها فقرأ، فجعل أبو بكر يصلي قائماً ورسول الله - ﷺ - يصلي قاعداً، وفي رواية: فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله والناس يصلون بصلاة أبي بكر.

وروى ابن إسحاق وابن سعد والبلاذري عن عبيد الله بن أبي مليكة عن عبيد بن عمير، أن رسول الله - ﷺ - لما فرغ من الصلاة يوم صلى قاعداً عن يمين أبي بكر قال: وأقبل عليهم فكلهم رافعاً صوته حتى خرج صوته من باب المسجد: يا أيها الناس شعرت النار وأقبلت الفتن كقطع الليل المظلم وإنني والله لا يمسك الناس عليّ بشيء إنني لم أجل إلا ما أحل القرآن ولم أحرم إلا ما حرم القرآن يا فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - يا صفية عمّة محمد اعملا لها عند الله فإنني لم أغن عنكما من الله شيئاً، فلما فرغ رسول الله - ﷺ - من كلامه قال أبو بكر: يا رسول الله إنني أراك قد أصبحت بنعمة من الله وفضل كما تحب واليوم يوم بنت خارجة فأتها قال: نعم ثم دخل رسول الله - ﷺ - وخرج أبو بكر إلى أهله بالسُّنْحِ.

وروى الإمام أحمد والنسائي والبيهقي والترمذي وصححه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: صلى رسول الله - ﷺ - خلف أبي بكر قاعداً في مرضه الذي مات فيه.

وروى ابن سعد عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: كشف رسول الله - ﷺ - الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال: «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ أَلَا إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعاً وَمَسْجِداً، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظُمُوا فِيهِ الرَّبُّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدَّعَاءِ فَقَمِينٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

وروى الطبراني عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كشف رسول الله - ﷺ - سترا، وفتح باباً في مرضه، فنظر إلى الناس يصلون خلف أبي بكر، فسُرَّ رسول الله - ﷺ - بذلك.

وروى ابن سعد عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: إن أبا بكر كان يصلي بهم في وجع رسول الله - ﷺ - الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة كشف رسول الله - ﷺ - ستر الحُجْرَةِ يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ بِمُضْحَفٍ، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ضَاحِكاً، فَبَهَشْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْفَرَحِ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَهُمُ الْمَسْلُومُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ رَأَوْهُ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَارِجٌ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَرَخَى السِّتْرَ، قَالَ: فَتُوفِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ يَوْمِهِ».

وروي أيضاً عنه قال آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله - ﷺ - يوم الاثنين كشف الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فلما رآه الناس تَخَشَّخَشُوا فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ أَنْ امْكُثُوا مَكَانَكُمْ فَتَنَزَّتُ إِلَيَّ وَجْهَهُ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُضْحَفٍ ثُمَّ أَلْقَى السُّجْفَ وَتُوفِي مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

في بيان غريب ما سبق:

«استعز» بضم المثناة والفوقية وكسر العين المهملة وزاء معجمة يقال: استعز بفلان أي غلب عن كل شيء من مرض أو غيره.

وقال أبو عمر: استعز بالعليل إذا غلب على عقله.

المِخْضَبُ بالكسر شبه المِزْكَنَ وهي إجانة تغسل فيها الثياب.

السُّنْحُ هنا بضم السين والنون.

وقيل: بسكونها، أطم الجشم وزيد بن الحارث على ميل من المسجد النبوي، وهو

أدنى العالية سميت الناحية، وهم من جعله بحري مسجد الفتح؛ لأن ذلك بالمثناة التحتية وكسر السين قاله السيد نورالدين السمهودي في «تاريخ المدينة».

«قَمِينٌ»: بَقَافٌ مَفْتُوحَةٌ فَمِيمٌ مَكْسُورَةٌ فَنُونٌ: حَقِيقٌ.

الباب الحادي عشر

في إرادته - صلى الله عليه وسلم - أن يكتب لأبي بكر

كتاباً ثم لم يكتب

روى الإمام أحمد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: لما ثقل رسول الله - ﷺ - قال لعبد الرحمن بن أبي بكر: ائتني بكتف أو لوح أكتب لأبي بكر كتاباً لا يُختلفُ عليه، فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم قال: «يأبى الله والمؤمنون أن يختلف عليك يا أبا بكر» ورواه البخاري لقد: هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد أن يقول قائلون، أو يتمنى المتمنون ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون ورواه مسلم بلفظ قال لي رسول الله - ﷺ - في مرضه ادع لي أبا بكر أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً فإني أخاف أن يتمنى مُتمنٍ أو يقول قائلٌ: أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، وقد ورد أنه أراد أن يكتب كتاباً ولم يذكر أبا بكر.

الباب الثاني عشر

في إرادته - صلى الله عليه وسلم - أن يكتب لأصحابه

كتاباً فاختلفوا فلم يكتب

روى الشيخان عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بلّ دمعُه الحصى، قلت يا ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس؟ قال: اشتد برسول الله - ﷺ - وجعه فقال: ائتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً، فقال عمر: إن رسول الله - ﷺ - مُدُّ عليه الوجعُ وعندكم القرآن حشْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ فاختلف أهل البيت، فاختصموا، فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم ومنهم من يقول ما قال عمر. فتنازعوا ولا ينبغي عند النبي التنازع، فقالوا: ما شأنه أهجروا؟ استفهموه! فذهبوا يعيدون عليه فقال رسول الله - ﷺ -: «قوموا» لما أكثروا اللغو والاختلاف عنده، دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه. فقال: وأوصاهم عند موته بثلاث فقال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت أجيزهم قال: وسكت عن الثالثة، أو قال: فَنَسِيهَا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ الرِّزِيَّةَ سَحَلُ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ هَذَا الْكِتَابَ لِاخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ».

وروى أبو يعلى بسند صحيح عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - دعا عند موته بصحيفة ليكتب فيها كتاباً لا يضلون بعده وفي رواية: «يكتب فيهما كتاباً لأمتيه»

لا يُظلمون ولا يُظلمون» وكان في البيت لفظ فنكل عمر فرفضها رسول الله - ﷺ - ..

وروى الطبراني من طريق ليث بن أبي سليم - وبقية رجاله ثقات - عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال دعا رسول الله - ﷺ - بكتف فقال: اتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تختلفون بعدي فأخذ من عنده من الناس وفي لفظ: «فقال امرأة ممن حضر ويحكم عهد رسول الله - ﷺ - إليكم فقال بعض القوم اسكتي فإنه لا عقل لك فقال النبي - ﷺ - أنتم لا أخلام لكم».

وروى الإمام أحمد وابن سعد - وفي سنده ضعف - عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال أمرني رسول الله - ﷺ - أن آتية بطبق أكتب فيه ما لا تضل أمتي من بعدي قال: فخشيت أن تسبقني نفسه قال: قلت إني أحفظ وأوعى قال: أوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم».

تنبيهات

الأول: قال البيهقي والذهبي: وإنما أراد عمر التخفيف عن رسول الله - ﷺ - حين رآه شديد الوجد لعلمه أن الله تبارك وتعالى قد أكمل ديننا، ولو كان ذلك الكتاب وحياً لكتبه النبي - ﷺ - ولما أخل به لاختلافهم ولغظهم لقول الله تعالى: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] كما لم يترك تبليغ غيره لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه، وإنما أراد ما حكى شفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله، أن يكتب استخلاف أبي بكر، ثم ترك كتابته اعتماداً على ما علم من تقدير الله تعالى، كما هم به في ابتداء مرضه حين قال: «وَأرأساه». ثم بدا له أن لا يكتب ثم قال: «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» ثم نبه أُمَّته على خلافته باستخلافه إيَّاه في الصلاة حين عجز عن حضورها^(١)، وبسط البيهقي الكلام في ذلك.

(١) وتكملة كلام البيهقي: «وان كان المراد به رفع الخلاف في الدين، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه علم أن الله تعالى قد أكمل دينه بقوله: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ وعلم أنه لا تحدث واقعة إلى يوم القيامة، إلا وفي كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ بيانها نصاً أو دلالة».

وفي نص رسول الله - ﷺ - على جميع ذلك في مرض موته، مع شدة وعكه، مما يشق عليه، فرأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الاقتصار على ما سبق بيانه نصاً، أو دلالة، تخفيفاً على رسول الله - ﷺ -، ولكي لا تزول فضيلة أهل العلم بالاجتهاد في الاستنباط، والحاق الفروع بالأصول، بما دل الكتاب والسنة عليه. وفيما سبق من قوله - ﷺ - إذا اجتهد الحاكم فأصاب، فله أجران. وإذا اجتهد فأخطأ، فله أجر واحد دليل على أنه وكل بيان بعض الأحكام إلى اجتهاد العلماء، وأنه أحرز من أصاب منهم الأجرين الموعودين، أحدهما بالاجتهاد، والآخر بإصابة العين المطلوبة بما عليها من الدلالة في الكتاب أو السنة، وأنه أحرز من اجتهد، فأخطأ أجراً واحداً باجتهاده، ورفع اثم الخطأ عنه، وذلك في أحكام الشريعة التي لم يأت بيانها نصاً، وإنما ورد خفياً.

فأما مسائل الأصول، فقد ورد بيانها جلياً، فلا عذر لمن خالف بيانه لما فيه من فضيلة العلماء بالاجتهاد، والحاق الفروع بالأصول بالدلالة، مع طلب التخفيف على صاحب الشريعة، وفي ترك رسول الله - ﷺ - الإنكار عليه فيما قال واضح على استصوابه رأيه، وبالله التوفيق».

وقال المازري: إنما جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره بذلك؛ لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب، فكأنه ظهرت منه قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم بل على الاختيار، فاختلف اجتهادهم وصمم عمر على الامتناع لما قام عنده من القرائن بأنه - ﷺ - قال ذلك عن غير قصد جازم [وعزمه - ﷺ - كان إما بالوحي وإما بالاجتهاد، وكذلك تركه إن كان بالوحي فبالوحي وإلا فبالاجتهاد أيضاً].

وقال النووي: اتفق العلماء على أن قول عمر «حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ» من قوة فقهه ودقيق نظره؛ لأنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها فيستحقوا العقوبة لكونها منصوصة وأراد أن لا يسد باب الاجتهاد من العلماء، وفي تركه - ﷺ - الإنكار على عمر الإشارة إلى تصويبه وأشار بقوله: «حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ» إلى قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] ولا يعارض ذلك قول ابن عباس: أن الرزية... الخ؛ لأن عمر كان أفقه منه قطعاً، ولا يقال: إن ابن عباس لم يكتب بالقرآن مع أنه حبر القرآن وأعلم الناس بتفسيره ولكنه أسف على ما فاته من البيان وبالتنصيص عليه لكونه أولى من الاستنباط واللَّهُ تعالى أعلم.

الثاني: في بيان غريب ما سبق:

قولهم: «أهجر» بإثبات همز الاستفهام وفتح الهاء والجيم، قالوا: ول بعضهم هُجراً بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين أي قال هُجراً والهَجْرُ بضم الهاء وسكون الجيم، وهو الهديان الذي يقع من كلام المريض، الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته ووقوع ذلك من النبي - ﷺ - في حقه مستحيل.

وإنما هذا على طريق الاستفهام الذي معناه الإنكار والإبطال - أي أنه - ﷺ - لا يهجر أي: لم يختلفوا في الأخذ عنه ولم ينكروا عليه الكتاب، وهو لا يهجر أصلاً.

الرزية براء مفتوحة فزاي مكسورة فياء فهمز المصيبة.

اللفظ: بغير معجمة فطاء مهملة محرراً الصوت أو الجلبة، أو أصوات مبهمه لا تُفهم.

الباب الثالث عشر

في إخراجِه - صلى الله عليه وسلم - من المال كان عنده وعتق عبیده

روى ابن سعد والطبراني - برجال الصحيح - عن سهل بن سعد - رضي الله تعالى عنه - قال: كان عند رسول الله - ﷺ - سبعة دنانير وضعها عند عائشة فلما كان في مرضه قال: يا عائشة ابعني الذهب إلى علي، ثم أغميت عليه وشغل عائشة ما به حتى قال ذلك مراراً كل ذلك يُغمي على رسول الله - ﷺ - ويشغل عائشة ما به فبعث به إلى علي فتصدق به، ثم أمسى رسول الله - ﷺ - ليلة الاثنين في جديد الموت، فأرسلت عائشة إلى امرأة من النساء بمصباحها فقالت: اقطري لنا في مصباحي من عُكَيْك السن فإن رسول الله - ﷺ - أمسى في جديد الموت».

وروى ابن سعد أيضاً عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أن رسول الله - ﷺ - قال لعائشة - وهي مُسْنِدَتُهُ إلى صدرها: «يا عائشة ما فعلت تلك الذهب؟ قالت: هي عندي قال فأنفقيها ثم غشي عليه وهو على صدرها فلما أفاق قال: هل أنفقت تلك الذهب يا عائشة قالت: لا والله يا رسول الله، قالت: فدعا بها فوضعها في كفّه، فعدّها، فإذا هي سبعة دنانير فقال: ما ظنُّ مُحَمَّدٍ بِرَبِّهِ أن لو لقي الله وهذه عنده؟ فأنفقتها كلها، ومات من ذلك اليوم.

وروى مسدد وابن أبي عمير وابن أبي شيبة والإمام أحمد - برجال الصحيح - عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال لي رسول الله - ﷺ - في وجعه الذي مات فيه: ما فعلت بالذهب؟ قلت: هو عندي يا رسول الله قال: ائت بها فأتيت بها فجعلها في كفّه وهي بين الخمس والسبع فرفع بها كفّه وقال: أنفقيها وقال: ما ظنُّ مُحَمَّدٍ إن لقي الله وهذه عنده أنفقيها.

وروى أبو طاهر المخلص عن سهل بن يوسف عن أبيه عن جده قال: أعتق النبي - ﷺ - في مرضه أربعين نفساً ..

الباب الرابع عشر

في إعلامه - صلى الله عليه وسلم - ابنته فاطمة

- رضي الله تعالى عنها - بموته

روى الخمسة والطبراني وابن حبان والحاكم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: اجتمع نساء رسول الله - ﷺ - لم يغادر منهم امرأة في وجعه الذي مات فيه وما رأيت أحداً أشبه سَمْتاً وهذياً ودلاً برسول الله - ﷺ - في قيامها وعودها من فاطمة، وكانت إذا دخلت عليه قام إليها وقبّلها وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها فعلت ذلك، فلما مرض جاءت تمشي ما تخطى مشيتها مشية رسول الله - ﷺ - فقال: مَرَحَباً يا بنتي فأجلسها عن يمينه أو عن شماله فأكبت عليه تُقبّله، فسارها بشيء، فَبَكَتْ، ثم سارها فضحكك فقلت: ما رأيت اليوم فرحاً أقرب من حزن فسألته عن ذلك قلت لها: ما خصك رسول الله - ﷺ - بالسرارِ وتبكين فلما أن قامت قلت لها: أخبريني بما ساركَ؟ قالت: ما كنت لأفشي سرّاً رسول الله - ﷺ - فلما أن توفي قلت لها: أسألك بما لي عليك من الحق لما أخبرتيني قالت أما الآن فنعم: سارني فقال: إن جبريل كان يعارضني بالقرآن في كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، وإنه لم يكن نبيّ كان بعده نبي إلا عاش بعده نصف عمر الذي كان قبله، ولا أرى ذلك إلا اقترب أجلي - وفي لفظ - فقالت إنه أخبرني أنه يقبض في وجعه، فاتقي الله واصبري، إن جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المؤمنين أعظم رزّة منك فلا تكوني أدنى امرأة منهن صبراً فنعم السلف أنا لك فبكيت ثم سارني فقال: أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدة نساء هذه الأمة - وفي لفظ - «أخبرني أني أولُ أهله لحوقاً به، فَضَحَكْتُ ضَحْكِي الذي رأيت».

تنبيهات

الأول: قال الحافظ: اتفقت الروايات على أن الذي سارها به أولاً فبكت هو إعلامه إياها بأنه ميت في مرضه ذلك، واختلف فيما سارها به فضحكك.

ففي رواية عروة أنه إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقاً به.

وفي رواية مسروق بأنه إخباره إياها أنها سيدة نساء أهل الجنة، وجعل كونها أول أهله لحوقاً به مضموماً إلى الأول وهو الراجح، ويحتمل تعدد القضية.

الثاني: في بيان غريب ما سبق:

«السَمْتُ»: - بسين مهملة مفتوحة فميم ساكنة: الطريق وهيئة أهل الخير والهدى.

ساره في أذنيه سارة وساراً بكسر السين، وتساؤوا: أي تناجوا.

الباب الخامس عشر

في وصيته - صلى الله عليه وسلم - الأنصار عند موته

روى البخاري والبيهقي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - ﷺ - خرج في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بعصاية دسماً ملتحفاً بملحفة على منكبيه فجلس على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «أما بعد فإن الناس يكثرون ويقل الأنصار حتى يكونوا في الناس مثل الملح في الطعام، فمن ولي منكم أمراً يضُرُّ به قوماً وينفع به آخرين فليقبل من محسنيهم ويتجاوز عن مسيئتهم» وكان آخر مجلس جلسه.

وروى البيهقي عن أبي أيوب بن بشير أن رسول الله - ﷺ - خرج في مرضه الذي توفي فيه فجلس على المنبر فكان أول ما ذكره بعد حمد الله تعالى والثناء عليه ذكر أصحاب أحد، فاستغفر لهم ودعا لهم، ثم قال: «يا معشر المهاجرين إنكم أصبحتم تزيدون والأنصار على هيئتها لا تزيد، وإنهم عيبي التي أويت إليها، فأكرموا كريمهم، وتجاوزوا عن مسيئتهم».

وروى البخاري وسيف بن عمر في «الفتوح» عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن أبا بكر وعمر كانا يوماً بمجلس من مجالس الأنصار وهم يكون فقالوا: ما يكيكم قالوا: ذكرنا مجلس رسول الله - ﷺ - منا، فدخل أحدهما على النبي - ﷺ - فأخبره بذلك - وعند سيف - أن الأنصار لما رأوا رسول الله - ﷺ - يزداد وجعاً طافوا بالمسجد، فدخل العباس فأعلم النبي - ﷺ - بمكانهم وإشفاقهم ثم دخل الفضل فأعلمه بمثل ذلك ثم دخل عليه علي بن أبي طالب كذلك، وخرج النبي - ﷺ -، زاد سيف: «متوكئاً على علي والفضل والعباس، أمامهم قد عصب على رأسه حاشية برد - زاد سيف: - يخط الأرض برجله فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم - زاد سيف - أنه جلس على أسفل مِرْقَاة منه، وثار الناس إليه فحمد الله وأثنى عليه - زاد سيف - فقال: أيها الناس بلغني أنكم تخافون من موت نبيكم قبلكم فمن بعث إليكم فأخلد فيكم، ألا إني لاحقٌ بربي وإنكم لاحقون به، فأوصيكم بالمهاجرين الأولين خيراً وأوصي المهاجرين فيما بينهم، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَالْعَصْرُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ١، ٢] إلى آخرها، وإن الأمور تجري بإذن الله تعالى ولا يحملنكم استبطاء أمر على استعجاله فإن الله عز وجل لا يعجل بعجلة أحد ومن غالب الله غلبه ومن خادع الله خدعه ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢] انتهى. أوصيكم بالأنصار - وزاد سيف - خيراً فإنهم الذين تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ، أَلَمْ يَشَاظِرُوكُمْ فِي الثَّمَارِ، أَلَمْ يُوَسِّعُوا لَكُمْ فِي الدِّيَارِ، أَلَمْ يُؤْثِرُواكُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَبِهِمْ خِصَاصَةٌ، وَقَدْ قَضُوا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَكُمْ - زاد سيف - ألا فمن ولي أن يحكم بين رجلين فليقبل

من محسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم وفي لفظ: فأقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم.
 - زاد سيف - ولا تَسْتَأْثِرُوا عَلَيْنِهِمْ، أَلَا وَإِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لَأَحْقُونَ بِي أَلَا وَإِنَّ
 مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرِدَهُ غَدًا فَلْيَكْفِفْ لِسَانَهُ وَيَدَهُ أَلَا فِيمَا يَنْبَغِي يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ
 الذُّنُوبَ تُغَيِّرُ النُّعْمَ وَتُبَدِّلُ الْقِسْمَ، فَإِذَا بَرَّ النَّاسَ بَرَّهُمْ وَإِذَا فَجَرَ النَّاسَ عَقَبَهُمْ.

في بيان غريب ما سبق.

دَسْمًا: بدال فسين مهملتين فميم أي: سوداء الملحفة.

كرشي وعَيْبَتِي قال الحافظ: أي بطانتي وخاصتي قال القزاز: ضرب المثل بالكرش
 لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه، ويقال: كرش منشورة أي عيال كثيرة، والعَيْبَةُ
 بفتح المهملة وسكون المثناة بعدها موحدة ما يحرز فيه الرجل نفيس ما عنده، يريد أنهم
 موضع سره وأمانته، قال ابن دريد: هذا من كلامه - ﷺ - الموجز الذي لم يسبق إليه وقال
 غيره الكرش بمنزلة المعدة للإنسان والعَيْبَةُ: مستودع الثياب، والأول أمر باطن، والثاني أمر
 ظاهر، فكأنه ضرب المثل بهما في إرادة اختصاصهم بأمره الباطنة والظاهرة، والأوَّلُ أَوْلَى
 وكل من الأمرين مُسْتَوْدَعٌ لما يخص فيه.

الباب السادس عشر

في جمعه - صلى الله عليه وسلم - أصحابه في بيت عائشة
 - رضي الله تعالى عنها - ووصيته لهم

روي عن مُرَّةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله تعالى عنهم - قال: نَعَى إِلَيْنَا نَبِيَّنَا
 وَحَبِيبَنَا - ﷺ - نَفْسَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ، فَمَلَا دَنَا الْفِرَاقَ جَمَعْنَا فِي بَيْتِ أُمِّنَا عَائِشَةَ فَنَظَرَ إِلَيْنَا
 وَتَشَدَّدَ وَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، وَتَدَاوَمَ الْقَوْمُ وَنَظَرَ إِلَى الْأَرْضِ وَقَالَ: مَرْحَبًا بِكُمْ - حَيَّاكُمْ اللَّهُ رَحِمَكُمُ
 اللَّهُ أَوْ أَكُمُ اللَّهُ قَبْلَكُمْ اللَّهُ أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَأَوْصِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُمْ وَأَسْتَخْلِفُهُ عَلَيْكُمْ
 وَأَذْكَرُكُمْ اللَّهُ وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ أَنْ لَا تَغْلُوا عَلَى اللَّهِ فِي عِبَادِهِ وَبِلَادِهِ فَإِنَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ قَالَ لِي وَلَكُمْ ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا
 وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣] وقال: ﴿الْبَيْتُ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر:
 ٦٠] قلنا: متى أجلك يا رسول الله؟ فقال: دَنَا الْأَجَلَ وَالْمُنْقَلَبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى سِدْرَةِ
 الْمُنْتَهَى، وَإِلَى جَنَّةِ الْمَأْوَى وَالْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى وَالْكَأْسِ الْأَوْفَى وَالْعَيْشِ وَالْحِطِّ الْمَهْنَى قلنا:
 فَمَنْ يُغْسَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَجَالٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي الْأَذْنَى فَلَا أَدْنَى.

قلنا: ففيم نُكفّنك يا رسول الله؟ قال: في ثيابي هذه إن شئتم، أوفى بياض مصر أو حُلّة يمانية.

قلنا: فمن يصلي عليك يا رسول الله؟ قال: فبكي وبكينا فقال: «مَهْلًا غَفَرَ اللهُ لَكُمْ وَجَزَاكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ خَيْرًا إِذَا أَنْتُمْ غَسَلْتُمُونِي وَكَفَنْتُمُونِي فَضَعُونِي عَلَى سُرِيرِي هَذَا عَلَى شَفِيرِ قَبْرِي مِنْ بَيْتِي هَذَا ثُمَّ أَخْرَجُوا عَنِّي سَاعَةً، فَإِنْ أَوْلَ مِنْ يَصَلِّي عَلَيَّ خَلِيلِي وَحَبِيبِي جَبْرِئِيلُ، ثُمَّ مِيكَائِيلُ ثُمَّ إِسْرَافِيلُ، ثُمَّ مَلَكُ الْمَوْتِ مَعَهُ جَنُودُهُ بِأَجْمَعِهِمْ مَعَ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ثُمَّ ادْخَلُوا عَلَيَّ أَفْوَاجًا فَصَلُّوا عَلَيَّ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا، وَلَا يُؤْمِكُمْ أَحَدًا، وَلَا تُؤْذُونِي بِتَرْكِيَّةٍ وَلَا بِضَجَّةٍ وَلَا بِرَنَّةٍ أَقْرَبُوا أَنْفُسَكُمْ مِنِّي السَّلَامُ، وَمَنْ كَانَ غَائِبًا مِنْ أَصْحَابِي فَأَبْلِغُوهُ عَنِّي السَّلَامَ، وَأَشْهَدْكُمْ أَنِّي قَدْ سَلَّمْتُ عَلَيَّ مِنْ دَخَلٍ فِي الْإِسْلَامِ وَمَنْ تَابَعَنِي عَلَيَّ دِينِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قُلْنَا: فَمَنْ يَدْخُلُكَ قَبْرِي يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، الْأَدْنَى فَالْأَدْنَى مَعَ مَلَائِكَةٍ كَثِيرٍ، يَرُونَكُمْ مِنْ حَيْثُ لَا تَرُونَهُمْ.

روى البزار عن محمد بن إسماعيل بن سُمُرَةَ الأحمسي، حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن ابن الأصبهاني عن مُرَّة بن عبد الله، وعبد الرحمن هذا لم يسمع من مُرَّة كما قال البزار بينه وبينه اثنان كما عند ابن منيع والطبراني، أو ثلاثة كما عند ابن جرير والطبراني وخلاد بن مسلم الأسدي الصفا والأشعث بن طليق ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وَلَا تَغْدِيلًا^(١).

روى عن الحسن العُرنِي وروى عن خلاد بن مسلم الصَّفَّار أبو مسلم ثقة في الكوفيين، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك، وذكره الأزدي في الضعفاء وتبعه وقال: لا يصح حديثه لكنهما صحفا اسم أبيه فقالا: طابق.

والحسن العُرنِي هو ابن عبد الله ثقة من رجال البخاري ومسلم، ورواه ابن سعد عن شيخه محمد بن عمر قال: حدثني عبد الله بن جعفر عن ابن أبي عون عن ابن مسعود به.

قلت: ورواه أحمد بن منيع في مسنده والطبراني في «الدعاء» عن ابن الأصبهاني عن الأشعث بن طليق أنه سمع الحسن العُرنِي يحدث عن مرة عن ابن مسعود.

ورواه ابن جرير عن محمد بن عمر الصباح الهمداني، حدثنا يحيى بن عبد الرحمن حدثنا مسلم بن جعفر البجلي قال: سمعت عبد الملك بن الأصبهاني عن خلاد الأسدي قال: قال عبد الله بن مسعود يذكره.

(١) انظر كشف الخفا ١/٣٣٨ (٨٤٧).

ورواه ابن سعد عن محمد بن عمر قال: حدثني عَبْدُ اللَّهِ بن جعفر عن أَبِي عون عن ابن مسعود به.

ورواه الطبراني في «الدعاء» من طريق ابن عيينة حدثني نبيط بن شريط عن عبد الملك بن عبد الرحمن الأصفهاني عن الأشعث بن طليق أنه سمع الحسن العرني يحدث عن مرة.

ومن طريق محمد بن أبان البلخي، حدثنا عمرو بن محمد العبقرى حدثنا عبد الملك الأصبهاني حدثنا خلاد بن الصفار عن الأشعث بن طليق عن الحسن العرني عن مرة.

ورواه البيهقي من طريق سلام بن سليم الطويل عن عبد الملك بن عبد الرحمن وقال: انفرد به سلام الطويل وقد علمت مما تقدم أن سلام لم ينفرد به.

وروى أبو الحسن بن الضحاک من طريق سيف عن بشر بن الفضل عن أبيه، أن رسول الله - ﷺ - قال في مرضه الذي توفي فيه لأبي بكر: «أجمع لي يا أبا بكر الأربعين الذين سبقوا الناس إلى هذا الدين، وأودع عمر معهم ففعل، وكان قبل وفاته بخمسة عشر ليلة، فخلص لهم ودعا لهم، وعهد عهده وهم شهود، وهي آخر وصية أوصاها رسول الله - ﷺ - ..

وروى ابن أبي شيبه وأبو يعلى والنسائي في «الكبرى» عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: والذي أخلف به إن كان عليّ لأقرب الناس عهداً برسول الله - ﷺ - قالت: كان رسول الله - ﷺ - يوم قبض في بيت عائشة فجعل رسول الله - ﷺ - غداة بعد غداة يقول: جاء عليّ، مراراً قالت فاطمة: كان بعثه في حاجة، فخرجنا من البيت، فقعدنا عند البيت، فكنت من أدناهم إلى الباب فأكب عليه عليّ فجعل يُسارُهُ ويناجيه حتى قبض من يومه ذلك، فكان أقرب الناس به عهداً^(١).

الباب السابع عشر

في وصيته - صلى الله عليه وسلم - بالصلاة وغيرها من أمور الدين

وأنه لم يوص بشيء من أمور الدنيا

روى الإمام أحمد والشيخان والنسائي وابن ماجه وابن سعد والبيهقي وابن الجوزي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: كانت عامة وصية رسول الله - ﷺ - حين حضره الموت وهو يُغزغزُ بنفسه «الصلاة وما ملكت أيمانكم». وفي لفظ «الصلاة» واتقوا الله فيما ملكت أيمانكم حتى جعل رسول الله - ﷺ - يُغزغزُ بها في صدره، وما يفيض بها لسانه - وفي لفظ - ما كان يفيضُ بها لسانه.

وروى الجماعة إلا البخاري عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: ما ترك رسول الله - ﷺ - ديناراً ولا درهماً ولا شاةً ولا بعيراً ولا أوصى بشيء.

وروى الإمام أحمد والنسائي وابن ماجه وابن سعد عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: إن رسول الله - ﷺ - لما حضرَ جعل يقول: «الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم» فجعل يتكلم بها وما كان لسانه يفيض بها.

وروى ابن سعد عن كعب بن مالك - رضي الله تعالى عنه - قال: أُغمي علي رسول الله - ﷺ - ثم أفاق فقال: «الله الله فيما ملكت أيمانكم، ألبسوا ظهورهم وأشبعوا بطونهم، وألينوا لهم القول».

وروى الجماعة إلا أبا داود عن طلحة بن مصرف قال: سألت ابن أبي أوفى هل أوصى رسول الله - ﷺ -؟ قال: لا. قلت: كيف كتب على الناس وأمر بها ولم يوص؟ قال: أوصى بكتاب الله.

وروى أبو داود وابن ماجه عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: كان آخرُ كلام رسول الله - ﷺ - -: «الصلاة وما ملكت أيمانكم» يُغزغزُ بها نفسه.

الباب الثامن عشر

في تحذيره - صلى الله عليه وسلم - أن يتخذ قبره مسجداً

روى الشيخان عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - وابن سعد قال: لما نزل برسول الله - ﷺ - طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتمَّ كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قالت عائشة: يُحذَرُ مثل ما صنعوا.

وروى البخاري عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ - في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى»^(١) اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». قالت عائشة: لولا ذلك لأبرز قبره خشي أن يتخذ مسجداً.

وروى الطيالسي والإمام أحمد عن أسامة بن زيد - رضي الله تعالى عنه - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «أذخلوا علي أصحابي» فدخلوا عليه وهو متقنع بيزيد له معافر. فقال: «لعن الله اليهود» زاد الإمام أحمد «والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

وروى ابن أبي شيبة والحرث وأبو يعلى عنه قال: دخلنا على رسول الله - ﷺ - نعوذ به وهو مريض فوجدناه نائماً قد غطى وجهه بيزيد عدني فكشف عن وجهه ثم قال: لعن الله اليهود يحرمون شحم الغنم ويأكلون أثمانها.... الحديث.

وروى الحرث عن حذيفة - رضي الله تعالى عنه - قال: دخلت على رسول الله - ﷺ - في مرضه الذي مات فيه فقال: «أجلِسُونِي». فأجلسه [عليّ - رضي الله تعالى عنه -] ^(٢) إلى صدره.

(١) سقط في ب.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في ب.

الباب التاسع عشر

في ما يؤثر عنه - صلى الله عليه وسلم - من ألفاظه في مرض موته وآخر ما تكلم به

روى البخاري عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: لما ثقل رسول الله - ﷺ - جعل يَتَغَشَّاهُ الْكَرْبُ فَقَالَتْ فاطمة - رضي الله تعالى عنها - وَاکْرَبْ أَبْتَاهُ فَقَالَ: «ليس على أبيك كَرِبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ»، ورواه الإمام أحمد وابن ماجه بلفظ إنه قد حضر بأبيك ما ليس الله تبارك وتعالى بتارك منه أحداً لموافاة يوم القيامة^(١).

وروى ابن سعد والشيخان عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والآخرة قالت: فأصابت رسول الله - ﷺ - بَحَّةٌ شديدة في مَرَضِهِ فسمعتة يقول: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» [النساء: ٦٩] فظننت أنه خير.

وروى الإمام أحمد وابن سعد والشيخان والبيهقي عنها قالت: كان جبريل يُعَوِّذُ رسول الله - ﷺ - إذا مرض «وفي لفظ: كان رسول الله - ﷺ - يعوذ بهؤلاء الكلمات: «أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبِّ النَّاسِ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سُقْمًا»، قالت: فلما ثقل رسول الله - ﷺ - أخذت بيده فجعلتُ أَمْسَحُهُ بِهَا وَأَعُوذُهُ فَتَزَعَ يَدَهُ مِنِّي.

زاد ابن سعد «ارفعي عني، فإنها إنما كانت تنفعني في المرة».

وعند الحاكم من حديث أنس أن آخِرَ كَلِمَةٍ يتكلم بها: جلال ربي الرفيع.

وروى النسائي والحاثر بن أبي أسامة عنها قالت: أُغْمِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ فِي حَجْرِي فَجَعَلْتُ أَمْسَحُهُ وَأَدْعُو لَهُ بِالشِّفَاءِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ: «أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبِّ النَّاسِ» ففارق نزع يده من يدي فقال: «بل أسأل الله الرفيق الأعلى الأشعد مع جبريل وميكائيل وإسرافيل».

وروى ابن سعد عن جابر بن عبد الله - رضي الله تعالى عنه - أن كعب الأخبار قدم زمن عمر فقال: يا أمير المؤمنين، ما كان آخر ما تكلم به رسول الله - ﷺ - فقال: سل علياً فسأله فقال: انصلاة الصلاة فقال كعب: كذلك آخِرُ عهد الأنبياء».

وروى البلاذري عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: كشف عن رسول الله - ﷺ - السِّتْرُ، فرأيته معصوباً في مرضه الذي مات فيه، فقال: اللهم هل بلغت ثلاثاً ثم قال: لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح، أو تُرى له.

(١) أخرجه أحمد ١٤١/٣.

وروى الإمام أحمد من طريقين منها ثقات متصل اتصل إسنادهما عن أبي عبيدة - رضي الله تعالى عنه - قال: آخر ما تكلم به رسول الله - ﷺ - أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

وروى البخاري والبيهقي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان رسول الله - ﷺ - بين يديه رَكْوَةٌ أَوْ عُلْبَةٌ وفيها ماءٌ، فجعل يدخل يديه في الماء، فَيَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ وَيَقُولُ: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، إن للموت لسكراتٍ، ثم نصب يده اليمنى فجعل يقول: في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده في الماء.

وروى ابن سعد والبيهقي وصححه الذهبي عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - قبل موته بثلاث يقول: «أَحْسِنُوا الظَّنَّ بِاللَّهِ».

وروى الإمام أحمد والترمذي والنسائي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: رأيت رسول الله - ﷺ - يموت وعنده قدح فيه ماء، يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول: «اللهم أعني على سكرات الموت».

وروى الإمام أحمد بسند قال ابن كثير: لا بأس به عنها أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنَّهُ لِيَهْوَنُ عَلَيَّ الْمَوْتُ، إِنْ رَأَيْتُ بَيَاضَ كَفِّ عَائِشَةَ فِي الْجَنَّةِ»^(١) ورواه ابن سعد عن الشعبي مرسلًا، وهذا دليل على صحة محبته - عليه الصلاة والسلام - لعائشة.

تنبيه في بيان غريب ما سبق:

«الكَرْبُ»: بكاف مَفْتُوحَةٌ فراء ساكنة فموحدة الغم.

«الْبَحَّةُ»: بموحدة فمهملة خشونة وغلظ في الصوت.

«الرَّكْوَةُ»: [شبه تور من أنم وقال المطرزي: دَلْوٌ صَغِيرٌ: وقال غيره: كالقصة تتخذ من جلد، ولها طوق خشب].

«الْعُلْبَةُ»: بعين مهملة مضمومة فلام ساكنة فموحدة المراد به هنا قدح من خشب.

الرفيق قيل: هو اسم من أسماء الله تعالى.

قال الأزهري: وهو غلط، بل الرفيق هاهنا جماعة يسكنون أعلا عليين، اسم جاء على فعيل ومعناه: الجماعة من قوله تبارك وتعالى: ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] ويجوز أن يقال في الجماعة: هم لي صديقٌ وَعَدُوٌّ فتفرد؛ لأنه صفة الرفيق، ويصح أن يقال: قومك

(١) أخرجه أحمد - ١٣٨/٠.

صاحبك وأبوك، فإنما يحسن هذا إذا وصف الصديق وفريق وعدو؛ لأنها صفة لفريق والحزب، لأن الصداقة والعداوة صفتان متضادتان، فإذا كان أحدهما على الفريق الواحد كان الآخر على ضدها، وكانت قلوب أحد الفريقين في تلك الصفة على قلب رجل واحد في عرف العادة، فحسن الأفراد وليس يلزم مثل هذا في القيام والعود ونحوه حتى يقال: هو قائم أو قاعد كما يقال: هم لي صديق وعدو كما قدمناه من الاتفاق والاختلاف، وأهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد، وهذه الكلمة آخر كلمة تكلم بها رسول الله - ﷺ - وهي تتضمن معنى التوحيد الذي يجب أن يكون آخر كلام المؤمن لأنه - ﷺ - قال: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩] وهم أصحاب الصراط المستقيم وهم أهل لا إله إلا الله، ويؤيد ذلك قول عائشة رضي الله تعالى عنها بـ «ثم نصب يده».

وفي رواية عنها «فأشار بإصبعه».

وفي رواية: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» وأشار بإصبعه السبابة يريد التوحيد قاله السهيلي.

الباب العشرون

في آخر صلاة صلاحها بالناس - صلى الله عليه وسلم -

روى البخاري والبلاذري عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - عن أمه أم الفضل قالت: خرج علينا رسول الله - ﷺ - وهو عاصب رأسه في مرضه في بيته في ثوب واحد، قد توشح به، فصلى بنا المغرب، فقرأ بالترسلات فما صلى لنا بعدها حتى لقي الله، أرادت فما صلى بعدها بالناس.

وروى البيهقي من طريقين؛ قال ابن كثير: وإسناده على شرط الصحيح عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: آخر صلاة صلاحها رسول الله - ﷺ - مع القوم في ثوب واحد بؤيد مخالفاً بين طرفيه فلما أراد أن يقوم قال: ادع لي أسامة بن زيد فجاء فأسند ظهره إلى نخره فكانت آخر صلاة صلاحها.

قال البيهقي: ففي هذا دلالة أن هذه الصلاة التي صلاحها خلف أبي بكر كانت صلاة الصبح يوم الاثنين يوم الوفاة؛ لأنها آخر صلاة صلاحها لما ثبت أنه توفي في ضحى يوم الاثنين.

قال ابن كثير: وهو تابع في ذلك ابن عقبة وعروة وهو قول ضعيف، بل هذا آخر صلاة صلاحها مع القوم، ثم لا يجوز أن تكون هذه صلاة الصبح من يوم الاثنين يوم الوفاة؛ لأن تلك لم يُصلها مع الجماعة، بل في بيته لما به من الضعف - عليه الصلاة والسلام - ويدل لذلك

حديث أنس الآتي في ذلك في تاريخ وفاته - ﷺ - وهو أوضح دليل على أنه - ﷺ - لم يصل يوم الاثنين صلاة الصبح وأنه كان قد انقطع عنهم لم يخرج إليهم، فعلى هذا يكون آخر صلاة صلاها الظهر كما جاء مصرحاً به في حديث عائشة - رضي الله تعالى عنها - في صلاة أبي بكر، ويكون ذلك يوم الخميس لا يوم السبت، ولا يوم الأحد كما حكاه البيهقي عن مغازي ابن عقبة وهو ضعيف لما قدمناه من خطبته بعدها، ولا انقطع عنهم يوم الجمعة والسبت والأحد، وهذه ثلاثة أيام كوامل.

الباب الحادي والعشرون

في استعماله - صلى الله عليه وسلم - السواك قبل وفاته

روى الشيخان عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: «إن من أنعم الله عليّ أن رسول الله - ﷺ - توفي في بيتي وبين سَخْرِي وَنَخْرِي» وفي رواية «بين حاقِنْتِي وَدَاقِنْتِي» وأن الله تعالى جمع بين ريقِي وريقه عند الموت، فدخل عليّ عبد الرحمن وبیده سِوَاكًا.

وفي رواية «جريدة خضراء يشير بها وأنا مسندة رسول الله - ﷺ - إلى صدري، فرأيتَه ينظر إليه، فعرفت أنه يحب السواك فقلت: آخذه لك، فأشار برأسه أي نعم فقصمته ثم مضغته ونقضته فأخذه، فاستن به أحسن ما كان مُسْتِنًا.

وروى محمد بن يحيى بن أبي عمرو العُرْنِي - برجال ثقات - عنها أن رسول الله - ﷺ - رفع رأسه في مرضه قالت: فأخذه فأسندته إلى صدري فدخل أسامة بن زيد وبیده سِوَاكًا أَرَاكَ رَطْبًا، فلحظه إليه، فظننت أنه يريد، فأخذه فتكشته بي، فدفعته إليه فأخذه وأهواه إليّ فيه، فخفت يده فسقط من يده.

وروى الحارث بن أبي أسامة وابن أبي شيبه عنها قالت: «مات رسول الله - ﷺ - أو توفي بين حاقِنْتِي وَدَاقِنْتِي، فلا أكره شدة الموت لأحد بعد الذي رأيت من رسول الله - ﷺ - ..

وروى ابن سعد عنها قالت: لا أزال أغبط المؤمن شدة الموت بعد شدته على رسول الله - ﷺ - ..

تنبيهات

الأول: قال السهيلي في هذا الحديث أي: حديث السواك: فيه من الفقه التنظف

والتطهر] ولذلك يستحب الاستحداد لمن استشعر القتل أو الموت لأن الميت قادم على ربه كما أن المصلي مناج لربه فالنظافة من شأنهما.

الثاني: في بيان غريب ما سبق:

«السَّخْرُ» بسين مفتوحة وتضم وحاء ساكنة مهملتين وبفتحتان الرُّة يُريد أنه مات وهو مستند لصدرها ما بين جوفها وعنقها وما أُلصق بالحلقوم والمريء من أعلى البطن، ورواه عمارة بن عقيل بشين وجيم معجمتين وسئل عنه فشبك بين أصابع يديه وضمها إلى نحره، كأنه يضم شيئاً إليه أي أنه مات وقد ضمته بيدها إلى صدرها ونحرها، والشحر التشبيك وهو الذقن أيضاً والمحفوظ الأول.

«القَضْمُ» بالقاف وهو الكسر ودق الشيء وأبانته أي كَسَرْتُهُ فأبانت منه الموضع الذي كان استن به عبد الرحمن، وإن كان تالفاً فهو الكسر من غير إبانة.

والْحَاقِنَةُ: المَعْدَةُ أو النقرة بين الترقوة وحبل العاتق.

الذاقنة: طرف الحُلُقُومِ، وقيل: الذَّقْنُ، وقيل: ما يناله الذقن من الصدر. والله تعالى

أعلم.

الباب الثاني والعشرون

في معاتبته - صلى الله عليه وسلم - نفسه على كراهية الموت

روى ابن سعد عن أبي الحُوَيْرِثُ أن رسول الله - ﷺ - لم يَشْتَكِ شَكْوَى إِلَّا سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الْعَاقِبَةَ، حَتَّى كَانَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَدْعُو بِالشِّفَاءِ وَطَفِيقَ يَقُولُ: «يَا نَفْسِي مَا لَكَ تُلَوِّذِينَ كُلَّ مَلَاحِي».

الباب الثالث والعشرون

فيما جاء أنه قبض ثم أري مقعده من الجنة

ثم ردت إليه روحه ثم خير

روى الإمام أحمد والشيخان وابن سعد والطبراني وأبو نعيم بسند صحيح عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان النبي - ﷺ - يقول وهو صحيح: ما من نبي إلا تُقْبَضُ نَفْسُهُ ثُمَّ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ تُرَدُّ إِلَيْهِ رُوحُهُ فَيُخِيرُ بَيْنَ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِ أَنْ يَلْحَقَ، فَكُنْتُ قَدْ حَفِظْتُ ذَلِكَ، فَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ قَدْ غَشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ حَتَّى مَالَتْ عُنُقُهُ،

فقلت قد قَضَى قالت: فعرفت الذي قال: ثم أفاق فَأَشْخَصَ بصره إلى سَقْفِ البيت، فنظرت إليه حين ارتفع نظره فقلت: إذاً والله لا يختار إلا الرفيق الأعلى، مع جبريل وميكائيل وإسرافيل، ومع الذين أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصُّدُوقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا، فعرفت أنه الحديث الذي حدثناه وهو صحيح.

قال الحافظ: وفي «مغازي» أبي الأسود عن عروة: أن جبريل نزل إليه في تلك الحالة «فَخَيْرُهُ» وتقدمت أحاديث في باب «ما يؤثر عنه من ألفاظه».

الباب الرابع والعشرون

في تردد جبريل إليه واستئذان ملك الموت وزيارة إسماعيل صاحب السماء الدنيا له - صلى الله عليه وسلم - وقبض روحه الشريفة وصفة خروجها وصفة الثياب التي قبض فيها

روى ابن سعد والبيهقي عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه مُفضلاً والإمام الشافعي في مسنده، والطبراني عنه عن جده عن أبي الحسين مرسلًا، ومحمد بن يحيى وبقي بن مخلد عنه عن أبيه عن جده عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب موصولاً - ورجاله ثقات - أنه لما كان قبل وفاة رسول الله - ﷺ - بثلاثة أيام هَبَطَ جبريلُ إلى النبي - ﷺ - فقال: يا مُحَمَّدُ وفي رواية يا أحمد إنَّ الله أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِكْرَامًا لَكَ وَتَفْضِيلًا وَخَاصَّةً لَكَ؛ لِيَسْأَلَكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ - وفي حديث أبي هريرة عن ابن الجوزي فقال: إن الله عز وجل يُقْرُئُكَ السَّلَامَ يقول: كيف تَجِدُكَ؟ قال: «أَجِدُنِي يَا جَبْرِيلُ مَغْمُومًا، وَأَجِدُنِي يَا جَبْرِيلُ مَكْرُوبًا» [فلما كان اليوم الثاني هبط إليه جبريل فقال: يا أحمد إن الله أرسلني إليك إكراماً لك وتفضيلاً لك وخاصة لك يسألك عما هو أعلم به منك، يقول لك: كيف تجدك؟ قال: «أجدني يا جبريل مغموماً؟ وأجدني يا جبريل مكروباً»].

فلما كان اليوم الثالث هَبَطَ جبريلُ وَمَعَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، ومعهما ملك آخر يسكن الهواء لم يصعد إلى السماء قَطُّ، ولم يهبط إلى الأرض قَطُّ، يقال له إسماعيل، على سبعين ألف ملك كُلُّ مَلَكٍ عَلَى سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ، فسبقهم جبريل فقال: يا محمد إن الله أرسلني إليك إكراماً لك وتفضيلاً وخاصة لك، يسألك عما هو أعلم به منك - وفي حديث أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - عند ابن الجوزي فقال: يا محمد إن الله عز وجل يُقْرُئُكَ السَّلَامَ [يقول: كيف تجدك؟ قال: «أجدني يا جبريل مغموماً، وأجدني يا جبريل مكروباً» وفي حديث أبي الحويرث

عند البيهقي «إِنَّ جَبْرِيْلَ قَالَ لَهُ: إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ»^(١) ويقول لك: إِنْ شِئْتَ شَفَيْتُكَ وَكَفَيْتُكَ، وَإِنْ شِئْتَ تَوَفَيْتُكَ، وَغَفَرْتُ لَكَ قَالَ: «ذَلِكَ إِلَى رَبِّي يَصْنَعُ بِي مَا يَشَاءُ» انتهى.

ثم استأذن ملك الموت على الباب فقال جبريل يا أحمدُ هذا مَلَكُ الْمَوْتِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ، وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَى آدَمِي كَانَ قَبْلَكَ، وَلَا يَسْتَأْذِنُ عَلَى آدَمِي بَعْدَكَ، قَالَ إِذْنٌ لَهُ، فَدَخَلَ. وفي حديث ابن عباس عند الطبراني أنه قال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، إن ربك يقرئك السلام، قال: فبلغني أن ملك الموت لم يسلم على أهل بيت قبله، ولا يسلم بعده. انتهى.

فوقف بين يدي رسول الله - ﷺ - فقال: إِنْ اللَّهُ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُطِيعَكَ فِيمَا أَمَرْتَنِي، إِنْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَقْبِضَ نَفْسَكَ قَبْضَتُهَا يَا أَحْمَدُ، وَإِنْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَتْرَكَهَا تَرْكَهَا قَالَ: وَتَفْعَلُ ذَلِكَ يَا مَلَكُ الْمَوْتِ؟ قَالَ نَعَمْ، بِذَلِكَ أَمَرْتُ أَنْ أُطِيعَكَ فِي كُلِّ مَا أَمَرْتَنِي، فَقَالَ جَبْرِيْلُ: يَا أَحْمَدُ إِنْ اللَّهُ قَدْ اشْتَقَّ إِلَيَّ لِقَائِكَ. فقال: يا ملك الموت امض لما أمرت به فقال جبريل عليه الصلاة والسلام: عليك يا رسول الله، هذا آخر موطئ الأرض.

وفي حديث أبي هريرة عند ابن الجوزي وهذا آخر عهدي بالدنيا بعدك، وهذا آخر عهدك بها، وَلَنْ أَسْتَأْذِنَ عَلَى هَالِكٍ مِنْ بَنِي آدَمَ بَعْدَكَ، وَلَنْ أَهْبِطَ إِلَى الْأَرْضِ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَكَ أَبَدًا، فوجد النبي - ﷺ - سَكَرَاتِ الْمَوْتِ.

وفي حديث عائشة عند البخاري وغيره: «فبينما رأسه على منكبي إذ مال رأسه نحو رأسي، فظننت أنه يريد من رأسي حاجة، فخرجت من فيه نقطة باردة فوقعت على ثغري ونخري فأشعرها جلدي، فظننت أنه أغشي عليه، فسجيتُهُ ثوباً.

وفي حديث عائشة عند الطبراني فجعل رسول الله - ﷺ - يمد يده ويقول: «يا جبريلُ» وهو يقبضها ويتسطها.

وعند ابن عقبة فلم يزل يُغمى عليه ساعة ثم يفيق، ثم يُشخصُ بصره إلى السماء. وفي حديث أبي الحُوَيْرِثِ عند البيهقي أنه قال: اذُنُ مِنِّي يَا جَبْرِيْلُ، اذُنُ مِنِّي يَا جَبْرِيْلُ. وفي حديث جعفر بن محمد عن أبيه أنه جعل يقول: «اذُنُ مِنِّي يَا جَبْرِيْلُ، اذُنُ مِنِّي يَا جَبْرِيْلُ» ثلاثاً قالت عائشة: فلقد سمعت ما لم أسمع أذن مني يا جبريل، وهو يقول: لَبَيْتِكَ.

وفي حديث علي عند محمد بن يحيى بن أبي عمر - برجال ثقات - فقال جبريل: يا

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

أحمد عليك السلام هذا آخر موطن الأرض إنما كنت حاجتي من الدنيا.

وفي حديث علي عند أبي نعيم لما قبض رسول الله - ﷺ - صعد ملك الموت باكياً إلى السماء والذي بعثه بالحق. لقد سمعت صوتاً من السماء ينادي وا مُحَمَّدَاهُ. انتهى.

وعند ابن عقبة واشتد برسول الله - ﷺ - الوجع فأرسلت إلى علي، وأرسلت حفصة إلى عمر، وأرسلت كل امرأة إلى خيمها، فلم يرجعوا حتى توفي رسول الله - ﷺ - علي صدر عائشة في يومها.

وعند البلاذري عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - رأيت يوماً رسول الله - ﷺ - يحمى وجهه ويغرق جبينه ولم أكن رأيت قط ميتاً قبله ثم قال: أقعديني فأقعدته فأسندته إلي ووضع يدي عليه فقلب رأسه فوضعت يدي عنه ووقعت من فيه نقطة على صدري - أو قالت علي تزقوتي - فسقط على الفراش فسجيناؤه بثوب فتوفي رسول الله - ﷺ - ..

وفي حديث عائشة عند الإمام أحمد والبرار والبيهقي بسند صحيح قالت: لما خرجت نفسه لم أجد قط ريحاً أطيب منها.

وفي حديث لعائشة عند أبي يعلى وأحمد - برجال ثقات - ثم أقبل بوجهه إلي حتى إذا كان فاه في ثغرة نخري سال من فيه نقطة باردة اشعر منها جلدي، وثار ريح المسك في وجهي، ومال رأسه فظننت أنه غشي عليه، فأخذته فتوأمته على الفراش وغطيت وجهه.

وفي حديث أم سلمة عند البيهقي قال: وضعت يدي على صدر النبي - ﷺ - يوم مات فمر بي جمع، أكل وأتوضأ ما تذهب ريح المسك من يدي.

وفي حديث ابن عمر عند البلاذري أنه - ﷺ - لما قبض سجي بثوب، وقعدنا حوله، فبكي، انتهى، فأتاهم آت يسمعون جسه ولا يرون شخصه فقال: السلام عليكم يا أهل البيت ورحمة الله وبركاته.

وفي حديث ابن عمر عند البلاذري فرددنا عليه السلام فقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ، وَإِنَّمَا تُوَفَّنُ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران ١٨٥] إلى قوله: ﴿مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ انتهى، إن في الله خلفاً من كل هالك، وعزاء عن كل مصيبة ودركا من كل ما فأت فبالله فتقوا وإياه فازجوا.

وفي حديث ابن عمر عند البلاذري نظرتم في النبي ومصيبتكم، فإن المصاب من حرم الثواب. انتهى.

وفي حديث ابن عمر عند البلاذري فظننا أنه جبريل جاء يُعزينا.

وفي حديث بقي بن مخلد عند الشُّعْبِي وعند المَدَائِنِي فقال عَلِيُّ: هذا الخضر يعزِّيكم عن نبيكم.

وروى البخاري والطبراني وابن سعد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قالت فاطمة لما مات رسول الله - ﷺ -: يا أبتاه أجاب رباً دعاه، يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه يا أبتاه إلى جبريل فنعاه، يا أبتاه من ربه ما أذناه.

وروى الإمام أحمد والشيخان عن أبي بردة قال: أخرجت لنا عائشة - رضي الله تعالى عنها - كساءً مُلبِّداً وإزاراً غليظاً فقالت: قبض رسول الله - ﷺ - في هذين.

وروى الإمام أحمد والبيهقي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: رأيت رسول الله - ﷺ - بين سَخْرِي ونَخْرِي وفي ذؤلتي لم أظلم فيه أحداً. فمن سَفْهِي وِخْدَائِي سِنِّي أن رسول الله - ﷺ - قبض وهو في جِجْرِي، ثم وضعت رأسه على وسادة وقُمتُ مع النساءِ أبكي وألتدِمُ.

وروى البزار وأبو الحسن بن الضحاک عنها قالت: رأيت رسول الله - ﷺ - يوماً في مرضه وقد عرق وجهه وجبينه فقال: «أقعديني» فأسندته إلي فوضعت يدي عليه، فقلب رأسه فرفعت يدي عنه، فظننت أنه يريد شيئاً من رأسي، فوقعت من فمه نقطة باردة على صدري، ثم مال فسقط على الفراش فسجَّيته بثوب ولم أكن رأيت الموت.

تنبيهات

الأول: قوله: «إن الله قد اشتاق إلى لقائك» معناه: قد أراد لقاءك بأن يردك من دنياك إلى معادك. زيادة في قربك وكرامتك.

الثاني: روى البيهقي وأبو نعيم من طريق الواقدي عن شيوخه: شكوا في النبي - ﷺ - قال بعضهم: مات وقال بعضهم: لم يمُتْ، فوضعت أسماء بنت عميس يدها بين كتفي النبي - ﷺ - فقالت قد رُفِعَ الخاتم من بين كتفيه فكان هذا عرف بعد موت النبي - ﷺ - ورواه ابن سعد^(١) عن الواقدي حدثني القاسم بن إسحاق عن أمه عن أبيها القاسم بن محمد بن أبي بكر أو عن أم معاوية أنه لما شك فذكره.

قال ابن كثير: والواقدي ضعيف وشيوخه لم يسمون، ثم هو منقطع بكل حال ومخالف لما صح، وفيه غرابة شديدة.

قلت: وذكر في «الزهر» أن الحاكم رواه في تاريخ نيسابور عن عائشة فطلبت التاريخ

لأنظر سنده فأريت منه مجلدات فمررت عليه فلم أر ذلك فيه فليحرر حاله فإنه كثيراً ما يسأل عن ذلك.

الثالث: اشتهر على الألسنة أن جبريل لا ينزل إلى الأرض بعد موت النبي - ﷺ ..

قال الشيخ في «فتاويه» وهذا شيء لا أصل له، ومن الدليل على بطلانه ما رواه الطبراني عن ميمونة بنت سعد قالت: قلت: يا رسول الله هل يَرَقُدُ الْجُنُبُ قال: «مَا أَحِبُّ أَنْ يَرَقُدَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُتَوَفَّى فَلَا يُجْهَزُهُ جَبْرِيْلُ». وما رواه أيضاً نعيم بن حماد [في كتاب الفتن والطبراني] من حديث ابن مسعود عن النبي - ﷺ - في وصف الدُّجَالِ قال: «فَيَمُرُّ بِمَكَّةَ فَإِذَا هُوَ بِخَلْقٍ عَظِيمٍ فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا مِيكَائِيلُ بَعَثَنِي اللَّهُ لِأَمْنَعَهُ مِنْ حَرَمِهِ [ويمر بالمدينة فإذا هو بخلق عظيم فيقول: مَنْ أَنْتَ؟ فيقول: أَنَا جَبْرِيْلُ بَعَثَنِي اللَّهُ لِأَمْنَعَهُ مِنْ حَرَمِهِ]»^(١).

وقال الضحاك: في قوله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [القدر ٤] إن الروح هنا جبريل، وإنه ينزل مع الملائكة في ليلة القدر، ويسلمون على المسلمين في كل سنة.

الرابع: قول السيدة عائشة «ألّدم».

قال السهيلي وغيره: الأَلْتِدَامُ: ضرب الخد باليد، والأَلْدِيمُ: المرأة التي تلّدم والجمع: اللّدمُ بتحريك الدال وقد لدمت المرأة تلدم لدماً ولم يدخل هذا في التحريم، لأن التحريم إنما وقع على الصُّرَاخِ والنُّوْحِ، ولعنت الخَارِقَةُ والحَالِقَةُ والصَّالِقَةُ - وهي الرافعة لصوتها - ولم يذكر اللّدمَ لكنه وإن لم يذكر فإنه مكروه في حال المصيبة، وتركه أحمد إلا على أحمد - ﷺ :-

فَالصَّبْرُ يُخَمِّدُ فِي الْمَصَائِبِ كُلِّهَا إِلاَّ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ مَذْمُومٌ

وَقَدْ كَانَ يُدْعَى لِأَبِي الصَّبْرِ حَازِمًا فَأَصْبَحَ يُدْعَى حَازِمًا حِينَ يَجْزَعُ

وهذا الحديث تفرد به ابن إسحاق؛ وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث، وقد صرح به فقال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: سمعت عائشة إلخ.

وقول السهيلي: إنه لا يدخل في التحريم خلاف الصحيح.

الخامس: في بيان غريب ما سبق

«سَجَّيْثُهُ»: بسين مهملة مفتوحة فجيم: غطيت سائر بدنه.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

الباب الخامس والعشرون

في إخبار أهل الكتاب بموته - صلى الله عليه وسلم - يوم مات وهم باليمن

روى البخاري عن جرير بن عبد الله - رضي الله تعالى عنه - قال: كنت باليمن فلقيت رجلين من أهل اليمن ذا كناع وذا عمرو، فجعلت أحدثهم عن رسول الله - ﷺ - فقال لي: إن كان تقول حقاً فقد مضى صاحبك إلى أجله منذ ثلاث، قال: فأقبلت وأقبل معي حتى إذا كنا في بعض الطريق رفع لنا ركب من قبيل المدينة، فسألناهم فقالوا: قبض رسول الله - ﷺ - . [واستخلف أبو بكر، والناس صالحون. قال: فقال لي: أخبر صاحبك أننا قد جئنا، ولعلنا سنعود - إن شاء الله - ورجع إلى اليمن، قال فأخبرت أبا بكر بحديثهم، فقال: أفلا جئت بهم؟ قال: فلما كان بعد، قال لي ذو عمر يا جرير، إن بك علي كرامةً وإني مخبرك خيراً، إنكم معشر العرب، لم تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير، تأمرتُم في آخر، فإذا كانت بالسيف، كانوا ملوكاً يغضبون غضب الملوك، ويرضون رضي الملوك].

وروى البيهقي من وجه آخر عنه قال: لقيني حَبْرٌ باليمن فقال: إن كان صاحبكم نبياً فقد مات يوم الاثنين.

وروى عن كعب بن عدي قال: أقبلت في وفد من أهل الحيرة إلى النبي - ﷺ - . فعرض علينا الإسلام فأسلمنا ثم انصرفنا إلى الحيرة فلم نلبث أن جاءنا وفاة رسول الله - ﷺ - . فارتد أصحابي وقالوا: لو كان نبياً لم يمت فقلت: قد مات الأنبياء قبله، وثبت على الإسلام، ثم خرجت أريد المدينة فمرت براهب كنا لا نقطع أمراً دونه فأخبرته فأخرج سراً فتصفح فيه فإذا بصفة النبي - ﷺ - . كما رأيته وإذا هو يموت في الحين الذي مات فيه، فاشتدَّت بصيرتي في إيماني، وقدمت على أبي بكر فأعلمته.

[فأقمت عنده، فوجهني إلى المقوقس، فرجعت، فوجهني أيضاً عمر بن الخطاب، فقدمت عليه بكتابه، فأتيته وقعة اليرموك، ولم أعلم بها، فقال لي: علمت أن الروم قتل العدو، وهزمتهم، قلت: كلاً، قال: ولما، قلت: إن الله وعد نبيه ﷺ أن يظهره على الدين كله، وليس يُخلف الميعاد، قال: إن نبيكم قد صدقكم، قتل الروم، والله قتل عاد، ثم سألتني عن وجوه أصحاب النبي ﷺ فأخبرته، فأهدى إلي، عمرو إليهم، وكان ممن أهدى إليه علي وعبد الرحمن والزبير، وأحسبه ذكر العباس، قال كعب: وكنت شريكاً لعمر في اليمن في الجاهلية، فلما فرض الديوان، فرض لي في بني عدي بن كعب].

وروى ابن سعد عن محمد بن عمرو الأسلمي عن شيوخه قالوا: كان عمرو بن العاص عاملاً لرسول الله - ﷺ - . على عمان فجاءه يهودي فقال رأيت إن سألتك عن شيء يخشى

عليّ منك؟ قال: لا، قال اليهودي: أنشدك بالله من أرسلك إلينا؟ قال اللهم رسول الله - ﷺ - فقال اليهودي: الله إنك لتعلم أنه رسول الله - ﷺ - قال له عمرو: اللهم نعم، قال اليهودي: إن كان ما تقول حقاً لقد مات اليوم، ثم بلغ عمرو وفاة رسول الله - ﷺ - ..

وروى ابن سعد وأبو نعيم عن الحارث بن عبد الله الجهنني قال: بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن ولو أظن أنه يموت لم أفارقه فأتاني الخبر فقال إن محمداً قد مات قلت له: متى؟ قال: اليوم فلو أن عندي سلاحاً لقتلته، فلم أمكث إلا يسيراً حتى أتى كتاب من أبي بكر بذلك فدعوت الخبر فقلت: من أين تعلم ذلك؟ فقال: إنه نبي نجاه في الكتاب أنه يموت يوم كذا وكذا، قلت: وكيف، يكون بعده؟ قال: تستدير رحاكم إلى خمس وثلاثين سنة ما زاد يوماً.

وروى ابن عساكر عن كعب الأحبار قال: خرجت أريد الإسلام فلقيت ذا قربات الحميري، فقال لي: أين تقصد فأخبرته فقال لي: لكن كان نبياً إنه الآن لتحت التراب، فخرجت فإذا أنا براكب فقال: مات محمد.

وروى ابن عساكر عن أبي ذؤيب خويلد وقيل: ابن الحارث الهذلي قال: بلغنا أن رسول الله - ﷺ - عليل فاستشعرت حزناً، وبت بأطول ليلة لا ينجاب ديجورها، ولا يطلع نورها فظلمت أقاسي طولها حتى إذا كان قرب السحر أغفيت فهتف بي هاتف وهو يقول:

خَطْبُ أَجَلِ أَنْأَخَ بِالْإِسْلَامِ بَيْنَ النَّخِيلِ وَمَعْقِدِ الْأَطَامِ

قُبِضَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ فَعُيُونُنَا تُذِرِي الدُّمُوعَ عَلَيْهِ بِالشُّجَامِ

فوثبت من نومي فزعا فنظرت إلى السماء فلم أر إلا سعد الذابح فتفاءلت به ذبحاً يقع في العرب، وعلمت أن رسول الله - ﷺ - قد قبض وهو مَيِّتٌ من عِلَّتِهِ، فركبت ناقتي وبرزت، فلما أصبحت طلبت شيئاً أزجر به فعن شِيْهِم - يعني القنفذ - وقد قبض على صل يعني الحية فهي تلتوي عليه والشِيْهِم يقضمها حتى أكلها، فزجرت ذلك وقلت: الشِيْهِم شيء مهم والتواء الصل التواء الناس عن الحق على القائم بعد رسول الله - ﷺ - ثم أولت أكل الشِيْهِم إياها غلبة القائم بعده على الأمر فحشيت ناقتي حتى إذا كنت بالغابة فزجرت الطائر، فأخبرني بوفاته ونعب غراب سائح، فنطق بمثل ذلك، فتعوذت بالله من شر ما عن لي في طريقي، وقدمت المدينة ولها ضجيج بالبكاء كضجيج الحاج إذا أهلوا بالإحرام فقلت: مة؟ فقالوا: قبض رسول الله - ﷺ - فجئت إلى المسجد فوجدته خالياً فأتيت بيت رسول الله - ﷺ - فأصبت بابه مرتجاً، وقيل: هو مسجى وقد خلا به أهله.

تنبه: في بيان غريب ما سبق

«الجيرة»: - بحاء مهملة مكسورة فمشاة تحتية فراء محلة بنيسابور.

السفر: بسين مهملة مكسورة ففاء ساكنة فراء المراد به هنا [جزء من أجزاء التوراة.

تَنجَابُ: - بمشاة فوقية فنون فجيم فألف فباء ينكشف ولا يذهب.

الدَّيجور: - بدال مهملة فتحية فجيم - المراد به هنا^(١) الظلام الهاتف.

الخطب - بحاء معجمة فطاء مهملة فموحدة هنا الأمر العظيم.

معقد - بفتح القاف وكسر ها - الآطام: - حِضْن مبنى بحجارة.

بالتسجام: - بفتح التاء مصدر وبكسر اسم.

أزجر: - بهمزة فزاي فجيم فراء نظير.

شيهم: - بشين معجمة فمشاة تحتية فهاء القنْفُذ.

الصِّل: بصاد مهملة فلام: الحية.

نَعَب: - بنون فعين مهملة فباء فموحدة: الغراب وغيره، ونَعَبَانَا: صاح وضوَّت ومد عنقه

وحرك رأسه [في صياحه].

السَّانِخُ: - بسين مهملة فألف فنون فحاء مهملة المبارك، وفي المثل: «مَنْ لِي بالسَّانِخِ

بَعْدَ الْبَارِحِ» أي: المبارك بعد الشؤم.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

الباب السادس والعشرون

في بيان معنى قوله - صلى الله عليه وسلم -: «حياتي خير لكم وموتي خير لكم»

روى مسلم عن أبي موسى - رضي الله تعالى عنه - عن رسول الله - ﷺ - أنه قال: «إذا إراد الله بأمة خيراً قبض نبيها قبلها فجعله فرطاً وسلفاً بين يديها، وإذا أراد هلاك أمة عذبها، ونبيها حي، فأهلكها وهو ينظر فيقر عينه بهلاكها حيث عذبوه وعصوا أمره وإنما كان قبض النبي - ﷺ - خيراً لأمة لأنهم إذا قبضوا قبله انقطعت أعمالهم وإذا أراد الله بهم خيراً جعل خيرهم مستمراً ببقائهم محافظين على ما أمروا به من العبادات وحسن المعاملات، نسلًا بعد نسل، وعقباً بعد عقب».

وروى ابن سعد وإسماعيل القاضي - بسند رجاله ثقات - عن بكر بن عبد الله المازني مرسلًا قال: قال رسول الله - ﷺ - «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم، فإذا أنا ميتٌ كانت وفاتي خير لكم، تعرض علي أعمالكم؛ فإن رأيت خيراً حمدت الله وإن رأيت شراً استغفرت لكم».

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في «فتاويه»: ليس قوله (خيراً) أفعال تفضيل فإن (خيراً) لها استعمالان:

أحدهما: أن يراد بها معنى التفضيل لا الأفضلية، وضدها الشر وهي كلمة باقية على أصلها لم يحذف منها شيء.

والثاني: أن يراد بها معنى الأفضلية، وهي التي توصل بـ «من» وهذه أصلها أخبر حذفت همزتها تخفيفاً، ويقابلها شر التي أصلها أشر.

قال في «الصحاح»: الخير ضد الشر قال الشاعر:

فَمَا كِنَانَةٌ فِي خَيْرٍ بِخَائِرَةٍ وَلَا كِنَانَةٌ فِي شَرٍّ بِأَشْرَارٍ

وتأنيث هذه خيرة وجمعها: خيراتٌ وهن الفاضلات من كل شيء، قال تعالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حَسَنَاتٌ﴾ [الرحمن ٧] ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ﴾ [التوبة ٨٨] ولم يريدوا بها معنى أقل فلو أردت معنى التفضيل قلت: فلانة خير الناس ولم تقل: خيرة [وفلان خير الناس ولم تقل أخيراً ولا تشنى ولا تجمع؛ لأنه في معنى أفعال انتهى كلام الصحاح.

وقال الراغب في «مفردات القرآن» الخير والشر يقالان على وجهين أحدهما: أن يك، نا اسمين كقوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران ١٠٤].

الثاني: أن يكونا وصفين وتقديرهما تقدير أفعال من نحو: هذا خير من ذاك وأفضل وقوله تعالى: ﴿فَاتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ [البقرة ١٠٦] ويحتمل الاسمية والوصفية معاً كقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة ١٨٤].

وقال أبو حيان في «البحر» في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ [البقرة ١٠٣] ليس «خَيْرٌ» هذا أفعال تفضيل بل هي للتفضيل لا للأفضلية كما في قوله تعالى ﴿أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ﴾ [فصلت ٤٠] و﴿خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان ٢٤].

وفي قول حسان:

..... فَشَرُّكُمْ بِالْخَيْرِ كَمَا الْفِدَاءُ

وَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ «فَخَيْرٌ» من الحديث من القسم الأول وهي التي يراد بها التفضيل لا الأفضلية، فلا توصل بـ«من» وليست بمعنى أفعال وإنما المقصود إن في كل من حياته ومماته - ﷺ - خيراً لا أن هذا خير من هذا، ولا أن هذا خير من هذا.

الباب السابع والعشرون

في عظم المصيبة وما نزل بالمسلمين بموته - صلى الله عليه وسلم -
والظلمة التي غشيت المدينة وتغير قلوب الناس
وأحوالهم وبعض ما رثي به من الشعر

روى ابن ماجة عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: فتح رسول الله - ﷺ - باباً بينه وبين الناس أو كشف سِتْرًا فإذا الناس يصلون وراء أبي بكر فحمد الله على ما رأى من حُسن حالهم ورجاء أن يخلفه الله فيهم بالذي رأهم فقال: يا أيها الناس أيما أخذ من الناس أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تُصيبه بغيري فإن أحداً من أمتي لَنْ يُصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتني.

وروى ابن سعد وابن الجوزي عن عطاء مُرسلاً قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا أصابت أحدكم بمصيبة فليذكر مصابه بي، فإنها من أعظم المصائب»^(١).

وروى البيهقي عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: يا لها من مصيبة ما أصبنا بعدها بمصيبة إلا هانت، إذا ذكرنا مصيبتنا به - ﷺ - ..

وروى ابن سعد عن سهل بن سعد - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «سيعزّي الناس بعضهم بعضاً من بعدي التعزية بي»^(٢) فكان الناس يقولون: ما هذا؟ فلما قبض رسول الله - ﷺ - لقي الناس بعضهم بعضاً يعزّي بعضهم برسول الله - ﷺ - ..

ورحم الله تعالى القائل:

أَضِيرُ لِكُلِّ مُصِيبَةٍ وَتَجَلِدُ وَأَعْلَمُ بِأَنَّ الْمَرْءَ غَيْرُ مُخَلَّدِ
وَأَضِيرُ كَمَا صَبِرَ الْكِرَامُ فَإِنَّهَا نَوْبُ تَنُوبِ الْيَوْمِ تُكْشَفُ فِي غَدِ
وَإِذَا أَتَتْكَ مُصِيبَةٌ تُسْجَى بِهَا فَأَذْكَرُ مُصَابِكَ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدِ

وقال القائل:

تَذَكَّرْتُ لَمَّا فَرَّقَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا فَعَزَّيْتُ نَفْسِي بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدِ
وَقُلْتُ لَهَا إِنَّ الْمَنَايَا سَبِيلُنَا فَمَنْ لَمْ يَمُتْ فِي يَوْمِهِ مَاتَ فِي غَدِ

(١) ابن سعد ١١٠/٢.

(٢) أخرجه البيهقي في الدلائل ٢٦٧/٧.

قال ابن المنير: لما توفي رسول الله - ﷺ - وسجته الملائكة ودهش الناس واختلف أحوالهم في ذلك وأفحموا واختلطوا فمنهم من خبل ومنهم من أقعد ومنهم من أصمت فلم يطق الناس الكلام، ومنهم من أخبل فكان عمر فجعل يجلب ويصيح ما مات رسول الله - ﷺ - ولكنه ذهب إلى ربه كما ذهب موسى بن عمران حين غاب عن قومه أربعين ليلة ثم رجع إليهم، وكان ممن أقعد وفي لفظ عقر علي فلم يستطع حراكاً، وكان من أخرس عثمان بن عفان حتى جعل يذهب به ويجاء ولا يستطيع كلاماً، وأما عبد الله بن أنيس فأضنى حتى مات كمدأ.

وروى ابن سعد عن عكرمة قال: لما توفي رسول الله - ﷺ - قالوا: عُرج برؤجه كما عُرج برؤح عيسى الحديث وقال العباس - رضي الله تعالى عنه -: إن رسول الله - ﷺ - يأسن كما يأسن البشر وإن رسول الله - ﷺ - قد مات... إلى آخره، فهذا مرسل كما ترى، ورواه إسحاق بن راهوية بسند رجاله البخاري إلا أن عكرمة لم يسمع من العباس فإن كان الواسطة بينهما عبد الله بن عباس فهو صحيح، وقد رواه الطبراني من طريق ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن العباس بنحوه وهو على شرط البخاري.

قال الحافظ ابن حجر فما وجد بخطه: وهذا الذي قاله العباس لم ينقله عن توقيف بل اجتهاداً على العادة ولا يستلزم أن يقع ذلك، ولما قبض رسول الله - ﷺ - تزيئت الجنان لقدم روجه الكريمة كزينة المدينة يوم قدومه إذا كان عرش الرحمن قد اهتز بموت بعض أتباعه فرحاً واستبشاراً فكيف بقدوم روح الأزواج، وكادت الجمادات تتصدع من ألم مفارقتيه - ﷺ - فكيف بقلوب المؤمنين لما فقد الجذع الذي كان يخطب إليه قبل اتخاذ المنبر حن إليه وصاح، كان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال: هذه خشبة تحن إلى رسول الله - ﷺ - فأنتم أحق أن تشتاقوا إليه.

فلو ذاق من طعم الفراق رضوى لكان من وجد يميئ
فقد حملوني عذاب شوقي يغجز عن حمليه الحديد
وقال غيره:

وقد كان يدعى لأيس الصبر حازماً فأصبح يدعى حازماً حين يجزع

وروى أبو علي بن شاذان عن سالم بن عبيد الأشجعي قال: لما مات رسول الله - ﷺ - كان أجزع الناس عليه عمر بن الخطاب.

وروى أبو الحسن البلاذري بسند جيد عن عروة قال: لما مات رسول الله - ﷺ - دخل عمر فأصابه خبل فأقبل يقول ما مات رسول الله - ﷺ - ..

وروى أيضاً عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: بكى الناس يوم مات رسول الله - ﷺ - حتى النساء في الخُدُورِ، وكادت البيوت تَشْقُطُ من الصُّرَاخِ.

وروى ابن عساكر عن أبي ذؤيب الهذلي: أنه لما قدم المدينة يوم مات رسول الله - ﷺ - فإذا لها ضَجِيجٌ بالبكاء كضَجِيجِ الْحَجِيجِ إذا أَهْلُوا بِالْإِحْرَامِ.

وروى ابن سعد عن القاسم بن محمد أن رجلاً من أصحاب رسول الله - ﷺ - ذهب بَصْرُهُ فدخل عليه أصحابه يعودونه، فقال: إنما كنت أريدهما لأنظر بهما رسول الله - ﷺ - فأما إذ قَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ فما يَسْرُنِي أن ما بهما بظبي من ظَبَاءِ تَبَالَةٍ.

وروى الإمام أحمد وأبو يعلى بِسَنَدٍ صَحِيحٍ وابن أبي شيبة والبخاري والطبراني عن الزهري قال: أخبرني رجل من الأنصار من أهل الثقة، وأبو عبد الله بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعنا عثمان بن عفان يقول: لما مات رسول الله - ﷺ - وسوس رجال فإني كنت فيمن وسوس فمر عليّ عَمَرَ فَسَلَّمَ فلم أُرِدْ عليه ما علمت بتسليمه... الحديث.

وروى ابن سعد وابن أبي شيبة والإمام أحمد وابن عدي والدارقطني في «الإفراد» والعقيلي والبيهقي في «شعب الإيمان» والضياء عن عثمان - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً من أصحاب رسول الله - ﷺ - حزنوا عليه حتى كاد بعضهم يُوسوسُ وكنيت منهم فقلت لأبي بكر: توفي رسول الله - ﷺ - قبل أن أسأله عن نجات هذه الأمة، قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك؛ فقال: من قبل مني الكلمة التي عرضتها على عمي فردها عليّ فهي له نجات.

وروى الإمام أحمد والترمذي وحسنه والبيهقي بسند قال ابن كثير: على شرط الشيخين عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: لما كان اليوم الذي [دخل فيه رسول الله - ﷺ - المدينة أضاء منها كل شيء، فلما كان اليوم الذي] ^(١) مات فيه أظلم من المدينة كل شيء.

وفي رواية: أظلمت المدينة حتى لم ينظر بعضنا إلى بعض، وكان أحدنا يسط يده فلا يُبْصِرُهَا، وفي رواية: فَلَمْ أَرِ يَوْماً أَقْبَحَ مِنْهُ فَمَا فرغنا من دَفْنِهِ حتى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا انتهى.

وروى الإمام أحمد ومسلم والبيهقي عنه قال: إن أمّ أيمن بكت لما قبض رسول الله - ﷺ - فقيل لها: ما يبكيك يا أمّ أيمن ما عند الله خيرٌ لرسوله - ﷺ - قد أكرم الله نبيه - ﷺ - وأدخله جنته، وأراحه من نَصَبِ الدنيا فقانت: والله ما أبكي، أن لا أكون أعلم أن ما عند الله خيرٌ لرسوله ﷺ، ولكن أبكي أن الوحي انقطع من السماء كان يأتينا غصاً جديداً كل يوم وليلة، فعجب الناس من قولها.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

وروى أبو الربيع بهذا اليوم - يعني يوم الاثنين - كم خير لست فيه إلى أهل الأرض وأي مصيبة نزلت فيه عشية ضاق عنها منفسح الطول والعرض:

وَهَلْ عَدَلَتْ يَوْمًا رَزِيئَةً هَالِكٍ رَزِيئَةً يَوْمَ مَاتَ فِيهِ مُحَمَّدٌ
فِيهَا لَهَا وَاللَّهِ مُصِيبَةٌ أَخْرَقَتْ الْأَكْبَادَ وَعَمَّرَتْ بِالْأَسْفِ وَالْحُزْنَ الْأَبْنَاءَ وَالْآبَاءَ
وَزُرًّا ثَقِيلًا إِلَى كَاهِلِ الْإِيمَانِ مِنْهُ مَا أَبَادَ وَخَطْبًا جَلِيلًا أَوْدَى بِكُلِّ جَمِيلٍ أَوْ كَادَ
وَأَنشَدَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ عِنْدَ مَوْتِهِ - ﷺ :-

فَالصَّبْرُ يُحْمَدُ فِي الْمَصَائِبِ كُلِّهَا إِلَّا عَلَيْكَ فَإِنَّهُ مَذْمُومٌ
ولولا أن الله سبحانه وتعالى ربط على القلوب من بعده بأمر من عنده لأورث مكانها كمدًا، ولما وجدت إلى البقاء مستلفًا ولا عن وحي الغناء مُلتَحِدًا.

وقال أبو الفتح:

فِيهَا لَهُ مِنْ خُطْبٍ جُلٌّ عَلَى الْخُطُوبِ وَمُصَابَ دَمْعِ الْعَيْنِ كَيْفَ يَصُوبُ؟
وَزُرٌّ عَزِيزٌ لَهُ النَّيْرَانُ وَلَا تَعْلَلْ شُرُوقَهَا وَالْقُرُوبُ
وَجَادَتْ هَجْمَةُ الْمَوْتِ فَلَا نَجَا مِنْهَا هَارِبٌ وَلَا فِرَارٌ مِنْهُ لِمَطْلُوبِ

ولا صباح له فتجلو غياهبه الملمة ودياجيه المدلهمة، ولكل ليل إذا رجي صباح يؤوب، ومن شر أهل الأرض ثم بكى أنس، بكى بعيون سرفها وقلوب فإننا لله وإنا إليه راجعون.

مَنْ نَارِ حَنْتَ عَلَيْهِ الْأَضَالِغُ وَلَا تَخْبُؤْ وَلَا تَخْمُدُ
وَمُصِيبَةٍ تَسْتَكُ مِنْهَا الْمَسَامِغُ فَلَا يَكْفِي عَلَى مَرِّ الْجَدِيدِ مِنْ حُزْنِهَا الْمُجَدُّ
وَهَلْ عَدَلَتْ يَوْمًا رَزِيئَةً هَالِكٍ رَزِيئَةً يَوْمَ مَاتَ فِيهِ مُحَمَّدٌ
وَمَا فَقَدَ الْمَاضُونَ مِثْلَ مُحَمَّدٍ وَلَا مِثْلَهُ حَتَّى الْقِيَامَةِ يُفْقَدُ

وقال أبو بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه - فيما ذكره ابن سعد يرثيه - ﷺ :-

أَجْدُكَ مَا لِعَيْنِكَ لَا تَنَامُ كَأَنَّ جُفُونَهَا فِيهَا كَلَامٌ
يُوقِعُ مُصِيبَةَ عَظَمَتْ وَجَلَّتْ فَدَمْعُ الْعَيْنِ أَهْوَتْهُ انْسِجَامٌ
فَجِئْنَا بِالنَّبِيِّ، وَكَانَ فِيْنَا مُقَدَّمْنَا، وَسَيَدُنَا الْإِمَامُ
وَكَانُوا قِوَامَنَا، وَالرُّؤُسُ فِيْنَا فَتَحْنُ الْيَوْمَ لَيْسَ لَنَا قِوَامُ
نُشُوحٌ وَنَشْتَكِي مَا قَدْ لَقِينَا وَيَشْكُو فَقْدَهُ الْبَلَدُ الْحَرَامُ
كَأَنَّ أَتُوقْنَا لِأَقِينِ جَدْعَا لَفَقْدِ مُحَمَّدٍ، فِيهَا اضْطِلَامُ

لِفَقْدِ أَغْرٍ أَبْيَضٍ هَاشِمِيٍّ إِمَامِ نُبُوَّةٍ، رَبِّهِ الْخِتَامُ
 أَمِينٍ، مُضْطَفِّيٍّ، لِلْخَيْرِ يَدْعُو كَضَوْءِ الْبَدْرِ زَايِلَهُ الظُّلَامُ
 سَاتَّبَعُ هَدْيَهُ مَا دُمْتُ حَيًّا طَوَالَ الدُّهْرِ مَا سَجَعَ الْحَمَامُ
 كَأَنَّ الْأَرْضَ بَعْدَكَ طَارَ فِيهَا فَأَشْعَلَهَا لَسَاكِنَهَا ضِرَامُ
 وَفَقَدُ الْوَحْيِ إِذْ وَلَيْتَ عَنَّا وَوَدَّعْنَا مِنَ اللَّهِ الْكَلَامُ
 سِوَى أَنْ قَدْ تَرَكْتَ لَنَا سِرَاجًا ثَوَارِيهِ الْقَرَّاطِيْسُ الْكِرَامُ
 لَقَدْ وَرَثْنَا مِرَاةَ صِدْقٍ عَلَيْنِكَ بِهِ التَّجِيَّةُ وَالسَّلَامُ
 مِنَ الرَّحْمَنِ فِي أَعْلَى جَنَّانٍ مِنَ الْفِرْدَوْسِ طَابَ بِهَا الْمَقَامُ
 رَفِيقُ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ وَمَا فِي مِثْلِ صُخْبَتِهِ نَدَامُ
 وَإِسْحَاقِ وَإِسْمَاعِيلَ فِيهِ بِمَا صَلَّوْا لِرَبِّهِمْ وَصَامُوا
 وقال أيضاً - رضي الله تعالى عنه - ورحمه:

يَا عَيْنِ فَايُكِي وَلَا تَسْأَمِي، وَحَقُّ الْبُكَاءِ عَلَيَّ السَّيِّدِ!
 عَلَيَّ خَيْرِ خِنْدِفٍ عِنْدَ الْبَلَاءِ ءَ أَمْسَى يُغَيِّبُ فِي الْمُلْحَدِ
 فَصَلِّ الْمَلِيكَ وَلِي الْعِبَادِ وَرَبِّ الْبِلَادِ عَلَيَّ أَحْمَدِ
 فَكَيْفَ الْحَيَاةُ لِفَقْدِ الْحَبِيبِ وَزَيْنِ الْمَعَاشِرِ فِي الْمَشْهَدِ؟
 فَلَيْتَ الْمَمَاتُ لَنَا كُلُّنَا وَكُنَّا جَمِيعاً مَعَ الْمُهْتَدِي!
 وقال أبو بكر - رضي الله تعالى عنه - فيما ذكره ابن سعد:

لَمَّا رَأَيْتُ نَبِيَّنَا مُتَجَدِّلاً ضَاقَتْ عَلَيَّ بِعَرَضِيهِنَّ الدُّورُ
 وَازْتَعَتْ رَوْعَةً مُسْتَهَامٍ وَإِلَيْهِ، وَالْعَظْمُ مِنِّي وَاهِنٌ مَكْشُورُ
 أَعْتَبْتُ وَنَحَكَ! إِنَّ حُبَّكَ قَدْ ثَوَى وَبَقِيَتْ مِنْفَرِداً وَأَنْتَ حَسِيرُ
 يَا لَيْتَنِي مِنْ قَبْلِ مَهْلِكِ صَاحِبِي غُيِّبْتُ فِي جَدْبٍ عَلَيَّ صُخُورًا
 فَلَتَّخِذْتُنَّ بَدَائِعٍ مِنْ بَعْدِهِ، تَغِيًّا بِهِنَّ جَوَانِحَ وَصُدُورُ
 وقال أبو بكر أيضاً: فيما ذكره ابن سعد:

بَاتَتْ تَأْوُبُنِي هُمُومٌ... حُشْدٌ مِثْلُ الصُّخُورِ فَأَمْسَتْ هَدَّتِ الْجَسَدَا
 يَا لَيْتَنِي حَيْثُ نُبِثْتُ الْغَدَاةُ بِهِ قَالُوا الرَّسُولُ قَدْ أَمْسَى مَيِّتًا فُقِدَا

لَيْتَ الْقِيَامَةَ قَامَتْ بَعْدَ مَهْلِكِهِ،
وَاللَّهِ أَنِّي عَلَيَّ شَيْءٌ فُجِعْتُ بِهِ
كَمْ لِي بَعْدَكَ مِنْ هَمٍّ يُنْصِبُنِي
كَانَ الْمُصَفَّاءُ فِي الْأَخْلَاقِ قَدْ عَلِمُوا،
نَفْسِي فِدَاؤُكَ مِنْ مَيِّتٍ وَمِنْ بَدَنِ!
وَلَا نَرَى بَعْدَهُ مَالًا وَلَا وَدَادًا!
مِنَ الْبَرِّيَّةِ حَتَّى أَذْخَلَ اللَّحْدَا
إِذَا تَذَكَّرْتُ أَنِّي لَا أَرَاكَ أَبَدًا!
وَفِي الْعَفَافِ فَلَمْ نَعْدِلْ بِهِ أَحَدًا
مَا أَطْيَبَ الذُّكْرَ وَالْأَخْلَاقَ وَالْجَسَدَا!

وقال عبد الله بن أنيس - رضي الله تعالى عنه - فيما ذكره ابن سعد:

تَطَاوَلَ لَيْلِي وَاعْتَرَّتْنِي الْقَوَارِعُ
عَدَاةَ نَعَى النَّاعِي إِلَيْنَا مُحَمَّدًا،
فَلَوْ رَدَّ مَيِّتًا قَتَلُ نَفْسِي قَتَلْتُهَا!
فَأَلَيْتُ لَا أَتْنِي عَلَى هُلْكِ هَالِكِ
وَلَكِنِّي بَاكِ عَلَيْهِ وَمُتَّبِعِ
وَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ قَبْلَهُ،
فَيَا لَيْتَ شِعْرِي! مَنْ يَقُومُ بِأَمْرِنَا؟
ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِنْ قُرَيْشٍ هُمْ هُمْ
عَلَيَّ أَوْ الصُّدَيْقُ أَوْ عُمَرُ لَهَا،
فَإِنْ قَالَ مِنَّا قَائِلٌ غَيْرَ هَذِهِ
فَيَا لَقُرَيْشٍ! قَلُّدُوا الْأَمْرَ بَعْضَهُمْ،
وَلَا تُبْطِئُوا عَنْهَا فُوقًا فَإِنَّهَا

وقال حسان بن ثابت - رضي الله تعالى عنه - فيما ذكره ابن سعد:

يَا عَيْنِ جُودِي بَدَمِعٍ مِنْكَ إِسْبَالِ!
لَا يَنْفَدُنْ لِي بَعْدَ الْيَوْمِ دَمْعُكُمْ،
فَإِنَّ مَنَعَكُمْ مِنْ بَعْدِ بَذَلِكُمْ
لَكِنْ أَفِيضِي عَلَيَّ صَدْرِي بِأَرْبَعَةٍ،
سَحَّ الشُّعَيْبِ وَمَاءِ الْغُرْبِ يَمْنَحُهُ
حَامِي الْحَقِيقَةَ نَسَّالُ الْوَدِيقَةِ فَكَ
وَلَا تَمَلَّنْ مِنْ سَحِّ وَإِغْوَالِ!
إِنِّي مُصَابٌ وَإِنِّي لَسْتُ بِالسَّالِي
إِيَّايَ مِثْلُ الَّذِي قَدْ غُرَّ بِالْآلِ!
إِنَّ الْجَوَانِحَ فِيهَا هَاجِسٌ صَالِي
سَاقٍ يُحْمَلُهُ سَاقِي بِإِزْوَالِ
بِكَ الْعُنَاةِ، كَرِيمٍ مَا جَدَّ عَالِ!

عَلَى رَسُولٍ لَنَا مَحْضٍ ضَرِيبْتُهُ، سَمِعِ الْخَلِيقَةَ، عَفُ غَيْرِ مِجْهَالِ!
 كَشَافٍ مَكْرَمَةٍ، مِطْعَامٍ مَسْغَبَةٍ، وَهَابِ عَانِيَةٍ وَجَنَاءِ شِمْلَالِ!
 عَفُ مَكَايِبُهُ، جَزَلٍ مَوَاهِبُهُ، خَيْرِ الْبَرِيَّةِ سَمِعِ غَيْرِ نَكَّالِ!
 وَارِي الزُّنَادِ وَقَوَادِ الْجِيَادِ إِلَى يَوْمِ الطُّرَادِ، إِذَا شَبَّتْ بِأَجْدَالِ
 وَلَا أَزْكِي عَلَى الرَّحْمَنِ ذَا بَشِيرِ لَكِنَّ عِلْمَكَ عِنْدَ الْوَاحِدِ الْعَالِي!
 إِنِّي أَرَى الدَّهْرَ وَالْأَيَّامَ يَفْجَعْنِي بِالصَّالِحِينَ، وَأَبْقَى نَاعِمَ الْبَالِ!
 يَا عَيْنِ فَايْكِي رَسُولَ اللَّهِ إِذْ ذُكِرَتْ ذَاتُ الْإِلَهِ، فَنِعْمَ الْقَائِدُ الْوَالِي!

وقال فيما ذكره ابن سعد - رضي الله تعالى عنه :-

يَا عَيْنِ فَايْكِي بِدَمْعِ ذَرِي لِحَيْرِ الْبَرِيَّةِ وَالْمُضْطَفَى!
 وَبَكِّي الرَّسُولَ! وَحَقَّ الْبُكَاءُ عَلَيْهِ، لَدَى الْحَرْبِ عِنْدَ اللَّقَا!
 عَلَى خَيْرِ مَنْ حَمَلَتْ نَاقَةٌ، وَأَثَقَى الْبَرِيَّةِ عِنْدَ التُّقَى
 عَلَى سَيِّدِ مَا جِدَّ جَحْفَلِ، وَخَيْرِ الْأَنَامِ وَخَيْرِ اللَّهَا!
 لَهُ حَسَبٌ فَوْقَ كُلِّ الْأَنَا مِ مَنْ هَاشِمٍ ذَلِكَ الْمُزْتَجَى
 نُخْصُ بِمَا كَانَ مِنْ فَضْلِهِ، وَكَانَ بَشِيرًا لَنَا مِنْذِرًا!
 فَاتَّقَدْنا اللُّهُ فِي نُورِهِ، وَكَانَ سِرَاجًا لَنَا فِي الدُّجَى!
 وَقَالَتْ عاتكة بنت عبد المطلب رضي الله تعالى عنهما:

عَيْنِي، جُودًا طَوَالَ الدَّهْرِ وَأَنْهَمِرًا سَكْبًا وَسَخًا بِدَمْعِ غَيْرِ تَغْذِيرِ!
 يَا عَيْنِ، فَاسْحَنْفِرِي بِالْذَّمْعِ وَاحْتَفِلِي حَتَّى الْعَمَاتِ بِسَجَلِ غَيْرِ مَنْزُورِ
 يَا عَيْنِ فَانْهَمِلِي بِالْذَّمْعِ واجْتَهِدِي لِلْمُضْطَفَى، دُونَ خَلْقِ اللَّهِ، بِالنُّورِ
 بِمُسْتَهْلٍ مِنَ الشُّؤْبُوبِ ذِي سَيْلِ، فَقَدْ رُزِئْتُ نَبِيَّ الْعَدْلِ وَالْخَيْرِ!
 وَكُنْتُ مِنْ حَذَرِ لِمَوْتِ مُشْفِقَةٍ، وَالَّذِي حُطَّ مِنْ تِلْكَ الْمَقَادِيرِ!
 مِنْ فَقْدِ أَزْهَرَ ضَافِي الْخَلْقِ ذِي فَخْرِ صَافٍ مِنَ الْعَيْبِ وَالْعَاهَاتِ وَالزُّورِ!
 فَادْهَبْ حَمِيدًا! جَزَاكَ اللَّهُ مَغْفِرَةً، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عِنْدَ النَّفْخِ فِي الصُّورِ

وقال حسان بن ثابت رضي الله تعالى عنه فيما ذكره ابن إسحاق:

بَطْنِيَّةَ رَسَمَ لِلرُّسُولِ وَمَغْهَدُ مُنِيرٍ وَقَدْ تَغْفُو الرُّسُومَ وَتَهْمُدُ

وَلَا تَمْتَحِي الْآيَاتُ مِنْ دَارِ حُزْمَةٍ
 وَوَأَضِحُ آثَارِ وَبَاقِي مَعَالِمِ
 بِهَا حُجَرَاتُ كَانَ يَنْزِلُ وَسَطَهَا
 مَعَارِفُ لَمْ تُطْمَسْ عَلَى الْعَهْدِ آيَهَا
 عَرَفْتُ بِهَا رَسَمَ الرَّسُولِ وَعَهْدَهُ
 ظَلَلْتُ بِهَا أَبْكَى الرَّسُولَ فَأَسْعَدَتْ
 يُذَكِّرُونَ آلَاءَ الرَّسُولِ وَمَا أَرَى
 مُفَجَّعَةً قَدْ شَفَّهَا فَقَدْ أَحْمَدُ
 وَمَا بَلَغَتْ مِنْ كُلِّ أَمْرِ عَشِيرَهُ
 أَطَالَتْ وَقُوفًا تَذْرِفُ الْعَيْنُ جُهْدَهَا
 فَبُورِكَتْ يَا قَبْرَ الرَّسُولِ وَبُورِكَتْ
 وَبُورِكَ لَخَدِّ مِنْكَ ضُمْنٌ طَيِّباً
 تُهَيْلُ عَلَيْهِ التُّرْبُ أَيْدٍ وَأَعْيُنُ
 لَقَدْ غَيَّبُوا جِلْمًا وَعِلْمًا وَرَحْمَةً
 وَرَاحُوا بِحُزْنٍ لَيْسَ فِيهِمْ نُيُومٌ
 يَبْكُونَ مَنْ تَبْكِي السَّمَاوَاتُ يَوْمَهُ
 وَهَلْ عَدَلَتْ يَوْمًا رَزِيَّةً هَالِكِ
 تَقَطَّعَ فِيهِ مَنْزِلُ الْوَحْيِ عَنْهُمْ
 يَدُلُّ عَلَى الرَّحْمَنِ مَنْ يَفْتَدِي بِهِ
 إِمَامٌ لَهُمْ يَهْدِيهِمُ الْحَقُّ جَاهِدًا
 عَفْوٌ عَنِ الزَّلَّاتِ يَقْبَلُ عُذْرَهُمْ
 وَإِنْ نَابَ أَمْرٌ لَمْ يَقُومُوا بِحَمَلِهِ
 فَبَيْتًا هُمْ فِي نِعْمَةِ اللَّهِ بَيْنَهُمْ
 عَزِيْزٌ عَلَيْهِ أَنْ يُجُورَا عَنِ الْهُدَى
 عَطُوفٌ عَلَيْهِمْ لَا يُثْنِي جَنَاحَهُ
 بِهَا مِنْبَرُ الْهَادِي الَّذِي كَانَ يَضَعُهُ
 وَرَبَّعَ لَهُ فِيهِ مُصَلًّى وَمَسْجِدُ
 مِنَ اللَّهِ نُورٌ يُسْتَضَاءُ وَيُوقَدُ
 أَتَاهَا الْبِلَى فَالآيُ مِنْهَا تَجَدُّ
 وَقَبْرًا بِهَا وَارَاهُ فِي التُّرْبِ مَلْحَدُ
 عُيُونَ وَمِثْلَاهَا مِنَ الْجَفْنِ تَسْعَدُ
 لَهَا مُخَصِّبًا نَفْسِي فَنَفْسِي تَبْلُدُ
 فَظَلَلْتُ لِآلَاءِ الرَّسُولِ تَعَدُّ
 وَلَكِنْ لِنَفْسِي بَعْدَ مَا قَدْ تَوَجَّدُ
 عَلَى طَلَلِ الْقَبْرِ الَّذِي فِيهِ أَحْمَدُ
 بِلَادَ ثَوَى فِيهَا الرَّشِيدُ الْمُسَدَّدُ
 عَلَيْهِ بِنَاءٌ مِنْ صَفِيحٍ مُنْضَدُ
 عَلَيْهِ وَقَدْ غَارَتْ بِذَلِكَ أَسْعَدُ
 عَشِيَّةَ عَلْوَةِ الثَّرَى لَا يُوسَدُ
 وَقَدْ وَهَنْتُ مِنْهُمْ ظُهُورٌ وَأَعْضُدُ
 وَمَنْ قَدْ بَكَتَهُ الْأَرْضُ فَالنَّاسُ أَكْمَدُ
 رَزِيَّةَ يَوْمٍ مَاتَ فِيهِ مُحَمَّدُ
 وَقَدْ كَانَ ذَا نُورٍ يَغُورُ وَيُنْجِدُ
 وَيُنْقِدُ مِنْ هَوْلِ الْحَزَايَا وَيُرْشِدُ
 مُعَلِّمٌ صِدْقِي إِنْ يُطِيعُوهُ يَسْعَدُوا
 وَإِنْ يُحْسِنُوا فَاللَّهُ بِالْخَيْرِ أَجْوَدُ
 فَمِنْ عِنْدِهِ تَيْسِيرٌ مَا يَتَشَدَّدُ
 دَلِيلٌ بِهِ نَجُّ الطَّرِيقَةِ يُقْصَدُ
 حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَسْتَقِيمُوا وَيَهْدُوا
 إِلَى كَنْفٍ يَخْنُو عَلَيْهِمْ وَيَنْهَدُ

فَبَيْتًا هُمْ فِي ذَلِكَ النُّورِ إِذْ غَدَا
فَأَضْبَحَ مَخْمُودًا إِلَى اللَّهِ رَاجِعًا
وَأَمَسَتْ بِلَادُ الْحَزْمِ وَخَشَا بِقَاعَهَا
قِفَارًا سِوَى مَعْمُورَةِ اللَّحْدِ ضَافَهَا
وَمَسْجِدُهُ فَالْمُوجِشَاتُ لِفَقْدِهِ
وَبِالْجَمْرَةِ الْكُبْرَى لَهُ ثُمَّ أُوجِشَتْ
فَبَكَى رَسُولَ اللَّهِ يَا عَيْنُ عَبْرَةَ
وَمَا لِكَ لَا تَبْكِينَ ذَا النُّعْمَةِ الَّتِي
فَجُودِي عَلَيْهِ بِالدُّمُوعِ وَأَعْوَلِي
وَمَا فَقَدَ الْمَاضُونَ مِثْلَ مُحَمَّدٍ
أَعْفُ وَأَوْفَى ذِمَّةَ بَعْدَ ذِمَّةٍ
وَأَبْذَلُ مِنْهُ لِلطَّرِيفِ وَتَالِدٍ
وَأَكْرَمَ صَيْتًا فِي الْبُيُوتِ إِذَا انْتَمَى
وَأَمْنَعُ ذِرْوَاتٍ وَأَثَبَتْ فِي الْعَلَا
وَأَثَبَتْ فِرْعَانَ فِي الْفُرُوعِ وَمَنْبِتًا
رَبَّاهُ وَلِيدًا فَاسْتَتَمَّ تَمَامُهُ
تَنَاهَتْ وَصَاةَ الْمُسْلِمِينَ بِكَفِّهِ
أَقُولُ وَلَا يُلْقَى لِقَوْلِي عَائِبٌ
وَلَيْسَ هَوَايَ نَارِعًا عَنْ ثَنَائِهِ
مَعَ الْمُضْطَفَى أَرْجُوا بِذَلِكَ جَوَارَهُ

وقال حسان بن ثابت أيضاً [بيكي رسول الله ﷺ]:

مَا بَالُ عَيْنِكَ لَا تَنَامُ كَأَنَّمَا
جَزَعًا عَلَى الْمَهْدِيِّ أَضْبَحَ ثَاوِيًا
وَجِهِي يَبْكُ التُّرْبَ لِهَفِي لَيْتَنِي
بِأَبِي وَأُمِّي مَنْ شَهِدْتُ وَفَائَهُ
كُجِلْتُ مَا قَبِيهَا بِكُخْلِ الْأَزْمِدِ
يَا خَيْرَ مَنْ وَطِئَ الْحَصَى لَا تَبْعُدِ
غُيْبَتْ قَبْلَكَ فِي بَقِيْعِ الْغَرْقِدِ
فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ النَّبِيِّ الْمُهْتَدِيِّ

فَظَلَلْتُ بَعْدَ وَفَاتِهِ مُتَبَلِّدًا
 أَقِيمُ بَعْدَكَ بِالْمَدِينَةِ بَيْنَهُمْ
 أَوْ حَلُّ أَمْرِ اللَّهِ فِينَا عَاجِلًا
 فَتَقُومَ سَاعَتُنَا فَنَلْقَى طَيْبًا
 يَا بَكَرَ أَمِنَةَ الْمُبَارَكِ بَكَرَهَا
 نُورًا أَضَاءَ عَلَى الْبَرِيَّةِ كُلِّهَا
 يَا رَبُّ فَاجْمَعْنَا مَعًا وَنَبِيَّنَا
 فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ فَانْكُتُبْهَا لَنَا
 وَاللَّهُ أَسْمَعُ مَا بَقِيَتْ بِهَائِكَ
 يَا وَيْحَ أَنْصَارِ النَّبِيِّ وَرَهْطِهِ
 ضَاقَتْ بِالْأَنْصَارِ الْبِلَادُ فَأَضْبَحُوا
 وَلَقَدْ وَلَدْنَاهُ وَفِينَا قَبْرُهُ
 وَاللَّهُ أَهْدَاهُ لَنَا وَهَدَى بِهِ
 صَلَّى الْإِلَهِ وَمَنْ يَحْفُ بِعَرْشِهِ
 وقال رضي الله عنه:

نَبِّ الْمَسَاكِينُ أَنَّ الْخَيْرَ فَارَقَهُمْ
 مَنْ ذَا الَّذِي عِنْدَهُ رَحْلِي وَرَاحِلَتِي
 أَمْ مَنْ نُعَاتِبُ لَا نَخْشَى جَنَادِعَهُ
 كَانَ الضُّيَاءَ وَكَانَ النُّورَ نَتَّبَعُهُ
 فَلَيْتَنَا يَوْمَ وَارَوْهُ بِمَلْحَدَةٍ
 لَمْ يَشْرِكِ اللَّهُ مِنَّا بَعْدَهُ أَحَدًا
 ذَلَّتْ رِقَابُ بَنِي النَّجَارِ كُلِّهِمْ
 وَاقْتَسَمَ الْفَيْئُ دُونَ النَّاسِ كُلِّهِمْ
 وقال حسان بن ثابت يكي رسول الله ﷺ أيضاً:

أَلَيْتُ مَا فِي جَمِيعِ النَّاسِ مُجْتَهِدًا
 مِنِّي أَلِيَّةٌ بِرٍّ غَيْرِ إِفْنَادِ

تَاللَّهِ، مَا حَمَلْتَ أَنْثَى وَلَا وَضَعْتَ
وَلَا بَرَا اللّهُ خَلْقاً مِنْ بَرِيَّتِهِ
مَنْ الَّذِي كَانَ فِينَا يُسْتَضَاءُ بِهِ
أَمْسَى نِسَاؤُكَ عَطَلْنَ البُيُوتَ فَمَا
مِثْلَ الرِّوَاهِبِ يَلْبَسْنَ المَبَاذِلَ قَدْ
يَا أَفْضَلَ النَّاسِ إِنِّي كُنْتُ فِي نَهْرٍ
وقال أيضاً - رضي الله تعالى عنه :-

إِنَّ الرِّزِيَّةَ لَا رِزِيَّةَ مِثْلُهَا
وَلَقَدْ أُصِيبَ جَمِيعُ أُمَّتِهِ بِهِ
وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ بِمَا قَدْ عَالَهُمْ
حَتَّى الخَلِيلُ أَبُوهُ فِي أَشْيَاعِهِ
مُتَوَاضِعِينَ لِرَبِّهِمْ بِرِقَابِهِمْ
يَا خَيْرَ مَنْ شَدَّ المَطِيَّةَ نَحْوَهُ
أَنْتَ الَّذِي اسْتَنْقَذْتَنَا مِنْ حُفْرَةٍ
فَهَدَيْتَنَا بَعْدَ الضَّلَالَةِ والرَّدَى
فَجَزَاكَ عَنَّا اللّهُ خَيْرَ جَزَائِهِ
وقالت عاتكة بنت عبد المطلب - رضي الله تعالى عنها :-

يَا عَيْنَ، جُودِي - مَا بَقِيَتْ - بِعَبْرَةٍ
يَا عَيْنَ، فَاحْتَفِلِي وَسُحِّي وَاسْجُمِي
أَنْتِ، لَكَ الوَيْلَاتُ! مِثْلُ مُحَمَّدٍ
فَابْكِي المُبَارَكَ وَالمَوْفِقَ ذَا التُّقَى،
مَنْ ذَا يَنْفُكُ عَنِ المُغْلَلِ غُلَّهُ
أَمْ مَنْ لِكُلِّ مُدْفَعٍ ذِي حَاجَةٍ،
أَمْ مَنْ لِيُوْحِي اللّهُ يُشْرِكُ بَيْنَنَا
فَعَلَيْكَ رَحْمَةٌ رَبَّنَا وَسَلَامُهُ،
سَحَا عَلَى خَيْرِ البَرِيَّةِ أَحْمَدِ
وَابْكِي عَلَى نُورِ البِلَادِ مُحَمَّدِ!
فِي كُلِّ نَائِبَةٍ تَنْوُبُ وَمَشْهَدِ؟
حَامِي الحَقِيقَةَ ذَا الرِّشَادِ المُرْشِدِ
بَعْدَ المُغْيِبِ فِي الضَّرِيحِ المُلْحَدِ؟
وَمُسَلْسَلِ يَشْكُو الحَدِيدَ مُقَيَّدِ؟
فِي كُلِّ تُمْسَى لَيْلَةٍ أَوْ فِي غَدِ؟
يَا ذَا الفَوَاضِلِ وَالنَّدَى وَالسُّودِدِ!

هَلَا فَدَاكَ الْمَوْتُ كُلُّ مُلْعَنٍ
وَقَالَتْ أَيْضاً - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا :-

أَعْيَنِي، جُودًا بِالذُّمُوعِ السُّوَاجِمِ
عَلَى الْمُضْطَفَى بِالْحَقِّ وَالنُّورِ وَالهُدَى
وَسُحَا عَلَيْهِ وَابِكِيَا، مَا بَكَيْتُمَا،
عَلَى الْمُزْتَضَى لِلْبِرِّ وَالْعَدْلِ وَالثَّقَى،
عَلَى الطَّاهِرِ الْمَيْمُونِ ذِي الْجِلْمِ وَالنَّدَى
أَعْيَنِي، مَاذَا، بَعْدَ مَا قَدْ فُجِعْتُمَا
فَجُودًا بِسَجَلٍ وَانْدُبَا كُلَّ شَارِقِ

وَقَالَتْ أُرْوَى بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا :-

أَلَا يَا عَيْنِ! وَيَحْكُ أَشْعِدِي
أَلَا يَا عَيْنِ وَيَحْكُ! وَاسْتَهْلِي
فَإِنْ عَذَلْتِكِ عَاذِلَةٌ فَقُولِي:
عَلَى نُورِ الْبِلَادِ مَعَا جَمِيعاً
فَالَا تُقْصِرِي بِالْعَدْلِ عَنِّي،
لَأْمُرِ هَدْنِي وَأَذِلُّ رُكْنِي،
وَقَالَتْ أَيْضاً - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا :-

أَلَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ رَجَاءَنَا،
وَكُنْتُ بِنَا زَوْفًا رَجِيمًا نَبِيْنَا،
لَعَمْرُكَ، مَا أَبْكِي النَّبِيَّ لِمَوْتِهِ!
كَأَنَّ عَلَيَّ قَلْبِي لِذِكْرِ مُحَمَّدٍ،
أَفَاطِمَ، صَلَّى اللَّهُ، رَبُّ مُحَمَّدٍ،
أَبَا حَسَنِ، فَارْقَنَهُ وَتَرَكَتَهُ،
فِدَا لِرَسُولِ اللَّهِ أُمِّي وَخَالَتِي
صَبْرَتٌ وَبَلَّغَتْ الرِّسَالَةَ صَادِقًا،
وَكُنْتُ بِنَا بَرًّا وَلَمْ تَكُ جَافِيَا!
لِيَبْكُ عَلَيْكَ الْيَوْمَ مَنْ كَانَ بَاكِيًا!
وَلَكِنْ لِهَرْجِ كَانَ بَعْدَكَ آتِيَا
وَمَا خِفْتُ مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ الْمَكَارِيَا
عَلَى جَدِّثِ أَمْسَى بِبِثْرَبِ ثَاوِيَا!
فَبَكَ بِحُزْنٍ آخِرَ الدُّهْرِ شَاجِيَا!
وَعَمِّي وَنَفْسِي قُضْرَةً ثُمَّ خَالِيَا
وَقُمْتُ صَلِيبَ الدِّينِ أَبْلَجَ صَافِيَا!

فَلَوْ أَنَّ رَبَّ النَّاسِ أَبْقَاكَ بَيْنَنَا سَعِدْنَا، وَلَكِنْ أَمَرْنَا كَانَ مَاضِيًا
عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ السَّلَامُ تَحِيَّةً، وَأَدْخِلَتْ جَنَّاتٍ مِنَ الْعَدْنِ رَاضِيًا
وقال كعب بن مالك - رضي الله تعالى عنه :-

وَبَاكِئَةٍ حَرَاءٍ تَحْزَنُ بِالْبُكَاءِ وَتَلْطِمْ مِنْهَا خَدَّهَا وَالْمُقْلِدَا
عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ وَلَوْ عَلِمَتْ لَمْ تَبْكِي إِلَّا مُحَمَّداً
فُجِعْنَا بِخَيْرِ النَّاسِ حَيًّا وَمَيِّتًا وَأَذْنَاهُ مِنْ رَبِّ الْبَرِيَّةِ مَقْعَدَا
وَأَفْظَعَهُمْ فَقْدًا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَأَعْظَمَهُمْ فِي النَّاسِ كُلَّهُمْ يَدَا
لَقَدْ وَرِثَتْ أَخْلَاقَهُ الْمَجْدَ وَالثَّقَى فَلَمْ تَلْقَهُ إِلَّا رَشِيدًا وَمُرْشِدًا
وقالت صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ - رضي الله تعالى عنها :-

لَهْفَ نَفْسِي! وَبِتُّ كَالْمَسْلُوبِ آرَقُ اللَّيْلَ فِعْلَةَ الْمَحْرُوبِ!
مِنْ هُمُومٍ وَحَسْرَةٍ رَدَفْتَنِي، لَيْتَ أَنِّي سُقَيْتُهَا بِشَعُوبِ!
حِينَ قَالُوا: إِنَّ الرَّسُولَ قَدْ أَمْسَى وَأَفَقْتُهُ مَنِيَّةَ الْمَكْتُوبِ!
إِذْ رَأَيْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَرِيحٌ، فَأَشَابَ الْقَدَالَ أَيُّ مَشِيْبِ
إِذْ رَأَيْنَا بُيُوتَهُ مُوجِحَاتٍ، لَيْسَ فِيهِنَّ بَعْدَ عَيْشِ حَبِيبِي
أُورِثَ الْقَلْبَ ذَاكَ حُزْنًا طَوِيلًا، خَالَطَ الْقَلْبَ، فَهُوَ كَالْمَرْغُوبِ
لَيْتَ شِعْرِي! وَكَيْفَ أَمْسَى صَاحِبًا بَعْدَ أَنْ بَيْنَ بِالرَّسُولِ الْقَرِيبِ؟
أَعْظَمِ النَّاسِ فِي الْبَرِيَّةِ حَقًّا، سَيِّدِ النَّاسِ حُبُّهُ فِي الْقُلُوبِ
فَالِي اللَّهِ ذَاكَ أَشْكُوا وَحَسْبِي، يَعْلَمُ اللَّهُ حَوْبَتِي وَنَجِيبِي!
وقالت أيضاً - رضي الله تعالى عنها :-

أَفَاطِمَ، بَكِّي وَلَا تَسْأَمِي بِضُبْحِكَ، مَا طَلَعَ الْكَوْكَبُ!
هُوَ الْمَرْءُ يُبْكِي، وَحَقُّ الْبُكَاءِ! هُوَ الْمَاجِدُ السَّيِّدُ الطَّيِّبُ!
فَأَوْحَشَتِ الْأَرْضُ مِنْ فَقْدِهِ، وَأَيُّ الْبَرِيَّةِ لَا يُنْكَبُ؟
فَمَا لِي بَعْدَكَ حَتَّى الْمَمَا تِ إِلَّا الْجَوَى الدَّاحِلُ الْمُنْصَبُ
فَبَكِّي الرَّسُولَ! وَحَقَّتْ لَهُ شُهُودُ الْمَدِينَةِ وَالْقُيُوبُ!
لِتَبْكِيكَ شَمَطَاءَ مَضْرُورَةٍ، إِذَا حُجِبَ النَّاسُ لَا تُحْجَبُ

لَيْبِكِيكَ شَيْخٌ أَبُو وَلَدَةٍ يَطُوفُ بِعَقْوَتِهِ أَشْهَبُ
وَيَبْكِيكَ رَكْبٌ إِذَا أَرْمَلُوا، فَلَمْ يُلَفَ مَا طَلَبَ الطُّلُبُ
وَتَبْكِي الأَبَاطِخُ مِنْ فَقْدِهِ، وَتَبْكِيهِ مَكَّةُ وَالْأَخْشَبُ
وَتَبْكِي وَعَيْرَةٌ مِنْ فَقْدِهِ بِحُزْنٍ وَيُسْعِدُهَا المِثْبُ!
فَعَيْنِي مَا لَكَ لَا تَدْمَعِينَ؟ وَحَقٌّ لِدَمْعِكَ يُسْتَكْبُ!

وقالت صَفِيَّةُ بنت عبد المطلب - رضي الله تعالى عنها :-

مَا لِعَيْنِي لَا تَجُودَانِ رِيَا إِذْ فَقَدْنَا خَيْرَ البَرِيَّةِ حَيَا
يَوْمَ نَادَى إِلَى الصَّلَاةِ بِلَالٌ فَبَكَيْنَا عِنْدَ النُّدَاءِ مَلِيَا
لَمْ أَجِدْ قَبْلَهَا، وَلَسْتُ بِلَاقِي بَعْدَهَا غُصَّةً أَمْرٌ عَلِيَا
جَلُّ يَوْمٌ أَضْبَحْتُ فِيهِ عَلِيَا لَا يُرَدُّ الجَوَابُ مِنْكَ إِلِيَا
لَيْتَ يَوْمِي يَكُونُ قَبْلَكَ يَوْمًا أَنْضَجَ القَلْبَ لِلْحَرَارَةِ كَيَا
خُلِقَ عَالِيَا، وَدِينَا كَرِيمًا وَصِرَاطًا يُهْدِي إِلَيْهِ سَوِيَا
وَسِرَاجًا يَجْلُو الظُّلَامَ مُنِيرًا وَنَبِيًّا مُسَدِّدًا عَرَبِيَا
حَازِمًا، عَازِمًا، حَلِيمًا، كَرِيمًا عَائِدًا بِالنُّوَالِ، بَرًّا تَقِيَا
إِنَّ يَوْمًا أَتَى عَلَيْكَ لَيَوْمٌ كُورَتْ شَمْسُهُ وَكَانَتْ جَلِيَا
فَعَلَيْكَ السَّلَامُ مِنَّا وَمِنْ رَبِّكَ بِالنُّورِ بِكُرَّةٍ وَعَشِيَا

وقالت هند بنت أئمة بن عباد بن عبد المطلب - رضي الله تعالى عنها :-

[أَشَابَ ذُؤَابَتِي وَأَذَلُّ رُكْنِي بُكَاءُكِ، فَاطِمَ، المَيْتِ الفَقِيدَا
فَأَعْطَيْتِ العَطَاءَ فَلَمْ تُكْذُرِي، وَأَخْدَمْتِ الوَلَائِدَ وَالْعَبِيدَا
وَكُنْتِ مَلَاذِنًا فِي كُلِّ لَزْبِ، إِذَا هَبَّتْ شَامِيَّةٌ بِرُودَا]
وَإِنَّكَ خَيْرٌ مِنْ رَكْبِ المَطَايَا، وَأَكْرَمُهُمْ إِذَا نَسَبُوا جُدُودَا!
[رَسُولُ اللّهِ فَارَقَنَا، وَكُنَّا نُرْجِي أَنْ يَكُونَ لَنَا خُلُودَا]
أَفَاطِمَ! فَاضْبِرِي فَلَقَدْ أَصَابَتْ رَزِيئَتِكَ التَّهَائِمَ وَالنُّجُودَا
وَأَهْلَ البِرِّ وَالْأَبْحَارِ طُرًّا، فَلَمْ تُخْطِي مُصِيبَتَهُ وَحِيدَا
وَكَانَ الخَيْرُ يُضِيحُ فِي ذُرَاهِ، سَعِيدُ الجَدِّ قَدْ وَلَدَ الشُّعُودَا!
فَمُوتِي إِنْ قَدَرْتِي أَنْ تَمُوتِي فَقَدْتُ الطَّيِّبَ الرَّجُلَ الحَمِيدَا

رَسُولُ اللَّهِ خَيْرُ النَّاسِ حَقًّا فَلَسْتُ أَرَى لَهُ أَبَدًا مَدِيدًا
وقال عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه :-

مَا زَالَتْ مُذْ وَضَعَ الْفَرَاشَ لِجَنَّتِهِ وَثَوَى مَرِيضًا خَائِفًا أَتَوْعُ
شَفَقًا عَلَيْهِ أَنْ يَزُولَ مَكَانَهُ عَنَّا، فَتَبْقَى بَعْدَهُ نَتَّوَجَّعُ
نَفْسِي فِدَاؤُكَ مَنْ لَنَا فِي أَمْرِنَا أَوْ مَنْ نُشَاوِرُهُ إِذَا فَتَرَجَّعُ
وَإِذَا تَحَدَّثْنَا الْحَوَادِثَ: مَنْ لَنَا بِالْوَحْيِ مِنْ رَبِّ رَجِيمٍ يَسْمَعُ
لَيْتَ السَّمَاءَ تَفْطَرَتْ أَكْنَافَهَا وَتَنَائَرَتْ فِيهَا النُّجُومُ الطُّلُغُ
لَمَّا رَأَيْتُ النَّاسَ هَدًّا جَمِيعُهُمْ صَوْتٌ يُنَادِي بِالنَّعْيِ فَيُسْمَعُ
وَسَمِعْتُ صَوْتًا قَبْلَ ذَلِكَ هَدَّنِي عَبَّاسٌ يَنْعَاهُ بِصَوْتٍ يُقْطَعُ
فَلْيَبْكِهِ أَهْلُ الْمَدَائِنِ كُلِّهَا وَالْمُسْلِمُونَ بِكُلِّ أَرْضٍ تُجْدَعُ
وقال علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه :-

أَلَا طَرَقَ النَّاعِي بِلَيْلٍ فَرَاعَنِي وَأَرْقَنِي لَمَّا اسْتَهَلُّ مُنَادِيَا
فَقُلْتُ لَهُ لَمَّا رَأَيْتُ الَّذِي أَتَى أَغْرَرَ رَسُولِ اللَّهِ أَضْبَعَتْ نَاعِيَا
فَحَقَّقَ مَا أَشْفَيْتُ مِنْهُ وَلَمْ يُبَلِّ وَكَانَ خَلِيلِي عُذَّتِي وَجَمَالِيَا
فَوَاللَّهِ، لَا أَنْسَاكَ أَحْمَدُ مَا مَشَتْ بِي الْعَيْسُ فِي أَرْضٍ وَجَاوَزَتْ وَايَا
وَكَنتَ مَتَى أَهْبَطُ مِنَ الْأَرْضِ تَلْعَةً أَجْدُ أَثْرًا مِنْهُ جَدِيدًا وَعَافِيَا
جَوَادٍ تَشْطِي الْخَيْلُ عَنْهُ كَأَنَّمَا يَرَيْنَ بِهِ لَيْثًا عَلَيْهِنَّ ضَارِيَا
مِنَ الْأَسَدِ قَدْ أَحْمِي الْعَرِينَ مَهَابَةً تَفَادَى سِبَاعُ الْأَرْضِ مِنْهُ تَفَادِيَا
شَدِيدٌ جَرِي النَّفْسِ نَهْدٌ مُصَدَّرٌ هُوَ الْمَوْتُ مَعْدُوٌّ عَلَيْهِ وَغَادِيَا^(١)

(١) ومن مرثية ﷺ.

قال حسان رضي الله تعالى عنه:

إن الرزية لا رزية مثلها ميت بطيبة مثله لم يفقد
ميت بطيبة أشرق لحياته ظلم الحياة لمتهم أو منجد
والكوكب الدرّي أصبح أفلاً بالنور بعد تبلج وتصعد
أمة ما ضمنت حفيرة قبره منه، وما فقدت سوارى المسجد

وقال حسان:

يا لهف نفسي عليه حين ضمنه بطن الضريح علي وابن عباس =

مادت بهي الأرض حتى كدت أدخلها بعد النبي رسول الله والآسي

وقال حسان:

متى بيد في الداجي إليهم جبينه
فمن كان أو من يكون كأحمد
يلح مثل مصباح الدجى المتوقد
نظام لحق أونكال لملحد

وقال حسان:

كنت السواد الناظري
من شاء بعكك فليمت
فعمى عليك الناظر
فعمليك كنت أحاذر

وقالت فاطمة الزهراء رضي الله عنها ترى أباهما ﷺ:

لقد سال دمع العين من بعد حسرتي
وقد تركوني باكى العين اشتكى
فبت على فرش السقام مسهداً
وقد أورثوني حسرة لفراقهم
وقد سكنوا تحت التراب وأقفرت
أحباي إن البعد والسقم والنوى
فيا رب بلغني المرام بنظرة
وأرمت نوراً للحبيب محمد
وأشكو إليه الوجد والسقم والجوى
وأنشده يا خير من وطئ الثرى
بحقك كن لي في معادي شافعاً
عليك صلاة الله ثم سلامه

وقالت فاطمة:

قل صبري، وبان عني عزائي
عين يا عين اسكبي الدمع سحا
يا رسول الإله، يا خيرة الله
قد بكتك الجبال والوحش جمعاً
وبكاك الحجون والركن والمث
وبكاك المحراب والدرس للقرا
وبكاك الإسلام إذ صار في
لو ترى المنبر الذي كنت تعلقو
يا إلهي عجل وفاتي سريعاً

وقالت فاطمة:

قد كنت لي جبلاً ألوذ بظله
قد كنت جار حميتي ما عشت لي
وأغض من طرفي وأعلم أنه
حضرت منيته فأسلمني العزا
نشر الغراب على ريش جناحه
إنني لأعجب من هروح ويغتدي
فاليوم أخضع للدليل وأنقى
وإذا بكت قمرية شجنا به
فاليوم تسلمني لأجر ضاح
واليوم بعكك من يرش جناحي
قد مات خير فوارسي وسلاحي
وتمكنت رهب المنون جواحي
فظللت بين سيوفه ورماح
والموت بين بكوره ورواح
ذلي، وأدفع ظالمي بالراح
ليلاً على غصن بكيت صباحي

وقالت الزهراء: = فالله صبرني على ما حل بي مات النبي، قد انطفى مصباحي

قل للمغيب تحت أطباق الثرى
صبت علي مصائب لو أنها
قد كنت ذات حمى لظل محمد
فاليوم أخشع للذليل وأتقي
فإذا بكت قمرية في ليلها
فلأجعلن الحزن بعك مؤنسي
ماذا على من شم تربة أحمد
وقالت فاطمة الزهراء:

أغبر آفاق السماء وكورت
فالأرض من بعد النبي كثيبة
فليبكه شرق البلاد وغربها
وليبيكه الطود المعظم جوده
يا خاتم الرسل المبارك ضوؤه
نفسى فداؤك، ما لرأسك مائلا
وقالت الزهراء:

إذا مات قرم قل والله ذكره
تذكرت لما فرّق الموت بيننا
فقلت لها: إن الممات سبيلنا
وقالت الزهراء:

إنا فقدناك فقد الأرض وابلها
فليت قبلك كان الموت صادفنا
وقالت فاطمة:

ماذا على من شم تربة أحمد
صبت علي مصائب لو أنها
وقالت الزهراء:

قد كان بعك أنباء وهنشة
إنا فقدناك فقد الأرض وابلها
وزاد جرمي بعد أبي العلاء بيتاً ثالثاً روي بروايتين:

واحتل لقومك لما غبت وانقلبوا
فليت قبلك كان الموت صادفنا
وقد أورد بعضهم بعد البيتين الأولين:

أبدى رجال لنا نجوى صدورهم
تجهمتا أناس، واستخف بنا
وكنت بدمراً ونوراً يستضاء به
وكان - سربل بالآيات يؤنسنا
فليت قبلك كان الموت صادفنا
إنا رزينا بما لم يرز ذو شجن
لما مضيت، وحالت دونك التراب
لما فقدت، وكل الإرث مغتصب
عليك تنزل من ذي العزة الكتب
وإذ فقدت فكل الخير محتجب
لما مضيت وحالت دونك الكتب
من البرية، لا عجم ولا عرب

- وقالت فاطمة:

إن حزني عليك حزن جديد وفؤادي والله صب عنيد
كل يوم يزيد فيه شجوني واكتفاهي عليك ليس يبيد
جل خطبي، وبان عني عزائي فبكائي كل وقت جديد
إن قلبا عليك بألف صبرا أو عزاء إنه لجليد

وقالت فاطمة الزهراء:

أبي وا أهناه أجاب ربا دعاه
جنة الفردوس مأواه من ربه ما أدنا
إلى جبرئيل ننعاه

وقالت فاطمة:

إذا اشتد شوقي رزت قبرك باكياً
فيا ساكن الصحراء علمتي البكا
فإن كنت عني في التراب مغيبا
وقالت صفية بنت عبد المطلب (عمة الرسول) تراثه:

أفاطم بكي ولا تسامي
هو المرء بكبي وحق البكا
فأوحشت الأرض من فقهه
فمالي بعك حتى المما
فبكي الرسول وحققت له
لتبكيك شطاء مضرورة
لببكيك شيخ أبو ولدة
وببكيك ركب إذا أرملا
وتبكي الأباطح من فقهه
وتبكي وعيرة من فقهه
فعرني ما لك لا تدمع

وقال سالم بن زهير المحاربي

أفاطم بكي ولا تسامي
جوى حل بين الحشا والشفا
فيا عين وبحك لا تهجمي
فمن ذا - لك الويل - بعد الرسو

وقال عبد الله بن سلمة الهمداني:

أنشد معترفاً للمهاجرين بفضل هجرتهم، وللأنصار بفضل نصرتهم مشاركاً لهما في رثاء النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:

إن فقد النبي جزعنا اليوم م فدتنا الأسماع والأبصار
ما أصيبت به الغداة قريش لا، ولا أفردت به الأنصار
فعلبه السلام ما هبت الريح ح، ومدت جناح للظلام نوار

وقال علي بن أبي طالب

أمن بعد تكفين النبي ودفنه
رزقنا رسول الله حقاً فلن نرى
نعميش بألاء ونمنح للسلى
بذاك عدلاً ما حيننا من الردى

له معقل حرز حريز من العدى
صباح مساء، راح فينا أو اغتدى
نهاراً وقد زادت على ظلمة الدجى
ويا خير ميت ضمه التراب والثرى
سفينة موج حين في البحر قد سما
لفقد رسول الله إذ قيل قد مضى
كصدع الصفا، لا شعب للصدع في الصفا
ولن يجبر العظم الذي منهم وهي
بلال، ويدعو باسمه كلها دعا
وفينا مواريث النبوة والهدى

بأثوابه آسى على هالك ثوى
بذاك عديلاً ما حيينا من الورى
لهم معقل حرز حريز من العدى
على موضع لا يستطاع ولا يرى
ويا خير ميت ضمه التراب والثرى
سفينة موج البحر، والبحر قد طمى
لفقد رسول الله إذ قيل قد قضى
على حين تم الدين واشتدت القوى
أضل الهدى لا نجم فيها ولا ضوى

إمام كرامة، نعم الإمام
فنحن اليوم ليس لنا قوام
ويشكو فقلك البلد الحرام
سيدركه - وإن كره - الحمام

جميعاً لا سيما المسلمينا
وأصحاب أصحابه التابعينا
من الجن ليلة إذ تسمعونا
وفقد الملائكة المنزلينا

وأرى المصيبة بعدها تزداد
صلى الإله عليه ما يعتاد

= وكنت لنا كالحصن من دون أهله
وكننا بمرآكم نرى النور والهدى
لقد غشيتنا ظلمة بعد فقدكم
فيا خير من ضم الجوانح والحشا
كأن أمور الناس بعلمك ضمننت
وضاق فضاء الأرض عنا برحبه
فقد نزلت بالمسلمين مصيبة
فلن يستقل الناس ما حل فيهم
وفي كل وقت للصلاة يهيجها
ويطلب أقوام موارث هالك

وقال الإمام علي:

أمن بعد تكفين النبي ودفنه
رزئنا رسول الله فينا فلن نرى
وكان لنا كالحصن من دون أهله
وكننا به شم الأنوف بنحوه
فيا خير من ضم الجوانح والحشا
كأن أمور الناس بعلمك ضمننت
وضاق فضاء الأرض عنهم برحبه
فيا حزننا إننا رأينا نبينا
وكان الألى شبهته سفر ليلة
وقالت أم سلمة زوج الرسول ﷺ:

فجمعنا بالنبي، وكان فينا
وكان قوامنا، والرأس منا
نسوح ونشتكي ما قد لقينا
فلا تبعد، فكل فتى كريم

وقال كعب:

ألا أنعمي النبي إلى العالمينا
ألا أنعمي النبي لأصحابه
ألا أنعمي النبي إلى من هدى
لفقد النبي إمام الهدى

وقال سواد بن قارب الدوسي:

جلت مصيبتك الغداة سواد
أبقى لنا فقد النبي محمد

= حزنا لعمرك في الفؤاد مخامرا
 كنا نحل به جنابا ممرعاً
 فبكت عليه أرضنا وسماؤنا
 قل المتاع به وكان عيانه
 إن العيان هو الطريف وحزنه
 إن للنبي وفاته كحياته
 لو قيل تفدون النبي محمداً
 وتسارعت فيه النفوس ببذلها
 هذا وهذا لا يرد نبينا
 إنني أحاذر والحوادث جمّة
 إن جل منه ما يخاف فأنتمو
 لو زاد قوم فوق منية صاحب
 وقال عبد الله بن مالك الأرحبي:

لعمري لمن مات النبي محمد
 دعاه إليه ربه فأجابه
 وقال عامر بن الطفيل الأزدي:

بكت الأرض والسماء على النو
 من هدينا به سبل الحق
 وقال مران ذي عمير بن أبي مران الهمداني:

إن حزني على الرسول طويل
 بكت الأرض والسماء عليه
 وقال أبو الهيثم بن التيهان:

لقد جدعنا آذاننا وأنوفنا
 وقال أبو ذؤيب الهذلي:

لما رأيت الناس في عسلاتهم
 متبادرين لشرج بأكفهم
 فهناك صرت إلى الهموم ومن يبت
 كسفت لمصرعه النجوم وبدرها
 وتزعزعت أجيال يشرب كلها
 ولقد زجرت الطير قبل وفاته
 وزجرت أن نعب المشحج سائحاً
 وقال عمر الفاروق:

لعمري لقد أبقت أنك هالك
 ولكنها أبادي الذي قلته الجزع

كما غاب موسى، ثم يرجع كما رجعت (كذا) وليس لحي في بقا ميت طمع إذا الأمر بالجزع الموعب قد وقع أرد بها أهل الشماتة والقذع وما آذن الله العباد به يقع لها حلوق الشامتين به بشع إلى أجل وافى به الموت فانقطع ونعطي الذي عطى ونمنع ما منع أكفكف دمعي والفؤاد قد انصدع فجودي به إن الشجي له دفع

مثل الصخور، فأمت هدت الجسدا قالوا: الرسول قد أمسى ميتاً، فقدا ولا نرى بعده مالا ولا ولدا من البرية حتى أدخل اللحد إذا تذكرت أني لا أراك أبدا وفي العفاف. فلم نعدل به أحدا ما أطيب الذكر، والأخلاق، والجسدا

وقد كان يركبها زينها تردد عبرتها عينها ق، من الحزن يعتادها دينها ل، قد عطلت، وكبا لونها ب، وفي الصدر مكتع حينها ه، على مثله جادها شونها على الحق مجتمع دينها ل، وقد حان من ميتة حينها

كما تنزل ماء الغيث فانشعبا في جدول خرق بالماء قد سربا أن ابن آمنة المأمون قد ذهباً قد ألحفوه تراب الأرض والحدبا خلا وعماء، كريماً ليس مؤتسباً

وقلت يغيب الوحي عنا لفقده وكان هواي أن تطول حياته فلما كشفنا البرد عن حروجه فلم تك لي عند المصيبة حيلة سوى آذن الله الذي في كتابه وقد قلت من بعد المقالة قوله إلا إنما كان النبي محمد ندين على العلات منا بدينه ووليت محزوننا بعين سخينة وقلت لعيني كل دمع دخرته

وقال الصديق:

باتت تأويني هموم حشد يا لبيتتي حيث نبئت الغداة به ليت القيامة قامت بعد مهلكه والله أثنى على شيء فجعت به كم لي بعلمك من هم ينصيني كان المصفاء في الأخلاق قد علموا نفسي فداؤك من ميت ومن بدن

وقالت عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل العدوية:

أمتت مراكبه أوحشت وأمتت تبكي على سيد وأمتت نساؤك ما تستفي وأمتت شواحب مثل النصا يعالجن حزناً بعيد الذها بضربن بالكف حر الوجو هو الفاضل السيد المصطفى فكيف حياتي بعد الرسو

وقالت هند بنت الحارث بن عبد المطلب:

يا عين جودي بدمع منك وابتدري أو فيض غرب على عادية طويت لقد أتتني من الأنبياء معضلة أن المبارك والميمون في جدث أليس أوسطكم بيتاً، وأكرمكم

تنبيهات

الأوّل: روى الإمام أحمد وابن ماجة والحاكم عن عبد الله بن أبي أوفى قال: نهى رسول الله - ﷺ - عن المراثي وعند ابن أبي شيبة بلفظ:

نهانا عن أن نترأى.

الثاني: في بيان غريب ما سبق

سُجِّي: أي غُطِّي [والممتسجِي: المُتَغَطِّي من الليل الساجي؛ لأنه يغطي بظلامه وسكونه].

يجلب: بمثناة تحتية فجيم فلام يقال: جلبَ عَلَيْهِ يجلبُ بضم اللام جلباً بالفتح صاح من خلفه وأجلبَ مثله.

عقر: بكسر القاف. دهش فلا يستطيع أن يتقدم أو يتأخر.

وقيل: سقط إلى الأرض من قامته وحكاه ابن السكيت بالفاء من العفر وهو التراب وصوب ابن كيسان الروايتين معاً والعفر بفتح الحاء.

يأسُنُ: [أي يتغير].

حَنٌّ: [أي نزع واشتاق وأصل الحنين ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها].

ضوى:...

الخدور:...

الصراخ:...

الحجيج:...

تبالة:...

= وقالت حاضته أم أيمن:

عين جودي فلان بذلك ليلدم
حين قالوا: الرسول أمسى فقيداً
وأبكيا خبير من رزئناه في الدنيا
بدموع غزيرة منك حتى
فلقد كان ما علمت وصولاً
ولقد كان بعد ذلك نوراً
طيب العود والضريبة والمع
ع شفاء، فأكثري من البكاء
ميتاً كان ذاك كل البلاء
يا، ومن خصه بوحي السماء
يقضي الله فيك خير القضاء
ولقد جاء رحمة بالضياء
وسراجاً بضياء في الظلماء
مدن والخيم، خاتم الأنبياء

العض:....

الأكباد:....

الأسف:....

الحزن:....

الوزر:....

الكاهل:....

أودى: [أهلك].

الكمد: [هم وحزن لا يستطيع إمضاؤه وقيل: الحزن المكتوم].

الدياجي: [....].

المدلهمة: [شديدة الظلمة].

**

**

تستك:....

روعة: [الروع الفزع].

المستهام: [هام فلان خرج على وجهه في الأرض لا يدري أين يتوجه].

واله: [حزين].

ثوى: [أقام].

حسير: [حسير فلان يحسر حسراً: أَيْفَ].

جدث: [قبر جمعه أجداث].

صخور:

بدائع:

جوانح: [الجانحة: الضلع القصيرة مما يلي الصدر جمعها جَوَانِحُ].

صدور:....

تأؤبني:....

حشد:....

- أمسى:....
- فُجِعْتُ: [يقال أمر فاجع: يفجع الناس بالدواهي].
- اللَّخْدُ:....
- ينصبني: [من نَصَبَ يَنْصِبُ نَضْبًا: أعيا وتعب].
- القوارع: [مفردها القارعة وهي المصيبة].
- البلية: [المصيبة].
- قارع:....
- فيا ليت شعري:....
- إسبال: [يقال: أسبلت العين: سال دمعها].
- سَحَّ: [يقال: سح الماء ونحوه: سال من أعلى إلى أسفل وأيضاً: سح الماء ونحوه: صبّه صباً متتابعاً كثيراً].
- إِعْوَالٍ: [يقال: أعول إعوالاً، وعوّل تعويلاً إذا صاح وبكى].
- هَاجِسٌ: [هجس الأمر في صدره: خطر بباله].
- صالي:....
- سَخَّ الشَّعِيبُ:....
- محصن ضريرته:....
- حَامِي الحَقِيقَةِ:....
- تَسَّالُ الوَدِيقَةَ: سريع ومتقدم للقوم في شدة الحرّ ودنو الشمس.
- العُنَاة: الأسرى.
- مَاجِدٌ: الشريف الخَيْرُ.
- سِمْلاَلٍ: السريع الخفيف.
- وَجَنَاءٌ: الشديدة.
- نَكَالٌ: المعاقب بما يردع، والمروع لغيره من إتيان مثل صنيع من نكّل به.
- وَارِي الرُّنَادِ: الذي إذا رَامَ أمراً أَنجَحَ فيه وأذْرَكَ ما طلب.
- جَحْفَلٌ: الجيش الكثير فيه الخيل.

الحسب: ما يعده المرء من مناقبه وشرف آبائه.

انْهَجِرَ: انْسَكَبَ بِقُوَّةٍ.

السَّجْلُ: الدُّوْرُ المَلَأَى ماءً.

الشُّؤْبُوْبُ: الدَّفْعَةُ مِنَ المَطَرِ.

العَبْرَةُ: الدَّمْعَةُ.

الضُّرِيْحُ: القَبْرُ.

فُجِعْتُمْ: أَوْلِمْتُمْ إِيْلَامًا شَدِيْدًا.

البَوَازِمُ: الشَّدَائِدُ.

العَذْلُ: اللُّومُ.

قُرُونِي: القَرْنُ مِنَ رَأْسِ الإِنْسَانِ، مَوْضِعُ القُرُونِ مِنْهُ.

الشُّعُوْبُ: ...

صَرِيْعٌ: المَصْرُوْعُ: أَي صرعته المنية.

القَدَالُ: جَمَاعٌ مَوْخِرُ الرَأْسِ مِنَ الإِنْسَانِ وَالفَرَسِ.

حَوْبَةٌ: ...

النَّجِيْبُ: رَفَعُ الصَّوْتِ بِالبِكَاءِ.

الجَوَى: شِدَّةُ الوَجْدِ مِنَ العَشْقِ أَوِ الحَزَنِ.

شَمَطَاءُ: المِخْتَلِطَةُ سَوَادَ شَعْرِهَا بِبِياضٍ.

الطَّرُوفُ: ...

أَشْهَبُ: المِخْطَلِطُ بِبِياضِ شَعْرِهِ سَوَادًا، أَوْ حَالُ لَوْنِهِ وَتَلَوُّحٌ مِنَ بَرْدٍ وَحَرٍّ.

أَزْمَلُوا: ...

يُلْفَ: ...

الأَبَاطِيْحُ: الأَمْكَنَةُ المَتَسِّعَةُ يَمُرُّ بِهَا السَّيْلُ، فَيَتْرَكُ فِيهِ الرَّمْلَ وَالحَصَى الصَّغَارَ.

الأَخْشَبُ: جَبَلٌ بِمَكَّةَ.

الباب الثامن والعشرون

في بلوغ هذا الخطب الجسيم إلى الصديق الكريم وثبوته في هذا الأمر

روى البزّاز والبلاذري وبقي بن مخلد عن أبي هريرة وابن عباس، وأبو يعلى وأحمد
برجال ثقات والطيالسي والترمذي في «الشَّمَائِل» . - بإسناد حسن - عن عائشة والطبراني برجال
ثقات عن عكرمة عن ابن عباس وإسحاق بن راهويه عن عكرمة وعبد بن حميد بسند صحيح
عن سالم بن عبيد الصحابي، أن الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - أرسلوه خلف أبي بكر
وفي لفظ أن رسول الله - ﷺ - لما خرج يوم الاثنين قال له أبو بكر: يا رسول الله وفي لفظ:
«أصبح رسول الله - ﷺ - يوم الاثنين خفيفاً فقال أبو بكر: يا رسول الله: أراك قد أصبحت
بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ كَمَا تُحِبُّ؛ وَالْيَوْمَ يَوْمَ ابْنَةِ خَارِجَةَ يَعْنِي: امرأته أفاتها قال: نعم، ثم دخل
رسول الله - ﷺ - ورجع أبو بكر إلى أهله بالسُّنْحِ فلما مات رسول الله - ﷺ - سَجِي
بثوب وجاء عمر فاستأذن على عائشة ومعه المغيرة بن شعبة، فأذنت لهما ومدت الحجاب،
فقال عمر: يا رسول الله فقالت: عَائِشَةُ غُشِيَ عَلَيْهِ مُذْ سَاعَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: واغشياه
ما أشدَّ غُشِيَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وفي لفظ: دخل أبو بكر على رسول الله - ﷺ - فجعل
يراوح بين حزنه ميلاً وجعل يقول: وانبِيَاءَهُ وَأَصْفِيَاءَهُ ثُمَّ غَطَاهُ، وَلَمْ يَتَكَلَّمِ الْمَغِيرَةَ، فَلَمَّا أَنْ دَنَوْا
مِنْ عَتَبَةِ الْبَابِ قَالَ: مات رسول الله - ﷺ - يا عمر: فقال عمر: كذبت، ما مات
رسول الله - ﷺ - والله لا يموت حتى يُؤْمَرَ بِقِتَالِ الْمُنَافِقِينَ، وَلَكِنَّهُ ذَهَبَ إِلَى رَبِّهِ كَمَا ذَهَبَ
مُوسَى إِلَى رَبِّهِ، وَغَابَ عَنْ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَاللَّهُ لَيَرْجِعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي
رِجَالِهِمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَالسُّنْتِيهِمْ، وَتَكَلَّمَ حَتَّى أَرْبَدَ شِدْقَاهُ: بل أنت امرؤ تحوشك فتنه وابن أم مكتوم
في مؤخره المشجد يقرأ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران
١٤٤] والناس يؤججون ويتكفون ولا يسمعون، فخرج عباس بن عبد المطلب على الناس فقال:
يا أيها الناس هل عند أحد منكم من عهد رسول الله - ﷺ - فليحدثنا قالوا: لا. قال: هل
عندك يا عمر من علم؟ قال: لا. فقال العباس: أشهد أيها الناس أن أحداً لا يشهد على
رسول الله - ﷺ - بعهد عهده إلي في وفاته، والله الذي لا إله إلا هو فقد ذاق
رسول الله - ﷺ - الموت، فادفنوا صاحبكم أيمت أحدكم إمامته ويميته إمامتين، هو أكرم على
الله من ذلك فإنه كان كما تقولون فليس على الله بعزير أن عنه التراب فيخرجه إن شاء الله، ما
مات حتى ترك السبيل نهجاً واضحاً، أحل الحلال، وحرّم الحرام، ونكح وطلق، وحارب
وسالم، وما كان راعي غنم يتبع بها صاحبها رؤوس الجبال يخبط عليها العضاة بمخبطه
يتخذ حوضها بيده بأنصب ولا أذاب من رسول الله - ﷺ - كان فيكم، فذهب سالم بن

عبيد وراء أبي بكر إلى الشُّح فَأَعْلَمَهُ بِمَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فلما بلغ أبو بكر الخبر وهو بالشُّح أقبل على فرس حتى نزل على باب رسول الله - ﷺ - وعمر يكلم الناس فلم يلتفت إلى شيء حتى دخل على رسول الله - ﷺ - في بيت عائشة ورسول الله - ﷺ - مُسَجًى في ناحية البيت عَلَيْهِ بُرْدٌ جَبْرَةٌ.

زاد أبو الربيع وأبو اليمين بن عساكر في «إتحاف الزائر» وعيناه تهملان وَزَفْرَاهُ تَتَرَدَّدُ في صدره وَعُضُّهُ تَرْتَفِعُ كَقِطْعِ الْحَرَّةِ، وهو في ذلك جَلْدُ الْعَقْلِ وَالْمَقَالَةِ حتى دخل على رسول الله - ﷺ - وَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَمَسَحَ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَجَعَلَ يَنْكِي ويقول: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وانقطع لِمَوْتِكَ ما لم يَنْقَطِعْ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَعَظُمْتَ عَنِ الصِّفَةِ، وَجَلَلْتَ عَنِ الْبُكَاءِ وَحَصَصْتَ حتى صِرْتَ مَسَلَةً وَعَمَمْتَ حتى صِرْتَ فِينَا سِوَاءً، وَلَوْلَا أَنَّ مَوْتَكَ كَانَ اخْتِبَارًا لَجُدْنَا لِمَوْتِكَ بِالنُّفُوسِ، وَلَوْلَا أَنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الْبُكَاءِ عَلَيْكَ مَا الشُّونَ، فَأَمَا مَا لَا نَسْتَطِيعُ تَقِيهِ فَيُفِيهِ كَمَدٌ وَإِدْنَانِ يَتَخَالَفَانِ لَا يَبْرَحَانِ، اللَّهُمَّ فَأَبْلِغْهُ عَنَا، اذْكُرْنَا يَا مُحَمَّدَ عِنْدَ رَبِّكَ وَلِتَكُنْ مِنْ جَاءَ لَكَ فَلَوْلَا مَا خَلَقْتَ مِنَ السَّكِينَةِ لَمْ تَعْمَ لَمَا خَلَقْتَ مِنَ الْوَحْشَةِ، اللَّهُمَّ أَبْلِغْ نَبِيكَ عَنَا واحفظه مَيِّتًا ثُمَّ صَرَخَ. انتهى.

وفي حديث عائشة عند ابن سعد وأبي يعلى وأحمد برجال ثقات أن أبا بكر لما رأى رسول الله - ﷺ - قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، مات رسول الله - ﷺ - ثم تحول من قبل رأسه فقال: وَأَنْبِيَاءَهُ، ثُمَّ حَدَرَ فَمَهُ وَقَبَّلَ وَجْهَهُ ثُمَّ [قال: وَأَصْفِيَاءَهُ ثُمَّ] ^(١) رفع رأسه وحَدَرَ فَمَهُ وَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ وقال: وَأَخْلِيَاءَهُ، مات رسول الله - ﷺ - وفي حديث عائشة عند أبي يعلى وأحمد فقال: كيف ترين؟ قالت: عُشِي عَلَيْهِ فَدَنَا مِنْهُ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ فقال: يَا غَشِيَاءَهُ مَا أَكُونُ هَذَا الْغَشِي، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ فَعَرَفَ الْمَوْتَ فقال: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ثُمَّ بَكَى قالت عائشة: فقلت في سبيل الله انقطاع الوحي ودخول جبريل بيتي، ثم وضع يديه على صِدْغَيْهِ ووضع فاه على جَبْهَتِهِ فَبَكَى حتى سالت دُمُوعُهُ على وجه رسول الله - ﷺ - وفي لفظ ثم أقبل عليه فقبَّله ثم قال: يَا أَبِي وَأُمِّي أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ فَقَدْ مُتَّهَا فَلَنْ يَصِيْبَكَ بَعْدَهَا مَوْتَةٌ أَبَدًا، ثُمَّ رَدَّ الْبُرْدَ عَلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ.

زاد أبو الربيع: وهم في خُطْبَتِهِمْ غَمْرَاتِهِمْ وَشَدِيدِ سَكَرَاتِهِمْ، ثُمَّ خَرَجَ عَمْرٍ يَكَلِّمُ النَّاسَ فقال: عَلَى رَسَلِكَ يَا عَمْرُ أَنْصِتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَأَبِي إِلَّا أَنْ يَتَكَلَّمَ، فلما رآه أبو بكر لا ينصت أقبل على الناس، فلما سمع الناس كلامه أقبلوا عليه وتركوا عمر، وصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

زاد أبو الربيع وأبو اليمن، ثم خَطَبَ خُطْبَةً جُلُّهَا الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ فِيهَا:

أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله،
وختائم أنبيائه، وأشهد أن الكتاب كما نُزِّلَ، وأن الدين كما شُرِعَ وأن الحديث كما حَدَّثَ،
وأن القول كما قال، وأن الله هو الحقُّ المبينُ، في كلام طويل انتهى.

ثم قال: أيها الناس إنه من كان يعبدُ محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن
الله حيٌّ لا يموت ثم تلى هذه الآية: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ
مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ
الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران ١٤٤].

زاد ابن عقبة وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ﴾ [الزمر ٣٠] وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل
عمران ١٨٥] وقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص ٨٨] ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ،
وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن ٢٦، ٢٧] زاد أبو الربيع وأبو اليمن: إن
الله قد تقدم لكم في أمره فلا تدعوه جزعاً، وأن الله تعالى قد اختار لنبية ما عنده على ما
عِنْدَكُمْ ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل ٩٦] وقبضه إلى ثوابه، وخلف فيكم
كِتَابُهُ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ، فمن أخذ بهما عرف، ومن فرق بينهما أنكر، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا
قَوَّامِينَ بِالْقَنَاطِطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ [النساء ١٣٥] لا يشغلنكم الشيطان بموت نبيكم ولا يلفتكم
عن دينكم، وعالجوا الشيطان بالخزي تعجزوه ولا تستنظروه فيلحق بكم، انتهى.

زاد ابن عقبة إن الله عمّر محمداً وأبقاه حتى أقام دين الله وأظهر أمر الله وبَلَغَ رِسَالَةَ اللَّهِ
وَجَاهَدَ أَعْدَاءَ اللَّهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ وَتَرَكَكُمْ عَلَى
الطَّرِيقَةِ فَلَنْ يَهْلِكَ هَالِكٌ إِلَّا مَنْ بَعْدَ الْبَيِّنَةِ [والشفاء فمن كان الله ربه فإن الله حي لا يموت،
ومن كان يعبدُ محمداً ويُنزله إليها فقد هلك إلهه] فاتقوا الله أيها الناس واعتصموا بدينكم،
وتوكلوا على ربكم، فإن دين الله قائم وكلمته باقية، وإن الله ناصر من نصره ومُعِزُّ دِينِهِ وَأَنْ
كِتَابَ اللَّهِ بَيْنَ أَظْهَرِنَا وَهُوَ النُّورُ وَالشِّفَاءُ، وَبِهِ هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ وَفِيهِ حَلَالُ اللَّهِ وَحَرَامُهُ
وَاللَّهُ لَا نَبَالَيَ مِنْ أَجْلَبَ عَلَيْنَا مِنْ خَلَقِ اللَّهِ، إِنَّ سَيْفَ اللَّهِ لَمَسْلُولَةٌ، مَا وَضَعْنَاهَا بَعْدُ وَلَنُجَاهِدَنَّ
مَنْ خَالَفَنَا كَمَا جَاهَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَا يُتَّقِينَ أَحَدًا إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ. انتهى.

وفي لفظ فوالله لكأن الناس لم يعلموا أن الآية نزلت [إلا] حين تلاها أبو بكر يومئذ
فأخذها الناس عن أبي بكر فإنما هي في أفواههم، فلما تلاها أبو بكر أيقن الناس بموت
رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وتلقاها كثير من الناس من أبي بكر حتى تلاها. قال عمر - رضي الله تعالى

عنه - فوالله ما هو إلا أن سيمعت أبا بكر يتلوها فعقرت وأنا قائم حتى وقعت على الأرض ما تحملني رجلاي؛ وعرفت حين تلاها أن رسول الله - ﷺ - قد مات. زاد أبو الربيع فلما فرغ من خطبته التفت إلى عُمَرَ بن الخطَّابِ - رضي الله تعالى عنه - فقال: يا عمرُ أنت الذي تقول على باب رسول الله - ﷺ -: والذي نفسي بيده ما مات رسول الله، أما عَلِمْتَ أن رسول الله - ﷺ - قال يوم كذا وكذا، أو قال يوم كذا وكذا، وقال الله تعالى في كتابه ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر ٣٠] فقال عمر: لكأني والله لم أسمع بها في كتاب الله تعالى قبل ذلك لما نزل بنا، أشهد أن الكتاب كما نُزِّلَ، وأن الحديث كما حُدِّثَ؛ وأن الله تعالى حيٌّ لا يموت - صلوات الله وسلامه على رسوله - وعند الله تُحتسب رسوله وقال عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - فيما كان منه يومئذ:

لَعَمْرِي لَقَدْ أَيَقَنْتُ أَنَّكَ مَيِّتٌ وَلَكِنَّمَا أُبْدِي الَّذِي قُلْتُهُ الْجَزَعُ
وَقُلْتُ يَغِيبُ الْوَحْيُ عَنَّا لِفَقْدِهِ كَمَا غَابَ مُوسَى ثُمَّ يَرْجِعُ كَمَا رَجَعُ
وَكَانَ هَوَايَ أَنْ تَطُولَ حَيَاتُهُ وَلَيْسَ لِحَيٍّ فِي بُكَاءِ مَيِّتٍ طَمَعُ
فَلَمَّا كَشَفْنَا الْبُرْدَ عَنْ حُرِّ وَجْهِهِ إِذَا الْأَمْرُ بِالْجَزَعِ الْمُرْعَبِ قَدْ وَقَعَ
فَلَمْ يَكُ لِي عِنْدَ الْمُصِيبَةِ حِيلَةٌ أَرُدُّ بِهَا أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْقَزَعُ
سِوَى إِذْنِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ وَمَا أَذِنَ اللَّهُ الْعِبَادَ بِهِ يَقَعُ
وَقَدْ قُلْتُ مِنْ بَعْدِ الْمَقَالَةِ قَوْلَةٌ لَهَا فِي حُلُوقِ الشَّامِتِينَ بِهِ بَشَعُ
أَلَا إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ إِلَى أَجَلٍ وَافَى بِهِ الْمَوْتُ فَانْقَطَعَ
نَدِينُ عَلَى الْعِلَاتِ مِنَّا بِدِينِهِ وَتُعْطِي الَّذِي أُعْطِيَ وَتَمْنَعُ مَا مَنَعُ
وَوَلَيْتُ مَحْزُونًا بِعَيْنِ سَخِينَةٍ أَكْفِكُ دَمْعِي وَالْفُؤَادُ قَدْ انْصَدَعُ
وَقُلْتُ لِعَيْنِي كُلَّ دَمْعٍ دَخَرْتُهُ فَجُودِي بِهِ إِنَّ الشَّجِيَّ لَهُ دَفَعُ

وروى ابن إسحاق عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال له في خلافته: هل تدري ما حملني على مقالتي التي قلت حين توفي رسول الله - ﷺ - قال: قلت: لا أدري يا أمير المؤمنين أنت أعلم قال: فإنه والله ما حملني على ذلك إلا أنني كنت أقرأ هذه الآية: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة ١٤٣] فوالله إنني كنت لا أظن أن رسول الله - ﷺ - سيقى في أمته حتى تشهد عليها بأخر أعمالها، فإنه الذي حملني على أن قلت ما قلت.

تنبيهات

الأول: قول سيدنا أبي بكر - رضي الله تعالى عنه -: «لا يجمع الله عليك موتين».

قيل: هو على حقيقته، وأشار بذلك إلى الرد على من زعم بأنه سيحيا ليقطع أيدي رجال؛ لأنه لو صح ذلك للزم أن يموت مودة أخرى، فأخبر أنه أكرم على الله من أن يجمع عليه موتين كما جمع على غيره، كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ.

قال الحافظ: وهذا أوضح الأجوبة وأسلمها وقيل: أراد لا يموت مودة أخرى في القبر كغيره، إذ يحيا ليُسأل ثم يموت، قاله الداودي.

وقيل: لاي يجمع الله موت نفسك وموت شريعتك.

وقيل: كنى بالموت الثاني عن الكرب أي: لا تلقي بعد كرب هذا الموت كرباً آخر.

الثاني: في بيان غريب ما سبق «السُّنْح» هنا بضم السين والنون.

وقيل: بسكونها أطم لجشم ومنازل بني الحارث على ميل من المسجد النبوي، وهو أدنى العالية، وسميت به الناحية، ووهم من جعله نجدياً مساجد الفتح؛ لأن ذلك بالمشاة التحتية وكسر السين، قاله السيد نور الدين السمهودي في تاريخ المدينة.

«أزبد» «شذقاء».

«تخوسك» بحاء وسين مهملتين بينهما واو أي: تخالطك وتحث على ارتكابها.

«يرحون».

مسلاة.

الباب التاسع والعشرون

في اختيار الله تعالى له - صلى الله عليه وسلم -

بأن يجمع له مع النبوة الشهادة

روى البخاري تعليقاً والبيهقي مسنداً عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كان رسول الله - ﷺ - يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عَائِشَةُ مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرٍ وَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السُّمِّ وَفِي رِوَايَةٍ «مَا زَالَتْ أَكَلُهُ خَيْبَرَ تُعَاوِدُنِي».

وروى ابن سعد بسند صحيح، والبيهقي عن عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: لَأَنَّ أَخْلِفَ تَشْعَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قُتِلَ قَتْلًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْلِفَ وَاحِدَةً، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ نَبِيًّا، وَجَعَلَهُ شَهِيدًا.

وروى ابن سعد عن ابن عباس - وجابر وأبي هريرة وغيرهم أن رسول الله - ﷺ - عاشَ بَعْدَ أَكَلَةِ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ بِخَيْبَرَ ثَلَاثَةَ سِنِينَ حَتَّى وَجِعَهُ الَّذِي تُوْفِي فِيهِ، فَجَعَلَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ: مَا زَلْتُ أَجِدُ مِنَ الْأَكَلَةِ الَّتِي أَكَلْتُهَا يَوْمَ خَيْبَرَ عِدَادًا حَتَّى كَانَ هَذَا أَوَانُ انْقِطَاعِ أَبْهَرِي، وَذَلِكَ عِرْقٌ فِي الظُّهْرِ، وَتُوْفِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - شَهِيدًا.

وروى الإمام أحمد والحاكم عن أم معبد امرأة كعب أن أم مبشر دخلت على رسول الله - ﷺ - في وجعه الذي قبض فيه فقالت: يَا أَبِي وَأُمِّي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَا تَتَّهَمُ بِنَفْسِكَ؟ فَإِنِّي لَا أَتَّهَمُ بِأَبْنِي إِلَّا الطَّعَامَ الَّذِي أَكَلَ مَعَكَ بِخَيْبَرَ، وَكَانَ ابْنُهَا مَاتَ قَبْلَ النَّبِيِّ - ﷺ - . قَالَ: وَأَنَا لَا أَتَّهَمُ غَيْرَهَا هَذَا أَوَانُ انْقِطَاعِ أَبْهَرِي».

وروى ابن ماجه عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: قالت: أم سلمة يا رسول الله لا يزال يُصِيبُكَ كُلُّ عَامٍ وَجَعٌ مِنْ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ الَّتِي أَكَلْتُ؟ قَالَ: مَا أَصَابَنِي شَيْءٌ مِنْهَا إِلَّا وَهُوَ مَكْتُوبٌ عَلَيَّ وَأَدَمُ فِي طِينَتِهِ».

وروى ابن سعد عن أبي هريرة وجابر بن عبد الله وابن عباس - رضي الله تعالى عنهم - وسعيد بن المسيب - رحمه الله تعالى - حديث الشاة المسمومة، وفيه «وَاحْتَجَمَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى كَاهِلِهِ مِنْ أَجْلِ الَّذِي أَكَلَ، حَجَمَهُ أَبُو هِنْدٍ بِالْقَرْنِ وَالشُّقْرَةَ، وَأَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَصْحَابَهُ فَاحْتَجَمُوا أَوْسَاطَ رُؤُوسِهِمْ وَعَاشَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعْدَ ذَلِكَ ثَلَاثَ سِنِينَ حَتَّى كَانَ وَجَعَهُ الَّذِي قَبِضَ فِيهِ، جَعَلَ يَقُولُ: هَذَا أَوَانُ انْقِطَاعِ أَبْهَرِي، وَهُوَ عِرْقٌ فِي الظُّهْرِ وَتُوْفِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - شَهِيدًا».

تنبه في بيان غريب ما سبق:

الأبهرُ بفتح الهاء عِرْقٌ إذا قُطِعَ مات صَاحِبُهُ وهما أَبْهَرَانِ يخرجان من القلب، ثم يتشعب منهما سائرُ الشرايين.

«الأُكْلَةُ» بالضم اللُقْمَةُ التي أَكَلَ من الشاة، وبعض الرواة بفتح الألف وهو خطأ لأنه - ﷺ - لم يأكل منها إلا لُقْمَةً واحدة.

قال ابن الأثير: ومعنى الحديث أنه نقض سَمَ الشاةِ التي أهدتها له اليهوديةُ وكان ذلك يثور عليه أحياناً.

تُعَاوِدُنِي أَي: تراجعني ويعاودني أَلَمٌ سُمُّهَا، في أوقات معلومة ويقال به: عداؤٌ من ألم: أي: يعاوده في أوقات معلومة، والعِدَاؤُ - بعين مكسورة فداين مهملات - اهتياجٌ وَجَعٌ اللَّدِيغِ، وذلك إذا تَمَّتْ له سَنَةٌ من يوم لدغ هاج به الألم.

الباب الثلاثون

في تاريخ وفاته - صلى الله عليه وسلم -

روى الشيخان والبلاذري وابن جرير والبيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - لم يخرج ثلاثاً وأبو بكر يصلي بالناس، وأن الناس بينما هم في صلاة الفجر من يوم الاثنين وأبو بكر يصلي لهم لم يفجأهم إلا رسول الله - ﷺ - قد كشف ستر حجرة عائشة، فنظر إليهم وهو قائم كأن وجهه ورقة مضعف، فما رأيت رسول الله - ﷺ - أحسن هيئة منه في تلك الساعة، وكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله - ﷺ - وهم صفوف في الصلاة، ثم تبسم يضحك، فنكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف فظن أن رسول الله - ﷺ - يريد أن يخرج إلى الصلاة، قال أنس: وهم المسلمون أن يفتتوا في صلاتهم فرحاً برسول الله - ﷺ - فأشار إليهم أن أتموا صلاتكم فقال: «أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم أو ترى له إلا وإني نهيئت أن أقرأ راعياً أو ساجداً، فأما الركوع فعظّموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم»، ثم دخل الحجرة وأزخى الستر فتوفي من يومه ذلك.

وروى ابن سعد عن ابن شهاب قال: توفي رسول الله - ﷺ - يوم الاثنين حين زاعت الشمس.

وروى عنه أيضاً عن ابن شهاب قال: توفي رسول الله - ﷺ - يوم الاثنين لاثنتين عشرة ليلة مضت من ربيع الأول.

تنبيهات

الأول: قال الشهيبي وابن كثير والحافظ: لا خلاف أنه - ﷺ - توفي يوم الاثنين في ربيع الأول.

قال: ابن عقبة حين زاعت الشمس.

قال في المنهل: والأكثر على أنه حين اشتد الضحى.

قال الأكثر في الثاني عشر منه وعند ابن عقبة، والليث والخوارزمي من هلال ربيع الأول.

وعند أبي مخنف والكلبي في ثانيه، وجزم به سليمان بن طرخان في «مغازيه» ورواه ابن سعد عن محمد بن قيس، ورواه ابن عساكر عن سعيد بن إبراهيم عن الزهري وعن أبي نعيم الفضل بن دكين ورجحه السهيلي.

وعلى القولين يتنزل ما نقله الرافعي أنه عاش بعد حجته ثمانين يوماً.
وقيل: إحدى وثمانين، وأما على ما جزم به النووي فيكون عاش بعد حجته تسعين يوماً،
أو إحدى وتسعين يوماً.

الثاني: استشكل السهيلي وتابعه غير واحد ما عليه الأكثر من كونه مات يوم الاثنين
ثاني عشر ربيع الأول، وذلك أنهم اتفقوا على أن وقفة عرفة في حجة الوداع كانت يوم
الجمعة، وهو التاسع من ذي الحجة، فدخل ذي الحجة يوم الخميس، فكان المحرم إما
الجمعة وإما السبت، فإن كان الجمعة فقد كان صفرُ إما السبت وإما الأحد، وإن كان السبت
فقد كان ربيعُ الأولُ الأحد أو الاثنين، وكيفما دارت الحال على هذا الحساب فلم يكن الثاني
عشر من ربيع الأول بوجه.

وقول أبي مخنف والكلبي وإن كان خلاف [أهل] الجمهور؛ فإنه لا يبعد أن كانت
الثلاثة الأشهر التي قبله كلها تسعة وعشرين فتدبره، فإنه صحيح.

وقول ابن عقبة والخبارزمي أقرب في القياس من قول أبي مخنف ومن تابعه.

قال ابن كثير: وقد حاول جماعة الجواب عنه، ولا يمكن الجواب عنه إلا بمسلك
واحد، وهو اختلاف المطالع، بأن يكون أهل مكة رأوا هلال ذي الحجة ليلة الخميس، وأما
أهل المدينة فلم يروه إلا ليلة الجمعة.

ويؤيد هذا قول عائشة وغيرها، خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لخميس بقين من ذي القعدة،
يعني: من المدينة إلى حجة الوداع [ويتعين بما ذكرناه أنه خرج يوم السبت، وليس كما زعم
ابن حزم أنه خرج يوم الخميس؛ لأنه قد بقي أكثر من خميس بلا شك، ولا جائز أن يكون خرج
يوم الجمعة لأن أنساً قال: صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الظهر بالمدينة أربعاً والعصر بذي الحليفة
ركعتين فتعين أنه خرج يوم السبت لخميس بقين].

فعلى هذا إنما رأى أهل المدينة هلال ذي الحجة ليلة الجمعة، وإذا كان هلال ذي
الحجة عند أهل المدينة الجمعة، وحسبت الشهور بعده كواًملاً يكون أول ربيع الأول يوم
الخميس، فيكون ثاني عشر يوم الاثنين، والله تعالى أعلم.

الثالث: في بيان غريب ما سبق:

لم يَفْجَأْهُمْ:....

«السُّرُّ: ... نكص»:....

قَمَرٌ: بقاف فميم مفتوحتين أي: خَلِيقٌ وَحَقِيقٌ وَجَدِيدٌ لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث،
فإن كَسَرَت الميم أو قلت: قَمِيمٌ نثيت وجمعت، وهذا مَقْمَنَةٌ أي: مَخْلَقَةٌ وَمَجْدَرَةٌ وَتَقْمَنُتْ
مَوَافَقَتُكَ: تَوخيتها.

الباب الحادي والثلاثون

في مبلغ سنه - صلى الله عليه وسلم -

روى مُسَلِّمٌ عن أنسٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: «قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وهو ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَقُبِضَ أَبُو بَكْرٍ وهو ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَقُبِضَ عُمَرُ وهو ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً» (١).

وروى الإمام أحمد والشيخان عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَنْزَلَ عَلَيْهِ وهو ابنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَتْ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ يَوْحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالهِجْرَةِ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَتْ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوفِيَ وهو ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً» (٢).

وروى أبو داود الطيالسي ومسلم عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله تعالى عنهما - قال: «قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وهو ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» (٣).

وروى الشيخان عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: «تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وهو ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» (٤).

وروى الإمام أحمد ومسلم عن عمارة بن أبي عمارة قال: قلت لابن عباس: «كم أتى لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ مَاتَ قَالَ: أَتَحْسِبُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ. بُعِثَ لَهَا خُمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ، يَأْمَنُ وَيَخَافُ وَعَشْرَ مِنْ مَهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ» (٥).

وروى الحاكم في «الإكلیل» عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: «تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وهو ابنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ».

وروى ابن سعد وعمر بن شبة والحاكم في «الإكلیل» عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: «بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوفِيَ وَهُوَ ابنُ سِتِّينَ سَنَةً».

تنبيهات

الأول: قال ابن عساكر، والإمام النووي: القول بأن عمره حين توفي ثلاث وستون سنة هو الأصح الأشهر.

(١) أخرجه مسلم ١٨٢٥/٤ في الفضائل (٢٣٤٨/١١٤).

(٢) أخرجه البخاري ١٦٢/٧ (٣٨٥١) (٣٩٠٢؛ ٣٩٠٣) ومسلم ١٨٢٦/٤ في الفضائل (١١٧-١١٨/٢٣٥١).

(٣) أخرجه مسلم ١٨٢٦/٤: (١١٩؛ ١٢٠/٢٣٥٢) وقوله «وأنا» أي وأنا متوقع موافقتهم، وأنني أموت في سبتي هذا.

(٤) مسلم ١٨٢٥/٤ (٢٣٤٩/١١٥).

(٥) مسلم ١٨٢٧/٤ (٢٣٥٣/١٢١).

وقال أبو عمر: هو الصحيح عندنا.

وقال ابن سعد: هو الثبُتُ إن شاء الله تعالى.

قال الذهبي: وهو الصحيح الذي قطع به المحققون.

الثاني: قال الحاكم في «الإكليل» والنووي: اتفق العلماء على أن أصح الروايات ثلاثٌ

وسِتُونَ سَنَةً وتَأَوَّلُوا الباقي على ذلك، فرواية ستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسور.

ورواية الخمس وستين متأولة عليها أو حصل فيها شك، وقد أنكر عَزْوَةُ على ابن عباس

قوله: خمس وستون، ونسبه إلى الغلط، وأنه لم يُذْرِكْ أَوَّلَ النُبُوَّةِ بخلاف الباقيين.

قلت: أكثر الرواة عن ابن عباس حكوا عنه رواية ثلاث وستين، فالظاهر أنه إن كان قال

غير ذلك فقد رجع إلى ما عليه الأكثرون، والله تعالى أعلم.

قالا: واتفقوا على أنه - ﷺ - أقام بالمدينة بعد الهجرة عشرة سنين، وبمكة قبل النبوة

أربعين سنة، وإنما الخلاف في قدر إقامته بمكة بعد النبوة وقبل الهجرة، الصحيح أنه ثلاث

عشرة سنة، فيكون عمره ثلاث وستين سنة.

قال النووي: وهذا الصواب المشهور الذي أطبق العلماء عليه.

وحكى القاضي عن ابن عباس وسعيد بن المسيَّب رواية شاذة، أنه بعث على رأس

ثلاث وأربعين سنة والصواب أربعون كما سبق.

الباب الثاني والثلاثون

في عدم استخلافه أحداً بعينه، وأنه لم يوص إلى أحد بعينه

روى البخاري والبيهقي عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله تعالى عنه - قال: إن أُسْتُخْلِفَ فَقَدْ اسْتُخْلِفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يعني: أبا بكر - وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (١).

وروى البيهقي عن عليّ - رضي الله تعالى عنه - أنه قال «يَوْمَ الْجَمَلِ»: إن رسول الله - ﷺ - لم يعهد إلينا في هذه الإمارة شيئاً، حتى رأينا من الرأي أن نستخلف أبا بكر فأقام واستقام حتى مضى لسبيله، ثم إن أبا بكر رأى من الرأي أن يستخلف عُمَرَ فَأَقَامَ واستقام حتى ضرب بالدين بجرانه ثم إن أقواماً طلبوا هذه الدنيا فكانت أمور يقضي الله - عز وجل - فيها (٢).

وروى البخاري وابن جرير والبيهقي عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهم -: «أَنَّ عَلِيًّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتاً قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِهِ الْعَبَّاسَ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَدِ الْعَصَا وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأُرَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سَوْفَ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي أَعْرَفُ وَجْهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ؛ فَاذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلْتَسْأَلْهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ، فَإِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا كَلَّمْنَا؛ فَأَوْصِي بِنَا؛ قَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لَئِنْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَمَنْعَنَا، لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ أَبَدًا. وَإِنِّي وَاللَّهِ، لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - (٣).

وروى البخاري والبيهقي عن إبراهيم بن الأسود قال: قيل لعائشة: إنهم يقولون إن رسول الله - ﷺ - أوصى إلى عليّ فقالت: بما أوصى إلى عليّ وقد رأيت دعاء بطشت ليبول فيها، وأنا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي فَأَنْخَسَ أَوْ قَالَ: فأنحنث، فمات وما شعرت فيم يقول هؤلاء إنه أوصى إلى عليّ (٤).

وروى البخاري والبيهقي عن إبراهيم النبي عن أبيه قال: خطبنا عليّ فقال: مَنْ زَعَمَ أَنْ عِنْدَنَا كِتَابًا نَقْرَأُ لَيْسَ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ صَحِيفَةٌ مَعْلُوقَةٌ فِي سَيْفِهِ، فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ

(١) أخرجه البخاري ٢١٨/١٣ (٧٢١٨) والبيهقي في الدلائل ٢٢٢/٧ ومسلم في الإمارة باب الاستخلاف ١٤٥٤/٣ (١١).

(٢) أخرجه البيهقي ٢٢٣/٧.

(٣) أخرجه البخاري في المغازي حديث (٤٤٤٧)؛ والبيهقي في الدلائل ٢٢٤/٧.

(٤) أخرجه البخاري في الوصايا وفي مرض النبي - ﷺ - ومسلم ١٢٥٧/٣ (١٩) وأحمد ٣٢/٦؛ والبيهقي في الدلائل ٢٢٦/٧.

وأشياء من الجراحات فقد كذب [وفيها المدينة حرم ما بين غير إلى ثور، فمن أحدث يعني حدثاً أو آوى مُحدثاً. فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين...] (١).

وروى البيهقي عن أبي حسان أن علياً قال: مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئاً خَاصَّةً دُونَ النَّاسِ إِلَّا شَيْئاً سَمِعْتَهُ مِنْهُ فِي صَحِيفَةٍ فِي قِرَابِ سَيْفِي؛ قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى أُخْرَجَ الصَّحِيفَةَ، فَإِذَا فِيهَا مِنْ أَحَدِثِ حَدَثٍ أَوْ آوَى مُحْدِثاً فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلَا عَدَلاً وَإِذَا فِيهَا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَأَنَا أَحْرَمُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا وَحَمَاهَا، وَلَا يَخْتَلِي خَلَاهَا، وَلَا يَنْفِرُ صَيْدُهَا وَلَا يَلْتَقِطُ لِقَطَّتِهَا إِلَّا لِمَنْ أَشَادَ بِهَا - يَعْنِي مَنْشِئاً - وَلَا يُقَطِّعُ شَجَرُهَا، إِلَّا أَنْ يَغْلِفَ رَجُلٌ بَعيراً، وَلَا يَحْمِلُ فِيهَا السَّلَاحَ لِقِتَالٍ، وَالْمُؤْمِنُونَ يَكْفَأُ دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَهُمْ يَدُّ عَلَيَّ مَنْ سِوَاهُمْ، إِلَّا لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ (٢).

تنبيهان:

الأول: حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب مرفوعاً: «يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاخْفِظْهَا؟ فَإِنَّكَ لَا تَزَالُ مَا حَفِظْتَ وَصِيَّتِي يَا عَلِيُّ، يَا عَلِيُّ إِنْ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ ثَلَاثِ عِلَامَاتِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ»، فذكر حديثاً طويلاً في الرغائب والآداب وهو حديث موضوع اختلقه حماد بن عمرو النصيبى، وهو كذاب وضاع وقد أوضعه الحارث بن أبي أسامة في مسنده.

وقال الحافظ في «المطالب العالية» [.....].

الثاني في بيان غريب ما سبق:

أَخْنَسَ:.....

الْحَدَثُ:.....

الصَّرْفُ:.....

الْعَدْلُ:.....

يَخْتَلِي:.....

خَلَاهَا:.....

أَشَادَ:.....

(١) أخرجه البخاري من باب ذمة المسلمين، وفي باب إثم من عاهد ثم غدر وأحمد ٨١/١ وأبو داود في المناسك ٢/٢١٦ والبيهقي في الدلائل ٢٢٧/٧، ٢٢٨.

(٢) أخرجه أبو داود في المناسك ٢١٦/٢ (٢٠٣٥).

الباب الثالث والثلاثون

في ذكر خبر السقيفة وبيعة أبي بكر - رضي الله تعالى عنه - بالخلافة
بعد موت سيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

قال ابن إسحاق: ولما قبض رسول الله - ﷺ - انحاز هذا الحَيُّ من الأنصار إلى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، واعتزل عليُّ بنُ أبي طالب، والزُبَيْرُ بنُ العَوَّام، وطلحةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ، وانحاز بقية المهاجرين إلى أبي بكر، وانحاز معهم أَسِيدُ بنُ حُضَيْرٍ فِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَأَتَى آتٍ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ وَقَدْ انْحَاذُوا إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ بِأَمْرِ النَّاسِ حَاجَةٌ فَادْرِكُوا قَبْلَ أَنْ يَتَفَاقَمَ أَمْرُهُمْ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِهِ لَمْ يُفْرَغْ مِنْ أَمْرِهِ قَدْ أَغْلَقَ دُونَهُ الْبَابَ أَهْلُهُ.

قال عمر: فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء حتى ننظر ما هم عليه (١).

وروى ابن إسحاق والإمام أحمد والبخاري وابن جرير عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال وهو على المنبر: إنه قد بلغني أن فلاناً، وفي رواية البلاذري عن ابن عباس أن قائل ذلك الزُبَيْرُ بن العَوَّام، قال: والله لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً.

وفي رواية البلاذري عن ابن عباس: «بايعت علياً» لا يغرناً امرءاً أن يقول إن بيعة أبي بكر كانت فلتة فتمت.

[والله ما كانت بيعة أبي بكر فلتة، ولقد أقامه رسول الله - ﷺ - مقامه واختاره لدينهم على غيره وقال: «يا أباي الله والمؤمنون إلا أبا بكر» فهل منكم أحد تقطع إليه الأعناق كما تقطع إلى أبي بكر؟ فمن بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فإنه لا بيعة له؛ وإنه كان من خيرنا حين توفي رسول الله - ﷺ - وإن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأشرفهم في سقيفة بني ساعدة، وتخلّف عَنَّا عَلِيُّ بن أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ بنُ الْعَوَّامِ وَمَنْ مَعَهُمَا، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نؤمُّهم حتى لقينا منهم رجلاً صالحاً عُوَيْمِ بنُ سَاعِدٍ وَهُوَ الَّذِي قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا سئل مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ لَهُمْ [فِيهِمْ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ] فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «لَا نَعْمَ الْمَرْءُ»

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل ٢٢٩/٧ وابن كثير في البداية ٢٥٢/٥ وانظر ترجمة حماد في الميزان ٥٩٨/١ البخاري في التاريخ ٢٨/٣ والضعفاء للعقيلي ٣٠٨/١ المجروحين لابن حبان ٢٥٢/١.

عُونِيمِ بْنِ سَاعِدَةَ^(١) وَمَعْنَى بَنِي عَدِيٍّ وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمَّا بَكَى النَّاسَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَالُوا وَدَدْنَا وَاللَّهِ أَنْ مِثْنَا قَبْلَهُ، إِنَّا نَخْشَى أَنْ نَفْتَنَ بَعْدَهُ؛ فَقَالَ مَعْنَى: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أُنِي مَتَّ قَبْلَهُ حَتَّى أَصْدَقَهُ مَيْتاً كَمَا صَدَقْتَهُ حَيّاً، وَقَتْلَ رَحِمِهِ اللَّهُ شَهِيداً يَوْمَ الْيَمَامَةِ، فَذَكَرْنَا لَنَا مَا تَمَّالاً عَلَيْهِ الْقَوْمُ، وَقَالُوا: أَيْنَ تَرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ قُلْنَا: نَرِيدُ إِخْوَانَنَا هُوَلاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا: فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرَبُوهُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، اقْضُوا أَمْرَكُمْ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لِنَأْتِيَهُمْ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ رَجُلٌ مُزْمَلٌ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ فَقَالُوا: وَجِعٌ فَلَمَّا جَلَسْنَا نَشْهَدُ خَطِيْبِهِمْ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدَ فَنَحْنُ الْأَنْصَارُ وَكُتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطُ نَبِينَا، وَقَدْ دَفْتِ إِلَيْنَا دَائِفَةٌ مِنْ قَرِيبِكُمْ، قَالَ: وَإِذَا هُمْ يَرِيدُونَ أَنْ يَخْتَزِلُونَا مِنْ أَصْلَانَا، وَيَغْضَبُونَا الْأَمْرَ، فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمُ، وَقَدْ زُوْدَتْ فِي نَفْسِي مَقَالَةٌ قَدْ أَعْجَبْتَنِي، أُرِيدُ أَنْ أَقْدِمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْجَدِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رَسَلِكَ يَا عُمَرُ فَكْرَهْتَ أَنْ أَعْصِبَهُ، فَتَكَلَّمْ وَكَانَ هُوَ أَعْلَمُ مِنِّي، وَأَوْقِرْ فَوَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبْتَنِي كُنْتُ زَوْرَتَهَا فِي نَفْسِي إِلَّا قَالَهَا فِي بَدِيْهَتِهِ أَوْ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا، حَتَّى سَكَتَ.

وَذَكَرَ ابْنَ عَقْبَةَ أَنَّ عُمَرَ أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ وَيَسْبِقَ بِالْقَوْلِ وَيَمْهَدُ لِأَبِي بَكْرٍ وَيَتَهَدَّدُ مَنْ هُنَاكَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَالَ عُمَرُ: خَشِيْتُ أَنْ يَقْصُرَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ بَعْضِ الْكَلَامِ، وَعَنْ مَا أَجِدُ فِي نَفْسِي مِنَ الشَّدَةِ عَلَى مَنْ خَالَفْنَا، وَزَجَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: عَلَى رَسَلِكَ، فَسَيَكْثُرُ الْكَلَامُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ سَوَّفَ تَقُولُ بَعْدِي مَا بَدَا لَكَ فَتَشْهَدُ أَبُو بَكْرٍ، وَأَنْصَتِ الْقَوْمُ ثُمَّ قَالَ: بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا بِالْهُدَى وَدِينَ اللَّهِ حَقًّا، فَدَعَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَخَذَ اللَّهُ بِقُلُوبِنَا وَنَوَاصِينَا، إِلَى مَا دَعَانَا إِلَيْهِ، فَكُنَّا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ أَوَّلَ النَّاسِ إِسْلَامًا، وَنَحْنُ عَشِيرَتُهُ وَأَقْرَابُهُ وَذَوُو رَحِمِهِ، فَنَحْنُ أَهْلُ النَّبُوَّةِ وَأَهْلُ الْخِلَافَةِ وَأَوْسَطُ النَّاسِ أَنْسَابًا فِي الْعَرَبِ، وَلَدَتْنَا كُلُّهَا، فَلَيْسَ مِنْهَا قَبِيلَةٌ إِلَّا لَقْرِيشَ فِيهَا وَوَلَادَةٌ، وَلَنْ تَعْتَرِفَ الْعَرَبُ وَلَا تَصْلِحَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ مِنْ قَرِيشَ، هُمْ أَصْبَحُ النَّاسِ وَجُوهًا، وَأَبْسَطُهُمْ لِسَانًا، وَأَفْضَلُهُمْ قَوْلًا، فَالْنَّاسُ لَقْرِيشَ تَبِعُ، فَنَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَءُ، وَهَذَا الْأَمْرُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ قَسْمَةٌ إِلَّا بِثَلْمَةٍ، وَأَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ إِخْوَانُنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَشُرَكَائُنَا فِي الدِّينِ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْنَا، وَأَنْتُمْ الَّذِينَ آوُوا وَنَصَرُوا، وَأَنْتُمْ أَحَقُّ النَّاسِ بِالرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَالتَّسْلِيمِ لِفَضِيلَةِ مَا أَعْطَى اللَّهُ إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَحَقُّ النَّاسِ أَلَّا تَحْسُدُوهُمْ عَلَى خَيْرِ أَتَاهُمْ اللَّهُ إِيَّاهُ وَأَمَا مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَنْ تَعْرِفَ الْعَرَبُ هَذَا الْأَمْرَ، إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قَرِيشَ هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيْتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ،

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

فبايعوا أيهما شئتم، وأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا، ولم أكره شيئاً مما قاله غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي ولا يقربني ذلك إلى إثم أحب إلى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، وعند ابن عقبة فقال أبو بكر: فإنا أدعوكم إلى أخذ هذين الرجلين عمر بن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح، ووضع يده عليهما، وكان نائماً بينهما، فكلاهما قد رضيته للقيام بهذا الأمر، ورأيتُه أهلاً لذلك الأمر، فقال عمر وأبو عبيدة: ما ينبغي لأحد بعد رسول الله - ﷺ - أن يكون فوقك يا أبا بكر، أنت صاحب الغار مع رسول الله - ﷺ - وثاني اثنين، وأمرك رسول الله - ﷺ - حين اشتكى فصليت بالناس فأنت أحق بهذا الأمر، قالت الأنصار والله ما نخشدكم على خير ساقه الله إليكم، وما خلق الله قوماً أحب إلينا ولا أعز علينا منكم، ولا أرضى عندنا هدياً منكم، ولكننا نشفق بعد اليوم، فلو جعلتم اليوم أصلاً منكم، فإذا مات أخذتم رجلاً من الأنصار فجعلناه، فإذا مات أخذنا رجلاً من المهاجرين فجعلناه، فكنا كذلك أبداً ما بقيت هذه الأمة، بايعناكم ورضينا بذلك من أمركم، وكان ذلك أجدر أن يشفق القرشي، إن زاغ أن ينقض عليه نصاري، فقال عمر لا ينبغي هذا الأمر، ولا يصلح إلا لرجل من قريش، ولن ترضى العرب إلا به، ولن تعرف العرب الإمارة إلا له، ولن يصلح إلا عليه، والله لا يخالفنا أحد إلا قتلناه انتهى.

وروى الإمام أحمد عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا بكر قال لسعد بن عباد، لقد علمت يا سعد أن رسول الله - ﷺ - قال وأنت قاعد: «قريش ولاة هذا الأمر، فبئر الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم»، قال: صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء، وعند الإمام أحمد قال قائل من الأنصار: أنا جديلتها المحكك وعذيقها المرجب، منّا أمير، ومنكم أمير يا معشر قريش، قال: فكثر اللفظ، وارتفعت الأصوات، حتى خشينا الاختلاف، فقلت ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعه الأنصار، وعند ابن عقبة فكثرت القول حتى كادت الحرب تقع بينهم وأوعد بعضهم بعضاً، ثم تراضى المسلمون، وعصم الله لهم دينهم، فرجعوا وعصوا الشيطان، ووثب عمر فأخذ بيد أبي بكر، وقام أسيد بن حضير الأشهلي وبشر بن سعيد أبو النعمان بن بشير يستبقان لبايعا أبا بكر، فسبقهما عمر فبايع، ثم بايعا معاً وعند ابن إسحاق في بعض الروايات وابن سعد أن بشر بن سعد سبق عمر.

وروى البيهقي عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - أن خطيب الأنصار قام فقال: تعلمون أن رسول الله - ﷺ - كان من المهاجرين وخليفته من المهاجرين ونحن كنا أنصار رسول الله - ﷺ - ونحن أنصار خليفته كما كنا أنصاره، فقام عمر بن الخطاب فقال: صدق قائلكم، أما لو قلتم غير هذا لم نتابعكم، ووثب أهل السقيفة يتدرون البيعة وسعد بن

عبادة مضطجع يُوعَكُ فازدهم الناس على أبي بكر، فقال رجل من الأنصار: اتقوا سعداً لا تطأوه فَتَقْتُلُوهُ فقال: عمر: وهو مغضب قَتَلَ اللهُ سَعْدًا، فَإِنَّهُ صَاحِبُ فِتْنَةٍ، فلما فرغ أبو بكر من البَيْعَةِ رجع إلى المسجد، فقعده على المنبر، فبايعه الناس حتى أمسى، وشغلوا عن دَفْنِ رسول الله - ﷺ ..

وقال ابن أبي عزة القرشي في ذلك:

نَشْكُو لِمَنْ هُوَ بِالثَّنَاءِ خَلِيقُ ذَهَبَ اللُّجَاجُ وَبُوعِ الصُّدَيْقِ
مِنْ بَعْدِ مَا وَخَضَتْ بِسَعْدِ بَغْلَةٌ وَرَحَا رَحَاهُ دُونَهُ الْقَيْوُوقُ
جَاءَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ عَاصِبَ رَأْسِهِ فَآتَاهُمُ الصُّدَيْقُ وَالْفَارُوقُ
وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَالَّذِينَ إِلَيْهِمْ نَفْسُ الْمُؤْمِلِ لِلْبَقَاءِ تَشُوقُ
كُنَّا نَقُولُ لَهَا عَلِيِّ ذُو الرُّضَى وَأَوْلَاهُمْ عَمَرٌ بِتِلْكَ عَتِيقُ
فَدَعَتْ قُرَيْشٌ بِاسْمِهِ فَأَجْلَبَهَا إِنَّ الْمُنَوَّةَ بِاسْمِهِ الْمَوْثُوقُ

وذكر وثيمة بن موسى أنه كان لأشراف قريش فيما كان من الأنصار مقامات محمودة، فمن ذلك أن خالد بن الوليد قام على أثر أبي بكر بعد وفاة رسول الله - ﷺ . وكان خطيب قريش، فقال: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا رُمِينَا فِي بَدءِ هَذَا الدِّينِ بِأَمْرٍ ثَقُلَ عَلَيْنَا مَحْمَلُهُ وَصَعِبَ عَلَيْنَا مُرْتَقَاهُ وَكُنَّا كَأَنَّا مِنْهُ عَلَى أَوْفَازٍ، وَاللَّهِ مَا لَيْسْنَا أَنْ خَفَّ عَلَيْنَا ثِقْلُهُ وَذَلَّلْنَا صَعْبَهُ، وَعَجِبْنَا مِنْ شُكِّ فِيهِ بَعْدَ عَجَبِنَا مِنْ آمْنِ بِهِ، حَتَّى وَاللَّهِ أَمَرْنَا بِمَا كُنَّا نَنْهَى عَنْهُ، وَنَهَيْنَا عَمَّا كُنَّا نَأْمُرُ بِهِ، وَلَا وَاللَّهِ مَا سَبَقْنَا إِلَيْهِ بِالْعُقُولِ وَلَكِنَّهُ التَّوْفِيقُ، أَلَا وَإِنِ الْوَحْيَ لَمْ يَنْقَطِعْ حَتَّى أَكْمِلَ، وَلَمْ يَذْهَبِ النَّبِيُّ - ﷺ . حَتَّى أَعْذَرَ، فَلَسْنَا نَنْتَظِرُ بَعْدَ النَّبِيِّ نَبِيًّا وَلَا بَعْدَ الْوَحْيِ وَحِيًّا، وَنَحْنُ الْيَوْمَ أَكْثَرُ مِنَّا بِالْأَمْسِ، وَنَحْنُ بِالْأَمْسِ خَيْرٌ مِنَّا الْيَوْمَ، مَنْ دَخَلَ فِي هَذَا الدِّينِ كَانَ مِنْ ثَوَابِهِ عَلَيَّ حَسْبَ عَمَلِهِ، وَمَنْ تَرَكَهُ وَذَدَّنَا إِلَيْهِ، إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ بِالْمَشْثُولِ عَنْهُ، وَلَا الْمُخْتَلَفِ فِيهِ، وَلَا بِالْمَخْفِيِّ الشَّخْصِيِّ، وَلَا الْمَغْمُورِ الْقَنَاءِ ثُمَّ سَكَتَ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِهِ، وَقَامَ حَزَنُ بْنُ أَبِي وَهَبٍ، وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ . سَهْلًا:

وَقَامَتْ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ كَثِيرَةٌ فَلَمْ يَكْ فِي الْقَوْمِ الْقِيَامِ كَخَالِدِ
تَرَقَّى فَلَمْ يَزَلْ بِهِنَّ صَدْرٌ بَغْلِيهِ وَكَفَّ فَلَمْ يَغْرِضْ لِيْلِكَ الْأَوَابِدِ
فَجَاءَ بِهَا غَدَوْ كَالْبَدْرِ وَسَهْلَةٌ فَشَبَّهَتْهَا فِي الْحُسْنِ أُمُّ الْقَلَائِدِ
أَخَالِدُ، لَا تَعْدَمُ لُؤْيُ بْنُ غَالِبٍ قِيَامُكَ فِيهَا عِنْدَ قَذْفِ الْجَلَامِيدِ
كَسَاكَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ مَجْدَةٌ وَعَلَّمَكَ الشَّيْخَانِ ضَرْبَ الْقَمَاجِيدِ

تَقَارَعُ فِي الْإِسْلَامِ عَنْ صَدْرِ دِينِهِ وَفِي الشُّرُكِ عَنْ إِجْلَالِ جَدِّ وَوَالِدِ
 وَكُنْتَ الْمَخْزُومِ بْنِ يَقْظَةَ جُنَّةً كِلَا اسْتَبْنَكَ فِيهَا مَا جِدَّ وَأَبْنُ مَا جِدِ
 إِذَا مَا عَنَا فِي هَيْجِهَا أَلْفُ فَارِسِ عُدِلْتَ بِأَلْفٍ عِنْدَ تِلْكَ الشُّدَايِدِ
 وَمَنْ يَكُ فِي الْحَزْبِ الْمُصِيرَةِ وَاجِدًا فَمَا أَنْتَ فِي الْحَزْبِ الْعَوَانِ بِوَاحِدِ
 إِذَا نَابَ أَمْرٌ فِي قُرَيْشٍ مُخْلَجِ تَشِيْبٌ لَهُ رَأْسُ الْعَذَارَى النَّوَاهِدِ
 تَوَلَّيْتَ مِنْهُ مَا يُخَافُ وَإِنْ تَغِبَ يَقُولُوا جَمِيعًا خَطْبُنَا غَيْرُ شَاهِدِ

روى ابن إسحاق والبخاري عن أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه - قال: لما بُويِعَ أبو بكر في السقيفة، وكان الغدُ جلسَ أبو بكر، فقام عمرُ فتكلم، وأبو بكر صامِتٌ لا يتكلم، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: أيها الناس، إني كنتُ قلتُ لكم بالأمنِ مقالة ما كانت مما وجدتها في كتاب الله، ولا كانت عهداً عهدته إليَّ رسولُ الله - ﷺ - ولكني كنتُ أرى أن رسول الله - ﷺ - سيدبُرُ أمرنا بقول يكون آخرنا، وإن الله تعالى قد أبقي فيكم كتابه الذي به هدى الله رسوله، فإن اعتصمتم هذاكم الله كما كان هداه به وإن الله قد جمع أمركم على خيركم؛ صاحب رسول الله - ﷺ - ثاني اثنين إذ هما في الغار، فقوموا فيأبغوه، فبايع الناسُ أبا بكرٍ بيعةَ العامة بعد بيعة السقيفة، ثم تكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه بالذي هو أهله.

وفي رواية البلاذري عن الزهري أنه قال: الحمد لله أحمدُهُ وأستعينهُ على الأمرِ كُلِّهِ، علانيته وسريه، ونعوذُ بالله من شرِّ ما يأتي بالليل والنهار، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً، قدَّام الساعة، فمن أطاعه رشدٌ ومن عصاه هلك، انتهى.

ثم قال: أما بعدُ أيها الناس، فإني قد وليتُ عليكم ولستُ بخيركم وقد كانت بيعتي فلتة، وذلك أني خشيتُ الفتنَةَ، وأيم الله ما حرصتُ عليها يوماً قط، ولا طلبتها ولا سألت الله تعالى إيها سرّاً ولا علانية وما لي فيها من راحة، ولقد قلدتُ أمراً عظيماً ما لي به طاقة ولا يدان ولوددتُ أن أقوى الناس عليها مكاني، فعليكم بتقوى الله، فإن أكثيس الكيسِ التقى وإن أحمق الحمق الفجور، وإني متبِعٌ ولستُ بمبتدِعٍ» زاد عاصم بن عدي كما رواه ابن جرير «إنما أنا مثلكم وإني لا أدري لعلكم ستكلفوني ما كان رسول الله - ﷺ - يطيق، إن الله اضطفى محمداً على العالمين، وعصمه من الآفات، فإن رسول الله - ﷺ - قبضَ وليس أحدٌ من هذه الأمة يطلبُهُ بمظلمة، ضربة سوطٍ فما دونها، ألا وإن شيطاناً يغتريني فإذا أتاني فاجتنبوني، لا

أَوْثُرُ فِي أَشْعَارِكُمْ وَأَبْشَارِكُمْ، تَغْدُونَ وَتَرُوحُونَ فِي أَجَلٍ قَدْ غُيِبَ عَنْكُمْ عِلْمُهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَمُضِيَ هَذَا الْأَجَلُ إِلَّا وَأَنْتُمْ فِي عَمَلٍ صَالِحٍ فَافْعَلُوا، وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَسَابِقُوا فِي مَهْلِ آجَالِكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُسَلِمَكُمُ آجَالِكُمْ إِلَى انْقِطَاعِ الْأَعْمَالِ، فَإِنْ قَوْمًا نَسُوا آجَالَهُمْ وَجَعَلُوا أَعْمَالَهُمْ لِغَيْرِهِمْ، فَإِيَّاكُمْ أَنْ تَكُونُوا أَمْثَالَهُمْ. الْجَدُّ الْجَدُّ، وَالْوَحَا الْوَحَا وَالنَّجَاءُ النَّجَاءُ، فَإِنَّ وِرَاءَكُمْ طَالِبًا حَثِيثًا، أَجَلًا سَرِيعًا، احذروا الموت بالآباء والأبناء والإخوان، وَلَا تَغْبِطُوا الْأَحْيَاءَ إِلَّا بِمَا تَغْبِطُوا بِهِ الْأَمْوَاتَ انْتَهَى.

«فإن أحسنْتُ فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف منكم قوي عندي حتى أزيح عِلَّتَهُ إن شاء الله تعالى، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه - إن شاء الله تعالى - لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولم تشع الفاحشة من قوم إلا عمهم الله بالبلاء، أيها الناس اتبعوا كتاب الله، واقبلوا نصيحتَهُ، فإن الله يقبل التوبة عن عباده، ويُغْفِرُ عن السيئات ويعلم ما تفعلون واحذروا يوماً ما للظالمين فيه من حميم ولا شفيع يطاع اليوم فليعمل عامل ما استطاع من عمل يقربه إلى الله قبل: أن لا يقدر على ذلك.

أيها الناس أطيعوني ما أطعتُ الله ورَسُولَهُ، فإذا عصيتُ الله، فلا طاعة لي عليكم قوموا إلى صلاتِكُمْ يَزَحْمُكُمْ اللهُ.

وروى البلاذري والبيهقي - بإسناد صحيح - من طريقين، عن أبي سعيد أن أبا بكر لما صعد المنبر نظر في وجوه القوم فلم ير الزبير، فسأل عنه، فقام ناس من الأنصار فأتوا به فقال أبو بكر: قلت ابن عم رسول الله - ﷺ - وحواريه أردت أن تشق عصا المسلمين، فقال: لا تثرِبْ يا خليفة رسول الله - ﷺ - فقام فبايعه ثم نظر في وجوه القوم فلم ير علياً، فسأل عنه فقام ناس من الأنصار فأتوا به، فجاء فقال أبو بكر: قلت: ابن عم رسول الله - ﷺ - وختنه علي ابنته أردت أن تشق عصا المسلمين قال: لا تثرِبْ يا خليفة رسول الله - ﷺ - فبايعه.

وروى البلاذري عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - قال: إن رسول الله - ﷺ - لم يمُتْ فجأة، كان بلال يأتيه في مرضه فيؤذنه بالصلاة، فيأمر أبا بكر أن يُصلي بالناس، وهو يرى مكاني، فلما قبض رسول الله - ﷺ - رأوا أن رسول الله - ﷺ - قد ولأه أمر دينهم فولوهُ أمر دنياهم.

وروى البلاذري عنه قال: لما قبض رسول الله - ﷺ - نظرنا في أمرنا فوجدنا النبي - ﷺ - قد قدم أبا بكر في الصلاة، فرضينا لدنيانا من رضيه رسول الله - ﷺ - لدينا، فقدّمنا أبا بكر، ومن ذا كان يؤخره عن مقام أقامه رسول الله - ﷺ - فيه.

وروى البلاذري - بسند جيد - أن عمر بن عبد العزيز بعث ابن الزبير الحنظلي إلى الحسن فقال له: هل كان رسول الله - ﷺ - استخلف أبا بكر؟ فقال الحسن أو في شك صاحبك، والله الذي لا إله إلا هو، استخلفه حين أمره بالصلاة دون الناس، وهو كان أتقى لله من أن يتوَّب عليها.

وروى البلاذري عن إبراهيم التيمي، وابن سيرين قال: لَمَّا مات رسول الله - ﷺ - أتوا أبا عبيدة بن الجراح، فقالوا: ابسط يدك نبايعك فإنك أمين هذه الأمة على لسان رسول الله - ﷺ - فقال: أتأتوني وفيكم الصديق، ثاني اثنين؟ وفي لفظ: ثالث ثلاثة، قيل: لابن سيرين: وما ثالث ثلاثة؟ قال: ألم تقرأ هذه الآية ﴿ثَانِيَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

وروى ابن عقبة - بأسناد جيد - عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عرف: أن رجلاً من المهاجرين غضبوا في بيعة أبي بكر، منهم علي والزبير، فدخلا بيت فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - ومعهما السلاح، فجاءهما عمر بن الخطاب في عصابة من المهاجرين والأنصار، فيهم أسيد بن حضير وسلمة بن سلامة بن وقش الأشهلين وثابت بن قيس بن شماس الخزرجي، فكلموهما حتى أخذ أحدهم سيف الزبير فضرب به الحجر حتى كسره، ثم قام أبو بكر فخطب الناس، واعتذر إليهم، وقال: والله ما كنت حريصاً على الإمارة يوماً قط، ولا ليلة، ولا سألتها الله تعالى قط سراً ولا علانية. ولكنني أشفقت من الفتنة وما لي في الإمارة من راحة، ولكنني قلدت أمراً عظيماً ما لي به طاقة، ولا يدان إلا بتقوية الله تعالى، ولوددت أن أقوي الناس عليها مكاني اليوم، فقبل المهاجرون منه ما قاله، وما اعتذر به، وقال علي والزبير: ما غضبتنا إلا أننا أحرنا عن المشورة، وأنا لنرى أن أبا بكر أحق الناس بها بعد رسول الله - ﷺ - وإنه لصاحب الغار، وثاني اثنين، وأنا لنعرف له شرفه ولقد أمره رسول الله - ﷺ - بالصلاة بالناس وهو حي.

قال أبو الربيع: وذكر غير ابن عقبة أن أبا بكر - رضي الله تعالى عنه - قام في الناس بعد مبايعتهم إياه يقبلهم في بيعتهم، وأستقبلهم فيما تحمله من أمرهم، ويعيد ذلك عليهم، كل ذلك يقولون: والله لا نقيلك ولا نستقيلك، قدّمك رسول الله - ﷺ - فمن ذا يؤخرك.

قلت: وروى البلاذري عن أبي الجحاف قال: لما بويع أبو بكر، وبايعه الناس، قام يُنادي ثلاثاً: أيها الناس قد أقلتكم بيعتكم فقال علي: والله لا نقيلك ولا نستقيلك قدّمك رسول الله - ﷺ - في الصلاة، فمن ذا يؤخرك ولم يعد أبو بكر - رضي الله تعالى عنه - بعد أن فرغ من أمر البيعة، واطمأن الناس بشيء من النظر قبل إنفاذ أسامة، فقال له: امض لوجهك الذي

بَعَثَكَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَكَلَّمَهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: أُمِّسِكَ أَسَامَةَ وَبَعَثَهُ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ تَمِيلَ عَلَيْنَا الْعَرَبُ، إِذَا سَمِعُوا بِوَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ أَفْضَلَهُمْ رَأْيًا: «أَخْبِسْ بَعَثًا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «فَإِنَّهُ ذُو رَأْيٍ وَنَصِيحَةٍ لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِيهِ فَقُلْتُ [...] أَسَامَةَ وَأُذُنَ لِعَمْرِ فَقَامَ بِالْمَدِينَةِ مَعَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ ..

تنبیه فی بیان غریب ما سبق:

«سَقِيفَةُ بَنِي سَاعِدَةَ» - بسین مهملة مفتوحة ففاف مكسورة، فمثناة، فتختية ففاء - مكان لهم كانوا يستظلون به وقيل: صفة، وبنو ساعدة بطن من الأنصار.
يَتَفَاقَمُ:.....

«الْفَلْتَةُ»: بفاء فلام فمثناة فوقية والفجأة ما وقع من غير إحكام، وذلك أنهم لم ينظروا في بيعة أبي بكر بإجماع الصحابة، وإنما ابتدرها عمر مخافة الفرقة، وقيل: يجوز أن يريد بالفلتة الخلسة بمعنى أن الإمامة يوم السقيفة مالت إلى توليتها الأنفس، ولذلك كثر فيها التشاجر فما قلدها أبو بكر إلا انتزاعاً من الأيدي واختلاسا، ومثل هذه البيعة جديرة أن تكون مثيرة للفتن فعصم الله من ذلك، ووقى شرها.

يَقْطَعُ الْأَعْنَاقَ إِلَيْهِ: قيل: هو من قولهم منقطع القرين وقيل: معناه ليس فيكم سابق إلى الخيرات مثله مأخوذ من سبق الجواد، يقال: للفرس إذ سبق، تقطعت أعناق الخيل فلم تلحقه يومهم.

قالا:.....

مُزْمَلٌ: مَدَّتْ فِي الثُّوبِ الْمُغَطَّى بِهِ.

كتيبة.....

دُفَّتْ: الدَّفُّ بِالْفَتْحِ السَّيْرُ الَّذِي لَيْسَ بِشَدِيدٍ، وَالذَّافَةُ الْجَمَاعَةُ، سَارَتْ سَيْرًا رَقِيقًا فَهِيَ ذَافَةٌ وَالْمَعْنَى جَاءَتْ جَمَاعَةٌ مِنْ قَوْمِكُمْ.

يَخْتَزِلُونَا: بِالْخَاءِ وَالزَّايِ الْمَعْجَمَتَيْنِ أَي: يَقْطَعُونَا مِنْ أَصْلَانَا وَيَمْنَعُونَا أَمْرَنَا، يُقَالُ: اخْتَزَلَ الرَّجُلُ إِذَا ضَعُفَ.

زَوَزْتُ: هَيَأْتُ وَرَبَّيْتُ فِي نَفْسِي كَلَامًا أَقُولُهُ.

أَدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَسَدِ: يُقَالُ فِي الْحَسَنِ الْخُلُقِ وَالْمَعَاشِرَةِ: دَارَأْتُهُ وَدَارَيْتُهُ إِذَا لَأَيْتُهُ.

وَجَدَ الرَّجُلُ جَدَّةً وَجَدًّا: إِذَا تَرَقَّ عَلَى غَيْرِهِ، وَبَعْضُهُمْ بَكَشَرَ الْجِيمَ ضِدَّ الْهَزْلِ، عَلَى رِشْلِكَ - بَفَتْحِ الرَّاءِ وَكَشَرَهَا - وَهُوَ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ أَيُّ: افْعَلْ ذَلِكَ عَلَى هَيْئَتِكَ وَتُوذِّيكَ.

الْبَدِيهَةُ بِيَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، فَذَالٍ مَهْمَلَةٍ، فَمِثْنَاةٌ تَحْتِيَّةٌ، فَهَاءٌ ضِدُّ التَّرْوِيِّ وَالتَّفْكَيرِ. وَهُوَ مَا يُقَالُ فِي الْحَالِ مِنْ غَيْرِ تَرَوٍّ، وَافْتِكَارٍ فِيهِ.

وَأَنَا مُجْدَيْلُهَا: تَصْغِيرُ جِذْلٍ - بِالْكَسْرِ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ خَطِيبِ الدُّهَشْتِيِّ: وَزَادَ أَهْلَ الْغَرِيبِ الْفَتْحَ، وَلَمْ أَرَهُ فِي كِتَابِ لُغَةٍ، وَهُوَ هُنَا عُوذٌ يَنْصَبُ لِلْإِبْلِ الْجَزْبِيِّ تَحْتَكُ فِيهِ فَتَطْرَحُ قَرَادُهَا وَمَا بِهَا مِنْ أَدَى، فَتَسْتَشْفَى بِذَلِكَ، كَالْمَتَمَرِّغِ لِلدَّائِبَةِ، وَالتَّصْغِيرِ هُنَا لِلتَّعْظِيمِ، أَيُّ: أَنَا مِمَّنْ يُسْتَشْفَى بِرَأْيِهِ.

وَالْمُحَكِّكَ - بَضْمِ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْكَافِ الْأُولَى وَشَدَّهَا - الَّذِي كَثُرَ بِهِ الْحَكُّ حَتَّى صَارَ أَمْلَسَ وَعُذِّيْقُهَا: تَصْغِيرُ عَذْقٍ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ - لِلتَّعْظِيمِ، وَهُوَ هُنَا النَّخْلَةُ، وَإِنَّمَا بِالْكَسْرِ فَالْعُرْجُونُ، وَزَادَ الْقَاضِي الْفَتْحَ، قَالَ فِي تَقْرِيبِ الْقَرِيبِ: وَليْسَ بِالْوَجْهِ، وَالْمُرْجَبُ بَضْمِ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَالْجِيمِ الْمَشْدُودَةِ - إِمامِنِ الرُّجِيَةِ - بَضْمِ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْجِيمِ الَّذِي يُحَاطُ بِهِ النَّخْلَةُ الْكَرِيمَةُ مَخَافَةً أَنْ تَسْقُطَ، وَإِنَّمَا مِنْ رَجَبْتُ الشَّيْءَ أَرْجَبُهُ - بِالضَّمِّ - رَجَبًا، عَظْمَتَهُ، وَرَجَبِيَّتُهُ، شَدَدُ مِبَالِغَةٍ فِيهِ، وَمَعْنَى هُنَا الْكَلَامِ أَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّهُ دَوَاءٌ يَسْتَشْفَى بِهِ فِي الْحَوَادِثِ، لَا سِيَّما مِثْلَ هَذِهِ الْحَادِثَةِ الْعَظِيمَةِ، وَأَنْ مِثْلَ ذَلِكَ كَالْعُودِ الَّذِي يَشْفِي بِهِ الْجَرِبُ إِذَا اخْتَكَّ بِهِ، وَكَالنَّخْلَةِ الْكَثِيرَةِ الْحَمَلِ مِنْ تَوْفَرِ مَوَادِّ الْأَرَاءِ عِنْدِي، ثُمَّ إِنَّهُ ظَهَرَ ذَلِكَ، وَأَشَارَ بِالرَّأْيِ الْمَصِيبِ عِنْدَهُ فَقَالَ مِثْلَ أَمِيرٍ وَمِنْكُمْ أَمِيرٍ، وَمَا عَرَفَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَصْلِحُ وَلَا يَسْتَقِيمُ.

[اللُّغَطُ: اخْتِلَافُ الْأَصْوَاتِ.

خَلِيقٌ:.....

اللُّجَاجُ:.....

رَمَضٌ:.....

الْعَيُوقُ:.....

أَوْفَازٌ:.....

الْمَعْمُوزُ:.....

الْأَوَابِدُ:.....

الْجَلَامِيدُ:.....

الْعَوَانُ:.....

مُخَلَّجٌ:.....

العَذَارَى:.....

التَّوَاهِدُ:.....

وَلَا يَدَانِ:.....

الكَيْسُ:.....

الحُمُقُ:.....

الْوَحَا:.....

نَزَتْ:.....^(١) [^(٢)] .

(١) في أ قوله نزت بكسر الراء خفا لاختلاف نزوا يقال: نزا نزوا ونزا وأنا بفتح أوله وثانيه وهو كلام غير واضح.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في أ.

جماع أبواب غسله وتكفينه، والصلاة عليه، ودفنه،
وموضع قبره، والاستسقاء به وفضل ما بينه وبين المنبر،
وفضل مسجده وحياته في قبره، وعرض أعمال أمته
عليه وحكم تركته زاده الله فضلاً وشرفاً لديه

الباب الأول

في غسله - صلى الله عليه وسلم - ومن غسله، وما وقع في ذلك من الآيات

قال ابن إسحاق: فلما بُويِعَ أبو بكرٍ أقبَلَ الناسُ على جِهَازِ رسولِ الله - ﷺ - يَوْمَ
الثَّلَاثَاءِ.

وروى ابن سعدٍ عن عليٍّ، وأبو داودَ ومُسَدَّدٌ، وأبو نُعَيْمٍ وابنِ حَبَّانٍ والحَاكِمُ والبيهقيُّ
وصَحَّحَهُ الذَّهَبِيُّ عن عَائِشَةَ - رضي الله تعالى عنها - قالت: لَمَّا أَرَادُوا غَسْلَ
رسولِ الله - ﷺ - اِخْتَلَفُوا فِيهِ، فَقَالُوا: وَاللهِ مَا نَدْرِي كَيْفَ نَصْنَعُ أَنْجَرُودَ رسولِ الله - ﷺ -
ثِيَابِهِ كَمَا نُجَرُودُ مَوْتَانَا، أَمْ نُغَسِّلُهُ وَعَلِيهِ ثِيَابُهُ، فَلَمَّا اِخْتَلَفُوا ألقى الله عليهم النَّوْمَ، حَتَّى مَا مِنْهُمْ
رَجُلٌ إِلَّا وَذَقْنُهُ فِي صَدْرِهِ، ثُمَّ كَلِمَهُمْ مَكْلَمٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ لَا يَدْرُونَ مَنْ هُوَ أَنْ غَسَلُوا
رسولِ الله - ﷺ - وَعَلِيهِ ثِيَابَهُ فَقَامُوا إِلَى رسولِ الله - ﷺ - وَعَلِيهِ قَمِيصُهُ فغسلوه يفاض
عليه الماء والسدر فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم [فكانت عائشة تقول: لو
استقبلت من أمرى ما استدبرت، ما غسله إلا نساؤه] (١).

وروى ابن سعدٍ عن عليٍّ - رضي الله تعالى عنه - قال: لَمَّا أَخَذْنَا فِي جِهَازِ
رسولِ الله - ﷺ - أَغْلَقْنَا الْبَابَ دُونَ النَّاسِ جَمِيعاً فَنَادَتِ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ أَخْوَالُهُ وَمَكَانُنَا مِنَ
الْإِسْلَامِ مَكَانُنَا، وَنَادَتِ قُرَيْشٌ: نَحْنُ عَصَبَتُهُ، فَصَاحَ أَبُو بَكْرٍ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كُلُّ قَوْمٍ أَحَقُّ
بِجَنَازَتِهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ فَتَنَشَّدُكُمْ اللهُ، فَإِنَّكُمْ إِنْ دَخَلْتُمْ أَخْرَجْتُمُوهُمْ عَنْهُ، وَاللهُ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ إِلَّا
مَنْ دُعِيَ (٢).

وروى الإمام الشافعيُّ وابنُ الجارودِ وأبْنُ حَبَّانٍ وأبو داودَ والطيالسيُّ وأبو يَعْلَى عن ابنِ
عَبَّاسٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: لَمَّا مَاتَ رسولُ الله - ﷺ - اِخْتَلَفَ الَّذِينَ يُغَسِّلُونَهُ

(١) أخرجه الحاكم ٤٥٩/٣، والبيهقي في الدلائل ٢٤٢/٧.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢١٣/٢.

فَسَمِعُوا قَائِلًا يَقُولُ لَا يَدْرُونَ مَنْ هُوَ: آغْسِلُوا نَبِيَكُمْ وَعَلِيَهُ قَمِيصُهُ، فَعُشِّلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي قَمِيصِهِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَلَوْ آسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غُشِّلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا نِسَاؤُهُ^(۱).

وروى ابن ماجه عن بُرَيْدَةَ - رضي الله تعالى عنه - قال: لَمَّا أَخَذُوا فِي غُشْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ الدَّخْلِ أَنْ لَا تَنْزِعُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَمِيصَهُ^(۲). وله طرق كثيرة مرسله.

وروى ابن سعد وأبو داود والبيهقي والحاكم وصححه عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: غسلت رسول الله - ﷺ - فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئاً وكان طيباً حياً وميتاً [وولي دفنه وإخباؤه دون الناس أربعة علي والعباس والفضل، وصالح مولى رسول الله - ﷺ - ولحد رسول الله لحداً وتُصَبَّ عليه اللبن نصباً^(۳)].

وروى ابن سعد والبخاري والبيهقي بسند فيه ضعف عنه قال: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ لَا يُغْسَلَهُ أَحَدٌ غَيْرِي فَإِنَّهُ لَا يَرَى أَحَدًا عَوْرَتَهُ إِلَّا أَطْمَسَتْ عَيْنَاهُ.

قال عَلِيُّ: فَكَانَ الْفَضْلُ وَأَسَامَةُ يَنَاولَانِ الْمَاءَ مِنْ وَرَاءِ الشُّرِّ وَهُمَا مَعْصُوبَا الْعَيْنِ. قال علي: فما تناولت عضواً إلا كأنما يقلبه معي ثلاثون رجلاً حتى فرغت من غُسلِهِ^(۴).

وروى البيهقي من طريق أبي معشر عن محمد بن قيس مرسلًا وفيه ضعف قال: قال علي: وما كُنَّا نريد أن نرفع منه عضواً لنغسله إلا رفع لنا حتى انتهينا إلى عَوْرَتِهِ فَسَمِعْنَا مِنْ جَانِبِ الْبَيْتِ صَوْتًا لَا تَكْشِفُوا عَنْ عَوْرَةِ نَبِيِّكُمْ^(۵).

وروى ابن سعد عن عبد الله بن الحارث: أن عليًا غَسَّلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَجَعَلَ يَقُولُ: طَبْتُ حَيًّا وَمَيْتًا؛ وَقَالَ: وَسَطَعَتْ رِيحٌ طَيِّبَةٌ لَمْ يَجِدُوا مِثْلَهَا قَطُّ^(۶).

وروى الطبراني مثله عن ابن عباس.

وروى ابن سعد عن عبد الواحد بن أبي عؤن قال: قال رسول الله - ﷺ - لِعَلِيِّ:

(۱) أخرجه أبو داود ۲/۲۱۴ في الجنائز (۳۱۴۱).

(۲) ابن ماجه (۱۴۶۶) وضعفه البوصيري في الزوائد.

(۳) البيهقي في الدلائل. ۲۴۴/۷ وابن سعد ۲/۲۱۴.

(۴) البيهقي في الدلائل ۲۴۴/۷ وابن سعد ۲/۲۱۳.

(۵) البيهقي في الدلائل ۲۴۴/۷.

(۶) ابن سعد ۲/۲۱۴، ۲۱۵.

«اغسلني إذا ميت» فقال: يا رسول الله، ما غسّلتُ ميتاً قط! قال: إنك ستَهَيِّئُ أو تُيسِّرُ، قال علي: فغسلته فما آخذُ عُضُواً إلا تَبَعَنِي، والفضلُ آخِذٌ بِحِضْنِهِ يقولُ أعجل يا علي، أنقطع ظَهْرِي^(١).

وروى ابن سَعْدٍ عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير قال: غَسَّلَ رسول الله - ﷺ - عَلِيَّ، وَالْفَضْلُ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَشُقْرَانَ، وولى غسل سَفَلَتِهِ^(٢) عَلِيَّ، وَالْفَضْلُ مُحْتَضِنُهُ، وكان العَبَّاسُ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَشُقْرَانَ يصبون الماء.

وروى ابن سعد بسند ضعيف عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: أن العباس لم يَحْضُرْ غُسْلَ رسول الله - ﷺ - قال: لأنني كنت أراه يَسْتَحْيِي أن أراه حَاسِراً^(٣).

وفي عدة أحاديث أنه حَضَرَ غُسْلَهُ.

وروى ابن سعد من طرق عن سعيد بن المسيب قال: التمس عَلِيٌّ من النبي - ﷺ - عند غُسْلِهِ ما يُلْتَمَسُ من المَيِّتِ فلم يَجِدْ شيئاً؛ فقال: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتاً^(٤).

وروى البيهقي عن علباء بن أحمر قال: كان عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ يُغْسَلَانِ رسول الله - ﷺ - فنودي عَلِيٌّ ارفَع طرفك إلى السَّمَاءِ.

وروى ابن ماجه عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا أنا مُتُّ فَاغْسِلُونِي بِسَبْعِ قَرَبٍ مِنْ بَثْرِ غَرْسٍ»^(٥).

وروى ابن سَعْدٍ وَالْبِيهَقِيُّ عن أبي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قال: غسل رسول الله - ﷺ - ثلاثاً بالسُّدْرِ، وَغُسِّلَ وَعَلِيهِ قَمِيصٌ وَغُسِّلَ مِنْ بَثْرِ يِقَالُ لَهَا الْغَرْسُ [لسعد بن حيشمة بقباء] وكان النبي - ﷺ - يَشْرَبُ مِنْهَا وولى غُسْلَهُ علي، وَالْفَضْلُ مُحْتَضِنُهُ، وَالْعَبَّاسُ يَصُبُّ الْمَاءَ فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَقُولُ أرحني قَطَعْتَ وتيني إني لأجد شيئاً يترطل علي مرتين^(٦).

وروى ابن سَعْدٍ عن الشَّعْبِيِّ مُرْسِلاً قال: غَسَّلَ رسول الله - ﷺ - عَلِيَّ وَأَسَامَةَ وَالْفَضْلُ ابن العَبَّاسِ وكان عَلِيٌّ يَقُولُ وهو يُغْسَلُهُ: بِأَبِي وَأُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتاً^(٧) وفي رواية قال: غَسَّلَ

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢١٥.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢١٣.

(٣) ابن سعد ٢/٢١٤.

(٤) ابن سعد ٢/٢١٥ وابن ماجه (١٤٦٧) وإسناده صحيح ورجال ثقات.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٤٦٨) وانظر الكامل لابن عدي ٢/٧٦٢ والكثر (٤٢٢٩).

وفيه عباد بن يعقوب رافضي داعي ومع ذلك يروي المناكير عن المشاهير.

(٦) ابن سعد ٢/٢١٤ والبيهقي في الدلائل ٢/٢٤٥.

(٧) ابن سعد ٢/٢١٢.

علي رسول الله - ﷺ - والعباس قاعد والفضل محتضنه وعلي يغسله وعليه قميص، وأسامة يَخْتَلِفُ^(١).

وروى أيضاً عن إبراهيم قال: غسل رسول الله - ﷺ - العباس، وعلي، والفضل - وفي لفظ - والعباس يسترهم^(٢).

ورواه عن ابن شهاب وزاد وصالح مؤلى رسول الله - ﷺ -^(٣).

وروى الإمام أحمد عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: اجتمع القوم لغسل رسول الله - ﷺ - وليس في البيت إلا أهله عمه العباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب والفضل بن عباس وقثم بن عباس وأسامة بن زيد بن حارثة وصالح مولا فلما اجتمعوا لغسله نادى مناد من وراء الناس وهو أوس بن خولي الأنصاري أحد بني عوف بن الخزرج وكان بدرياً على علي بن أبي طالب فقال: يا علي نَشَلِكُ الله وحظنا من رسول الله - ﷺ - فقال له علي: أَدْخُلْ، فَدَخَلَ فحضر غسل رسول الله - ﷺ - ولم يل من غسله شيئاً فأسنده علي إلى صدره، وعليه قميصه، وكان العباس، والفضل وقثم يقبلونه مع علي وكان أسامة بن زيد، وصالح مولا يصبان الماء، وجعل علي يغسله ولم ير من رسول الله - ﷺ - شيئاً مما يرى من الميت وهو يقول بأبي وأمي ما أطيبك حياً وميتاً حتى إذا فرغوا من رسول الله - ﷺ - وكان يُغَسَّلُ بالماء والسدر جففوه ثم صنَّعَ به ما يُضَنَعُ بالميت.

وروى ابن سعد والحاكم في «الإكليل» عن هارون بن سعد قال: كان عند علي مسك فأوصى أن يُحَنِّطَ بِهِ، وكان علي يقول: هو فضل حنوط رسول الله - ﷺ -^(٤).

وروى ابن إسحاق عن عكرمة - رحمه الله تعالى - قال: لما قبض الله تعالى نبيه - صلى الله عليه وسلم - غسله علي بن أبي طالب، والفضل بن عباس وكان العباس يناولهم الماء من وراء الستر ما يمنعني أن أغسله إلا أنا كنا صبياناً نحمل الحجارة في المسجد.

تنبيهان:

الأول: قال الإمام مالك - رحمه الله تعالى - في موطئه رواية سعيد بن عفير: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - «غسل في قميص».

(١) المصدر السابق.

(٢) ابن سعد ٢/٢١٢، ٢١٣.

(٣) المصدر السابق.

(٤) البيهقي في الدلائل ٧/٢٤٩.

قال الباجي: يحتمل أن يكون ذلك خاصًا به، لأنَّ السنَّة عند مالك وأبي حنيفة والجمهور أن يُجرَّد الميت ولا يُغسَّل في قميصه انتهى.

قلت: الأضل عدم الخصوصية حتى يقوم عليه الدليل ولم يوجد.

الثاني: في بيان غريب ما سبق:

عصبته:.....

الجنازة:.....

سطعت:.....

حاسرا:.....

يلتمس:.....

الطرف:.....

بئر غزس بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء والسين المهملة بئر بقاء.

الوتين:.....

خَوْلِي: بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبعد اللام ياء ساكنة قال أبو أحمد

العسكري: هي مُشدَّدة.

يترطل علي: يترخي، والرُّطل بفتح الراء الرجل الرخو.

الباب الثاني

في صفة كفنه - صلى الله عليه وسلم -

روى الشيخان والبيهقي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن رسول الله - ﷺ - كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ^(١).

ورواه ابن ماجه: وزاد فقيل لعائشة إنهم كانوا يزعمون أنه قد كان كُفِّنَ فِي جَبْرَةِ فَقَالَتْ: قَدْ جَاؤُوا بِبِرْدِ جَبْرَةِ، فَلَمْ يَكْفِنُوهُ فِيهَا^(٢).

وفي رواية للشيخين وأبي داود وأذرج رسول الله - ﷺ - فِي حُلَّةٍ يَمَانِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ نُزِعَتْ عَنْهُ، وَكُنْ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ.

وفي رواية أخرى لهما: أما الحُلَّةُ فاشتبه على الناس فيها أنها اشترت ليُكْفَنَ فِيهَا فَتُرِكَتِ الحُلَّةُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ أَحْبَسْتُهَا حَتَّى أَكْفُنَ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى لَنَبِيِّهِ - ﷺ - لَكَفَنَهُ فِيهَا فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِشَعْنِهَا^(٣).

وروى أبو داود بإسناد حسن عن جابر بن عبد الله - رضي الله تعالى عنه - قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ثَوْبَيْنِ وَبُرْدِ جَبْرَةِ^(٤).

وروى ابن أبي شيبة بسند فيه عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عن أبيه - رضي الله تعالى عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كُفِّنَ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ.

وروى أبو يعلى عن الفضل بن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ثَوْبَيْنِ أبيضين سَحُولِيَّينِ^(٥).

وروى الإمام أحمد والبخاري بسند حسن عن علي - رضي الله تعالى عنه - قَالَ: كُفِّنَ النَّبِيُّ - ﷺ - فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ^(٦).

(١) أخرجه البخاري ١٣٥/٣ (١٢٦٤) ومسلم ٦٤٩/٢ (٩٤١/٤٥) ومالك في الموطأ ٢٢٣/١ (٥) وأبو داود (٣١٥١)، ابن سعد ٢١٥/٢ وأحمد ٤٠/٦، ٩٣، ١١٨، ١٢٣، ١٦٥، والبيهقي في الدلائل ٢٤٦/٧، والنسائي ٤/٣٥، ٣٦.

(٢) ابن ماجه ٤٧٢/١ (١٤٦٩).

(٣) انظر الدلائل للبيهقي ٢٤٨/٧ السنن الكبرى ٣٩٩/٣ وأبو داود (٣١٤٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٥).

(٥) أخرجه أبو يعلى ٨٨/١٢ (٦٧٢٠/٥) وفيه سليمان الشاذكوني وضاع.

(٦) انظر المجمع ٢٦/٣ في باب ما جاء في الكفن.

وروى البزار برجال الصحيح عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: كُفِّنَ رسول الله - ﷺ - في رِبَطَتَيْنِ وَبُرُودِ نَجْرَانِيٍّ^(١).

وروى الطبراني بسند حسن عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا قَمِيصٌ.

وروى ابن سعد عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: كُفِّنَ رسول الله - ﷺ - في ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضِ يَمَانِيَّةٍ^(٢).

وروى ابن سعد والبيهقي عن الشَّعْبِيِّ قال: كَفَنَ رسول الله - ﷺ - في ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ بُرُودِ يَمَانِيَّةِ غَلَاظٍ، إِزَارٍ وَرِدَاءٍ وَلِفَافَةٍ^(٣).

وروى الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه بسند ضعيف عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ قَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَحُلَّةٌ نَجْرَانِيَّةٌ^(٤).

وروى عنه قال: كُفِّنَ رسول الله - ﷺ - في ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ وَفِي بُرُودِ أَحْمَرٍ.

وروى ابن سعد من طُرُقٍ صَحِيحَةٍ عن سعيد بن المُسَيَّب قال: كُفِّنَ رسول الله - ﷺ - في رِبَطَتَيْنِ وَبُرُودِ نَجْرَانِيٍّ.

وروى عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عُزُورَةَ قال: لُفَّ رسول الله - ﷺ - في بُرُودِ حَبْرَةٍ جُعِلَ فِيهِ ثَمُّ نُرْعٍ عَنْهُ.

تنبيهات

الأول: قال الترمذي: وتكفينه - ﷺ - في ثلاثة أثواب بيضٍ أصحُّ ما رُوِيَ فِي كَفْنِهِ^(٥).

الثاني: قول السيدة عائشة - رضي الله تعالى عنها - لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ مَعْنَاهُ: لَمْ يَكْفَنَ فِي قَمِيصٍ وَلَا عِمَامَةٍ، وَإِنَّمَا كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ، وَلَمْ يَكْفَنَ مَعَ الثَّلَاثَةِ بِشَيْءٍ آخَرَ هَكَذَا فَسَرَهُ الشَّافِعِيُّ وَجَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ الصَّوَابُ الَّذِي يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُ حَدِيثِهَا، وَتَأْوُلُهُ غَيْرُهُمْ عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ لَيْسَ الْقَمِيصُ وَالْعِمَامَةُ مِنْ جَمَلَةِ الْأَثْوَابِ الثَّلَاثَةِ وَإِنَّمَا هُمَا زَائِدَانِ عَلَيْهِ.

الثالث: في حديث ابن عباس المتقدم أن النبي - ﷺ - كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابِ الْحُلَّةِ

(١) انظر المجمع ٢٦/٣ وابن سعد ٢١٧/٢.

(٢) ابن سعد في الطبقات ٢١٦/٢.

(٣) ابن سعد ٢١٨/١ والبيهقي في الدلائل ٢٤٩/٧.

(٤) أبو داود ٢١٦/١ (٣١٥٣).

(٥) وانظر شرح السنة بتحقيقنا ٢٢٥/٣.

ثوبان وقيصه الذي مات فيه، فحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به، ولو بقي عليه مع رطوبته لأفسد الأكفان.

وأما حديث تكفينه في قيصه الذي مات فيه وحلة نجرانية، فحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به، لأن يزيد بن أبي زياد أخذ روايته مُجمَع على ضعفه؛ لا سيما قد خالفت روايته الثقات.

الرابع: سبب الاشتباه الذي وقع الناس في كفن رسول الله - ﷺ - كما سبق أنه اشترى البزء الحبرة ثم أخرج عنه وترك.

الخامس: في بيان غريب ما سبق:
[البرد] (١):....

«الجِزَّة»: بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة والراء ضرب من البرد يؤتى بها من اليمن.

أدرج:....

شُبّه على الناس: بضم الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة المشددة معناه اشتبه عليهم.

الحلّة: بحاء مهملة مضمومة فلام مشددة.

قال أهل اللغة: لا يكون إلا ثوبان إزار ورداء.

سُحُولِيَّة: بفتح السين المهملة وضمها والفتح أشهر.

قال ابن الأعرابي: وغيره: هي ثياب بيض لا تكون إلا من القطن، وقال ابن قتيبة: ثياب بيض ولم يخصصها بالقطن وقال الأزهري: هي بالفتح منسوبة إلى سُحُول قرية باليمن تحمل منها هذه الثياب، وبالضم ثياب بيض.

وقيل: إن القرية أيضاً بالضم حكاة في «النهاية».

الرّيطة:....

نجرانية:....

الباب الثالث

في الصلاة عليه زاده الله فضلاً وشرفاً لديه

قد تقدم في باب جمعه أصحابه أنه - ﷺ - أوصى أنهم يخرجون عنه حتى يُصَلِّي عليه الملائكة... الحديث فراجع في الجُمَاع قَبْلَهُ.

قال ابن إسحاق: فلما فرغ من جهاز رسول الله - ﷺ - يوم الثلاثاء وُضِعَ في سَرِيرِهِ في بَيْتِهِ ثُمَّ دَخَلَ النَّاسَ على رسول الله - ﷺ - يُصَلُّونَ عَلَيْهِ أَرْسَالاً حَتَّى إِذَا فَرَّغُوا دَخَلَ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا فَرَّغْنَ دَخَلَ الصُّبْيَانَ، ولم يُؤْمِ النَّاسَ على رسول الله - ﷺ - أَحَدٌ.

ورواه ابن ماجه والبيهقي بسند ضعيف.

زاد ابن إسحاق ثم دفن رسول الله - ﷺ - من وَسَطِ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ.

وروى الإمام أحمد عن أبي عسيب مولى رسول الله - ﷺ - قالوا: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قال: أَدْخُلُوا عَلَيَّ أَرْسَالاً أَرْسَالاً قال: فكانوا يدخلون عليه فيصلون ثم يخرجون من الباب الآخر^(١).

وروى أبو يعلى والإمام أحمد عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: أُضْجِعَ رسول الله - ﷺ - على السَّرِيرِ ثم أُذِنَ لِلنَّاسِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فوجاً فوجاً يصلون عليه بغير إمام حتى لم يبقَ أَحَدٌ بالمدينة حُرّاً ولا عَبْدٌ إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ.

وروى ابن سعد عن علي - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - لما وُضِعَ على سريره، فقال علي: لا يَقُومُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، هو إمامكم حَيًّا وميتاً! فكان يدخل الناس رسلاً رسلاً فيصلون عليه صَفًّا صَفًّا ليس لهم إمام يقولون: سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته^(٢).

وروى ابن سعد عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جَدِّهِ أَنَّهُ لَمَّا وُضِعَ رسول الله - ﷺ - على السَّرِيرِ قال: لا يَقُومُ عَلَيْهِ أَحَدٌ هو إمامكم حَيًّا وميتاً، فكان يدخل الناس رسلاً رسلاً، فيصلون عليه صَفًّا صَفًّا ليس لهم إمام ويكبرون، وَعَلَيَّ قائم بحيال رسول الله - ﷺ - يَقُولُ: سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ، وَنَصَّحَ لِأَمْتِهِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَعَزَّ اللَّهُ دِينَهُ وَتَمَّتْ

(١) أحمد في المسند ٨١/٥ وابن سعد ٢٢١/٢.

(٢) ابن سعد ٢٢٢/٢.

كلمته، اللَّهُمَّ فَاجْعَلْنَا مِمَّنْ يَتَّبِعُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ وَتَبَّتْنا بَعْدَهُ وَاجْمَع بَيْنَنَا^(۱) وبينه.

قال محمد بن عمر الأسلمي: حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي قال: وجدتُ هذا في صحيفة بخط أبي فيها أنه لما كُفِنَ رسول الله - ﷺ - وَوُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَعَهُمَا نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ قَدَرًا مَا يَسَعُ الْبَيْتَ فَسَلَّمُوا كَمَا سَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَصَفُّوا صُفُوفًا لَا يُؤْمَهُمْ أَحَدٌ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: وَهَذَا فِي الصُّفِّ الْأَوَّلِ جِيَالِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ وَنَصَحَ لِأُمَّتِهِ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، حَتَّى أَعَزَّ اللَّهُ تَعَالَى دِينَهُ وَتَمَّتْ كَلِمَاتُهُ فَأَمَّنَ بِهِ وَخَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فَاجْعَلْنَا يَا إِلَهَنَا مِمَّنْ يَتَّبِعُ الْقَوْلَ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ وَاجْمَع بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ حَتَّى يَعْرِفْنَا وَنَعْرِفَهُ فَإِنَّهُ كَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْفًا رَحِيمًا لَا نَبْتَغِي بِالْإِيمَانِ بَدَلًا وَلَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا أَبَدًا، فَيَقُولُ النَّاسُ آمِينَ آمِينَ! ثُمَّ يَخْرُجُونَ وَيَدْخُلُ آخَرُونَ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ الرَّجَالُ ثُمَّ النِّسَاءُ ثُمَّ الصُّبِّيَّانِ^(۲).

قال بعض العلماء: صَلُّوا عَلَيْهِ بَعْدَ الزَّوَالِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الثَّلَاثَةِ.

وقيل: إِنَّهُمْ مَكَّثُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يُصَلُّونَ.

قال الشيخ مجد الدين الفيروز آبادي^(۳) في القاموس: صَلُّوا عَلَيْهِ فَنَادَى مُنَادٍ صَلُّوا أَفْوَاجًا بِلَا إِمَامٍ.

وقيل: جَمَاعَاتٍ جَمَاعَاتٍ وَحُزْرُوا ثَلَاثِينَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَيَكُونُونَ سِتِينَ أَلْفًا؛ لِأَنَّ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مَلَائِكِينَ انْتَهَى.

وروى أبو يعلى والإمام أحمد - بسند جيد عن علي بن - رضي الله تعالى عنه - قال: أَضْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى السَّرِيرِ ثُمَّ أُذِنَ لِلنَّاسِ فَدَخَلُوا فَوْجًا فَوْجًا يُصَلُّونَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِمَامٍ حَتَّى لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ بِالْمَدِينَةِ [حُرٌّ وَلَا عَبْدٌ إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ].

وروى عن سالم بن عبد الله - رحمه الله تعالى - قال: قالوا لأبي بكر: هَلْ يُصَلِّي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: يَجِيءُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيَدْعُونَ وَيَجِيءُ آخَرُونَ حَتَّى يَفْرَغَ النَّاسُ.

تنبيهات

الأول: قال ابن كثير وغيره: وصلاتهم عليه فَرَادَى لَمْ يُؤْمَهُمْ أَحَدٌ عَلَيْهِ أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ لَا خِلَافَ فِيهِ.

(۱) ابن سعد ۱/ ۲۲۱، ۲۲۲.

(۲) تقدم قبل قليل.

(۳) في أ الشيرازي.

قال ابن كثير: فلو صح حديث ابن مسعود أي السابق في باب جمعه أصحابه لكان نصاً في ذلك، ويكون في باب التعبد الذي لا نعقل معناه.

قلت: الحديث سنده جيد، وليس لأحد أن يقول إنه لم يكن لهم إمام؛ لأنهم إنما شرعوا في تجهيزه - عليه الصلاة والسلام - بعد تمام بيعة أبي بكر.

وقد اختلف في تعليقه فقال الإمام الشافعي: إنما صلُّوا عليه فرأى لعظم أمر النبي - ﷺ - بأبي هو وأمي وتنافسهم فيمن يتولى الصلاة عليه وصلوا مرة بعد أخرى انتهى.

قال بعض العلماء: إنما لم يؤمُّهم أحدٌ ليباشِرَ كلُّ واحد من الناس الصلاة عليه منه إليه؛ ولتكرّر صلاة المسلمين عليه مرة بعد أخرى، من كل فرد فرد من آحاد الصحابة، رجالهم ونسائهم، وصبيانهم، حتى العبيد والإماء.

قال السهيلي وغيره: إن المسلمين صلُّوا عليه أفذاذاً لا يؤمُّهم أحدٌ، كلما جاءت طائفةٌ صلَّتْ عليه، وهذا مخصوص به - ﷺ - ولا يكون هذا الفعل إلا عن توقيف.

وكذلك روى أنه أوصى بذلك ذكره الطبري [مسنداً] ووجه الفقه فيه أن الله تعالى افترض الصلاة علينا عليه بقوله ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] وحكم هذه الصلاة التي تضمنتها الآية أن لا تكون بإمام، والصلاة عليه عند موته داخله في لفظ الآية وهي متناولة لها وللصلاة عليه على كل حال.

وأيضاً: فإن الرب تبارك وتعالى [قد أخبر أنه يصلى عليه وملائكته فإذا كان الرب تعالى] هو المصلي والملائكة قيل: المؤمنين، وجب أن تكون صلاة المؤمنين تبعاً لصلاة الملائكة وأن تكون الملائكة هم الإمام انتهى.

وقال أبو عمر - رحمه الله تعالى - وصلاة الناس عليه أفذاذاً لم يؤمُّهم أحدٌ أمرٌ مجمعٌ عليه عند أهل السنة وجماعة أهل النقل لا يختلفون فيه ووافق أبا عمر على ذلك خلائق من العلماء حكوا فيه الإجماع وتعبَّ أبو عمر بعض المغاربة بأن ابن القصار حكى الخلاف هل صلُّوا عليه الصلاة والمعهودة أو دعوا فقط؟ وهل صلُّوا أفراداً أو جماعة؟ واختلفوا فيمن أمُّ بهم.

فقيل: أبو بكر، وروى ذلك بإسناد لا يصح فيه حرام بن عثمان وهو ضعيف جداً.

قال ابن دحية: وهو ضعيف بيقين لضعف رواته وانقطاعه، وتعبَّ به بعض العلماء بوجوه.

الأول: أن الموجود في كتب «المغازي» و«الحديث» هو ما ذكره ولم يوجد أنهم صلُّوا عليه إمام في حديث صحيح ولا حسن ولا ضعيف.

الثاني: قال الإمام الشافعي، ويحيى بن معين، والجوزجاني: الرواية عن حرام.

وقال الإمام مالك ويحيى: ليس بثقة واتهمه غير واحد من الحفاظ.

الثالث: حديث ابن مسعود السابق وقد ورد من طرق يقوي بعضها بعضاً ويرتقي بها الحديث إلى قريب من درجة الحُسن وهو نص فيما قاله أبو عمر.

قال أبو الخطّاب بن دحية: والصحيح أن المسلمين صلّوا عليه فرادى لا يؤمّهم أحد، وبه جزم الإمام الشافعي - رضي الله تعالى عنه - قال: وذلك لعظيم رسول الله - ﷺ - بأبي هو وأمي وتنافسهم فيمن يتولى الصلاة عليه وصلوا عليه مرة بعد أخرى.

قال ابن كثير: وعلى تقدير صحته يكون ذلك من باب التعبد الذي لا يُعقل معناه.

والصحيح الذي عليه الجمهور أن صلاة الصحابة عليه كانت حقيقة لا مجرد الدعاء فقط، قاله القاضي عياض وتبعه النووي رحمهما الله تعالى.

وذهب شِرْذَمَةٌ إلى أنه - ﷺ - لم يصل عليه الصلاة المعتادة، وإنما كان الناس يأتون فيدعّون ويترحمون.

قال الباجي: ووجه: أنه - ﷺ - أفضل من كل شهيد، والشهيد يغنيه فضله عن الصلاة عليه، فرسول الله - ﷺ - أولى؛ قال: وفارق الشهيد في الغسل؛ لأن الشهيد حُدِرَ من غسله لإزالة الدّم عنه، وهو مطلوب بقاؤه لطيبه؛ ولأنه عنوان شهادته في الآخرة، وليس على النبي - ﷺ - ما يُكره إزالته فافترقا.

الرابع: قال في «المورد» نقلت من خط شيخنا الحافظ الزاهد أبي عبد الله محمد بن عثمان المعروف بالضياء الرازي قال: قال سحنون بن سعيد: سألت جميع من لقيت من فقهاء الأمصار من أهل المغرب والمشرق، عن الصلاة على النبي - ﷺ - بعد وفاته: هل صلّوا عليه؟ وكم كُبر عليه؟ فكل لم يدر حتى قَدِمْتُ المدينة، فلقيت عبداً لله بن ماجشون فسألته فقال: صلّي عليه اثنتان وتسعون صلاة، وكذلك صلّي على عمّه حمزة، قال: قلت: من أين لك هذا دون الناس؟ قال: وجدتها في الصُّنْدُوقِ التي تَرَكَهَا مَالِكٌ، وفيه عميقات المسائل ومشكلات الأحاديث بِخَطِّهِ عن نافع عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما ..

قال الحافظ أبو الفضل العراقي في سيرته المنظومة.

وليس هذا بمتصل الإسناد عن مالك في كتب النقاد

الخامس: في بيان غريب ما سبق:

السري:.....

أرسالا:.....

الباب الرابع

في دفنه - صلى الله عليه وسلم - ومن دفنه

قال ابن كثير: الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ عَنِ الْجُمْهُورِ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تُوفِّيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَدُفِنَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ.

وروى يعقوب بن سفيان عن أبي جعفر أن رسول الله - ﷺ - تُوفِّيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ فَلَبِثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَتِلْكَ اللَّيْلَةَ وَيَوْمَ الثَّلَاثَاءِ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ.

قال ابن كثير: وهو قولٌ غَرِيبٌ.

وروى يعقوب أيضاً عن مكحول قال: مكث رسول الله - ﷺ - ثلاثاً أياماً لا يُدْفَنُ قال ابن كثير: غَرِيبٌ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَكَثَ بَقِيَّةَ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِكَامِلِهِ وَدُفِنَ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ، وَأَغْرَبَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ سَيْفٌ مِنْ هِشَامٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَالسَّبَبُ فِي تَأْخِيرِ دَفْنِهِ مَعَ أَنَّ السُّنَّةَ الْإِعْجَالُ بِهِ عَدَمُ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى مَوْتِهِ.

وروى ابن سعد عن ابن شهاب قال: تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ (١).

وروى أيضاً عن عليٍّ - رضي الله تعالى عنه - قال: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِلَّيْلَةِ بَقِيَّةً مِنْ صَفَرٍ وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لاثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ ربيع الأول وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ أَيْضاً (٢).

وروى أيضاً عن عِكْرِمَةَ قَالَ: تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ فَجَلَسَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ وَمِنَ الْعَدِ حَتَّى دُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ (٣).

وروى أيضاً عن أبي بن عباس بن سهل عن أبيه عن جدِّه قال: تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، فَمَكَثَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ حَتَّى دُفِنَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ (٤).

وروى ابن سعد وابن ماجه، وأبو يعلى عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: لَمَّا فَرَّغَ مِنْ جِهَازِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فِي بَيْتِهِ وَقَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ، فَقَالَ قَائِلٌ: نَدَفْنُهُ مَعَ أَصْحَابِهِ بِالْبَقِيعِ، وَقَالَ قَائِلٌ: ادْفِنُوهُ فِي مَسْجِدِهِ؛ فَقَالَ أَبُو

(١) أخرجه ٢/٢١٠.

(٢) ابن سعد ٢/٢٠٩.

(٣) ابن سعد ٢/٢٠٩.

(٤) المصدر السابق.

بكر: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض» فَرَفَعَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الَّذِي تُوفِّيَ عَلَيْهِ فَحَفَرُوا لَهُ تَحْتَهُ^(١).

وروى الإمام أحمد والترمذي بسند صحيح عن عبد العزيز بن جريح أن أصحاب رسول الله - ﷺ - لم يذروا أين يقبروا رسول الله - ﷺ - حتى قال أبو بكر: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: لم يُقْبَرِ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ فَأَخَذُوا فِرَاشَهُ وَحَفَرُوا تَحْتَهُ^(٢). وهو منقطع، لأن ابن جريح لم يدرك الصديق.

وروى الترمذي وأبو يعلى عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: لما قبض رسول الله - ﷺ - اختلفوا في دفنه فقال أبو بكر: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن يُدفن فيه اذفنوه في موضع فراشه»^(٣).

وروى أبو يعلى وابن ماجه عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: لما أرادوا أن يخفروا لرسول الله - ﷺ - دعا العباس رجلين فقال لأحدهما: أذهب إلى أبي عبيدة بن الجراح وكان يصرخ لأهل مكة وقال لآخر: أذهب إلى أبي طلحة وكان هو الذي يخفر لأهل المدينة وكان يلجأ فقالوا: اللهم، خذ لرسولك فوجدوا أبا طلحة فجيء به ولم يوجد أبو عبيدة فلجأ لرسول الله - ﷺ - ثم دفن رسول الله - ﷺ - وسط الليل من ليلة الأربعاء ونزل في حفرة علي بن أبي طالب والفضل وقثم بن عباس وشقران مولى رسول الله - ﷺ - وقال أوس ابن خولي وهو أبو ليلى لعلي بن أبي طالب: أنشك الله، وحظنا من رسول الله - ﷺ - فقال له علي: أنزل، وكان شقران مولاة أخذ قطيفة حمراء كان رسول الله - ﷺ - يلبسها فدفتها في القبر وقال: والله، لا يلبسها أحد بعدك أبداً فدفت مع رسول الله - ﷺ -^(٤).

وروى ابن سعد عن أبي طلحة - رضي الله تعالى عنه - نحوه^(٥).

وروى الإمام الشافعي - رضي الله تعالى عنه - قال: سئل رسول الله - ﷺ - من قبيل رأسه^(٦).

وروى الإمام أحمد ومسلم والترمذي وحسنه والنسائي وابن سعد عن ابن عباس - رضي

(١) ابن سعد (٢٢٣/١) وابن ماجه (١٦٢٨) والبيهقي في الدلائل ٧/٢٦٠؛ ومن مسند أبي بكر ٧٨ وانظر نصب الراية ٢٩٨/٢.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٥٣٤) وانظر الكنز (١٨٧٣٥، ٣٢٢٣٧) (٣٢٢٦٣).

(٣) أخرجه الترمذي (١٠١٨) وانظر الكنز (١٨٧٦١، ٣٢٢٣٦).

(٤) البيهقي في الدلائل ٧/٢٥٢ وابن ماجه ١/٤٩٦ من حديث أنس بن مالك وابن سعد من حديث ابن عباس ٢/٢٢٨.

(٥) ابن سعد ٢/٢٢٨.

(٦) أخرجه الشافعي في المسند ١/٢١٥ (٥٩٨) والبيهقي في السنن الكبرى ٤/٥٤.

الله تعالى عنه - قال: وَضِعَ تَحْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي قَبْرِهِ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ^(١).

وروى ابن سَعْدٍ قال وكيع: هذا للنبي ﷺ - خَاصَّةً^(٢).

وروى ابن سعد - برجال ثقات - عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ -: «أَفْرِشُوا لِي قَطِيفَتِي فِي لَحْدِي فَإِنَّ الْأَرْضَ لَمْ تُسَلِّطْ عَلَيَّ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»^(٣).

وروى الترمذي وحسنه عن جعفر بن محمد عن أبيه - رضوان الله تعالى عليهم أجمعين - قال: الذي أَلْحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَبُو طَلْحَةَ، والذي ألقى القطيفة تحته شقران.

قال جعفر بن محمد أخبرني ابن أبي رافع قال: سمعت شقران يقول: أنا والله طَرَحْتُ القَطِيفَةَ تَحْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي الْقَبْرِ^(٤).

وروى ابن سَعْدٍ عن الحسن أن رسول الله ﷺ - بَسِطَ تَحْتَهُ سَمَلُ قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ كَأَن يَلْبَسُهَا قَالَ: وَكَانَتْ أَرْضاً نَدِيَّةً^(٥).

وروى مسلم وأبو سَعْدٍ والبيهقي عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ - رضي الله تعالى عنه - قال في مرضه الذي توفي فيه: «أَلْحِدُوا لِي لَحْدًا، وَأَنْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبْنَ نَصْبًا كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..»

وروى البيهقي عن بعضهم والواقدي عن علي بن الحسين أنه - نُصِبَ عَلَيْهِ فِي اللَّحْدِ تِسْعُ لَبَنَاتٍ^(٦).

وروى ابن سعد والبيهقي عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: رُشُّ عَلِيِّ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْمَاءُ رَشًّا قَالَ: وَكَانَ الَّذِي رَشَّ عَلَيَّ قَبْرَهُ الْمَاءُ بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ بِقَرْبَةٍ، بَدَأَ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى رِجْلَيْهِ ثُمَّ ضَرَبَ الْمَاءَ إِلَى الْجِدَارِ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيَّ أَنْ يَدُورَ مِنَ الْجِدَارِ^(٧).

وروى البيهقي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: كان رسول الله ﷺ - موضوعاً على سريره من حين زَاغَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ إِلَى أَنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ،

(١) أخرجه مسلم ٦٦٥/٢ (٩٦٧/٩١) النسائي ٨١/٤.

(٢) ابن سعد في الطبقات ٢٢٨/٢.

(٣) ابن سعد ٢٢٩/٢ وابن كثير في البداية ٢٦٩/٥ وكنز العمال (٤٢٢٤٥).

(٤) الترمذي (١٠٤٧) وانظر شرح السنة ٢٦٦/٣.

(٥) ابن سعد في الطبقات ٢٢٩/٢.

أخرجه مسلم ٦٦٥/٢ (٩٦٦/٩٠) وابن سعد ٢٢٧/٢.

(٦) ابن سعد ٢٢٧/٢ والبيهقي في الدلائل ٢٥٢/٢.

(٧) ابن سعد ٢٣٣/٢ والبيهقي في الدلائل ٢٦٤/٧.

يصلي الناس عليه وسريه على شفير قبره، فلما أرادوا أن يقبروه - عليه الصلاة والسلام - نحووا السريز قبل رجله فأدخل من هناك^(١).

وروى الإمام مالك بلاغاً وصله محمد بن عمر الأسلمي عن أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: ما صدقت بموت رسول الله - ﷺ - حتى سمعت وقع الكرازين^(٢).

وروى ابن سعد والبيهقي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: ما علمنا بدفن رسول الله - ﷺ - حتى سمعنا صوت المساحي ليلة الثلاثاء في السحر^(٣).

وروى الإمام أحمد وابن ماجه عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: تُوفي رسول الله - ﷺ - وكان بالمدينة رجل يلحد والآخر يضرخ فقالوا: نستخير ربنا ونبعث إليهما فأيهما سبق تركناه فارسلوا إليهما فسبق صاحب اللحد فلحدوا لرسول - ﷺ -^(٤).

وروى محمد بن سعد أنبأنا حماد بن خالد الخياط عن عقبه بن أبي الصهباء سمعت الحسن يقول: قال رسول الله - ﷺ - : «أفرشوا لي قطيفة في لحدي؛ فإن الأرض لم تسلط على أجساد الأنبياء»^(٥).

وروى مسدد بسند صحيح عن علي - رضي الله تعالى عنه - وأجناته دون الناس أربعة: علي بن أبي طالب والعباس والفضل بن العباس وصالح مولى رسول الله - ﷺ - [والحد له لحداً ونصب عليه اللبن نصباً]^(٦).

وروى الحاكم والبيهقي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن الذين نزلوا قبره - ﷺ - علي والفضل وقثم بن عباس وشقران وأوس بن خولى وكانوا خمسة^(٧).
وروى ابن سعد عن الشعبي قال: دخل [قبر النبي - ﷺ - علي والفضل وأسامة بن زيد.

قال الشعبي وأخبرني مرحب أو ابن أبي مرحب أنهم أدخلوا معهم في القبر عبد الرحمن بن عوف^(٨).

(١) البيهقي في الدلائل ٢٠٣/٧.

(٢) ابن سعد ٢٣٢/٢.

(٣) ابن سعد ٢٣٢/٢، ٢٣٣.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ مرسلأ ٢٣١/١ وابن ماجه ٤٩٦/١ (١٥٥٧) وإسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٥) تقدم قريباً.

(٦) ذكره الحافظ في المطالب ٢٥٨/٤ (٤٣٨٨) موقوفاً على ابن المسيب وفي اتحاف المهرة عن علي وقال البوصيري

رواه مسدد بسند صحيح والحاكم والبيهقي ورواه ابن ماجه مختصراً.

(٧) البيهقي في الدلائل ٢٥٣/٢١، ٢٥٤ مغازي الواقدي ١١٢٠/٣.

(٨) ابن سعد ٢٢٩/٢.

وروى ابن سعد عن ابن [١] شهاب قال وليّ وضع رسول الله - ﷺ - في قبره هؤلاء الرهط الذين غسلوه: العباس وعليّ والفضل وصالح مولاة وخليّ أصحاب رسول الله - ﷺ - بين رسول الله - ﷺ - وأهله فولوا إجنانه [٢].

وروى البخاري وابن سعد عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: لما دُفِن رسول الله - ﷺ - قالت فاطمة - عليها السلام -: يا أنس، أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله - ﷺ - التراب.

وروى طاهر بن يحيى بن الحسن بن جعفر العلوي وابن الجوزي في «الوفاء» عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - قال: لما رمس رسول الله - ﷺ - جاءت فاطمة - رضي الله تعالى عنها - فوقفت على قبره وأخذت قبضة من تراب القبر فوضعت على عينيها وبكت وأنشأت تقول:

مَاذَا عَلَى مَنْ شِمُّ تُرْبَةَ أَحْمَدِ أَنْ لَا يَشُمَّ مَدَى الزَّمَانِ غَوَالِيَا
صُبَّتْ عَلَيَّ مَصَائِبٌ لَوَأْنَهَا صُبَّتْ عَلَيَّ الْأَيَّامُ عُذْنَ لِيَالِيَا

تنبيهات

الأول: قال أبو عمر: خَرَجَتِ الْقَطِيفَةُ قَبْلَ إِهَالَةِ التُّرَابِ.

الثاني: فِي بَيَانِ غَرِيبٍ مَا سَبَقَ:

زَاغَتِ الشُّغُفُ:.....

يُضْرَحُ:.....

الْقَطِيفَةُ بِقَافٍ مَفْتُوحَةٍ فِطَاءٍ مَهْمَلَةٍ مَكْسُورَةٍ، فَمِثْنَاةٌ تَحْتِيَّةٌ فِفَاءً: كَسَاءٌ لَهُ خَمَلٌ كَانَ يَجْلِسُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ..

الكَرَّازِينَ بِكَافٍ فِرَاءٍ مَفْتُوحَتَيْنِ فَالْفُ فِرَايَ فَمِثْنَاةٌ تَحْتِيَّةٌ فَنُونٌ جَمْعُ كِرْزِينَ وَهُوَ الْفَأْسُ.

شَفِيرُ قَبْرِهِ:.....

الْمَسَاجِي:.....

أَجْنَانُهُ:.....

حَشُو:.....

الغَوَالِيَا:.....

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٢) ابن سعد ٢/٢٣٠.

الباب الخامس

في ذكر من كان آخر الناس عهداً به في قبره - صلى الله عليه وسلم -

روى الإمام أحمد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن نفرأ من أهل العراق قالوا لعلي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه -: يا أبا الحسن، جئناك نسألك عن أمرٍ نُحِبُّ أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ قَالَ: أَظُنُّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُحَدِّثُكُمْ أَنَّهُ كَانَ أَحَدَ النَّاسِ عَهْداً بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالُوا: أَجَلٌ عَنْ ذَلِكَ جِئْنَا لِنَسْأَلَكَ، قَالَ: أَحَدُ النَّاسِ عَهْداً بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَتْمُ بْنُ الْعَبَّاسِ (١).

وروى أيضاً ابن سعد برجالٍ ثقاتٍ عن أبي عسيب أن رسول الله - ﷺ - لَمَّا وُضِعَ فِي لَحْدِهِ؛ قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ شَيْءٌ لَمْ تَصْلُحُوهُ قَالُوا: فَأَدْخُلْ فَأُضْلِحْهُ فَدَخَلَ فَمَسَحَ قَدَمَيْهِ - ﷺ - ثُمَّ قَالَ: أَهِيلُوا عَلَيَّ التُّرَابَ! فَأَهَالُوا عَلَيْهِ التُّرَابَ حَتَّى بَلَغَ أَنْصَافَ سَاقَيْهِ فَخَرَجَ فَجَعَلَ يَقُولُ: أَنَا أَحَدُكُمْ عَهْداً بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - (٢).

وروى البيهقي عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبَةَ قَالَ: لَمَّا وُضِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي لَحْدِهِ أَلْقَى الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ خَاتَمَهُ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّمَا أَلْقَيْتَهُ لِتَنْزِلَ فَتَنْزَلَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ أَوْ أَمَرَ رَجُلًا فَأَعْطَاهُ (٣).

وروى ابن سعد عن عروة بن الزبير قَالَ: لَمَّا وُضِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي لَحْدِهِ أَلْقَى الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ خَاتَمَهُ فِي الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ: خَاتَمِي فَقَالُوا: أَدْخُلْ فَخُذْهُ قَالَ: فَدَخَلَ ثُمَّ قَالَ: أَهِيلُوا عَلَيَّ التُّرَابَ، فَأَهَالُوا عَلَيْهِ التُّرَابَ حَتَّى بَلَغَ أَنْصَافَ قَدَمَيْهِ، فَخَرَجَ فَلَمَّا سُويَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: أَخْرُجُوا حَتَّى أَغْلِقَ الْبَابَ، فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَهْداً بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: لَعَمْرِي، لَئِنْ كُنْتُ أَرَدْتُهَا لَقَدْ أَصْبَيْتُهَا (٤).

وروى ابن أبي شيبَةَ وَأحمد بن منيع عن الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ لَأَنَا آخِرُ النَّاسِ عَهْداً بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَضَرْنَا وَلَحَدْنَا فَلَمَّا حَضَرُوا وَدَفَنُوا أَلْقَيْتُ الْفَأْسَ فِي الْقَبْرِ، فَقُلْتُ: الْفَأْسَ، فَأَخَذْتَهُ وَمَسَحْتُ بِيَدِي عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِلَفْظٍ: أَلْقَيْتُ خَاتَمِي، فَقُلْتُ: يَا أبا الحسن، خَاتَمِي، قَالَ: أَنْزَلَ فَخُذْ خَاتَمَكَ، وَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى الْكَفَنِ ثُمَّ خَرَجْتُ فَتَنْزَلَ فَأَخَذْتُ خَاتَمِي (٥) سنده مجالدٌ وهو ضعيف.

(١) البيهقي في الدلائل ٢٥٧/٧.

(٢) ابن سعد ٢٣١/٢.

(٣) البيهقي في الدلائل ٢٥٨/٧؛ المغازي للواقدي ١١٢١/٣.

(٤) ابن سعد ٢٣١/٢.

(٥) ذكره الحافظ في المطالب ٢٦٣/٤ (٤٣٩٦، ٤٣٩٧) ومدارهما على مجالد وهو ضعيف كما قال المصنف.

وروى الطبراني برجال ثقات غير مجالد وهو مختلف فيه عن المغيرة بن شعبة قال: كنت فيمن حفر قبر النبي - ﷺ - قالوا: فلحّدنا لحداً فلما دخل رسول الله - ﷺ - القبر طرخت الفأس ثم قلت: الفأس الفأس ثم نزلت فوضعت يدي على اللحد^(١).

وروى أيضاً بإسناد قوي عن ابن أبي مرحب قال: نزل في قبر النبي - ﷺ - أربعة: أحدهم عبد الرحمن بن عوف، وكان المغيرة بن شعبة يدعي أنه أخذت الناس عهداً برسول الله - ﷺ - ويقول: أخذت خاتمي، فألقيته، وقلت: خاتمي سقط من يدي لأمر رسول الله - ﷺ - فأكون آخر الناس عهداً به قال الحاكم أصح الأقاويل أن آخر الناس عهداً برسول الله - ﷺ - قثم بن العباس قال ابن كثير: وقول من قال: إن المغيرة بن شعبة كان آخرهم عهداً ليس بصحيح؛ لأنه لم يحضر دفنه فضلاً عن أن يكون آخرهم عهداً برسول الله - ﷺ - قلت: في كونه لم يحضر دفنه نظر لما تقدم.

تبيه في بيان غريب ما سبق:

[آخرهم عهداً:....]

التراب:....

الفأس:....^(٢).

(١) ضعيف لضعف مجالد.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في أ.

الباب السادس

فيما سمع من التعزية به - صلى الله عليه وسلم -

روى محمد بن عُمَرُ برجالِ ثِقَاتٍ وابن أبي حاتم وأبو نُعَيْمٍ عن عَلِيِّ - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - لَمَّا قُبِضَ وكانت التَّعْزِيَةُ بِهِ جَاءَتْ، يَسْمَعُونَ حِسَّهُ وَلَا يَرَوْنَ شَخْصَهُ، فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أهل البيت ورحمةُ الله وبركاته ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ، وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] إن في الله تعالى عزاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ وخلف من كل هالكٍ ودرك من كل ما فات فبالله فثقوا وإياه فارجعوا، فإن المحرومَ من حُرْمِ الثَّوَابِ، وإن المَصَابَ مَنْ حُرِمَ الثَّوَابِ والسَّلَامَ عَلَيْكُمْ، فقال عَلِيُّ: هل تدرون من هذا؟ هذا الخضرُ - ﷺ - (١).

وروى ابن أبي الدنيا والحاكم والبيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: لما قُبِضَ النبي - ﷺ - أخذَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَبَكَوْا حَوْلَهُ واجتمعوا فدخلَ رَجُلٌ أَشْهَبُ اللَّحْيَةِ جَسِيمٌ صَبِيحٌ فَتَخَطَّى [رقابهم، فبكى، ثم التفت إلى أصحابِ رسول الله - ﷺ - فقال: إن في الله عزاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ وعوضاً من كل فائتٍ، وخلفاً مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، فإلى الله فأنيبوا وإليه فارغبوا، ونظره إليكم في البلاء، فانظروا فإن المصاب من لم يجبره، فانصرف، وقال بعضهم لبعض تعرفون الرجل، قال أبو بكر وعلي: نعم، هو أخو رسول الله - ﷺ - الخضرُ - عليه السلام -] (٢) وقد ذكر في كتب «الموضوعات».

وروى ابن سعد وابن أبي شيبَةَ بإسناد حسنٍ عن سَهْلِ بن سَعْدٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «سَيُعْزِي النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا مِنْ بَعْثِي التَّعْزِيَةَ بِي، فَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ: مَا هَذَا؟ فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَقِيَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يُعْزِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -» (٣).

وروى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ سَابِطٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَصَابَ أَحَدُكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي فَإِنَّهَا أَعْظَمُ الْمَصَائِبِ (٤).

وروى الإمام مالك عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد - رحمهم الله تعالى - أن رسول الله - ﷺ - قال: ليعز المسلمون في مصائبهم المصيبة (٥) بي.

(١) ابن سعد ٢١١/٢ وانظر المطالب العالية ٢٥٩/٤.

(٢) قال البيهقي وهذا منكر بمرّة الدلائل ٢٦٩/٧ قلت وآفه عباد بن عبد الصمد منكر الحديث الميزان ٣٦٩/٢.

(٣) الطبراني في الكبير ١١٦٦/٦ ابن سعد ٢١٠/٢ والمجمع ٣٨/٩ المطالب العالية (٤٣٨٥).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣١٣/٦.

(٥) مالك في الموطأ (٢٣٦) وابن سعد ٢١١/٢.

وروى ابن ماجة عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - قال في مرضه: يا أيها الناس أيما أحد من الناس، أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بي عند المصيبة التي تصيبه بغيري، فإن أحداً من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتني. (١)

[وروى عن المسور بن مخرمة - رضي الله تعالى عنهما - التعزية.

هالك:.....

الدرك:.....

أخذق:.....

أشهب اللحية:.....] (٢).

(١) ابن ماجة ٥١٠/٢ (١٥٩٩) وفيه موسى بن عبدة الربذي ضعيف.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في أ.

الباب السابع

في موضع قبره الشريف وصفته وصفة حجرته وبعض أخبارها

تقدم في أحاديث أبي بكر أنه أخر فراش رسول الله - ﷺ - وحفر في موضعه.

وهو قوله: فسمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «لا يُدْفَنُ نبيِّي إلا حيثُ قُبِضَ».

وقد علم بالتواتر أنه - ﷺ - دُفِنَ في حجرة عائشة - رضي الله تعالى عنها - [التي كانت تختص بها شَرْقِيَّ مَسْجِدِهِ في الزاوية الغربية القبلية من الحجرة ثم دُفِنَ بَعْدَهُ أبو بكر، ثم عُمَرُ.

وروى ابن سعد والحاكم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - [١] ومُسَدَّدٌ - برجال ثقات - والحَمَيْدِيُّ والحاكم وصحَّحه عن سعيد بن المُسَيَّب أن عائشة قالت لأبي بكر رأيتُ كأنَّ ثلاثة أعمار سقطن في حُجْرَتِي فقال: يُدْفَنُ في بيتك ثلاثة هم خير أهل الأرض فلما قُبِضَ رسول الله - ﷺ - ودُفِنَ، قال أبو بكر: هذا خيرُ أَمَّارِكِ [٢].

وروى عن أنس أن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قصَّت مناماً رآته على رسول الله - ﷺ - فقال لها: «إِنَّ صَدَقَتْ رُؤْيَاكِ يُدْفَنُ في بيتك ثلاث هم خير أهل الأرض».

وروى البيهقي عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: جُعِلَ قَبْرُ رسول الله - ﷺ - مَسْطُوحاً [٣].

وروى يحيى بن الحسن بن جعفر العَلَوِيُّ عن هارون بن سُلَيْمَانَ قال: حدثني غير واحد من مشايخ أهل المَدِينَةِ أَنَّ صِفَاتِ القُبُورِ الثلاثة مَسْطُوحَةٌ عَلَيَّهَا بطحاء من بَطْحَاءِ العَرَصَةِ الحمراء.

ويؤيده ما رواه أبو داود بإسناد صحيح والحاكم وصحَّح إسناده من طريق القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكر قال: دخلتُ على عائشة فقلت: يا أُمَّاهُ، اكشفي لي عن قَبْرِ رسول الله - ﷺ - وصَاحِبِيهِ فكشفت لي عن ثلاثة قُبُورٍ لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء.

زاد الحاكم: فرأيتُ رسول الله - ﷺ - مقدماً وأبو بكر رأسه بين كَتِفَيْ رسول الله - ﷺ - [وعمر رأسه عند رِجْلِ رسول الله - ﷺ -] [٤].

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٢) ابن سعد ٢٢٤/٢ والبيهقي في الدلائل ٢٦٢/٢ والحاكم ٦٠/٣ وصحَّحه.

(٣) البيهقي في الدلائل ٢٦٤/٧.

(٤) وهذه الرواية تدل على أن قبورهم مسطحة، لأن الحصباء لا تثبت إلا على المسطح والحديث عند الحاكم ٣٦٩/١ والبيهقي في الدلائل ٢٦٣/٧ وأبو داود مختصراً ٢١٥/٣ (٣٢٢٠).

وروى ابن النجار في «تاريخ المدينة» أن امرأة سألت عائشة أن اكشفي لي عن قبر رسول الله - ﷺ - [١] فكشفته فبكت حتى ماتت - رضي الله تعالى عنها - ورحمها.

وحكى عن أبي الفضل الحموي أحد خدام الحجرة النبوية أنه شاهد شخصاً من الزوار أتى باب مقصورة الحجرة الشريفة فطأ رأسه نحو العتبة، فحركوه فإذا هو ميت وكان من حضر جنازته - رحمهما الله تعالى ..

وأما ما رواه البخاري في الصحيح عن سفیان الثمار أنه رأى قبر رسول الله - ﷺ - مُسنماً^(٢) زاد أبو نعيم في «المستخرج»، وقبر أبي بكر وعمر كذلك فلا يعارض ذلك أن سفیان ولد في زمان معاوية فلم ير القبر إلا في آخر الأمر فيحتمل كما قال البيهقي أن القبر لم يكن في أول الأمر مُسنماً ثم سُنم لما سقط الجدار في إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل الوليد صيروها مرتفعة، فقد روى يحيى بن الحسن عن عبد الله بن الحسين قال: رأيت قبر رسول الله - ﷺ - مُسنماً في زمن الوليد بن هشام.

وقد اختلف في صفة القبور الشريفة بالحجرة المنيفة على سبع كيفيات.

الأولى: أن قبر النبي - ﷺ - [أمامها]^(٣) إلى القبلة مُقدماً بجدار القبلة، ثم قبر أبي بكر حذاء منكبي النبي - ﷺ - وقبر عمر حذو منكبي أبي بكر هكذا.

سيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

أبو بكر - رضي الله عنه -

عمر - رضي الله عنه -

قال النووي: هذا هو المشهور وقال السيد السمهودي في «تاريخ المدينة»: إنه الذي عليه الأكثر وإنها أشهر الروايات.

الثانية: أن قبر الرسول - ﷺ - مُقدماً وأبا بكر رأسه بين كتفي رسول الله - ﷺ - وعمر رأسه عند رجلتي رسول الله - ﷺ - ..

قال أبو اليمن بن عساكر: وهذه صفته:

النبي - صلى الله عليه وسلم -

عمر - رضي الله تعالى عنه -

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

(٢) أخرجه البخاري من رواية أبي بكر بن عياش ٢٥٥/٣ (١٣٩٠) والبيهقي في الدلائل ٢٦٤/٧.

(٣) سقط في أ.

أبو بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه -

الثالثة: روى أبو نُعَيْمٍ من طريق محمد بن الحسن بن زبالة عن إسماعيل بن عبد الرحمن عن أبيه عن عمرة عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: رأس أبي بكر عند رجلي النبي - ﷺ - وعمر خلف ظهر النبي - ﷺ - ..
قال أبو اليمن بن عساكر وهذه صفته:

النبي - صلى الله عليه وسلم -

أبو بكر - رضي الله تعالى عنه -

عمر - رضي الله تعالى عنه -

قال السيد نور الدين السمهودي: ويردها ما في الصحيح من أن الذي بَدَتْ قَدَمُهُ عند هدم الجدار إنما هو عُمرُ، لأن الجدار المنهدم، إنما هو الشرقي، ولو صححت هذه الرواية لكان البادي قَدَمُ أَبِي بَكْرٍ.

الرابعة: روى أبو نُعَيْمٍ من طريق محمد بن الحسن بن زبالة: ثنا محمد بن إسماعيل عن عمرو بن عثمان عن القاسم بن محمد فذكر مثل الحديث المذكور في الثالثة إلا أنه قال: فإذا قبر النبي - ﷺ - أمامها ورجلا أبي بكر عند رأس النبي - ﷺ - ورأسُ عُمرَ عند رجلي أبي بكر.

قال أبو اليمن: وهذه صِفَتُهُ:

النبي - صلى الله عليه وسلم -

أبو بكر - رضي الله تعالى عنه -

عمر - رضي الله تعالى عنه -

الخامسة: روى أبو نُعَيْمٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ نَسْتَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا هَدَمَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْهُ الْبَيْتَ مَرْتَفِعًا نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِ أَصْبَاعٍ عَلَيْهِ حِصْبَاءٌ إِلَى الْحِمْرَةِ مَائِلَةً، وَرَأَيْتُ قَبْرَ أَبِي بَكْرٍ وَرَاءَ قَبْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَرَأَيْتُ قَبْرَ عُمَرَ أَسْفَلَ مِنْهُ وَصُورُهُ لَنَا هَكَذَا:

النبي - صلى الله عليه وسلم -

أبو بكر - رضي الله تعالى عنه -

عمر - رضي الله تعالى عنه -

السادسة: روى عن عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ قَالَ: خَرَجْتُ فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ عِنْدَ دَارِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ لَقَيْتَنِي رَائِحَةٌ لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ مِثْلَهَا قَطُّ فَجِئْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَبَدَأَتْ بِقَبْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَإِذَا جِدَارُهُ قَدْ انْهَدَمَ فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَمَكَّثْتُ فِيهِ مَلِيًّا، فَإِذَا قَبْرُ النَّبِيِّ - ﷺ - وَقَبْرُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَعَلَيْهِمَا

حصباء من حصباء العرصة وقبر عمر عند رجلي أبي بكر.
قال أبو اليمن وهذه صفته:

النبي - صلى الله عليه وسلم -

أبو بكر - رضي الله تعالى عنه -

عمر - رضي الله تعالى عنه -

السابعة: روى ابن زبالة عن المنكدر بن محمد عن أبيه قال: قبر النبي - ﷺ - هكذا،
وقبر أبي بكر خلفه، وقبر عمر عند رجلي النبي - ﷺ - ..

النبي - صلى الله عليه وسلم -

أبو بكر - رضي الله تعالى عنه -

عمر - رضي الله تعالى عنه -

وهذه الروايات ما عدا الأولى والثانية أسانيدها ضعيفة وأشهرها الأولى كما تقدم.
قال حسان بن ثابت - رضي الله تعالى عنه -:

ثَلَاثَةٌ بَرَزُوا بِسَبْقِهِمْ نَصَرَهُمْ رَبُّهُمْ إِذَا نَشَرُوا

عَاشُوا بِلَا فُرْقَةٍ حَيَاتِهِمْ وَاجْتَمَعُوا فِي الْمَمَاتِ إِذْ قَبَرُوا

فَلَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ بَصْرٌ يُنْكِرُ فَضْلِهِمْ إِذَا ذُكِرُوا

وقال غيره:

ثَلَاثَةٌ أَقْبِرَ جَلَّتْ وَعَزَّتْ حَوْتِ خَيْرِ الْوَرَى مَعَ صَاحِبِيهِ

مُحَمَّدُ الْمُصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ وَصِدِّيقٌ لَهُ أَتْنَى عَلَيْهِ

وَتَالِثُهُمْ هُوَ الْفَارُوقُ حَقًّا فَكُلُّ مَدَائِحِي تُهْدَى إِلَيْهِ

روى ابن زبالة عن المطلب - رضي الله تعالى عنه - قال: كانوا يأخذون من تراب القبر
وأمرت عائشة بجداره فَضُرِبَ عَلَيْهِمْ وَكَانَ فِي الْجِدَارِ كُوَّةٌ فَكَانُوا يَأْخُذُونَ مِنْهَا فَأَمَرَتْ بِالْكُوَّةِ
فَسُدَّتْ.

• وروى ابن سعد عن مالك بن أنس قال: قُسِمَ مَبِيتُ عَائِشَةَ بَاثْنَيْنِ: قَسِمَ كَانَ فِيهِ الْقَبْرِ
. وقسم كان فيه عائشة.

وروى عمر بن شبة عن أبي عثمان قال: لم يزل بيت رسول الله - ﷺ - الذي دُفِنَ فِيهِ
ظاهراً حتى بنى عمر بن عبد العزيز عليه الخطار المزور حين بنى المسجد في خلافة الوليد
وإنما جعله مزوراً كراهية أن يشبه تربيعة تربيعة القبلة، وأن يتخذ قبلة يُصَلَّى إِلَيْهِ.

وروى ابن زبالة عن غير واحد من أهل العلم أن البيت مربع مبني بحجارة سود وقصة

والذي يلي القبلة من أطولِهِ، والشرقي والغربي سواءً، والشامي أنقَضُهَا، وبابُ البيت مما يلي الشَّامَ مسدودٌ بالحجارة السود والقصة ثم بنى عمر بن عبد العزيز هذا البناء الطاهر وزوره ليلاً يتخذهُ النَّاسُ قِبلةً تخصُّ بها الصَّلَاةُ مِنْ بَيْنِ المَسْجِدِ قالوا: والبناء الذي حُوِّلَ بينه وبين البناء الظاهر اليوم مما يلي المشرق ذراعان ومما يلي المغرب ذراعٌ، ومما يلي القبلة شِيزٌ ومما يلي الشَّامَ فَضَاؤُهُ كُلُّهُ وفي الفضاء الذي يلي الشَّامَ بِرْكِينِ مَكْسُورٍ ومكتل خشب يقال إن البناء بين نسوة هناك.

وروى يحيى بن الحسن الحسيني عن أبي غسان محمد بن يحيى قال: سمعت من يقول إن في الحظار الذي على قبر النبي - ﷺ - مَرَكْنٌ وخشبة وجريدة مسندة.

قال ابن أبي الزناد: هو مُرْكُنٌ تَرَكَهُ العُمَّالُ هناك قال أبو غسان: فأما أنا فإني اطلعت في الحظار فلم أر شيئاً فزعم لي زاعمٌ أنه قد رأى ثَمَّ مُرْكُنًا أو شيئاً موضوعاً مع الرُّكْنِ وأما أنا فلم أراه ولا أعلم أحداً يدري مَنْ أخذه ولم أر البَيْتَ الذي في الحظار.

تَبِيَّةٌ فِي بَيَانِ غَرِيبٍ مَا سَبَقَ:

[أقمار:.....

الخمرة:.....

مَسْطُوحَةٌ:.....

بطحاء:.....

العَرَصَةُ:.....

لاطئة:.....

الكُوَّةُ: الخرق من الحائط والثقب في البيت ونحوه.

مزوراً:.....

القِصَّةُ:.....

الحظار:.....

المركن:.....

المَكْثَلُ: [١].....

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

الباب الثامن

في الاستسقاء بقبره الشريف - صلى الله عليه وسلم -

روى الدارمي عن [أبي الجوزاء] (١) أوس بن عبد الله قال: قَحَطَ أهل المدينة قحطاً شديداً فشكروا إلى عائشة - رضي الله تعالى عنها - فقالت: انظروا إلى قبر النبي - ﷺ - فأجعلوا منه كُوَّةً إلى السَّمَاءِ حَتَّى لا يكون بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ سَقْفٌ قال: فَفَعَلُوا فَمُطِرْنَا مطراً حَتَّى نَبَتَ العُشْبُ وسمنت الإبل حَتَّى تفتقت من الشحم، فَسُمِّيَ: عامَ الفَتْحِ.

(١) في ابن الجوزي.

الباب التاسع

في فضل ما بين قبره ومنبره - صلى الله عليه وسلم -

روى الإمام أحمد والشيخان عن ابن عمر والإمام أحمد والبخاري عن جابر بن عبد الله، والإمام أحمد - برجال الصحيح - والبخاري عن أبي هريرة والطبراني عن أبي سعيد الخدري، والبخاري - برجال الصحيح - عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن الإمام أحمد عن عبد الله بن زيد المازني أن رسول الله - ﷺ - قال: «ما بين بيتي ومنبري».

ولفظ ابن عمر «قبري ومنبري» روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي وإن منبري على ترعة من ترع الجنة.

وفي لفظ تجميئ ترعه من ترع الجنة.

وروى الإمام أحمد - برجال الصحيح - عن سهل بن سعد - رضي الله تعالى عنه - قال: منبري هذا على ترعة من ترع الجنة.

تنبيهات

الأول: اختلف في معنى كون منبره على حوضه على ثلاثة أوجه.

الأول: قال الخطابي: معنى قوله «ومنبري على حوضي» أي أن قصد منبره وحضوره عنده لملازمة الأعمال الصالحة يورد [لصاحبه إلى] الحوض ويوجب الشرب منه.

الثاني: قال ابن النجار: المراد أن منبره الذي كان يقوم عليه - صلى الله عليه وسلم - يُعيدُه الله كما يُعيدُ سائر الخلائق ويكون على حوضه في ذلك اليوم.

قال أبو اليمن بن عساكر: وهو الأظهر، وعليه أكثر الناس.

الثالث: قيل: إن المراد منبر يخلقه الله تعالى في ذلك اليوم ويجعله على حوضه.

قال السيد: ويظهر لي معنى رابع، وهو أن البقعة التي عليها المنبر تُعاد بعينها في الجنة، ويعاد منبره ذلك على هيئته؛ ليناسب ما في الجنة، فيجعل المنبر عليها عند عُقر الحوض وهو مؤخره وعن ذلك غير ب «ترعة من ترع الجنة» وذكر ذلك - صلى الله عليه وسلم - لأُمَّته للتزغيب للعمل بهذا المحل الشريف ليقتضي بصاحبه إلى ذلك، وهذا في الحقيقة جمع بين القولين الأولين.

الثاني: اختلفوا أيضاً في معنى ما جاء في الروضة الشريفة.

قال الحافظ: ومحصل ما أول العلماء به ذلك أن تلك البقعة كروضة من رياض الجنة

في نزول الرحمة وحصول السعادة بما يحصل فيها من مُلازمة جَلَق الذكر؛ لا سيما في عهده - ﷺ - فيكون مجازاً [بغير أداة]، أو المعنى أن العبادة فيها تُؤدِّي إلى الجنة فيكون مجازاً أو هو على ظاهره، وأن المراد أنها روضة حقيقية بأن ينتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة إلى الجنة انتهى.

قال: وهذه الأقاويل على ترتيبها هذا في القوة، وهو محتمل لتقوية الأول والأخير، والأخير أقواها عندي، وهذا الذي ذهب إليه ابن النجار ونقله البرهان بن فرحون في «مناسكه» عن ابن الجوزي وغيره عن مالك فقال: وقوله: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة» حمله مالك رحمه الله تعالى على ظاهره فنقل عنه ابن الجوزي وغيره أنها روضة من رياض الجنة تنقل إلى الجنة وأنها ليست كسائر الأرض تذهب وتفتنى، ووافق على ذلك جماعة من العلماء انتهى.

ونقله الخطيب بن جملة عن الداودي وصححه ابن الحاج في «مدخله» لأن العلماء فهموا من ذلك مزية عظيمة لهذا المحل.

وقال الحافظ في موضع آخر بعد أن صدر بالثالث أو أنه على المجاز تكون العبادة فيه نزول إلى دخول العائد روضة الجنة، وهذا فيه نظر، إذ لا اختصاص لذلك بتلك البقعة والخبر مشبوق لمزيد شرف تلك البقعة على غيرها، وجمع الشيخ ابن أبي جمرة بين الثاني والثالث، ولم يعول على ذكر الأول فقال: الأظهر والله أعلم الجمع بين الوجهين لكل منهما دليل يعضده، أما الدليل على أن العمل فيها يُوجب الجنة فلما جاء في فضل مشجدها في المضاعفة، ولهذه البقعة زيادة على باقي بقعها.

وأما الدليل على كونها بعينها في الجنة فلاخباره - صلى الله عليه وسلم - بأن المنبر على الحوض لم يختلف أحد من العلماء أنه على ظاهره، وأنه حق محسوس موجود على حوضه، وقد نقل الخلاف قبل، ثم قال: تقرّر من قواعد الشريعة أن البقعة المباركة ما فائدة بركتها لنا، والأخبار بذلك إلا تعميرها بالطاعات.

قال: ويحتمل وجهاً ثالثاً وهو أن تلك البقعة نفسها روضة من رياض الجنة الآن، وتعود روضة في الجنة كما كان ويكون للعامل، فالعمل فيه درجة في الجنة قال: وهو الأظهر لوجهين:

أحدهما: علو منزلته - صلى الله عليه وسلم - وليكون بينه وبين الأبوّة الإبراهيمية في هذا أشبه، وهو أنه لما خص الله الخليل بحوض من الجنة خص الحبيب بالروضة منها انتهى.

وهو من التفاسد بمكان، وفيه حمل اللفظ على ظاهره إذ لا يقتضي بصرفه عنه، ولا

يقدر في ذلك كوننا نشاهده على أراضي الدنيا فإنه ما دام الإنسان في هذا العالم لا تنكشف له حقائق ذلك العالم لوجود الحُجُب الكثيفة.

الثالث: تَخْصِيصُ ما أحاطت به البيئنة المذكورة لذلك إما تعبدًا، وإما لكثرة تَرُدُّدِهِ - صلى الله عليه وسلم - بَيْنَ بَيْتِهِ وَمِنْبَرِهِ، وقرب ذلك من قبره الشريف الذي هو الروضة العُظْمَى كما أشار إليه ابن أبي جمرة أيضاً.

الرابع: اختلفوا في مَكَانِ الرُّوْضَةِ.

الخامس: في بيان غريب ما سبق:

القَبْر:.....

المِنْبَر:.....

الحَوْض:.....

الرُّوْضَةُ:.....

التَّرْوَعَةُ: بمشاة فوقية فراء ساكنة فعين مهملة الروضة على المكان المرتفع.

Marfat.com

الباب العاشر

في فضل مسجده - صلى الله عليه وسلم -

غير ما تقدم.

قال الله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسَسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾
[التوبة: ١٠٨].

روى الإمام أحمد والترمذي والنسائي عن أبي سعيد الخدري قال: امتري رجلاً رجلاً من بني خدرة ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى: قال الخدري: هو مسجد رسول الله - ﷺ - وقال الآخر: هو مسجد قباء، فأتيا رسول الله - ﷺ - فسألاه فقال: «هُوَ هَذَا» يعني مسجد رسول الله - ﷺ - وقال: في ذلك خير كثير يعني مسجد قباء.

وروى الإمام أحمد عن سهل بن سعد نحوه.

وروى مسلم عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: أتيت رسول الله - ﷺ - فسألته عن المسجد الذي أسس على التقوى فأخذ كفاً من حصباء فضرب به الأرض ثم قال: هو مسجدكم هذا.

وروى الإمام أحمد عن أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسَسَ عَلَى التَّقْوَى مَسْجِدِي هَذَا».

وروى الزبير بن بكار في «أخبار المدينة» عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَوْ نَبِيَّ مَسْجِدِي هَذَا إِلَى صَنْعَاءَ كَانَ مَسْجِدِي».

وروى أيضاً عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال: لو مُدَّ مَسْجِدُ رسول الله - ﷺ - إِلَى ذِي الْحَلِيفَةِ لَكَانَ مِنْهُ.

وروى الإمام أحمد عن أنس أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي هَذَا أَرْبَعِينَ صَلَاةً لَا يَفُوتُهُ صَلَاةٌ كَتَبَتْ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَنَجَاةً مِنَ الْعَذَابِ وَبَرِيءٌ مِنَ النُّفَاقِ».

وروى الشيخان عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ».

وفي رواية: «خَيْرٌ» مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

وروى الشيخان عن أبي سعيد الخُدْرِيّ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، مَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

وروى البزار وابن جبان عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «خَيْرُ مَا رَكِبْتَ إِلَيْهِ الرِّوَاحِلَ مَسْجِدِي هَذَا، وَالْبَيْتَ الْعَتِيقَ مَسْجِدَ إِبْرَاهِيمَ - ﷺ -».

تنبيهات

الأول: قوله - ﷺ -: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

اختلف في تأويل هذا الحديث فقيل: إن الصلاة في مسجده - ﷺ - أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون ألف صلاة.

ونقل أبو عمر عن جماعة من أهل الأمر: أن معناه أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجد المدينة ثم أيده بما أخرجه من حديث ابن عمر مرفوعاً «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ فِيهِ بِمِائَةِ صَلَاةٍ».

الثاني: قوله - ﷺ -: «لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ».

قيل: هو نفي بمعنى النهي.

وقيل: لمجرد الإخبار لا نهى ولا دلالة فيه على التَّحْرِيمِ، إذ النَّفْيُ لا يَقْتَضِي النَّهْيَ مطلقاً، وعلى تقدير أنه يقتضي النهي فإنما يقتضي النهي فيما وقع عليه النَّفْيُ، والنَّفْيُ هَاهُنَا ليس لنفي الحقيقة، وإنما هو لِنَفْيِ مقصودٍ من مقاصدها، ولا يتعين أن يكون الجواز المطلق، جاز أن يكون لا تشد الرحال وجوباً أو ندباً أو طاعة مسنونة بخصوصيتها لا بنوعها ولا بحسنها وتعين أحد المحتملات يحتاج إلى دليل، وبتقدير أن يكون بمعنى النهي، فلا نسلم أن النهي في مثل ذلك يقتضي التحريم، والأمر يقتضي الوجوب، وإطلاق أئمة الأصول أن النهي يقتضي التحريم والأمر يقتضي الوجوب محمول على الأمر بصيغة «أَفْعَلْ» والنهي بصيغة «لا تفعل» إذ هو الذي يصح فيه دعوى الحقيقة.

وأما ما كان موضوعاً حقيقةً بغير الأمر والنهي، ويفيد معنى أحدهما كالخبر بمعنى الأمر، والنفي بمعنى النهي فلا يدعي فيه أنه حقيقة في وجوب ولا تحريم، لأنه مستعمل في غير موضوعه إذا أريد الأمر والنهي، ودعوى كونه حقيقة في إيجاب أو تحريم وهو موضوع لغيرهما مكابرة وهذا موضع يغلط فيه كثير من الفقهاء، ويعبرون بلفظ أئمة الأصول ويدخلون فيه كلما

أفاد نهياً أو أمراً، والمحقق يعرف المراد ويضع كل شيء في موضعه.

ذكر ذلك كله شيخ الإسلام كمال الدين بن الزمكاني في كتاب «العمل المقبول في زيارة الرسول» قال النووي: معناه الأفضلية في شد الرحال إلى مسجد غير هذه الثلاثة ونقله عن الجمهور.

وقال العراقي: من أحسن محامل الحديث أن المراد منه حكم المساجد فقط، وأنه لا تشد الرحال إلى مسجد من مساجد غير هذه الثلاثة.

وأما فضل غير المساجد من الرحلة في طلب العلم وزيارة الصالحين والإخوان والتجارة والتنزه ونحو ذلك فليس داخلاً فيه وقد ورد ذلك مصرحاً في رواية أحمد.

ولفظه: لا ينبغي للمصلي أن يشد رحاله إلى مسجد يتغني فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا.

وقال الشيخ تقي الدين السبكي: ليس في الأرض بقعة لها فضل ثوابها حتى تُشد إليها لذلك الفضل غير البلاد الثلاثة، ولا شك أن بقاع المساجد الثلاثة وموضع قبره - ﷺ - هي أفضل بقاع الأرض، وموضع قبره - ﷺ - ومسجد مكة والمدينة أفضل من المسجد الأقصى واختلف أيهما أفضل مسجد مكة أو مسجد المدينة.

الثالث: قال القاضي عياض بعد حكاية الخلاف: ولا خلاف أن موضع قبره - ﷺ - أفضل بقاع الأرض انتهى.

ولا ريب أن نبينا - ﷺ - أفضل المخلوقات، فليس في المخلوقات على الله تعالى أكرم منه، لا في العالم العلوي ولا في العالم السفلي كما تقدم في الباب الأول من الخصائص قال بعضهم: كيف يمكن انفكاك المؤمن المعظم للنبي - ﷺ - المعتقد شرف تلك البقعة أن يشد الرحال إليها ويدخل المسجد ويصلي فيه ولا يصلي إلى الروضة الشريفة التي في الحجرة؟ وفي الحديث أنها روضة من رياض الجنة، وكيف يصلي إلى الروضة والقبر ويعلم أن رسول الله - ﷺ - يسمع كلامه إذا سلم عليه، ويرد عليه السلام ويسأله أن لا يقصد الحجرة الشريفة والقبر ويسلم على رسول الله - ﷺ - إن وقع هذا لأحد لا يكون قلبه معموراً بحب النبي - ﷺ - ومن تداركه الله تعالى برحمته وجد من نفسه ذلك، وكذلك لو قصد زيارة قبره - ﷺ - لم ينفك قصده عن قصد المسجد وهذا شأن الزوار.

الرابع: قال الإمام أبو عمَرَ بن عبد البر: بعد أن ذكر حديث الصحيحين أنه - ﷺ - كان يأتي مسجد قباء راكباً وماشياً وليس في إتيانه - ﷺ - مسجد قباء ما يعارض قوله - ﷺ -: «لا تعمل المطي» لأن قوله ذلك معناه عند العلماء فيمن نذر على نفسه صلاة

في أحد المساجد الثلاثة أنه يلزمه إتيانها دون غيرها، وأما إتيان قباء وغيرها من مواضع الرباط فلا بأس بإتيانها بدليل حديث قباء هذا.

وقال العلامة ابن جُملة: وهذا الذي ذكره هو الحق الذي لا محيد عنه، ولهذا تجد الأئمة من الفقهاء والمحدثين يذكرون الحديث في باب النذر، والسفر للجهاد، وتعلم العلم الواجب، وبر الوالدين، وزيارة الإخوان والتفكير في آثار صنع الله كله مطلوب للشارع وجوباً واستحباباً والسفر للتجارة والأعراض الدنيوية جائز، وكله خارج من هذا الحديث، فلم يبق إلا شد الرحل للمعصية وحينئذ هو الممنوع، ولا يختص المنع بشد الرحل باستحسان الله، أيكون السفر لزيارة النبي - ﷺ - من هذا القسم لقد اجترأ على الله وعلى رسوله من قال هذا، وهو كلام يدور حول الاستهانة وسوء الأدب في إطلاقه ما يقتضي كفر قائله نعوذ بالله من الخذلان، وكذلك ليس قوله - ﷺ - «لا تتخذوا قبوري عيداً وتجعلوا بيوتكم صوراً» ما يعارض ما تقدم؛ لأن سياقه يقتضي دفع توهم من توهم أن الصلاة عليه - ﷺ - لا تكون مؤثرة إلا عند قبره فيفوت بسبب ذلك ثواب الصلاة عليه من بعد، ولهذا قال - ﷺ -: «صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم».

ولا نعلم خلافاً بين أهل العلم في جواز السفر وشد الرحل؛ لغرض دنيوي كالتجارة، فإذا جاز ذلك فهذا أولى؛ لأنه من أعظم الأغراض الأخروية فإنه في أصله من الآخرة لا سيما في هذا الموضع، ولا نعلم خلافاً بين أهل العلم في جواز السفر وشده.

الباب الحادي عشر

في حياته في قبره وكذلك سائر الأنبياء - عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام -

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في كتابه «أنباء الأذكىاء بحياة الأنبياء»: حياة النبي - ﷺ - في قبره هو وسائر الأنبياء معلومة عندنا علماً قطعياً لما قام عندنا من الأدلة في ذلك وتواترت به الأخبار.

وقال الشيخ جمال الدين الأردبيلي الشافعي في كتابه «الأنوار في أعمال الأبرار»: قال البيهقي في كتاب «الاعتقاد»: الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - بعد ما قبضوا ردت إليهم أرواحهم فهم أحياء عند ربهم كالشهداء، وقد رأى النبي - ﷺ - جماعة منهم وأُممهم في الصلاة وأخبر وخبره صدق، أن صلاتنا معروضة عليه، وأن سلامنا يبلغه، والله تعالى حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء.

وقال القرطبي في «التذكرة» في حديث الصُّغفة نقلاً عن شيخه: الموت ليس بعدم محض، وإنما هو انتقال من حال إلى حال، ويدل على ذلك أن الشهداء بعد قتلهم وموتهم أحياء عند ربهم يرزقون فرحين مستبشرين، وهذه صفة الأحياء في الدنيا، وإذا كان هذا في الشهداء فالأنبياء أحق بذلك وأولى وقد صحَّ أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء وأنه - ﷺ - اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس وفي السماء ورأى موسى قائماً يصلي في قبره وأخبر - ﷺ - بأنه يرد السلام على كل من يسلم عليه إلى غير ذلك مما يحصل من جملة القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غُيِّبوا عنا بحيث لا نُذِرُكُهم، وإن كانوا موجودين أحياء، وذلك كالحال في الملائكة فإنهم موجودون أحياء ولا يراهم أحد من نوعنا إلا من خصه الله بكرامة من أوليائه.

وقال الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي شيخ الشافعية في «فتاويه»: قال المتكلمون المحققون من أصحابنا إن نبينا - ﷺ - حَيٌّ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَإِنَّهُ يُسَرُّ بِطَاعَاتِ أُمَّتِهِ وَيَحْزَنُ بِمَعَاصِي الْعَصَاةِ مِنْهُمْ وَأَنَّهُ تَبْلُغُهُ الصَّلَاةُ مِنْ يَصَلِّي عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِهِ.

وقال: إن الأنبياء لا ييلون ولا تأكل الأرض منهم شيئاً، وقد مات موسى في زمانه وأخبر نبينا - ﷺ - أنه رآه في قبره مصلياً وذكر في حديث المعراج أنه رآه في السماء وآدم وإبراهيم وقالوا له: مرحباً، وإذا صح لنا هذا الأصل قلنا نبينا - ﷺ - قد صار حياً بعد وفاته وهو على نبوته انتهى.

وقال سيدي الشيخ عفيف الدين اليافعي - رحمه الله تعالى -: الأولياء ترد عليهم أحوال

يشاهدون فيها ملكوت السموات والأرض وينظرون الأنبياء أحياء غير أموات كما نظر النبي - ﷺ - إلى موسى عليه السلام في قبره.

قال: وقد تقرر أن ما جاز للأنبياء من معجزة جاز للأولياء كرامة بشرط عدم التَّحَدِّي قال: ولا ينكر ذلك إلا جاهل، ونصوص العلماء في حياة الأنبياء كثيرة فلنكتفِ بهذا القدر.

وروى أبو داود والنسائي وابن ماجه عن أوس الثقفي مرفوعاً. [إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُغْرَضُ عَلَيَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُغْرَضُ عَلَيْكَ صَلَاتُنَا وَقَدْ أَرَمْتَ - يعني بليت - فقال: إِنْ اللَّهُ حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضَ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ].

وروى الإمام أحمد وأبو داود والبيهقي بسند صحيح عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ زَوْجِي حَتَّى أَرُدُّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

وروى أبو يعلى: حدثنا أبو الجهم الأزرق بن علي، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا المُشْتَلَمُ بن سعيد عن الحجاج - زاد ابن عدي - ابن الأسود عن ثابت البناني.

قال الحافظ في «التقريب»: أبو الجهم الأزرق صدوق يُغْرِبُ ويحيى بن أبي بكير من رجال البخاري والمستلم بن سعيد قال الإمام أحمد: شيخ ثقة.

وقال النسائي: لا بأس به وذكره ابن جبان في «الثقات».

وقال الحافظ: صدوق عابد ربما وهم، وشيخه الحجاج.

قال الحافظ عبد الغني بن سعيد في الإيضاح: الإشكال هو حجاج بن حجاج، وهو حجاج الأسود الذي روى عنه جعفر بن سليمان، ومستلم بن سعيد وهو حجاج الباهلي، وهو الحجاج بن الحجاج، وهو حجاج الأحول، وهو حجاج زق العسل انتهى.

وحجاج هذا قال الإمام أحمد: ليس به بأس.

وقال ابن معين: ثقة.

وقال أبو حاتم: ثقة من الثقات صدوق.

وقال الحافظ: ثقة وثابت لا يسأل عنه.

وقال الحافظ عبد الغني بن سعيد: حدثنا إبراهيم بن علي الجبائي، حدثنا يحيى بن محمد بن ساعدة. حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير ثنا يحيى بن أبي بكير به.

وقال ابن عدي: حدثنا قسطنطين بن عبد الله الرومي، حدثنا الحسن بن عروة، حدثني

الحسن بن قتيبة المدائني ثنا المستلم بن سعيد عن الحجاج بن الأسود عن ثابت البناني عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - ﷺ - قال: «الأنبياءُ أحياءُ في قبورِهِمْ يُصَلُّونَ».

وروى أبو يعلى عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: سَمِعْتُ رسولَ الله - ﷺ - يقول: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَنْزِلَنَّ عيسى ابنُ مَرْيَمَ ثم لئن سلم عليَّ لأَجِبته».

وروى محمد بن يحيى بن أبي عُمَرَ - برجال ثقات - عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسولَ الله - ﷺ - قال: «إن عيسى ابنَ مَرْيَمَ يكونَ مارًا بالمدينة حَاجًّا أو معتمرًا ولئن سَلَّمَ عَلَيَّ لأُرَدَّنَّ عليه».

وروى ابن النُّجَّار عن إبراهيم بن يَسَّار قال: حَجَجْتُ في بعض السنين فجئت المدينة فتقدمت إلى قبر رسول الله - ﷺ - فسَلَّمْتُ عليه فسمعت من داخل الحجرة: وعليك السلام.

قال البازري في «التوثيق»: إن سليمان بن شحم قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - في النَّوْمِ فقلت: يا رسول الله، هؤلاء الذين يأتونك فيسلمون عليك، أتفقه سَلَامُهُمْ قال: نعم وأرَدُّ عليهم.

وروى أبو نُعَيْمٍ في «الدلائل» عن سعيد بن المسيب قال: لقد رأيتني ليالي الحَرَّةِ، وما في المسجد غيري، وما يأتي وقت أذان إلا سَمِعْتُ الأذان من القَبْرِ.

وروى الزُّبَيْرُ بن بَكَّار عنه قال: لم أزل أَسْمَعُ الأذان والإقامة في قبر رسول الله - ﷺ - أيام الحَرَّةِ حتى عاد النَّاسُ.

وروى ابن سعد عنه أنه كان يلازم النَّاسَ أيام الحَرَّةِ والنَّاسُ يَقْتَتِلُونَ قال: فكَنْتُ إذا حانت الصَّلَاةُ أَسْمَعُ أذاناً يخرج من القبر الشريف.

وروى الدارِمِيُّ في مسنده: أنبأنا مروان بن محمد عن سعيد بن عبد العزيز قال: لما كان أيام الحَرَّةِ لم يُؤذَّنْ في مسجد رسول الله - ﷺ - ثلاثاً ولم يُقَمَّ ولم يبرح سعيد بن المسيب المشجد وكان لا يعرف وقت الصَّلَاةِ إلا بِهَمْهَمَةٍ يسمعها من قبر النَّبِيِّ - ﷺ - ..

وروى ابن ماجَّة بإسناد جيِّد عن أبي الدَّرْدَاءِ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَكثَرُوا عَلَيَّ من الصَّلَاةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فإنه يوم مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ المَلَائِكَةُ، وإنَّ أحداً لن يصلي عَلَيَّ إلا عَرِضْتُ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حين يفرغ منها» قال: قلت: وبعد المَوْتِ؟ قال: وبعد المَوْتِ إنَّ الله حرم على الأرض أن تَأْكُلَ أجساد الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - ..

قال ابن ماجَّة: فنبى الله حيِّي يرزق في قبره.

ورواه الطبراني - بلفظ -: ليس من عبدي يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا بَلَّغَنِي صَوْتَهُ حَيْث كَانَ،
ورجالهما ثقات، لكنه مُنْقَطِعٌ.

وروى البيهقي في «الشَّعْب» والأصبهاني في «الترغيب» عن أبي هريرة - رضي الله
تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ
نَائِبًا بَلَّغْتُهُ».

وروى البخاري في «تاريخه» عن عمار - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت
رسول الله - ﷺ - يقول: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ مَلَكًا أَعْطَاهُ إِسْمَاعَ الْخَلَائِقِ قَائِمًا عَلَى قَبْرِي،
فَمَا مِنْ أَحَدٍ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً إِلَّا بَلَّغْنِيهَا».

وروى البيهقي في «حياة الأنبياء» والأصبهاني في «الترغيب» عن أنس - رضي الله
تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِائَةً مَرَّةً فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةِ
الْجُمُعَةِ قَضَى اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ سَبْعِينَ مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ وَثَلَاثِينَ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا، ثُمَّ وَكَّلَ اللَّهُ
بِذَلِكَ مَلَكًا يَدْخُلُهُ عَلَيَّ فِي قَبْرِي كَمَا يُدْخِلُ عَلَيْكُمْ الْهَدَايَا، إِنْ عَلِمَ بَعْدَ مَوْتِي كَعَلِمِي فِي
الْحَيَاةِ».

ولفظ البيهقي: يخبرني بمن صلى علي بعد موتي باسمه ونسبه فأثبتته عندي في
صحيفة بيضاء.

وروى البيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا
يَتْرَكُونَ فِي قُبُورِهِمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَلَكِنْ يَصْلُونَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُنْفَخَ فِي
الصُّورِ».

قال البيهقي: المراد والله تعالى أعلم لا يصلون إلا هذا المقدار، ثم يكونون مصليين،
فيما بين يدي الله عز وجل.

وقال الثوري في «جامعه»: قال شيخنا لنا عن سعيد بن المسيب قال: مَا مَكَتَ نَبِيٌّ فِي
قَبْرِهِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا حَتَّى يَرْفَعَ.

ورواه عبد الرزاق في «مُصَنَّفِهِ» عن الثوري عن أبي المقدام عن سعيد به.

قال الزركشي وأبو المقدام هو ثابت بن هزْمُزْ شَيْخٌ صَالِحٌ.

قلت: ويقال: اهريز وثقه ابن المديني وأبو داود والنسائي ويعقوب وابن سفيان.

قال الحافظ في «القریب»: صدوق يهيم.

وقال ابن القطان: لا أعلم أحداً ضعَّفه غير الدارقطني ومثل هذا لا يقال من جهة الرأي.

وروى أبو الشيخ عن شيخه عبد الرحمن بن أحمد الأعرج: حدثنا الحسن بن صباح: «من لم يُوصِ لم يؤذَن له في الكلام مع المَوْتَى»، قيل: يا رسول الله - ﷺ - وهل تتكلم الموتى؟ قال: «نعم ويتزاورون».

وروى ابن حبان: في «المجروحين» من طريق الحسن بن يحيى الخُشَنِي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما من نبيِّ يَمُوتُ فَيُقِيمُ في قبره إلا أربعين صباحاً حتى ترد إليه روحه» الحسن ضعفه الأكثر وقال دحيم: لا بأس به.

وقال أبو حاتم: صدوقٌ سيِّءُ الحفظ ووثقه ابن مَعِين في رواية ابن أبي مريم.

وقال أبو داود: لا بأس به.

وقال الشيخ في تهذيب موضوعات ابن الجوزي: لهذا الحديث شواهد يرتقى بها إلى درجة الحُسن.

قال البيهقي: فَعَلَى هَذَا يَصِيرُونَ كسائر الأحياء يكوْنون حيث ينزلهم الله تعالى.

تنبيهات

الأوّل: قال السَّيِّد نُور الدِّين السَّمُودِيّ في «تَارِيخ المَدِينَةِ»: وإن صح ما قاله ابن المسيب فالقبر الشريف له به علاقة روحانية وله نسبة إليه مع أننا قطعنا بوصفه - ﷺ - به فنستصحبه حتى يقوم قاطعٌ على خِلافِهِ وساق ما أخبر به سعيد بن المسيب من سماعه الأذان والإقامة من القبر أيام الحَرَّة مع أنه قد جاء عن غير ابن المسيب ما يقتضي الاستمرار، فقد قال عثمان بن عفان أيام حِصَارِهِ: لن أفارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله - ﷺ - فيها.

وروى ابن عساكر بسند جيّد عن بلالٍ أنه لما نَزَلَ بـ «داريا» من أرض الشام رأى النبي - ﷺ - وهو يَقُولُ: ما هذه الجَفْوَةُ يا بلال؟ أما إنَّ لَكَ أن تَرُورَنِي فانتبه حزينا خائفاً، فركب راحلته وقصد المَدِينَةَ فَأتى قَبْرَ النبي - ﷺ - فَجَعَلَ يَبْكِي ويمرغ وجهه عليه فأقبل الحَسَنُ والحُسَيْنُ فجعل يضمهما ويقبلهما، فقالا: نشتهي نَسْمعُ أذَانَكَ الذي كُنْتَ تُؤذَنُ به لرسول الله - ﷺ - في المسجد فعلاً سَطَحَ المسجد ووقف موقِفُهُ الذي كان يقف فيه فلَمَّا أن قال:

الله أكبر، ارتجَّت المَدِينَةُ فلما أن قال:

أشهد أن لا إله إلا الله ازدادت رَجَّتُهَا؛ فلَمَّا أن قال: أشهد أن محمداً رسول الله، خرجت العواتق من حُدُورِهِنَّ، وقالوا: بعث رسول الله - ﷺ - فما رُئِيَ يوم أكثر باكياً ولا باكياً بالمدينة بَعْدَ رسول الله - ﷺ - مِن ذلك اليَوْمِ.

وقال الإمام العلامة جمال الدين مخمود بن جُملة: نبينا - ﷺ - أحياء الله تعالى بعد موته حياة تامة واستمرت تلك الحياة إلى الآن، وهي مستمرة إلى يوم القيامة، وليس هذا خاصاً به - ﷺ - بل يشاركه الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - أجمعين.

والدليل على ذلك أمور كثيرة:

أحدها: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] ف قيل: وجه الدلالة منها من ثلاثة أوجه:

الأول: أن الحياة في البرزخ حاصلة لآحاد الأمة من الشهداء، وللشهداء بذلك مزية على غيرهم ممن ليس بشهيد، فما لهم أفضل ممن لم يكن له هذه المرتبة، ولا يكون رتبة أحد من الأمة أعلى درجة من رتبة النبي - ﷺ - ولا ثوابه أكمل ولا حاله أحسن.

الثاني: أن الذين قتلوا في سبيل الله إنما استحقوا هذه الرتبة بالشهادة، والشهادة حاصلة له - ﷺ - على أتم الوجود وأكملها؛ لأن الشهيد سمي شهيداً إذ الشهادة الموت أو الشهادة لله أو الشهادة على الناس يوم القيامة، أو لمشاهدة ثواب الله - عز وجل -، أو لمشاهدة ملائكته، وهذه الرتبة للنبي - ﷺ - أكمل من الأمة وأعلاها الشهادة لله تعالى والشهادة على الناس وشهادة النبي - ﷺ - أسمى وأعظم فإنه - ﷺ - شهد على الشهداء قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] فإن توهم متوهم أن هذا من خصائص القتلى، فالنبي - ﷺ - قد حصل له ذلك كما بيناه في باب أن الله تعالى اختار له مع النبوة الشهادة في أبواب الوفاة فراجعهُ.

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي الحنبلي: صاحب «العُمدة» المشهورة في جواب سؤال ما نصه: سألت: - أحسن الله لنا ولك التوفيق لم يُجب وَيَرْضَى عن صلاة نبينا وسيدنا المصطفى المرتضى سيّد الخلق في الآخرة والأولى بإخوانه النبيين والمرسلين، هل صَلَّى بأجسادهم أم بأرواحهم، فاعلم - رحمك الله - أن مذهب أهل الحق القائلين بسنة رسول الله - ﷺ - [إن الإسرائ كان برسول الله - ﷺ -] ^(١) بجسده وروح يقظة لا مناماً، فقد ورد به القرآن العزيز وورد به الخبر الصحيح، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١] الآية، وتواترت الأخبار الصحيحة بذلك.

قال: فإن ثبت هذا، فاعلم أن الأنبياء أحياء في قبورهم.

(١) سقط في ب.

روى حديث أوس بن أوس قال: وهو حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود والنسائي وجماعة، وقد روى مسلم عن أنس أن النبي - ﷺ - قال: «مَرَزْتُ لَيْلَةَ أُسْرَى بِي عَلَى مُوسَى وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ» وهذا من صفة الأجساد لا من صفة الأرواح.

قال: وفي حديث حسن في الإسراء أن النبي - ﷺ - قال: فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَعَرَفْتُ النَّبِيَّ مَا بَيْنَ قَائِمٍ وَرَاكِعٍ وَسَاجِدٍ، وَقَدْ صَحَّ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ أَنَّ آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ - ﷺ - قَالَا لَهُ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَصَحَّ أَنَّهُ لَمَّا لَقِيَ مُوسَى وَجَاوَزَهُ بِكِي مُوسَى وَقَدْ وَصَفَ - ﷺ - الْأَنْبِيَاءَ فَقَالَ: رَأَيْتُ مُوسَى قَائِمًا يُصَلِّي، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَةَ وَرَأَيْتَ عَيْسَى قَائِمًا يُصَلِّي كَأَنَّهُ عُزْرَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، وَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَأَشْبَهَ النَّاسَ بِصَاحِبِكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - ﷺ - وَهَذِهِ صِفَةُ الْأَجْسَادِ لَا صِفَةُ الْأَرْوَاحِ، وَقَدْ أَخْبَرَ - ﷺ - أَنَّهُ لَمَّا لَقِيَ مُوسَى بَعْدَ أَنْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَمْسِينَ صَلَاةً فَقَالَ لَهُ: إِنِّي جَرِبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالِجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَارًا إِلَى أَنْ أَمَرَهُ اللَّهُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ، وَمَحَالٌ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْخَطَابُ مِنْ رُوحِ مُوسَى دُونَ جَسَدِهِ، وَالْقَائِلُ بِذَلِكَ مُخَالَفٌ لِلنَّقْلِ وَالْعَقْلِ وَنَمْنَعُ أَنْ يَرَاهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ وَيَصِفُهَا، وَيَخَاطِبُهُمْ وَيَخَاطَبُونَهُ ثُمَّ يُصَلِّي بِالْأَرْوَاحِ دُونَ الْأَجْسَادِ، وَالصَّلَاةُ فِي اللُّغَةِ: الدُّعَاءُ.

وفي الشريعة: عبارة عن القراءة مع القيام والركوع والسُّجُود. وقيام الأرواح وقعودها وقراءتها غير مُدْرِكٍ وَلَا مَعْقُولٍ وَلَا مَنْقُولٍ، فَتَبَارَكَ الَّذِي خَصَّ مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ وَخَيْرَتَهُ مِنْ خَلْقِهِ. فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ صَلَّى بِهِمْ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ رَأَاهُمْ فِي السَّمَاءِ؟

فنقول، وبالله التوفيق: إن الذي أسرى به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى إلى السماء إلى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَّةَ قَبْلَ الصُّبْحِ هُوَ الَّذِي أَرَاهُمْ إِيَّاهُمْ كَيْفَ يَشَاءُ وَجَمَعَهُمْ لَهُ أَيْنَ يَشَاءُ؛ فَسُبْحَانَ الَّذِي لَا يُحَاطُ بِقُدْرَتِهِ، وَلَا تَنْتَهِي عَظَمَتُهُ، وَلَا تَدْرِكُ حَقِيقَتَهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، انْتَهَى كَلَامُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وفي صحيح مسلم أن رسول الله - ﷺ - قال: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي مَاتَ، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي النَّدَى وَإِنْ لَهُ لَطَفَرَيْنِ تُكْمَلَانِ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ.

ووجه الدلالة من هذا الحديث ظاهرة وأن تكملة الرضاع إنما هو في الدنيا، وإذا كان هذا في حقِّ وُلْدِهِ - ﷺ - كَرَامَةٌ لَهُ فَلَأَنَّ يَثْبُتَ فِي حَقِّهِ الْحَيَاةُ - ﷺ - بِطَرِيقِ أَوْلَى.

وروى أبو داود الطيالسي بسند صحيح أن رسول الله - ﷺ - قال: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ: إِنْ لَهُ مَرَضَعًا فِي الْجَنَّةِ.

فقد تبين لك - رحمك الله من الأحاديث السابقة - حياة النبي وسائر الأنبياء - ﷺ -
 وَقَدْ قَالَ اللَّهُ سبحانه وتعالى في الشهداء: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ

أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] والأنبياء أولى بذلك فهم أجل وأعظم وقلّ نبي
 إلا وقد جَمَعَ مع النبوة وَضَفَ الشهادة، فيدخلون في عموم لفظ الآية، فثبت كونه - ﷺ -
 حيّ في قبره بنص القرآن إمّا من عموم اللَّفْظ وإما من مَفْهُوم المُوَافَقَةِ.

الثاني: إن قيل: إن قوله - ﷺ -: «إِلَّا رَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ رُوحِي» يقتضي مفارقة الروح لبدنه
 الشريف في بعض الأوقات، وذلك لا يَلْتَمِمْ مع كونه حيّاً على الدوام.
 وقال الشيخ الإمام العلامة علاء الدين القونوي الشافعي في «آداب البَحْث» له: ظاهرة رد
 رُوحِهِ - ﷺ - عند سَلَامٍ أول من سَلَّمَ عليه - ﷺ - بَعْدَ وفاته، ثم إما أنه أن يقال: باستمرار
 حَيَاتِهِ بَعْدَ ذلك، وبقاء روحه المباركة في جَسَدِهِ الشَّرِيفِ، كما كان قبل، وهو المُدْعَى
 ويحسن على هذا أن يقدر في حَدِيثٍ لفظة «قَدْ» بعد أداة الاستثناء حتى يكون المعنى: مَا مِنْ
 أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا قَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي. انتهى.
 وهذا أحد الأجوبة قاله البيهقي.

وبهذا جَزَمَ الإمام العلامة جمال الدين محمود بن جُمْلَةَ خطيب الجَامِعِ الأُمَوِيِّ في
 كتاب الصَّلَاةِ على النبي - ﷺ -: وهو كِتَابٌ جليلٌ ولم يطلع عليه شيخنا رحمه الله تعالى،
 وقد أَوْضَحَ الشَّيْخُ بلك في «فَتَاوِيهِ» قبل الوقوف على كَلَامِ البيهقي فقال في فتاويه: إن قوله:
 «رَدَّ اللَّهُ تعالى» جملة حالية وقاعدة العربية أن جملة الحال إذا وقعت فعلاً ماضياً قَدَرَتْ فيها
 «قَدْ» كقوله تعالى: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ [النساء: ٩٠] أي قَدْ حَصْرَتْ، وكذا
 هنا تقدر الجملة ماضية سابقة على السلام الواقع من كل أحد «وحتى» ليست للتعليل بل
 مجرد حرف عَطْفٍ بعمى «الوَإِ» فصار تقدير الحديث: ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا قَدْ رَدَّ اللَّهُ
 عَلَيَّ رُوحِي قبل ذلك وأرْدُ عَلَيْهِ، وإنما جاء الإشكال مِنْ ظَنِّ أن جملة «رَدَّ اللَّهُ» بمعنى الحال
 أو الاستقبال وظن أن «حتى» تعليلة وليس كذلك وبهذا الذي قررناه ارتفع الإشكال من أصله.
 قال: ثم بعد ذلك رأيت الحديث مخزجاً في كتاب «حياة الأنبياء» للبيهقي بلفظ: «إِلَّا
 وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي» فصرح فيه بلفظ «قَدْ» ورواية إسقاطها محمولة على إضمارها وأن
 حذفها من تصرف الرواة، ومراد الحديث الإخْتِبَارُ بأن الله تعالى يَرُدُّ إِلَيْهِ رُوحَهُ بعد الموت
 فيصير حيّاً على الدوام حتى لو سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ رَدَّ عَلَيْهِ سَلَامَهُ لوجود الحَيَاةِ فيه فصار الحديث
 موافقاً للأحاديث الواردة في حَيَاتِهِ في قبره، ويؤيِّدُهُ من حيث المَعْنَى أن الرد لو أخذ بمعنى
 الحال أو الاستقبال لزم تَكَرُّرُهُ عند تَكَرُّرِ المُسَلِّمِينَ، وتَكَرُّرِ الرَّدِّ يستلزم تكرار المفارقة، وتكرار
 المَفَارَقَةِ يَلْزَمُ عَلَيْهِ مَحْدُورَانِ:

أحدهما: تألم الجسد الشريف بتكرّر خروج الروح منه أو نوع ما من مخافة التكرار إن لم يكن تأليماً.

والآخر: مخالفة سائر الناس الشهداء وغيرهم، فإنه لم يثبت لأحد منهم أنه يتكرر له مفارقة الروح وعودها إلى البرزخ، والنبى - ﷺ - أولى بالاستمرار الذي هو أعلى مرتبة. ومحذور ثالث وهو مخالفة القرآن فإنه دلّ على أنه ليس إلا مودة وحياتان، وهذا التكرير يستلزم موتات كثيرة وهو باطل انتهى.

ثم قال القونوي: وإما أن يقال يردها عند سلام المسلم الأول ثم قبضها بعد ذلك، ثم ردها عند مسلم آخر وهكذا كلّما سلم عليه المسلمون، وهذا لم يقل به أحد، ولا يجوز اعتقاده أيضاً، فإنه يفضى إلى توالى مؤتات لا تحصى ورد الروح مرّات لا تحصى؛ فإن كل مصلّ يسلم عليه في صلاته مرّة أو مرتين وغير المصلّي أيضاً يسلم عليه، ويختلف أوقات سلامهم فلا يخلو ساعة من الساعات من سلامٍ عليه ولا يخفى ما في التزام تكرار الرّد بتكرار ذلك المحذور فتعين القول بردها عليه - ﷺ - بعد موته مرّة واحدة لرد السلام على المسلم الأول واستمرار الحياة بعد ذلك إلى يوم القيامة فيكون النبى - ﷺ - حيّاً في قبره ثم أيد ذلك بما رواه مسلم عن أنس مرفوعاً، رأيت موسى ليلة أسري بي عند الكئيب الأحمر وهو قائم يصلّي في قبره.

الجواب الثاني: قال السبكي: يحتمل أن يكون ردّاً معنوياً، وأن تكون روحه الشريفة مستقلة بشهود الحضرة الإلهية والملا الأعلى عن هذا العالم فإذا سلّم عليه أقبلت روحه الشريفة على هذا العالم فيدرك سلام من سلم عليه، أو يرد عليه.

الثالث: قال الشيخ: إن لفظ «الرّد» قد لا يدل على انفكاك المفارقة: بل كنى به عن مطلق الصيرورة كما قيل في قوله تعالى حكاية عن شعيب - عليه الصلاة والسلام - ﴿قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِباً إِنْ عُدْنَا فِيهِ مِلَّتِكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٩] إن لفظ العود أريد به مطلق الصيرورة لا العود بعد الانتقال؛ لأن شعيباً - عليه الصلاة والسلام - لم يكن في ملتهم قط، وحسن استعمال هذا اللفظ في هذا الحديث مُراعاةً للمناسبة اللفظية بينه وبين قوله: «حتى أُرِدَّ عَلَيْهِ السَّلَام» في لفظ الرّد في صدر الحديث لمناسبة ذكره في آخر الحديث.

الرابع: قال الشيخ: ليس المراد برد الروح عودها بعد المفارقة للبدن، وإنما النبى - ﷺ - في البرزخ مشغول بأحوال الملكوت مُشْتَغِرٌ في مُشَاهَدَةِ رَبِّهِ كما كان في الدنيا في حاله بالتوخي، وفي أوقات آخر فعبر عن إفاقته من تلك المشاهدة، وذلك الاستغراق برّد الروح، ونظير هذا قول العلماء في اللفظة التي وقعت في بعض أحاديث الإسرائ لم يكن

مَنَامًا، وإنما المراد الإفاقة مما خامر من عجائب الملكوت.

قلت: وفي حديث أبي أسيد حين جاء بانه إلى رسول الله - ﷺ - لِيُحَنِّكَه فَوَضَعَهُ عَلَى فِخْذِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَاشْتَغَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْحَدِيثِ مَعَ النَّاسِ فَرَفَعَ أَبُو أُسَيْدِ ابْنَهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمْ يَجِدِ الصَّبِيَّ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: رَفَعَ فَسَمَاهُ الرَّاوِي اسْتَيْقَظًا.

وفي حديث عائشة في ذهاب رسول الله - ﷺ - إلى الطائف فكذبوه، قال: فَرَجَعْتُ مَهْمُومًا، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِ «قَرْنِ الثَّعَالِبِ» أَي: أَفَاقَ مِمَّا كَانَ فِيهِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

الخَامِسُ: قال الشيخ: إن الرُّدَّ لِلرُّوحِ يَسْتَلْزِمُ الِاسْتِمْرَارَ؛ لِأَنَّ الزَّمَانَ لَا يَخْلُو مَنْ يَصْلِي عَلَيْهِ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ.

السَّادِسُ: قد يقال: أوحى الله إليه بهذا الأمر أولاً قبل أن يوحى إليه فإنه لا يزال حيًا في قبره فأخبره به أوحى إليه بعد ذلك فلا مُنَاقَاةَ بِتَأْخِيرِ الْخَبَرِ الثَّانِي عَنِ الْأَوَّلِ.

قلت: وهذا يحتاج إلى نقل، والله تعالى أعلم.

السَّابِعُ: قال الشيخ تاج الدين الفاكهاني في كتابه «الفجر المنير» فيما فضل به البشير النذير: [المراد بالروح هنا التُّنْقُ مَجَازًا فَكَأَنَّهُ - ﷺ - قَالَ: إِلَّا رُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ نُطْقِي وَهُوَ حَيٌّ عَلَى الدَّوَامِ، لَكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ حَيَاتِهِ نَطْقُهُ، فَاللَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَرُدُّ عَلَيْهِ النُّطْقَ عِنْدَ سَلَامِ كُلِّ مُسَلِّمٍ، وَعِلَاقَةُ الْمَجَازِ أَنْ النُّطْقَ مِنْ لَازِمِهِ وَجُودُ الرُّوحِ، كَمَا أَنَّ الرُّوحَ مِنْ لَازِمِهِ وَجُودُ النُّطْقِ بِالْفِعْلِ وَالْقُوَّةِ، فَعَبَّرَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِأَحَدِ الْمَتَلَاذِمِينَ عَنِ الْآخَرِ، وَفِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ أَنَّ عَوْدَ الرُّوحِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَرَّتَيْنِ عَمَلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخِينَتْنَا اثْنَتَيْنِ﴾ [غافر: ١١] قال الشيخ رحمه الله تعالى: في كلامه أمران:

أحدهما: أنه عزى الحديث للترمذي وإنما رواه أبو داود.

الثاني: ظاهر كلامه أن النبي - ﷺ - مع كونه حيًا في البرزخ يمنع عنه النطق في بعض الأوقات، ويرد عليه عند سلام المسلم عليه، وهذا بعيد جدًا بل ممنوع فإن العقل والنقل يشهدان بخلافه.

أما النُّقْلُ فَإِنَّ الْأَخْبَارَ الْوَارِدَةَ عَنْ حَالِهِ وَحَالِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي الْبَرْزَخِ مُصَرَّحَةً بِأَنَّهُمْ يَنْطِقُونَ كَيْفَ يَشَاءُونَ لَا يَمْنَعُونَ مِنْ شَيْءٍ بَلْ وَسَائِرُ الْمُؤْمِنِينَ كَذَلِكَ، وَالشَّهَدَاءِ وَغَيْرِهِمْ يَنْطِقُونَ فِي الْبَرْزَخِ بِمَا شَاؤُوا غَيْرَهُ مِنْ شَيْءٍ وَلَمْ يَرِدْ أَنَّ أَحَدًا يَمْنَعُ مِنَ النُّطْقِ فِي الْبَرْزَخِ إِلَّا مِنْ مَاتَ عَنْ غَيْرِ وَصِيَّةٍ.

وروى أبو الشيخ ابن حبان في كتاب «الوصايا»: عن قيس بن قبيصة قال: قال

رسول الله - ﷺ - من لم يُوصِ لم يُؤذَن له في الكلام مع المَوْتَى قيل: يا رسول الله، وهل نكلم الموتى؟ قال: «نعم».

قال السبكي: حياة الأنبياء والشهداء في القبر كحياتهم في الدنيا ويشهد له صلاة موسى في قبره؛ فإن الصلاة تستدعي جسداً جيداً، وكذلك الصفات المذكورة في الأنبياء ليلة الإسراء كلهم صفات الأجسام ولا يلزم من كونها حياة حقيقية أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب، وأما الحركات كالعلم والسمع فلا شك أن ذلك ثابت لهم ولسائر المَوْتَى، وأما العقل، فلأن الحَبْسَ عن النطق في بعض الأوقات فيه نوع حُضْرٍ وتعذيب؛ ولهذا عذب به تارك الوصية والنبي - ﷺ - مُنَزَّهٌ عن ذلك، ولا يلحقه بعد وفاته حُضْرٌ أصلاً بوجه من الوجوه كما قال لفاطمة - رضي الله تعالى عنها -: في مرض وفاته «لا كُزِبَ عَلَيَّ أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ» وإذا كان الشهداء وسائر المؤمنين من أمته إلا من استثنى من المعذبين لا يحصرون بالمنع من التُّنْقُوكِ فكيف به - ﷺ - .

فائدة: لفظ: الحديث الذي سقناه لفظ البيهقي.

ولفظ: أبي داود «إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ».

قال الشيخ: ورواية البيهقي ألطف وأنسب، فإن بين التَّعْدِيَتَيْنِ فَرْقاً لطيفاً فإن رَدَّ يُعَدَّى بـ «على» في الإهانة وَيَأْتِي فِي الْإِكْرَامِ.

قال في «الصُّحَّاحِ»: رَدَّ عَلَيْهِ الشَّيْءَ إِذَا لَمْ يَقْبَلْهُ، وَكَذَا إِذَا خَطَأَهُ وَتَقُولُ: رَدَّهِ إِلَى مَنْزِلِهِ وَرَدَّ إِلَيْهِ جَوَاباً أَوْ رَجَعَ.

وقال الراغب: من الأول قوله تعالى: ﴿يُرْذِلْكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٩] ﴿وَنُرِذُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا﴾ [الأنعام: ٧١] ومن الثاني: ﴿فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ﴾ [القصص: ١٣] ﴿وَلَيْتَ زِدْتُهُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٦]، ﴿ثُمَّ تَرُدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [التوبة: ٩٤] ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقَّ﴾ [الأنعام: ٦٢].

وذكر الشيخ - رحمه الله تعالى - أجوبة كثيرة فليراجعها من أرادها من فتاويه.

قلت: وأقوى الأجوبة الأول ونكته الثالث والرابع.

الثالث: لا يقال: لو كان النبي - ﷺ - حياً في قبره دائماً لزم كونه محصوراً في القبر أو مسجوناً فيه لأننا نقول: قد ورد أن المؤمن يفسح له في قبره كَمَدُ الْبَصْرِ فكيف بالنبي - ﷺ - .

الرابع: إن قيل: فإذا كانوا أحياءً قد أحيأهم الله تعالى بعد موتهم فيلزم من ذلك أنهم

يموتون موتة ثانية عند التَّفخ في الصور فيذوقون المَوْت أكثر من غيرهم أجاب الإمام الحافظ صَلَّاحُ الدِّينِ العَلَايِيُّ في ترجمة مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بأنه إذا تُفِخَ في الصور فَصَعِقَ من في السموات ومن في الأرض، فلا شك أن صَعِقَ غير الأنبياء بالموت وأما صَعِقَ الأنبياء فالظاهر أنه غشية وزوال استشعار لا موت كغيرهم، لئلا يلزم أنهم يموتون مَرَّتَيْنِ، وهذا ما اختاره الإمام البيهقي والقرطبي وغيرهما أن صعقهم يومئذ ليس موتاً بل غشيّ أونحوه.

ويدل لصحته قوله - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «إِنَّ النَّاسَ يُصَعَّقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةِ الْعَرْشِ فَلَا أُدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ فَلَمْ يَكُنْ حَيًّا قَبْلِي» فإن هذا يقتضي أنه إذا نفخ النفخة الثالثة وهي نفخة البعث يفيق من كان مغشياً عليه، ويجيء من كان ميتاً والنبي - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وكذلك غيره من الأنبياء لم يحصل لهم إلا الغشي.

والحاصل أن نبينا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - تَحَقَّقَ أنه أول من يفيق وأول من يَخْرُجُ من قَبْرِهِ قَبْلَ النَّاسِ كُلِّهِمُ الْآنبياءِ وَغَيْرِهِمْ إِلَّا مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فإنه يَخْصُلُ له تَرَدُّدٌ هَلْ بَعثَ قَبْلَهُ أَوْ بَقِيَ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا قَبْلَ نَفْخَةِ الصُّعُقِ.

قال العَلَايِيُّ: وهذا وَجْهٌ أَقْوَى ما يقرر عليه هذا الحديث وهو الذي لا يصح غيره.

[الحرّة:....]

الهِمْمَةُ:....

الصُّورُ: (١)....

الباب الثاني عشر

في صلاته في قبره وكذلك سائر الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -

قال الإمام جمال الدين الأردبيلي في «الأنوار» في الفقه والأنبياء.

روى أبو نعيم والبيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون».

وروى أبو نعيم في «الحلية» عن يوسف بن عطية قال: سمعت ثابتاً يقول لحميد الطويل: هل بلغك أن أحداً يصلي في قبره إلا الأنبياء؟ قال: لا.

وروى مسلم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - ﷺ - ليلة أسرى به مرَّ على موسى - عليه الصلاة والسلام - وهو قائمٌ يصلي في قبره.

وروى أبو نعيم في «الحلية» عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - مرَّ بقبر موسى - عليه الصلاة والسلام - وهو قائمٌ يصلي فيه.

تنبيهات

الأول: قال العلامة جمال الدين محمود بن جُملة: وهذا الحديث صريحٌ في إثبات الحياة لموسى - ﷺ - فإنه وصفه بالصلاة وذكر أنه كان قائماً ومثل هذا لا يوصف به الروح فقط، وإنما يوصف به مع الجسد فإنه لا يقوم يصلي إلا بعودة الروح إليه، فتلك كرامة عظيمة فإنه يفسح له في قبره فيكون عمله في العبادة متصل بعد وفاته وهذه الرواية رؤية عين؛ لأن مذهب أهل السنة أن الإسرائ كان بالجسد، وإن سلم أنه بالروح فرؤية الأنبياء حق لا شك فيها.

الثاني: إن قيل: إن الصلاة من أعمال الدنيا فكيف يصلي من فارق الدنيا أجيب بأن الصلاة هنا قد تكون بمعنى الدعاء والذكر وهو من أعمال الآخرة.

الثالث: روى ابن أبي بشر عن شيبان بن جسر عن أبيه قال: كنتُ فيمن أدخل ثابت البناني في قبره فرفعت لبنة أصلحها فإذا بالقبر وفيه ثابتٌ يصلي، فطبقت اللبنة، ثم سألت أهله فقلت أخبروني ما كان ثابتٌ يسأل ربّه عز وجل؟ فقالت: كان يقول: اللهم، إن كنت أعطيت أحداً الصلاة في قبره فأعطيني ذلك وجاءت هذه الحكاية من غير وجه، والله تعالى أعلم.

الباب الثالث عشر

في عرض أعمال أمته عليه، زاده الله فضلاً وشرفاً لديه

روى الإمام أحمد والنسائي وابن حبان والطبراني في «الكبير» وأبو الشيخ في «العظمة» والبخاري - بسند صحيح - وأبو نعيم في «الحلية» والحاكم والبيهقي في «الشعب» عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن لله ملائكة سياحين يبلغونني عن أمتي السلام».

قال: [.....].

وروى الديلمي عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إذا صليتم علي فأحسنوا الصلاة؛ فإنكم لا تذكرون لعل ذلك يعرض علي فقولوا: اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير وإمام الرحمة، اللهم ابعثه المقام المحمود الذي يرغب به الأولون والآخرون».

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -: المعروف أنه موقوف على ابن مسعود.

وروى ابن ماجه والطبراني في «الكبير» عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «أكثرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فَإِنَّهُ يَوْمٌ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ الْمَلَائِكَةُ وَإِنْ أَحَدًا لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَّا عَرِضَتْ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا» قيل: وَبَعْدَ الْمَوْتِ؟ قال: «وَبَعْدَ الْمَوْتِ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ».

وروى الإمام أحمد وأبو داود عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا تَجْعَلُوا بَيْوتَكُمْ قُبوراً وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ مَا كُنْتُمْ».

وروى الإمام أحمد في مُسْنَدِهِ وابن أبي عاصم في الصلاة له والبيهقي في «حياة الأنبياء» و«شعب الإيمان» وغيرهما أبو داود والنسائي وابن ماجه في سُنَنِهِمْ وابن حبان وابن خزيمة في صحيحَيْهِمَا والحاكم وقال: هذا صحيح على شرط البخاري ولم يُخْرِجَاهُ عن أوس بن أوس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّغْفَةُ فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَعْرِضُ صَلَاتُنَا عَلَيْنِكَ، وَقَدْ أُرْمَتْ؟ يَعْنِي - بَلَيْت - قال: إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ انْتَهَى».

الباب الرابع عشر

في حكم تركته - صلى الله عليه وسلم - وما خلف

روى الإمام أحمد عن أبي بكر - رضي الله تعالى عنه -؛ أن النبي - ﷺ - لا يُورث، وإنما ميراثه للفقراء والمساكين.

روى ابن عساکر عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «والله لا تقسم ورثتي بغدي ديناراً ما تركتُ من شيءٍ بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة».

وروى الترمذي وقال: حسن غريب من أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تُورث».

وروى الإمامان مالك وأحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن عمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف والإمامان مالك وأحمد والشيخان عن عائشة ومسلم والترمذي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تُورث ما تركنا صدقة».

وروى الإمام أحمد والشيخان والعربي وأبو داود والنسائي: «لا تُورث ما تركنا صدقة وإنما يأكل آل محمد في هذا المال».

وروى أبو داود عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تُورث ما تركنا صدقة وإنما هذا المال لآل محمد لنايتهم، ولضيفهم، فإذا ميت فهو إلى ولي الأمر من بعدي».

وروى ابن سعد والإمام أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن الجارود وأبو عوانة وابن جبان والبيهقي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن فاطمة - رضي الله تعالى عنها - بنت رسول الله - ﷺ - أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله - ﷺ - مما أفاء الله على رسوله وفاطمة حينئذ تطلب صدقة النبي - ﷺ - التي بالمدينة وقدك وما بقي من خمس خبير، فقال أبو بكر: إن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تُورث ما تركنا صدقة وإنما يأكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكل وإني والله، لا أغير شيئاً من صدقة النبي - ﷺ - عن حالها التي كانت عليها في عهد النبي - ﷺ - ولا عملتُ فيها بما عمل النبي - ﷺ - فيها فأبي أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر - رضي الله تعالى عنها - في ذلك».

فقال: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَإِنِّي لَمْ أَكُ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ وَإِنِّي لَمْ أَكُنْ لِأَتْرِكَ فِيهَا أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ.

وروى ابن سعد - برجال ثقات - سِوَى الْوَاقِدِيِّ - عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال: «لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي تُؤْفَى فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بُوِيعَ لِأَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جَاءَتْ فَاطِمَةُ لِأَبِي بَكْرٍ مَعَهَا عَلِيٌّ فَقَالَتْ: مِيرَاثِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله تعالى عنه -: أَمِنَ الرَّثَّةُ أَوْ مِنَ الْعُقْدِ قَالَتْ: فَذَكَ وَخَيْرٌ وَصَدَقَاتِهِ بِالْمَدِينَةِ، أَرْتَهَا كَمَا يَرِثُكَ بِنَاتُكَ إِذَا مِتُّ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَبُوكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنِّي وَأَنْتِ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ بَنَاتِي، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً»، يَعْنِي هَذِهِ الْأَمْوَالِ الْقَائِمَةَ، فَتَعْلَمِينَ أَنْ أَبَاكَ أَعْطَاكِهَا فَوَاللَّهِ، لَئِنْ قُلْتِ: نَعَمْ لِأَقْبِلَنَّ قَوْلِكَ، وَلَأُصَدِّقَنَّكَ قَالَتْ: جَاءَتْنِي أُمُّ أَيْمَنٍ فَأَخْبَرْتَنِي أَنَّهُ أَعْطَانِي فَذَكَ؛ قَالَ عُمَرُ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: هِيَ لَكَ إِذَا قُلْتِ قَدْ سَمِعْتِهِ فِيهِ لَكَ، فَأَنَا أَصْدَقُكَ، وَأَقْبَلُ قَوْلِكَ، قَالَتْ قَدْ أَخْبَرْتُكَ مَا عِنْدِي.

وروى ابن سعد عن جعفر قال: جاءت فاطمة إلى أبي بكر، تطلب ميراثها، وجاء العباس بن عبد المطلب يطلب ميراثه وجاء معهما عليٌّ فقال أبو بكر: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» وما كان النبي يقول فعليٌّ فقال علي: ﴿وَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦] وقال زكريا: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦] قال أبو بكر: هو هكذا، وأنت الله أعلم مثل ما أعلم فقال عليٌّ: هذا كتاب الله ينطق فسكتوا وأنصرفتوا.

وروى عبد الرزاق والإمام أحمد وعبد بن حُمَيْد والشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي وأبو عوانة وابن جَبَّان وابن مردويه والبيهقي وأبو عبيد في «الأموال» عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: أرسل إليَّ عمر بن الخطاب حَجَبْتُهُ فجاء يرفاً فقال: هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير، وسعد قال: نعم، ثم جاء، فقال: هل لك في عباس وعليٍّ؟ قال: نعم، فدخلوا، قال عمر: أنشدكم بالله الذي ياذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً»، فقالوا: نعم، فأقبل عليٌّ وعباس وعليٌّ فقال: أنشدكم بالله الذي تقوم السماء والأرض ياذنه، أتعلمان أن رسول الله - ﷺ - قال: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» قال: نعم، قال عمر: فإن الله كان خصَّ رسول الله - ﷺ - بخاصة لم يخص بها أحداً غيره قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى﴾ [الحشر: ٧] فقسم رسول الله - ﷺ - بينكم أموال بني النضير، فوالله، ما أستأثر عليكم، ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال، فكان رسول الله - ﷺ - يأخذ منه نفقة سنة

ثم يجعل ما بقي أسوة المال، ثم قال: أنشدكم بالله الذي ياذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟ قالوا: نعم، فلما توفي رسول الله - ﷺ - قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله - ﷺ - فجيئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر: قال رسول الله - ﷺ -: «لا نورث ما تركنا صدقة» فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق، ثم توفي أبو بكر فقلت: أنا ولي رسول الله - ﷺ - وولي أبي بكر فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً والله يعلم أنني لصادق بار راشد تابع للحق فوليتماني حتى جيئني أنت وهذا وأنتما جميع، وأمركما واحد، فقلتما ادفعها إلينا فقلت: إن شئتم دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه أن تعملوا فيه بالذي كان رسول الله - ﷺ - وأبو بكر يعملان فيها فأخذتماها بذلك فقال كذلك؟ قالوا: نعم ثم جيئتماني لأقضي بينكما ولا والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فرداها إلي.

وروى الإمام أحمد والشيخان والبيهقي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أن فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله - ﷺ - أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله - ﷺ - مما أفاء الله عليه فقال لها أبو بكر: إن رسول الله - ﷺ - قال: «لا نورث ما تركنا صدقة» فغضبت فاطمة فهجرت أبا بكر، فلم تزل مهاجرة حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله - ﷺ - ستة أشهر فكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله - ﷺ - من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فأبى أبو بكر ذلك، وقال: لست تاركاً شيئاً كان رسول الله - ﷺ - يعمله إلا عملته؛ فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ.

وروى الحميدي عن زر بن حبيش قال: سألت عائشة عن ميراث رسول الله - ﷺ - قالت: أعن ميراث رسول الله - ﷺ - تسأل؟ ما ترك رسول الله - ﷺ - صفراء ولا بيضاء ولا شاة ولا بغيراً ولا عبداً ولا أمة ولا ذهباً ولا فضة.

وروى البخاري عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله - ﷺ - أخيه جويرية بنت الحارث قال: ما ترك رسول الله - ﷺ - عند موته ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة ولا شيئاً إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضاً جعلها صدقة.

وروى الإمام أحمد وابن عساكر عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: مات رسول الله - ﷺ - وما ترك ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا وليدة وترك درعه عند يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير.

وروى ابن عساكر عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: والله، لا تقسم ورثتي

حجدي، ما تركت من بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة.

وروى الإمام أحمد وابن عساكر من طريق ومسلم عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: ما ترك رسول الله - ﷺ - ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا شاةً ولا بعيراً ولا أوصى بشيءٍ.
وروى البخاري عن ابن عباس ومحمد ابن الحنفية قال: ما ترك رسول الله - ﷺ - إلا ما بين الدفتين.

وروى البخاري عن عاصم الأخول قال: رأيت قدح رسول الله - ﷺ - عند أنس، وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال: وهو قدح عريض من نضار قال معمر: والنضار شجر بـ «نجيد» وقال أنس: لقد سقيت رسول الله - ﷺ - في هذا القدح وكان فيه حلقة من حديد، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من فضة أو ذهب فقال أبو طلحة: لا تغيره كما كان عند رسول الله - ﷺ -، فتركه.

وروى عن عيسى بن طهمان قال: أخرج إلينا أنس نعلين جرداوين لهما قبتالان، قال: فحدثني ثابت بعد عن أنس أنهما نعل رسول الله - ﷺ - ..
وروى البيهقي عن فاطمة بنت الحسين أن النبي - ﷺ - قبض وله بزذان في الحق يعملان.

وروى أيضاً عن سهل بن سعد قال: توفي رسول الله - ﷺ - وله جبة صوف في الحياكة.

تنبيهات

الأول: قوله - ﷺ - لا نورث ما تركنا صدقة.

قال الباجي: أجمع أهل السنة على أن هذا حكم جميع الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - ..

وقال ابن عليه: هذا لنبينا - ﷺ - خاصة.

وقالت الإمامية: إن جميع الأنبياء يورثون وتعلقوا في ذلك بأنواع من التخليط لا شبهة فيها مع ورود هذا النص.

قال: وقد أخبرني القاضي أبو جعفر السمناني أن أبا علي بن شاذان وكان من أهل العلم بهذا الشأن إلا أنه لم يكن قرأ عربية فناظر يوماً في هذه المسألة أبا عبد الله بن المعلم، وكان إمام الإمامية، وكان مع ذلك من أهل العلم بالعربية فاستدل ابن شاذان على أن الأنبياء لا يورثون بحديث: «إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة» نصب على الحال.

فقال له ابن المعلم: أما ما ذكرت من هذا الحديث فإنما هو صدقةٌ نصب على الحال فيقتضي ذلك أن ما تركه النبي - ﷺ - على وجه الصدقة لا يُورثُ عنه، ونحن لا نمنعُ هذا وإنما نمنع ذلك فيما تركه على غير الوجه، واعتمد هذه النكتة الغربية لما عرف أن ابن شاذان لا يعرف هذا الشأن ولا يفرق بين الحال وغيرها، فلما عاد الكلام إلى ابن شاذان، قال له: ما أدعيت من قوله - ﷺ - «لا نورث ما تركنا صدقةً» إنما هو صدقةٌ منصوبة على الحال، وأنت لا تمنع هذا الحكم فيما تركه الأنبياء - صلوات الله عليهم - على هذا الوجه فأنا لا نعلم فرقا بين قوله «ما تركنا صدقةً» بالنصب وبين قوله «ما تركنا صدقةً» بالرفع ولا احتاج في هذه المسألة إلى معرفة ذلك فإنه لا شك عندي وعندك أن فاطمة - رضي الله تعالى عنها - من أفصح العرب ومن أعلمهم بالفرق بين قوله: «ما تركنا صدقةً» بالنصب و«ما تركنا صدقةً» بالرفع، وكذلك العباس بن عبد المطلب وهو ممن كان يستحق الميراث لو كان موروثاً وكان علي بن أبي طالب من أفصح قريش وأعلمهم بذلك وقد طلبت فاطمة ميراث أبيها، فأجابها أبو بكر الصديق بهذا اللفظ على وجهه فقهرت منه أنه لا شيء لها، فأنصرفت عن الطلب، وفهم ذلك العباس وكذلك علي وسائر الصحابة ولم يعترض أحدٌ منهم لهذا الاعتراض، وكذلك أبو بكر الصديق المحتج به والمتعلق به، لا خلاف أنه من فصحاء العرب العالمين بذلك لم يورد من هذا اللفظ إلا بما يقتضي المنع، ولو كان اللفظ لا يقتضي المنع لما أوردته ولا يتعرق به فأما أن يكون بالنصب يقتضي ما يقوله فادعائك فيما قلت باطلٌ وإما أن يكون الرفع هو الذي يقتضيه فهو المروي وأدعاء النصب فيه باطلٌ.

الثاني: ذكر ابن إسحاق في قصة تبوك أن النبي - ﷺ - أعطى أهل أيلة برده مع كتابه الذي كتب لهم أماناً لهم وهي التي كانت عند الخلفاء اشتراها أبو العباس عبد الله بن محمد بثلاثمائة دينار فهي عندهم.

الثالث: في بيان غريب ما سبق:

لا الا:.....

الرثة:.....

العقد:.....

وليدة:.....

الدفتين:.....

انصدع:.....

الثَّضَار:.....

الجَزْدَاوِين:.....

الحَقَّ: هو الخشبة التي يُلَفُّ عَلَيْهَا.

الحَلِيكُ: الثُّوبُ ويسمونه النول، ويقال الحق الذي ينسج به انتهى.

الثَّضَار: هو الثوب الذي يثقبه اليرقان...
الجَزْدَاوِين: هو الثوب الذي يثقبه اليرقان...
الحَقَّ: هو الخشبة التي يُلَفُّ عَلَيْهَا...
الحَلِيكُ: الثُّوبُ ويسمونه النول، ويقال الحق الذي ينسج به انتهى.

الثَّضَار: هو الثوب الذي يثقبه اليرقان...
الجَزْدَاوِين: هو الثوب الذي يثقبه اليرقان...
الحَقَّ: هو الخشبة التي يُلَفُّ عَلَيْهَا...
الحَلِيكُ: الثُّوبُ ويسمونه النول، ويقال الحق الذي ينسج به انتهى.

الثَّضَار: هو الثوب الذي يثقبه اليرقان...
الجَزْدَاوِين: هو الثوب الذي يثقبه اليرقان...
الحَقَّ: هو الخشبة التي يُلَفُّ عَلَيْهَا...
الحَلِيكُ: الثُّوبُ ويسمونه النول، ويقال الحق الذي ينسج به انتهى.

جماع أبواب زيارته - صلى الله عليه وسلم - بعد موته وفضلها

الباب الأول

في فضل زيارته - صلى الله عليه وسلم -

قال القاضي عياض في «الشفاء» وزيارة قبره - ﷺ -: سنة من سنن المرسلين [مُجمع عليها] ^(١) وفضيلة مرغوب فيها.

وإذا قرب من المدينة فلينزل عن راحلته ويكفي زائره شرفاً قوله - ﷺ -: «من زارني بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي، ومن زارني وجبت له شفاعتي».

قال ابن الرشيد والإمام العلامة: لما قدمنا المدينة الشريفة في سنة أربع وثمانين وستمائة كان معي رفيقي الوزير أبو عبد الله بن أبي القاسم بن الحكيم وكان أرمداً فلما وصلنا دار الخليفة ونحوها نزلنا عن الأكوار وقوى الشوق لقرب المزار فنزل وبادر إلى المشي على قدميه احتساباً بتلك الآثار وإعظماً لمن حل بتلك الديار فأحس بالشفاء في نفسه فأنشد في نفسه لوصف الحال:

وَلَمَّا رَأَيْنَا مِنْ رُبُوعِ حَبِيبِنَا بِبَيْتِ رَبِّ أَعْلَامًا أَثْرُونَ لَنَا الْحُبَّ
وَبِالْقُرْبِ مِنْهَا إِذْ كَحَلْنَا عُيُونَنَا شَفِينًا فَلَا بَأْسًا نَخَافُ وَلَا كَرْبًا
وَحِينَ تَبَدَّى لِلْعُيُونِ جَمَالُهَا وَمِنْ بَعْدِهَا عَنَّا أُزِيلَتْ لَنَا قُرْبًا
نَزَلْنَا عَلَى الْأَكْوَارِ نَمْشِي كَرَامَةً لِمَنْ حَلَّ فِيهَا أَنْ يَلْمَ بِهَا رَكْبًا
فَسَخَّ سِجَالُ الدَّمْعِ فِي عَرَصَاتِهِ وَتَلَّثَّمْ مِنْ حُبِّ لِيوَاطِئِهِ الثُّرْبًا
وَإِنْ بَقَائِي دُونَهُ لَخَسَارَةٌ وَلَوْ أَنَّ كَفَى تَمَلُّكَ الشَّرْقِ وَالغَرْبًا
فَيَا عَجَبًا مِمَّنْ يُجِبُّ بِزَعْمِهِ يُقِيمُ مَعَ الدَّعْوَى وَيَسْتَعْمِلُ الكَذْبًا
وَزَلَّاتُ مِثْلِي لَا تُعَدُّ كَثْرَةً وَبَعْدِي عَنِ الْمُخْتَارِ أَعْظَمُهَا ذَنْبًا

وحكى عن بعضهم أنه لما أشرف على المدينة الشريفة أنشد متمثلاً:

رُفِعَ الْحِجَابُ لَنَا فَلَاحَ لِنَاظِرِي قَمَرٌ تَقَطَّعُ دُونَهُ الْأَوْهَامُ

(١) مفرد في ب.

وَإِذَا الْمَطِيَّيْنَا بَلَّغْنَا مُحَمَّدًا فَظُهُورُهُنَّ عَلَى الرُّجَالِ حَرَامٌ

قَرُبْنَا مِنْ خَيْرٍ مِنْ وَطِيءِ الثُّرَى وَلَهَا عَلَيْنَا حُرْمَةٌ وَذِمَامٌ

وروى الإمام أحمد برجال الصحيح عن يعلى بن مرة - رضي الله تعالى عنه - قال: نزلنا منزلاً فنام رسول الله - ﷺ - فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيتها ثم رجعت إلى مكانها فلما استيقظ رسول الله - ﷺ - ذكرت له فقال: هي شجرة استأذنت ربها عز وجل أن تسلم عليّ فأذن لها، فإذا كان هذا حال شجرة فكيف بالمؤمن المأمور بتعظيم هذا النبي الكريم الممتلىء القلب بالشوق إليه.

وروى ابن أبي الدنيا والبيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شافعياً وشهيداً يوم القيامة».

وروى الدارقطني عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي».

ورواه في أماليه من طريق موسى بن هلال عن عبيد الله بن عمر - مصغراً - لكن رواه الدولابي في الكنى من طريق موسى بن هلال فقال عن عبد الله بن عمر العمري أبو عبد الرحمن أخو عبيد الله عن نافع به، ورواه البزار عن طريق عبد الله بن إبراهيم الغفاري وهو متروك.

وروى أبو داود الطيالسي عن سوار بن ميمون أبو الجراح العبدي قال: حدثني رجل من آل عمر عن عمر قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «مَنْ زَارَ قَبْرِي أَوْ قَالَ: مَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً وَشَهِيداً».

وروى الدارقطني من طريق هارون بن أبي قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي».

وروى الطبراني عن ابن عمر قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي».

ورواه الدارقطني من طريق آخر بلفظ: «مَنْ حَجَّ فَرَارَ قَبْرِي فَذَكَرَهُ» ورواه أيضاً الطبراني بهذا اللفظ.

وروى العقيلي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ زَارَنِي فِي مَمَاتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ زَارَنِي حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى قَبْرِي كُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً».

وروى أبو الفتوح سعيد بن محمد في «حزبه» عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه -

قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي كَمَنْ زَارَنِي وَأَنَا حَيٌّ وَمَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى يحيى بن الحسن الحسيني وابن عساكر عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّما زَارَنِي فِي حَيَاتِي وَمَنْ لَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَافَانِي».

وروى يحيى بن الحسن بن جعفر العلوي عن رجل عن بكر بن عبد الله عن النبي - ﷺ - قال: «مَنْ أَتَى الْمَدِينَةَ زَائِراً إِلَيَّ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رجاله لا بأس بهم وبكر بن عبد الله إن كان المدني فهو تابعي جليل فيكون الحديث مرسلًا وإن كان هو بكر بن عبد الله بن الربيع الأنصاري فهو صحابي.

تنبيهات

الأول: ضَعَّفَ الحافظ يحيى بن علي القرشي كَوْنُ الراوي عِنْدَ اللهِ مُكَبَّرًا، وَصَوَّبَ كونه مُصَغَّرًا وكذلك صَوَّبَهُ الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخه كما في النسخة التي بَخَطَ الحافظ البرزالي.

قال ابن عدي: عبد الله - أي مُكَبَّرًا - أَصَحُّ.

قال السبكي: وفيه نظر والذي يترجَّح عبيد الله أي مُصَغَّرًا لتضافر روايات عُبيد بن مُحَمَّدٍ كُلِّهَا وبعض روايات ابن سَمُرَةَ وَلَمَّا سَيَّأَتِي فِي الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ مِنْ مُتَابَعَةِ مُسَلِّمَةَ الْجَهْمِيِّ لِمُوسَى بْنِ هِلَالٍ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ مُوسَى سَمِعَ مِنْ عَبْدِ اللهِ وَعَبِيدِ اللهِ جَمِيعًا، وَحَدَّثَ بِهِ عَنْ هَذَا تَارَةً وَعَنْ هَذَا أُخْرَى، وَمَنْ رَوَاهُ عَنْ مُوسَى عَنْ عَبْدِ اللهِ مُكَبَّرًا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، فَإِنْ صَحَّ أَنَّهُ عَنْهُمَا فَلَا مُنَافَاةَ عَلَى أَنَّ الْمُكَبَّرَ رَوَى لَهُ مُسَلِّمٌ مَقْرُونًا بغيره.

وقال أحمد: صالح، وقال أبو حاتم: رأيتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يُخسِنُ الشَّاءَ عليه.

وقال يحيى بن معين: ليس به بأس يُكْتَبُ حديثه.

وقال: إنه في نافع: إنه صالح.

وقال ابن عدي: لا بأس به، صدوق.

وقال ابن جبان: ما حاصِلُهُ: أَنَّ الْكَلَامَ فِيهِ بِكَثْرَةِ غَلَطِهِ لَغَلْبَةِ الصَّلَاحِ عَلَيْهِ حَتَّى غَلِبَ عَنْ ضَبْطِ الْأَخْبَارِ.

قال السبكي: وهذا الحديث ليس في مظنة الالتباس عليه لا سنداً ولا متنًا؛ لأنه في نافع كما هو خصيص به ومثله في غاية القصر والوضوح فاحتمال خطئه فيه بعيد، والرواية إلى موسى ثقاة لا ريب فيهم.

قال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به، وقد روى عنه ستة منهم الإمام أحمد ومحمد بن جابر المخاربي روى عنه شعبة ولم يكن يروي إلا عن ثقة عنده، فلم يثق من الإسناد من ينظر فيه إلا الرجل المبهم.

قال السبكي: والأمر فيه قريب لا سيما في هذه الطبقة التي هي طبقة التابعين وأما قول البيهقي: هذا إسناد مجهول، فإن كان سببه جهالة الرجل الذي من آل عمر فصحيح، وقد بينا قرب الأمر فيه، وإن كان سببه عدم علمه لحال سوار بن ميمون، فقد ذكرنا رواية شعبة عنه، وهي كافية فلا يضره قول أبي حاتم الرازي أنه مجهول الحال، وقول العقيلي: لا يتابع عليه، وقول البيهقي: سواء قال عبید الله أم عبد الله فهو منكّر عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره، فهذا وما في معناه يدل على أنه لا علة لهذا الحديث عندهم إلا تفرد موسى به وأنهم لم يهتملوه له لخفاء حاله وإلا فكمن من ثقة يتفرد بأشياء ويقبل منه، وأما بعد قول ابن عدي في موسى ما قال، ووجود متابع فإنه يتعين قبوله وعدم رده، ولذلك ذكره الحافظ عبد الحق في الأحكام [الصغرى، والوسطى] (١) وسكت عنه مع قوله في الصغرى إنه تغيرها صحيحة الإسناد معروفة عند النقاد قد نقلها الأنبات وتداولها الثقات.

وقال في الوسطى: وهي المشهورة اليوم بالكبرى: إن سكوته عن الحديث دليل على صحته فيما نعلم انتهى.

وسبقه ابن السكن إلى تصحيح الحديث الثالث، كما سنذكره وهو متضمن لمعنى هذا الحديث وأقل درجات الحديث الحسن أن نوزع في صحته لما سيأتي من شواهد. هذا وتظافر الأحاديث يزيدونها قوة حتى إن الحسن قد يرتقي بذلك إلى درجة الحديث الصحيح.

ومعنى قوله: «وجبت» أنها ثابتة لا بُد منها بالوعد الصادق. وقوله له إما أن يكون المراد له بخصوصه فيخص الزائر بشفاعة لا تحصل لغيره، وإما أن يراد أنه تفرد بشفاعة لا تحصل لغيره، والإفراد للتشريف والتقوية بسبب الزيارة. وإما أن يراد به بركة الزيارة والشفاعة، فهو يبشر بموته مسلماً فيجري على عمومه، ولا يضمن فيه شرط الوفاة على الإسلام بخلافه على الأولين. وقوله: «شفاعتي» في هذه الإضافة تشريف؛ فإن الملائكة والنبين والمؤمنين يشفعون والزائر له نسبة خاصة منه فيشنع فيه هو بنفسه.

(١) في ب الأولى والصغرى.

والشَّفَاعَة تعظم بعظم الشافع.

وعن ابن عمر أيضاً أن النبي - ﷺ - قال: «مَنْ زَارَ قَبْرِي حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي» رواه البزار بسند ضعيف قال السُّبُكِيُّ: وهذا الحديث هُوَ الأول بعينه إلا أن في الأولى «وَجَبَتْ» وفي هذا «حَلَّتْ».

وعن ابن عمر أيضاً قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ جَاءَنِي زَائِراً يَعْمَلُهُ حَاجَةً إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في «الأوسط» والدارقطني في أماليه وصححه وأبو بكر بن المقرئ في «مُعْجَمِهِ» من رواية مسلمة بن سالم الجهني قال: حدَّثني عبيد الله بن العمري مصغراً عن نافع به وفي معجم ابن المقرئ عن نافع وسالم، فقد تابع مسلمة الجهني موسى بن هلال في شيخه عبيد الله العمري والطبراني كلها في روايته مُتَّفِقَةً على عبيد الله المصغر الثقة إلا أن مسلم بن حاتم الأنصاري رواه عن مسلمة مُكَبَّراً، وهذا طريقُ أورده الحافظ أبو علي بن السَّكَن في باب مَنْ زَارَ قَبْرَ النَّبِيِّ - ﷺ - مِنْ كِتَابِهِ الْمَسْمُومِ بـ «الصُّحَّاحِ الْمَأْثُورِ» عن النبي - ﷺ - وَمُقْتَضَى مَا شَرَطَهُ فِي خُطْبَتِهِ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ فِي صِحَّتِهِ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ثَبِتَ عِنْدَهُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ مُسَلِّمَةٍ، أَوْ أَنَّهُ ارْتَقَى إِلَى ذَلِكَ بِكثرة الطرق، وتبويه دالٌّ على أنه فهم من الحديث الزيارة بعد الموت أو أن ما بعد الموت داخلٌ في العموم وقال العلامة جمال الدين محمود بن جُمْلَةَ بعد هذا الحديث: ويرتقي إلى درجة الحسن الذي يحتج به في الأحكام فكيف في باب الفضائل والقرب فما يعارضه شيء قال السبكي: وهو صحيح.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: طرق هذا الحديث كلها ضعيفة، لكن صححه من حديث ابن عمر أبو علي بن السَّكَن في إيرادِهِ إِيَّاهُ فِي أَثْنَاءِ الشُّنَنِ الصُّحَّاحِ لَهُ وَعَبْدُ الْحَقِّ فِي سُكُوتِهِ عَنْهُ، وَالشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبُكِيُّ مِنَ الْمَتَأَخِّرِينَ بِاعْتِبَارِ مَجْمُوعِ طَرِقِهِ.

الثاني: أورده البيهقي في باب زيارة النبي - ﷺ - في قبره حديث أبي هريرة السابق في باب حياته في قبره، وصدَّر به واعتمد جماعة من الأئمة في الزيارة على هذا الحديث.

قال السُّبُكِيُّ: وهو اعتمادٌ صحيحٌ لِتَضَمُّنِهِ قَرِينَةَ قَبْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَرَدَهُ وَهِيَ مَرْتَبَةٌ شَرِيفَةٌ وَمَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ يَنْبَغِي التَّعَرُّضُ لَهَا وَالْحِزْصُ عَلَيْهَا لِئِنَّمَا بَرَكَتُهُ سَلَامُهُ - ﷺ - لَفْظُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ فِي قَبْرِي» فَإِنْ ثَبِتَ فَهَذَا صَرِيحٌ فِي تَخْصِيصِ هَذِهِ الْفَضِيلَةِ بِالْمُسَلِّمِ عِنْدَ الْقَبْرِ وَإِلَّا فَالْمُسَلِّمُ عِنْدَ الْقَبْرِ أَمَّا بِالْوَجْهِ بِالْخُطَابِ ابْتِدَاءً وَجَوَاباً فَفِيهِ فَضِيلَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى الرَّدِّ عَلَى الْغَائِبِ.

الباب الثاني

في الدليل على مشروعية السفر وشد الرحل لزيارة سيدنا رسول الله
- صلى الله عليه وسلم -

استدل العلماء - رضي الله تعالى عنهم - على مشروعية زيارته وشد الرحل لذلك
بالكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس.

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ
لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وجه الدلالة من هذه الآية مبني على
شيتين:

أحدهما: أن نبينا - ﷺ - - حي كما يثبت ذلك في بابه.

الثاني: أن أعمال أمته معروضة عليه كما يثبت ذلك في بابه.

فإذا عرف ذلك فوجه الاحتجاج بها حينئذ أن الله تعالى أخبر أن من ظلم نفسه ثم جاء
رسول الله - ﷺ - فاستغفر الله تعالى واستغفر له الرسول فإنه يجد الله تواباً رحيماً، وهذا عام
في الأحوال والأزمان للتعليق على الشرط، وبعد تقرير أن نبينا - ﷺ - بعد موته عارف بمن
يجيء إليه سامع الصلاة ممن يصلي عليه، وسلام من يسلم عليه، ويرد عليه السلام فهذه حالة
الحياة، فإذا سأله العبد استغفر له؛ لأن هذه الحالة ثابتة له في الدنيا والآخرة، فإنه شفيح
المذنبين وموجبها في الدارين الحياة والإدراك مع النبوة، وهذه الأمور ثابتة له في البرزخ أيضاً
فتصح الدلالة حينئذ وفاء بمقتضى الشرط.

وقد استدل الإمام مالك على ذلك بهذه الآية كما ذكرته في باب مشروعية التوسل

به - ﷺ - ..

وحكى المصنفون في المناسك من أرباب المذاهب عن أبي عبد الرحمن محمد بن
عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان صخر بن حرب العبدي أحد
أصحاب سفيان بن عيينة قال: دخلت المدينة فأتيت قبر النبي - ﷺ - فزرته وجلست
بحذائه فجاء أعرابي فزاره ثم قال: يا خير الرسل، إن الله تعالى أنزل عليك كتاباً صادقاً قال فيه:
﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا
رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] واني جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربي ثم بكى وأنشد:

يَا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بِالْقَاعِ أَعْظُمُهُ فَطَابَ مِنْ طَيْبِهِنَّ الْقَاعُ وَالْأَكْمُ
نَفْسِي الْفِدَاءُ لِقَبْرِ أَنْتَ سَاكِنُهُ فِيهِ الْعَفَافُ وَفِيهِ الْجُودُ وَالْكَرَمُ

ثم استغفر وأنصرف.

قال العتبي: فرقدت فرأيتُ النبي - ﷺ - في النوم، وهو: يقول: الحقُّ الأعرابيُّ وبشْرُه بأن الله: غَفَرَ له بِشْفَاعَتِي فَاسْتَيْقَطُ فخرَجْتُ أَطْلِبُه فلم أجده (١).

ورويت هذه القصة من غير طريق العتبي رواه ابن عساكر في «تاريخه» وابن الجوزي في «الوفاء» عن محمد بن حَزْب الهلالي وقد خمس هذه الأبيات جماعة منهم الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد الأقفسي.

وروى الحافظ ابن النعمان في «مُصْبَاحِ الظُّلَامِ فِي المُسْتَغِيثِينَ بِخَيْرِ الأَنَامِ» من طريق الحافظ ابن السمعاني بسنده عن علي - رضي الله تعالى عنه - قال: قَدِمَ عَلَيْنَا أعرابيُّ بعدما دَفَنَّا رسول الله - ﷺ - بثلاثة أيام فرمى نفسه على القبر الشريف، وحثاً من تراهه على رأسه وقال: يا رسول الله، قلت فسمعنا قولك، ووَعِيتَ عن الله تعالى، ووَعِينَا عنك وكان فيما أنزل عليك: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وقد ظلمت نفسي، وجئتك تستغفر لي فتودني من القبر: إنه قد غفر لك.

والآية دالة على الحث على المجيء إلى الرسول - ﷺ - والاستغفار عنده واستغفاره لهم، وهذه رتبة لا تنقطع بموته - ﷺ - والعلماء - رضي الله تعالى عنهم - فهموا من الآية العموم، بحالتي الموت والحياة واستحبوا لمن أتى القبر الشريف أن يتلوها ويستغفر الله تعالى. وأما السنة فما ذكر في الكتب وما ثبت من خروج النبي - ﷺ - من المدينة لزيارة قبر الشهداء، وإذا ثبت أن الزيارة قرينة فالسفر كذلك، وإذا جاز الخروج للقريب جاز للبعيد، وحينئذ فقبره - ﷺ - أولى، وقد وقع الإجماع على ذلك لإطباق السلف والخلف.

قال القاضي عياض - رحمه الله تعالى -: زيارة قبر النبي - ﷺ - سنة بين المسلمين ومُجمع عليها وفضيلة مرغب فيها وأجمع العلماء على زيارة القبور للرجال والنساء كما حكاه النووي - رحمه الله تعالى - بل قال بغض الظاهرية بوجوبه، واختلفوا في النساء وقد امتاز القبر الشريف بالأدلة الخاصة به كما سبق.

قال الشبكي: ولهذا أقول: لا فرق بين الرجال والنساء.

وأما القياس فعلى ما ثبت من زيارته - ﷺ - لأهل البقيع وشهداء أُحُد، وإذا استحب زيارة قبر غيره فقبره أولى، لما له من الحق ووجوب التعظيم، وليست زيارته إلا لتعظيمه والتبرك

(١) لا ثبت من وجه صحيح.

به، ولتنا لنا الرحمة بصلواتنا وسلامتنا عليه عند قبره بحضرة الملائكة الحافين به، وذلك من الدعاء المشروع له والزيارة قد تكون لمجرد تذكُر الآخرة، وهو مستحبٌ لحديث «زُوروا القبور، فإنها تُذكُرُكم الآخرة» وقد تكون للدعاء لأهل القبور كما ثبت في زيارة أهل البقيع وقد تكون للتبرك بأهلها إذا كانوا من أهل الصلاح.

وقال أبو محمد الشامساحي المالكي: إن قُضِيَ الانتفاع بالميت بدعة إلا في زيارة قبر المصطفى - ﷺ - وقبور الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - .

قال السبكي: وهذا الاستثناء صحيح وحكمه في غيرهم بالبدعة فيه نظر، وقد تكون الزيارة لأداء حق أهل القبور، وقد روى عن النبي - ﷺ - أنه قال: «أنس ما يكون الميت في قبره إذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا».

قال السبكي: وزيارة قبر النبي - ﷺ - في هذه المباني الأربعة فلا يقوم غيرها مقامها. تنبيه: كره الإمام أحمد ومالك - رحمه الله تعالى - أن يقال: زُنا قبر النبي - ﷺ - . واختلف الأئمة في مراده بذلك فقال أبو عمران المالكي: إنما كره ذلك؛ لأن الزيارة، من شاء فعلها ومن شاء تركها، وزيارة قبر النبي - ﷺ - واجبة.

قال عبد الحق الصقلي: يعني من السنن الواجبة. وقال ابن رشد: ما كره مالك هذا إلا من وجه أن كلمة أغلَى من كلمة فلما كانت الزيارة تستعمل في الموتى وقد وقع فيها من الكراهة ما وقع، كره أن يذكر مثل ذلك في النبي - ﷺ - .

واختار القاضي أن كراهة مالك لذلك لإضافة الزيارة إلى القبر - وأنه لو قال: زُنا النبي - ﷺ - لم يكره لحديث «اللهم، لا تجعل قبري وثناً يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فحُمي إضافة هذا اللفظ إلى القبر قطعاً للذريعة.

قال السبكي: ويشكل عليه حديث «من زار قبري [فقد أضاف الزيارة إلى القبر] إلا أن يكون هذا الحديث لم يبلغ مالكا أو لعله يقول: المحذور في قول غيره مع أن أبا عمر شد فنقل عن مالك أنه قال: وأكره ما يقول الناس: زُنا النبي - ﷺ - وأعظم ذلك أن يكون النبي - ﷺ - يُزار.

الباب الثالث

في الرد على من زعم أن شد الرحل لزيارته - صلى الله عليه وسلم - معصية

قد تقدم أنه انعقد الإجماع على تأكد زيارته، وحديث لا تشد الرحل إلا إلى ثلاثة مساجد حجة في ذلك.

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر بعد أن ذكر حديث الصحيحين: أنه - ﷺ - كان يأتي قباء راكباً وماشياً ليس في إتيانه - ﷺ - مسجد قباء ما يعارض الحديث الأول؛ لأن ذلك معناه عند العلماء فيمن نذر على نفسه صلاة في أحد المساجد الثلاثة أنه يلزمه إتيانها دون غيرها.

وأما إتيان مسجد قباء وغيره من مواضع الرباط فلا بأس بإتيانها بدليل حديث قباء هذا.

قال الإمام العلامة محمود بن جُملة: وهو الذي ذكره هو الحق الذي لا محيد عنه، ولهذا تجد الأئمة من الفقهاء والمحدثين يذكرون الحديث في باب النذور والسفر للجهاد، ولتعلم العلم الواجب، وبر الوالدين، وزيارة الإخوان، والتفكير في آثار صنع الله تعالى، وكله مطلوب للشارع إما وجوباً، أو استحباباً، والسفر للتجارة والأغراض الدنيوية جائز وكله خارج عن هذا الحديث، فلم يبق إلا شد الرحل للمعصية، وحينئذ هو النوع، ولا يختص بشد الرحل، يا سبحان الله أن يكون السفر لزيارة النبي - ﷺ - من هذا القسم لقد اجترأ على رسول الله - ﷺ - من قال هذا، وهو كلام يدور مع الاستهانة وشوء الأدب، وفي إطلاقه ما يقتضي كفر قائله نعوذ بالله من الخذلان، وكذا في قوله - ﷺ -: «لا تتخذوا قبوري عيداً ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً» يعارض ما سبق لأن سباقه يقتضي دفع توهم من توهم أن الصلاة عليه لا تكون مؤثرة إلا عند قبره فيفوت بسبب ذلك ثواب المصلي عليه من مُصل؛ ولهذا قال - ﷺ -: «فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم» ولا نعلم خلافاً بين أهل العلم في جواز السفر وشد الرحل لغرض دنيوي كالتجارة فإذا جاز ذلك فهذا أولى؛ لأنه أعظم الأغراض الأخروية فإنه في أضله من أمر الآخرة لا سيما في هذا الوضع ولا نعلم خلافاً بين أهل العلم في جواز السفر وشد الرحل لغرض أخروي كالاختبار بمخلوقات الله - عز وجل - وآثار صنعه وعجائب ملكوته ومبتدعاته، وقد دل على هذا آيات كثيرة في الكتاب العزيز كقوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [العنكبوت: ٢٠] والاعتبار لمن بصره الله تعالى بمثل هذا السفر، فإن المسلم العاقل يحصل له أعظم العبر فيقرر عنده أن الدنيا ليست بدار مقام، وأن آخر أمرها شرب كأس

الحمام، ويتذكر شدة الموت وسكراته، وما حصل للنبي - ﷺ - من ذلك وهو أكرم الخلق على الله تعالى.

قال العلامة زين الدين المَرَاغِي: وينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته - ﷺ - قربة للأحاديث الواردة في ذلك وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٦٤] الآية، لأن تعظيمه - ﷺ - لا ينقطع بِمَوْتِهِ ولا يقال إن استغفار الرُّسُولِ لَهُمْ إنما هو في حال حياته، وليست الزيارة كذلك لما قد أجاب به بَعْضُ أئمة المحققين من أن الآية دلت على تعليق وجدان الله تَوَاباً رَحِيماً بثلاثة أمور: المَجِيءُ، واستغفارُ الرُّسُولِ لَهُمْ، وقد حصل استغفار الرُّسُولِ لِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُ - ﷺ - قَدْ اسْتَغْفَرَ لِلْجَمِيعِ قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] فإذا وجد مجيئهم أو استغفارهم تكاملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته.

ومشروعية السَّفَرِ لزيارة قبر النبي - ﷺ - قد أُلْفَ فيها الشيخ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ، والشيخ جَمَالُ الدِّينِ بن الزمكاني والشيخ داود أبو سليمان المالكي وابن جُمَّلَة وغيرهم من الأئمة وردوا على عَضْرِيَّتِهِمُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بن تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فَإِنَّهُ قَدْ أَتَى فِي ذَلِكَ بِشَيْءٍ مُنْكَرٍ لَا تَغْسِلُهُ الْبِحَارُ^(١) والله تعالى ولي التوفيق رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ.

(١) ولنا نعتقد هذا في شيخ الإسلام فلقد جانب الصواب على شيخ الإسلام تقي الدين السبكي عليهما رحمة الله وبركاته.

الباب الرابع

في آداب زيارته - صلى الله عليه وسلم -

منها إخلاص النية وُخُلُوص الطَّوْبَةِ، فإنما الأعمال بالنيات فينوي التقرب إلى الله تعالى بزيارة رسول الله - ﷺ - ويستحب أن ينوي مع ذلك التقرب بالمسافرة إلى مسجده - ﷺ - وشدَّ الرِّخْلَ إليه والصلاة فيه كما قاله أصحابنا وغيرهم.

قال ابن الصَّلَاح: ولا يلزم من هذا خَلَلٌ في زيارته عَلَيَّ ما لا يَخْفَى، ونقل شَيْخُ الحَنْفِيَّةِ الكمال بن الهَمَّام عن مشايخهم: أنه ينوي مع زيارَةِ القَبْرِ زيارة المسجد ثم قال: إن الأوَّلَى عندي تجريد النية لزيارة قبره - ﷺ - ثم إن حَصَلَ زيارة المَسْجِدِ أو يَسْتَفْتَحَ فَضَلَ اللهُ في مرَّةٍ أُخْرَى يَنْوِيها فيها؛ لأن في ذلك زيادة تعظيمه وإجلاله - ﷺ - وليوافق قوله - ﷺ -: «لا تَعْمَلْهُ حَاجَةً إِلَّا لِرِيارَتِي».

قال السيد: وفيه نَظَرٌ؛ لأنه - ﷺ - حَثُّ أيضاً على قصد مسجده ففي امتثاله تعظيمه أيضاً وقوله: «لا تَعْمَلْهُ حَاجَةً» أي لم يَحُثُّ الشَّرْعُ عليها، وقد لا يَسْمَحُ الزمان بزيارة المسجد، فليغتنم قصد ذلك مع الزيارة بَلْ ينوي أيضاً الاعتكاف فيه ولو سَاعَةً، وإن تعلم فيه خيراً أو يتعلمه وأن يذكر الله تعالى فيه، ويذكر به وإكثار الصلاة والتسليم على النبي - ﷺ - وختم القرآن إن تيسر والصدقة على جيرانه - ﷺ - وغير ذلك ما يستحب للزائر فغله فينوي التقرب أولاً ليثاب على القصد، فنية المؤمن خير من عمله، وينوي اجتناب المعاصي؛ والمكروهات حياءً من الله تعالى ورشوله - ﷺ - ..

[ومنها: أن يكون دائم الأشواق إلى زيارة الحبيب الشفيع كلفاً بالوصول إلى ذلك الجَنَابِ الرفيع والشُّوقِ إلى لقائه وطلب الوصول إلى مقامه من أظهر علامات الإيمان وأكبر بشائر الفوز يوم الفزع الأكبر بالأمن والإيمان وليزدد بالعزم شوقاً وصبابةً، وكلما ازداد دُنُوءاً ازداد عَزْماً وُحُوءاً^(١).

ومنها: الإكثار في المسير من الصلاة والسلام على البشير النذير بل يستغرق أوقات فراغه في ذلك وغيره من القربات.

ومنها: إذا دَنَا من حرم المدينة وشاهد أعلامها وربابها وآكامها فليستحضر وظائف الخُشُوعِ والخُضُوعِ مستبشراً بالعناء وبلوغ المنال، وإن كان على دابة حركها أو بعيراً وضعه تباشراً بالمدينة.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

ولله در القائل:

قُرْبُ الدِّيَارِ يَزِيدُ شَوْقَ الوَالِيهِ لِأَسِيْمَا إِن لَأَخُ نُورُ جَمَالِهِ
أَوْ بَشَرَ الحَادِي بِأَنَّ لَأَخَ النُّقَا وَبَدَتْ عَلَيَّ بُعْدِ رُؤُوسِ جِبَالِهِ
فَهُنَاكَ عَيْلَ الصُّبْرُ عَنْ ذِي صَبْوَةٍ وَبَدَا الَّذِي يُخْفِيهِ مِنْ أَحْوَالِهِ

وليجتهد حينئذ في مزيد الصلاة والتسليم وترديد ذلك كلما ذننا من الربا والأعلام، ولا بأس بالترجل والمشى عند رؤية ذلك المحل الشريف والقرب منه كما يفعله بعضهم؛ لأن وفد عبد القيس لما رأوا النبي - ﷺ - نزلوا عن رواحلهم ولم ينكر عليهم والعظمة بعد الوفاة كهو في الحياة.

وقال أبو سليمان داود المالكي: في «الإنشطار» إن ذلك يتأكد فعله لمن أمكنه من الرجال، وإنه يستحب تواضعاً لله تعالى وإجلالاً لنبهه - ﷺ - ..

وحكى القاضي أن أبا الفضل الجوهري لما ورد المدينة الشريفة زائراً وقرب من بيوتها ترجل ومشى باكياً منشداً:

وَلَمَّا رَأَيْنَا رَسْمَ مَنْ لَمْ يَدْعَ لَنَا فُوَاداً لِعِرْفَانِ الرُّسُومِ وَلَا لُبَا
نَزَلْنَا عَلَى الْأَكْوَارِ نَمْشِي كَرَامَةً لِمَنْ بَانَ عَنْهُ أَنْ تُلِيمَ بِهِ رُكْبَا
ولله در القائل:

رُفِعَ الحِجَابُ لَنَا فَلَاحَ لِنَاظِرِي قَمَرٌ تَقَطَّعُ دُونَهُ الْأَوْهَامُ
وَإِذَا المَطِي بِنَا بَلَّغْنَ مُحَمَّدَا فَظُهُورُهُنَّ عَلَى الرِّجَالِ حَرَامُ
قَرَّبْنَا مِنْ خَيْرٍ مَنْ وَطِي الشَّرِي وَلَهَا عَلَيْنَا حُرْمَةٌ وَذِمَامُ
وقال غيره:

أَتَيْتُكَ رَاجِلاً وَوَدِدْتُ أَنِّي مَلَكَتُ سَوَادَ عَيْنِي أَمْتَطِيهِ
وَمَالِي لَا أَسِيرُ عَلَى الْأَمَاقِي إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ فِيهِ

ومنها إذا بلغ حرم المدينة الشريفة فليقل بعد الصلاة والتسليم: اللهم، هذا حرم نبيك ورسولك - ﷺ - الذي حرمة على لسانه ودعاك أن تجعل فيه من الخير والبركة مثلي ما هو في حرم مكة البيت الحرام، فحرمني على النار وأمني من عذابك يوم تبعث عبادك وارزقني من بركاته ما رزقت به أوليائك وأهل طاعتك ووفقني فيه بحسن الأدب وفعل الخيرات وترك المنكرات، ثم يشتغل بالصلاة والتسليم، وإن كانت طريقه على ذي الحليفة، فلا يجاوز

المعرس حتى ينيخ به ويصلي بِمَسْجِدِهِ وَمَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ.

ومنها: أن يَغْتَسِلَ مِنْ بئرِ الْحَرَّةِ^(١) لدخول المدينة الشريفة ويلبس أنظف ثيابه ويتطيب وهو مُسْتَحَبُّ كما ذكره النووي وغيره.

وقال الكزمانى الحنفى: فإن لم يغتسل خارج المدينة فليغتسل بعد دخولها في حديث المنذر بن ساوى التميمي أنه وفد من البحرين مع أناس فذهبوا بسلاحهم فسلموا على رسول الله - ﷺ - ووضع المنذر سلاحه ولبس ثياباً كانت معه ومسح لحيته بدهن فأتى نبي الله - ﷺ - الحديث^(٢) ولتجنب بعض ما يفعله المحرم من التحرر عن المخيط تشبهاً مجال الإحرام.

ومنها إذا شاهد القبة المنيفة وشارف دخول المدينة الشريفة فليلزم الخشوع والخضوع مسنحضراً عظمتها، وأنها البقعة التي اختارها الله تعالى لنبيه وحبيه ووصيفه - ﷺ - وتمثل في نفسه مواقع أقدام رسول الله - ﷺ - عند نزوله فيها، وأنه ما من موضع يطؤه إلا موضع قدمه العزيز، فلا يضع قدمه عليه إلا مع الهيبة والسكينة متصوراً خشوعه - ﷺ - في المشي وتعظيم الله تعالى له، حتى قرن ذكره بذكره، وأحبط عمل من انتهك شيئاً من حرمة ولو يرفع صوته فوق صوته، ويتأسف على قوت رؤيته في الدنيا، وأنه من رؤيته في الآخرة على خطر لسوء صنعه وقبح فعله ثم يستغفر لذنبه، ويلتزم سلوك سبيله؛ ليفوز بالإقبال عند اللقاء، ويحظى بتحية القبول من ذي البقاء.

ومنها: أن لا يخل بشيء مما أمكنه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والغضب عند انتهاك حُرْمَةٍ من حُرْمَةٍ أو تضييع شيء من حقوقه - ﷺ - فإن من علامات المحب غيرة المحب لمحبوبه، وأقوى الناس ديانةً أعظمهم غيرةً وإذا خلا القلب من الغيرة فهو من المحبة خلاً وإن زعم المحبة فهو كاذب.

ومنها: أن يقول عند دخوله من باب البلد: بسم الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله، رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطاناً نصيراً، حسبي الله، آمنت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم، إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا إليك، فإني لم أخرج بطراً ولا أشراً ولا رياء ولا سمعة وخرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، فأسألك أن تعيدني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي؛ إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وليحرص على ذلك كلما قصد المسجد ففي حديث أبي سعيد

(١) قيل الظاهر أنه أراد بئر السقيا التي بالحرّة.

(٢) لا يصح ولم يثبت أنه وفد.

الخُذْرِيّ - رضي الله تعالى عنه - مرفوعاً: من قال ذلك في مسيره إلى المسجد، وكلّ الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له، ويقبل الله عليه بوجهه، ثم ليقوي في قلبه شرف المدينة، وأنها حوت أفضل بقاع الأرض بالإجماع وإن بعض العلماء قال: إن المدينة أفضل أمكنة الدنيا، وفيها أرض مشى جبريل في عرصاتهما، الله شرفها به وحماها.

ومنها: أن يقدم صدقة بين يدي نجواه ويبدأ بالمسجد الشريف قبل التعرّيج على أمر من الأمور أي شيء هو إلى مباشرته في ذلك الوقت غير مضطّر ولا مضرور، فإذا شاهد المسجد النبويّ والمسجد المحمديّ فليستحضر أنه أتى مهبط أبي الفتوح جبريل، ومنزل أبي الغنائم ميكائيل، والموضع الذي خصّه الله تعالى بالوحي والتنزيل فليزدد خشوعاً وخضوعاً بهذا المقام ويقتضيه هذا المسجد الذي ترتعد دونه الأقدام ويجتهد في أن يوفق للوفاء بحقه من التعظيم والقيام.

ومنها ما قاله القاضي فضل الله بن نصر التوزي: من أن الدُخول من باب جبريل أفضل وجرت عادة القادمين من ناحية باب السلام بالدخول منه، فإذا أراد الدُخول فليفرغ قلبه وليستصف ضميره، ويقدم رجله اليمنى، ويقول: أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وبنوره القديم من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله، اللهم صل على محمد عبديك ورسولك، وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك، ربّ وفقني وسدّذني وأصلحني، وأعني على ما يُرضيك عني ويقف عند النبيّ بحسن الأدب ثم يقول في هذه الحضرة الشريفة: السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، ولا يترك ذلك كلّما دخل المسجد أو خرج منه إلا أنه يقول عند خروجه؛ افتح لي أبواب فضلك بدل قوله: وافتح لي أبواب رحمتك.

ومنها: إذا صار في المسجد فلينبو الاعتكاف مدة لُبثه وإن قلّ على مذهب الإمام الشافعيّ - رحمه الله تعالى - فيجوز لِمَا فيه من الفضل ثم ليتوجه إلى الروضة المقدّسة، وإن دخل من باب جبريل فيقصدّها من خلف الحجرة الشريفة مع ملازمة الهيئة والوقار وملازمة الخشية والانكسار والخضوع والافتقار، ثم ليقف في مُصلّى رسول الله - ﷺ - إن كان خالياً وإلا فيما يلي المنبر من الرّوضة، وإلا ففي غيرها فيصلّي تحية المسجد ركعتين خفيفتين.

ونقل العلامة زين الدين المراغي عن بعض مشايخه: أن محلّ تقديم التحية على الزيارة إذا لم يكن مروره قبالة الوجه الشريف فإن كان استحبت الزيارة أولاً مع أن بعض المالكية ترخص في تقديم الزيارة على الصلاة.

وقال: كل ذلك واسع.

ومنها: أن يتوجّه بعد ذلك إلى القبر الكريم مستعيناً بالله تعالى في رعاية الأدب في هذا الموقف العظيم فيقف بخُضوع وخُشوع تُجَاه المِسْمَار الفِضَّة الذي بجدار المقصورة التي حول الحجرة الشريفة الواقف للزيارة خارجها عن مُشَاهَدَة ذلك المسمار إلا بتأكد يشغل القلب ويذهب الخُشوع فليَقْصِد الصدعة البائنة من باب المَقْصُورَة القبلى التي على يمين مستقبل القبر الشريف فإذا استقبلها كَانَ مُحَازِيًا لها، والزيارة من داخل المقصورة أولى؛ لأنه مَوْقِف السُّلْف، والمَنْقُول أن الزائر يقف على من رأس القبر الشريف نحو أربعة أذرع وقال ابن عبد السلام: على نحو ثلاثة أذرع، وعلى كل حالٍ فذلك من داخل المَقْصُورَة بلا شك.

وقال في الإحياء: فينبغي أن يَقِفَ بَيْنَ يَدَيْهِ كما وصفنا فتزوره ميتاً كما كنت تزوره حيّاً، ولا تقرب من قبره إلا ما كنت تقربُ شخصه الكريم لو كان حيّاً انتهى.

ولينظر الزائر في حال وقوفه إلى أسفل ما يستقبل من جدران الحجرة الشريفة ملتزماً للحياء والأدب التام في ظاهره وباطنه.

وقال الكزّماني الحنفي: يضع يمينه على شماله كما في الصلاة.

وقال في الإحياء: واعلم أنه - ﷺ - عَالِمٌ بحضورك وقيامك وزيارتك وأنه يبلغه صلاتك وسلامك عليه فمثل صورته الكريمة في خيالك موضوعاً في اللُحْد بِإِزَائِكَ وَأَخْضَر عظيم رتبته في قلبك فقد روى عنه - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ بِقَبْرِهِ مَلَكًا يُبَلِّغُهُ سَلَامَ مَنْ يَسْلَمُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِهِ».

هذا في حق من لم يَخْضُرْ قبره فكيف بمن فارق الوَطَنَ وَقَطَعَ البوادي شوقاً إليه واكتفى بمشاهدة مشهده الكريم إذ فاته مشاهدة نبوته الكريمة انتهى.

ثم يسلم الزائر ولا يرفع صوته ولا يُخْفِيهِ بل يَقْصِد، وأقله السلام عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ..

وجاء عن ابن عمر وغيره من السُّلْف - رضي الله تعالى عنهم - أن الاقتصار جدّاً وجرى عليه الإمام مالك، واختار بعضهم التطويل في السلام، وعليه الأكثرون ثم إن كان وَصَّاهُ أَحَدٌ بِالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فليقل: السلام عليك يا رسول الله مِنْ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ أَوْ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ يَسْلَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أو نحوه من العبارات، ثم يتأخر إلى صوب يمينه قدر ذراع، فيصير تجاه أبي بكر الصديق فيقول: السلام عليك يا أبا بكر صفي رسول الله - ﷺ - . وثانيه في الغار، ورفيقه في الأسفار جزاك الله عن أمة رسول الله - ﷺ - خيراً.

ثم يتأخر صَوْبَ يمينه قَدَرَ ذراع، فيصير تجاه عمر بن الخطّاب - رضي الله تعالى عنه - فيقول: السلام عليك يا عمرُ الفاروقَ الذي أعز الله بك الإسلام جزاك الله عن أمة مُحَمَّد - ﷺ - خَيْرَ الْجَزَاءِ ثم يَزِجُ الزائِرُ إِلَى مَوْقِفِهِ الْأَوَّلِ قِبَالَ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فيتوسَّلُ به في حَقِّ نَفْسِهِ ويستشفع به إلى رَبِّهِ سبحانه وتعالى، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا يَقُولُ مَا حَكَاهُ الْمُصَنِّفُونَ فِي الْمَنَائِكِ مِنْ جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ وَاسْتَحْسَنُوهُ وَرَأَوْهُ مِنْ أَدَبِ الزَّائِرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ - صَخْرَ بْنِ حَزْبٍ - الْعَتَبِيِّ أَحَدِ أَصْحَابِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْبَةَ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَزَرْتَهُ وَجَلَسْتُ بِحِزَائِهِ فَجَاءَ أَعْرَابِي فزاره ثم قال: يا خير الرُّسُلِ، إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَيْكَ كِتَابًا صَادِقًا قَالَ فِيهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وَإِنِّي جِئْتُكَ مُسْتَغْفِرًا مِنْ ذَنْبِي مُسْتَشْفِعًا بِكَ إِلَى رَبِّي ثُمَّ بَكَى وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

يَا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بِالْقَاعِ أَعْظَمُهُ فَطَابَ مِنْ طَيْبِهِنَّ الْقَاعُ وَالْأَكْمُ
نَفْسِي لِقَبْرِ أَنْتَ سَاكِنُهُ فِيهِ الْعَفَافُ وَفِيهِ الْجُودُ وَالْكَرَمُ

ثم استغفر وانصرف فرقدتُ فرأيتُ رسولَ الله - ﷺ - في نومي وهو يقول: الْحَقِ الْأَعْرَابِيُّ، وَبَشَّرَهُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَفَرَ لَهُ بِشَفَاعَتِي فَاسْتَيْقَطَتْ فَخَرَجَتْ أَطْلَبُهُ فَلَمْ أَجِدْهُ، رَوَاهَا ابْنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيخِهِ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ: «مَشِيرَةُ الْعَزْمِ السَّائِكِينَ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْبِ الْهَلَالِيِّ أَنَّهُ اتَّفَقَ لَهُ مِثْلُ مَا اتَّفَقَ لِلْعَتَبِيِّ وَوَرَدَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْعَتَبِيِّ فَرَوَاهَا.

وروى ابن السُّمَّعَانِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَعْرَابِيٌّ بَعْدَ مَا دَفَنَّا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَرَمَى نَفْسَهُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَحَثَا مِنْ تَرَابِهِ عَلَيْهِ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ فَسَمِعْنَا قَوْلَكَ وَوَعَيْتُ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى وَوَعَيْتُنَا عَنْكَ، وَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا﴾ [النساء: ٦٤] الْآيَةَ فَنُودِيَ مِنَ الْقَبْرِ قَدْ غُفِرَ لَكَ.

يَجِدُ التُّؤْبَةَ فِي ذَلِكَ الْمَوْقِفِ وَيَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهَا تَوْبَةً نَصُوحًا وَلَيْسَتْ شَفَعًا بِهِ - ﷺ - إِلَى رَبِّهِ فِي قَبُولِهَا وَلِيَكْثُرَ الْأَسْتِغْفَارُ وَالتَّضَرُّعُ بَعْدَ تِلَاوَةِ الْآيَةِ الَّتِي فِي قِصَّةِ الْعَتَبِيِّ وَيَقُولُ: نَحْنُ وَفَلَكِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَزَوَّارِكِ جِئْنَاكَ لِقَضَاءِ حَقِّكَ وَالتَّبَرُّكِ بِزِيَارَتِكَ وَالْإِسْتِشْفَاعِ بِكَ إِلَى رَبِّكَ تَعَالَى، فَإِنَّ الْخَطَايَا قَدْ أَثْقَلَتْ ظَهْرَنَا، وَأَنْتَ الشَّافِعُ الْمَشْفَعُ، وَالْمَوْعُودُ بِالشَّفَاعَةِ الْعَظِيمِ، وَالْمَقَامُ الْمَحْمُودِ، وَقَدْ جِئْنَاكَ ظَالِمِينَ لِنَفْسِنَا، مُسْتَغْفِرِينَ لِدُنُوبِنَا، سَائِلِينَ مِنْكَ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَأَنْتَ نَبِيُّنَا وَشَفِيعُنَا، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ وَاسْأَلْهُ أَنْ يَمِيتَنَا عَلَى سِتِّكَ وَمَحَبَّتِكَ، وَيَحْشُرَنَا فِي زُمْرَتِكَ، وَأَنْ يُوْرِدَنَا حَوْضَكَ، غَيْرِ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى.

وروى يحيى بن الحسن العلوي، عن ابن أبي فديك - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت بعض من أدركت يقول: بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي - ﷺ - فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] صلى الله على سيدنا محمد وسلم.

وفي رواية: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يقولها سَبْعِينَ مَرَّةً، ناداه مَلَكَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا فُلَان، لم يسقط لك اليوم حاجة، وينبغي تقديم ذلك على التوسل والدعاء.

قال المجد اللغوي: وروينا عن الأصمعي قال: وقف أعرابي مقابل قبر رسول الله - ﷺ - فقال: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا حَبِيبُكَ، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَالشَّيْطَانُ عَدُوُّكَ، فَإِنْ غَفَرْتَ لِي سُوءَ حَبِيبِكَ، وَفَارَ عَبْدُكَ، وَغَضِبَ عَدُوُّكَ، وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لِي غَضِبَ حَبِيبِكَ، وَرَضِيَ عَدُوُّكَ، وَهَلَكَ عَبْدُكَ وَأَنْتَ أَكْرَمُ مَنْ أَنْ تُغَضِبَ حَبِيبَكَ، وَتَرْضَى عَدُوُّكَ وَتُهْلِكَ عَبْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَرَبَ الْكِرَامَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ سَيِّدٌ أَعْتَقُوا عَلَى قَبْرِهِ، وَإِنَّ هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ فَأَعْتِقْنِي عَلَى قَبْرِهِ.

قال الأصمعي: فقلت: يَا أَخَا الْعَرَبِ؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ غَفَرَ لَكَ، وَأَعْتَقَكَ بِحُسْنِ هَذَا السُّؤَالِ.

قال المجد: ويجلس الزائر إن طال القيام فيه، فيكثر من الصلاة والتسليم على سيدنا رسول الله - ﷺ -، ويأتي بأتم أنواع الصلوات وأكمل كيفياتها، والاختلاف في ذلك مشهور.

قال: والذي اختاره لنفسه، اللهم صل على سيدنا محمد وآله وأصحابه وأزواجه، الصلاة الماثورة التي أجاب بها السائل عن كيفية الصلاة عليه، عَدَدَ مَا خَلَقْتَ، وَعَدَدَ مَا أَنْتَ خَالِقٌ، وَزِنَةَ مَا خَلَقْتَ، وَزِنَةَ مَا أَنْتَ خَالِقٌ، وَمِلْءَ مَا خَلَقْتَ، وَمِلْءَ مَا أَنْتَ خَالِقٌ وَمِلْءَ سَمَاوَاتِكَ، وَمِلْءَ أَرْضِكَ، وَمِثْلَ ذَلِكَ، وَأَضْعَافَ ذَلِكَ وَعَدَدَ خَلْقِكَ، وَزِنَةَ عَرْشِكَ، وَمُنْتَهَى رَحْمَتِكَ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِكَ وَمَبْلَغَ رِضَاكَ حَتَّى تَرْضَى، وَعَدَدَ مَا ذَكَرَكَ بِهِ خَلْقُكَ فِيمَا مَضَى، وَعَدَدَ مَا هُمْ ذَاكِرُونَ فِيمَا بَقِيَ، فِي كُلِّ سَنَةٍ وَشَهْرٍ وَجُمُعَةٍ وَيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَسَاعَةٍ مِنَ السَّاعَاتِ، وَلِحِظَةٍ مِنَ اللَّحِظَاتِ، وَنَفْسٍ وَلَمْحَةٍ، وَطَرْفَةٍ مِنَ الْأَبَدِ إِلَى الْأَبَدِ، أَبَدِ الدُّنْيَا وَأَبَدِ الْآخِرَةِ، وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، لَا يَنْقُطُ أَوْلَاهُ، وَلَا يَنْفُذُ آخِرَاهُ، ثُمَّ يَقُولُ ذَلِكَ مَرَّةً، أَوْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

ثم يقول: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، كَذَلِكَ قَالَ النَّوَوِي: ثُمَّ يَتَقَدَّمُ - يعني بعد فراغ الدعاء والتوسل قبالة الوجه الشريف - إلى رأس القبر، فيقف بين القبر والأسطوانة التي هناك، ويستقبل القبلة، ويحمد الله تعالى ويمجده، ويدعوا لنفسه بما أهّمه وما أحبه، ولوالديه وللمن شاء من أقاربه وأشياخه وإخوانه ولسائر المسلمين.

وفي كتب الحنفية قال نحو هذا، قال العزُّ بْنُ جَمَاعَةَ: وما ذكروه من العود قبالة الوجه الشريف، ومن التقدم إلى رأس القبر المقدس للدعاء لم يكن إلا عقب الزيارة، ولم ينقل عن فعل الصحابة والتابعين - رضي الله تعالى عنهم - أجمعين.

قال السيد: أما الدعاء والتوسل هناك فله أصلٌ عنهم، والذي لم ينقل إنما هو هذا الترتيب المخصوص، والظاهر أن المراد بذلك تأخير الدعاء عن السلام على الشيخين، والجمع بين موقف السلف الأول الذي كان قبل إدخال الحجرة، والثاني الذي كان بعده حسن.

قال النووي: رحمه الله تعالى: ثم يأتي الرُّؤُضَةُ، فيكثر فيها من الدعاء والصلاة، ويقف عند المنبر ويدعو.

قال السيد: ويقف أيضاً ويدعو عند أسطوان المهاجرين، ويتبركُ بالصلاة عندها، وكذا أسطوان أبي لبابة، وأسطوان الحرس وأسطوان الوفود، وأسطوان التهجد بعد أن يسلم على السيدة فاطمة الزهراء - رضي الله تعالى عنها - عند المحراب الذي في بيتها داخل المقصورة، على القول بدفنها هناك.

ومنها تعظيمه وتوقيره؛ لأنهما واجبان حياً وميتاً قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩] وقال تبارك اسمه ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراب: ١٥٧] فأخبر أن الفلاح إنما يكون لمن جمع إلى الإيمان تعزيره، ولا خلاف أن التعزير هاهنا هو التعظيم، فانظر ما في هذه الآية من تعظيم الله تعالى لبينا - ﷺ -، حين قدم في الذكر تعزيره ونصرته على اتباع النور الذي أنزل معه، وفي ذلك من الإشعار بعلو المنزلة وارتفاع الرتبة والإجلال والتوقير والتعظيم ما لا يخفى على من يفهم مواقع كلام الله سبحانه وتعالى.

وقال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].

وقال تبارك اسمه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] الثلاث آيات.

وقال جلَّ وعلا: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرُّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣] فأوجب والله تعالى تعزيره وتوقيره، وألزم إكرامه وتعظيمه.

قال ابن عباس، يعزروه أي: يجلوه.

وقال المبرّد: يبالغوا في تعظيمه.

وقال الأخفش: ينصروه.

وقيل: التعزيرُ نصرٌ مع تعظيم.

وقرئ «يُعزّزوه» بزائين من العز، ونهى عن التقدم بين يديه بسوء الأدب والقول، بسبقه الكلام على قول ابن عباس وغيره، وهو اختيار ثعلب.

وقال سهل بن عبد الله: لا تقولوا قبل أن يقول، وإذا قال فاستمعوا له وانصتوا، ونهى عن التقدم والتعجيل بقضاء قبل قضائه فيه، وأن يفتاتوا عليه شيئاً من أمر دينهم إلا بأمره، ولا يسبقوه به، وإلى هذا يرجع قول الحسن ومجاهد والضحاك والشّدّي، وحذر مخالفة ذلك بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

قال الماوردي: «اتقوا» في التقدم [المنهي عنه].

قال السدي: اتقوا الله في إهمال حقه، وتضييع حرمة، إنه «سميع» لقولكم «عليّم» بفعلكم.

وقد تقدم الكلام على هذه الآيات في «الخصائص» ورأس الأدب معه - ﷺ - كمال التسليم له، والانقياد لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق، دون أن يحمله معارضة خيال باطل نسميه معقولاً أو نسميه شبهة أو شكاً، أو تقدم إليه آراء الرجال وزيادة أذهانهم، فيوجد التحكيم والتسليم والانقياد والإذعان كما وجد المرشد بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل، فهما توحيدان لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما، توحيد المرسل، وتوحيد متابعة الرّسل، فلا يتحاكم إلى غيره، ولا يرضى بحكم غيره.

فصل

فيما روي من تعظيم الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - للنبي
- صلى الله عليه وسلم -

روى مسلم عن عمرو بن العاص - رضي الله تعالى عنه - قال: وما كان من أحد أحب إليّ من رسول الله - ﷺ - ولا أجلّ في عيني منه وما كنت أطيقه أن أملأ عيني منه إجلالاً له.

وروى الترمذي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يخرج على أصحابه من المهاجرين والأنصار وهم جلوسٌ فيهم أبو بكر وعمر، فلا يرفع أحد منهم إليه بصره إلا أبو بكر وعمر، فإنهما كانا ينظران إليه وينظر إليهما، ويتبسّم إليهما.

وروى أبو داود عن أسامة بن شريك - رضي الله تعالى عنه - قال: أتيتُ

رسول الله - ﷺ - وحوله أصحابه، عليهم السكينة والوقار، كأنما على رؤوسهم الطير، فسلمت ثم قعدت.

وقال غزوة بن مشعود: كنا في الصحيح حين وجهت قريش عام القضية إلى رسول الله - ﷺ -، ورأى من تعظيم أصحابه له ما رأى إنه لا يتوضأ وضوءاً إلا ابتدروا وضوءه، وكادوا يقتتلون عليه، ولا يبصق بصاقاً ولا يتنخم نخامة إلا تلقوها بكفهم، وذلكوا بها وجوههم وأجسادهم، ولا تسقط منه شعرة إلا ابتدروها، وإذا أمرهم بأمر ابتدروا أمره، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يُحدون النظر إليه تعظيماً له، فلما رجع إلى قريش قال: يا معشر قريش، إني جئت كسرى في ملكه، وقبصر في ملكه، والنجاشي في ملكه، وإني والله ما رأيت ملكاً قط في قومه يعظمه أصحابه ما يُعظمُ مُحَمَّدًا أصحابه، وقد رأيت قوماً لا يُسليموه أبداً.

وروي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: لقد رأيت رسول الله - ﷺ - والحلاق يخلقه، وقد أطاف به أصحابه، فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل.

وفي الصحيح، أن قريشاً لما أذنت لعثمان في الطواف بالبيت حين وجهه - ﷺ - إليهم في القضية أبي أن يطوف، وقال: ما كنت لأطوف به حتى يطوف به رسول الله - ﷺ - ..

وروي عن البراء - رضي الله تعالى عنه - قال: لقد كنت أريد أن أسأل رسول الله - ﷺ - عن الأمر فأؤخره سنين من هيئته - ﷺ - ..

وروي الترمذي وحسنه عن طلحة - رضي الله تعالى عنه - أن أصحاب النبي - ﷺ - قالوا لأعرابي جاهل سأله عن قضى نخبه من هو وكانوا لا يجترؤن على مسألته يوقرونه ويهابونه [فسأله، فأعرض عنه، إذ طلع طلحة، فقال رسول الله - ﷺ - : هذا ممن قضى نخبه].

وروي عن المغيرة بن شعبة - رضي الله تعالى عنه - قال: كان أصحاب رسول الله - ﷺ - يقرعون بابه بالأظافر.

وقد تقدم في باب هيئته ما فيه كفاية.

فصل

واعلم أن حرمة النبي - ﷺ - وتوقيره وتعظيمه بعد موته لازم كما كان في حياته، وذلك عند ذكره - ﷺ - وذكر حديثه وسنته، وسماع اسمه وسيرته ومعاملة آله وعترته، وتعظيم أهل بيته وصحابته - رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ..

قال أبو إبراهيم التُّجِيبِي واجب على كل مسلم متى ذكره، أو ذُكِرَ عنده أن يخضع ويخشع، ويتوقر ويُسْكِنُ من حركته، ويأخذ في هيئته وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه، ويتأدب بما أدبنا الله تعالى به.

وهذه كانت سيرة السلف الصالح في الأئمة الماضين.

وروى القاضي - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عن ابن حُمَيْد قال: ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله - ﷺ، فقال مالك: يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله عز وجل أدب قوماً فقال: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] الآية.

ومدح قوماً فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٣] الآية.

وذم قوماً فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤] وإن حرمة ميتاً كحرمة حيّاً، فاستكان لها أبو جعفر وقال: يا أبا عبد الله، أستقبل القبلة وأدعو؟ أم أستقبل رسول الله - ﷺ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه، وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم - عليه السلام - إلى الله تعالى يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به، فَيُشْفَعُكَ اللهُ، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾.

وقال الإمام مالك رحمه الله تعالى: كان أيوبُ السُّخْتِيَانِيُّ إذا ذكر النبي - ﷺ - بكى حتى أرخمته.

وقال مُضْعَبُ بن عبد الله: كان مالك إذا ذكر رسول الله - ﷺ - يتغيَّرُ لونه، وينحني حتى يصعب ذلك على جُلَسَائِهِ، فقليل له يوماً في ذلك فقال: لو رأيتم ما رأيتم لما أنكرتم علي ما ترون، ولقد كنت أرى محمداً بن المنكدر وكان سيِّدَ القُرَّاءِ لا نكاد نسأله عن حديث أبداً إلا يبكي حتى نرحمه، ولقد كنت أرى جعفر بن محمد - وكان كثير الدُعَايَةِ والتبسم - فإذا ذكر عنده النبي - ﷺ - اصفر، وما رأيته يحدث عن رسول الله - ﷺ - إلا على طهارة.

ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم يذكر رسول الله - ﷺ، فننظر إلى لونه كأنه نرف منه الدَّم، وقد جفَّ لسانه في فمه، هيبةً لرسول الله - ﷺ - ..

ولقد كنت أتى عامر بن عبد الله بن الزبير، فإذا ذكر عنده رسول الله - ﷺ - بكى حتى لا يبقى في عينيه دُموعٌ.

ولقد كنت آتي الزُهري، وكان من أهنأ الناس وأقربهم، فإذا ذكر عنده رسول الله - ﷺ - فكأنه ما عرفك ولا عرفته.

ولقد كنت آتي صفوان بن سليم، وكان من المتعبددين المتجهدين، فإذا ذكر رسول الله - ﷺ - بكى، فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركونه.

وكان ابن سيرين رُبما يضحك، فإذا ذكر عنده [حديث] رسول الله - ﷺ - خشع وتضرع.

وقال عمر بن ميمون: إن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - حدث يوماً، فجرى على لسانه؛ قال رسول الله - ﷺ - فعلاه كزب حتى رأيت العرق ينحدر عن وجهه، وغرغرت عيناه، وانفتحت أوداجه، ثم قال: هكذا إن شاء الله، أو فوق ذا، أو دون ذا، أو قريباً من ذا.

وقال مصعب: كان مالك بن أنس لا يحدث حديث رسول الله - ﷺ - إلا على وضوء؛ إجلالاً له.

والآثار في هذا كثيرة، وقد تقدم كثير من ذلك في باب ما يجب على الإنام من حقوقه - عليه الصلاة والسلام ..

فصل

ومن بر رسول الله - ﷺ - وتوقيره برآله وذريته وأزواجه وأمهات المؤمنين - رضي الله تعالى عنهم أجمعين ..

روى ابن جرير عن يزيد بن حبان، عن زيد بن أرقم - رضي الله تعالى عنه - قال: قام رسول الله - ﷺ - خطيباً بما يدعى حمى بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر، ثم قال: أما بعد أيها الناس إنني أنتظر أن يأتيني رسول ربي فأجيب، وإنني تارك فيكم الثقلين أحدهما: كتاب الله، فيه الهدى والصدق، فاستمسكوا بكتاب الله.

ثم قال: وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، ثلاث مرات، فقيل لزيد: ومن أهل بيته؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ فقال زيد: إن نساءه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة [بعده، فقيل: ومن هم؟ قال: هم آل العباس وآل جعفر وآل عقيل، قيل: أكل هؤلاء يُحرّم الصدقة عليهم] ^(١)؟ قال: نعم.

ورواه أيضاً عنه بلفظ: «إنما أنا بشر، أو شك أن أذعي فأجيب، ألا وإنني تارك فيكم

(١) سقط في أ.

الثَّقَلَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: كِتَابُ اللَّهِ، حَبْلٌ مَمْدُودٌ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى الضَّلَالَةِ، وَأَهْلَ بَيْتِي: أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (١)
ورواه أيضاً عنه بلفظ: «أَنْشُدُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي مَرَّتَيْنِ» (٢).

وروي عن عُمر بن أَبِي سَلَمَةَ ربيب رسول الله - ﷺ - [لما نزلت ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ - وذلك في بيت أم سلمة - دعا فاطمة وحسناً وحسيناً، فجللهم بكساء، وعليّ خلف ظهره فجلله بكسائه، ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً] وقد تقدم في أبواب ما يجب على الأنام كثير من ذلك.

قال بعض العلماء: معرفتهم وهي معرفة بمكانهم من النبي - ﷺ - ، وإذا عرفهم بذلك، عرف وجوب حقهم وحرمتهم بسببه.

وروي الترمذي وحسنه عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنه - أن عمر - رضي الله تعالى عنه - فرض لأسماء في ثلاثة آلاف وخمسمائة، وفرض لعبد الله بن عمر في ثلاثة آلاف، فقال عبد الله لأبيه: لما فضلت أسماء علي؟ فوالله ما سبقني إلى مشهد قال: لأن زيدا كان أحب إلى رسول الله - ﷺ - من أبيك، وكان أسماء أحب إلى رسول الله - ﷺ - منك، فأثرت حب رسول الله - ﷺ - على حبي.

وقال الأوزاعي: دخلت بنت أسماء علي عمر بن عبد العزيز، ومعها مولى لها يقودها يمسك بيدها (٣) فقام إليها عمر ومشى إليها، وجعل يدها بين يديه، ويداه في ثيابه، وأجلسها في مجلسه، وجلس بين يديها، وما ترك لها حاجة إلا قضاها.

ومنها: أن يجتنب الزائر لمس جدار المسجد، وتقبيله، والطواف به، والصلاة عليه.

قال الإمام النووي: لا يجوز أن يطاف بقبره - ﷺ - ويكره إصااق البطن والظهر بجدار قبره، قاله الحلبي وغيره.

قال: ويكره مسحه باليد وتقبيله، بل الأدب أن يبعد عنه، كما يبعد عنه لو حضر في حياته، هذا هو الصواب الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه، ومن خطر بياله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته؛ لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع وأقوال العلماء، انتهى.

(١) أخرجه مسلم ٤/١٨٧٥.

(٢) انظر المصدر السابق.

(٣) لكبرها وضعف بصرها.

وفي «الإحياء» مسّ المشاهد وتقبيلها عادة النصارى واليهود.
وقال الأقفهسي: قال الزعفراني - في كتابه: وضع اليد على القبر ومسّه وتقبيله من البدع التي تنكر شرعاً.

وروي أن أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه - رأى رجلاً وضع يده على قبر النبي - ﷺ - فنهاه، وقال: وما كنا نعرف هذا! أي الدنو منه [وذكر غير واحد نحو ذلك، وفي كتاب العلل والسؤالات لعبد الله ابن الإمام أحمد، عن أبيه رواية أبي علي الصوان قال عبد الله: سألتُ أبي عن الرجل يمسّ منبَر النبي - ﷺ - ويتبركُ بِمَسِّه، ويقبله ويفعل بالقبر مثل ذلك؛ رجاء ثواب الله عز وجل قال: لا بأس.

وروي الإمام أحمد - بسندٍ حسنٍ - وأبو الحسن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبد الله الخشني في «أخبار المدينة» عن داود بن أبي صالح قال: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر، فأخذ مروان بِرَقَبَتِهِ ثم قال: هل تدري ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال: نعم، إني لم آتِ الحُجْرَاتِ، إنما جئت النبي - ﷺ - سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله».

قال المطلب: وذلك أبو أيوب الأنصاري، وتقدم في باب أدلة الزيارة، أن ابن عساكر روى بسند جيد أن بلالاً - رضي الله تعالى عنه - لما قدم من الشام لزيارة النبي - ﷺ - أتى التبر، فجعل يبكي ويمرغ وجهه عليه.

وذكر الخطيب ابن جُمَّلَةَ، أن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف، وأن بلالاً وضع خَدَّهُ عليه أيضاً - رضي الله تعالى عنه ..

قال: ولا شك أن الاستغراق في المَحَبَّةِ بحمل على الإذن في ذلك، والمقصود من ذلك كله الاحترام والتعظيم، والناس يختلف مراتبهم في ذلك، كما كانت تختلف في حياته، فأناس حين يرونه لا يملكون أنفسهم، بل يبادرون إليه، وأناس فيهم إناة يتأخرون، والكل محل خير.

وقال الحافظ: استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمي وغيره.

فأما الآدمي فسبق في الأدب.

وأما غيره فنقل عن أحمد، أنه سئل عن تقبيل منبَر النبي - ﷺ - وقبره فلم يَر به بأساً، واستبعد بعض أتباعه صحته عنه، قلت: نقل ذلك عنه ابنه عبد الله كما تقدم.

ونقل عن ابن أبي الصيف اليمنى أحد علماء مكة من الشافعية جواز تقبيل المصحف، وأجزاء الحديث، وقبور الصالحين انتهى كلام الحافظ.

ونقل الطيب الناشري عن المحب الطبري، أنه يجوز تقبيل الحجر ومسه قال: وعليه عمل العلماء الصالحين، وينشد:

أمرُ عَلى الدِّيَارِ دِيَارِ لَيْلى أَقْبِلْ ذَا الْجِدَارِ وَذَا الْجِدَارَا
وَمَا حُبُّ الدِّيَارِ شَغْفَنَ قَلْبِي وَلَكِنْ حُبُّ مَنْ سَكَنَ الدِّيَارَا

ومنها اجتناب الانحناء للقبر عند التسليم، وهو من البدع، ويظن من لا علم له أنه من شعائر التعظيم، وأقبح منه تقبيل الأرض، لم يفعله السلف الصالح، والخير كله في اتباعهم، ومن خطر بياله أن تقبيل الأرض أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته؛ لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع وأقوال السلف وعملهم.

قال ابن جماعة: وليس عجبي ممن جهل ذلك فارتكبه، بل عجبي ممن أفتى بتحسين ذلك مع علمه بقبحه ومخالفته لعمل السلف.

ومنها: أن لا يمر بالقبر الشريف حتى يقف ويسلم على النبي - ﷺ -، سواء مر من داخل المسجد أو من خارجه، ويكثر من قصده وزيارته.

وروى ابن أبي الدنيا عن أبي حازم أن رجلاً أتاه، فحدثه أنه رأى النبي - ﷺ - يقول: قل لأبي حازم: أنت المار بي مغرضاً، لا تقف تُسلم علي، فلم يدع ذلك أبو حازم منذ بلغته هذه الرؤيا.

ومنها: إكثار الصلاة والتسليم على رسول الله - ﷺ - وإيثار ذلك على سائر الأذكار ما دام هناك. ومنها: اغتنام ما أمكن من الصيام ولو يسيراً من الأيام.

ومنها الجزؤ على فعل الصلوات الخمس بالمسجد النبوي في الجماعة، والإكثار من التأفلة مع تحريم المسجد الذي كان فيه زمنه - ﷺ - إلا أن يكون الصف الأول خارجه فهو أولى، وإن أمكنه ملازمته، وأن لا يفارقه إلا لضرورة أو مصلحة راجحة، فليفتنم ذلك، وكلما دخله فليجدد نية الاعتكاف، ولله در القائل: تمتع إن ظفرت بنيل قزب وحصل ما استطعت من ادخاره.

قال أبو مخلد: كانوا يستحبون لمن أتى المساجد الثلاثة أن يختم فيها القرآن قبل أن يخرج، رواه سعيد بن منصور.

قال أبو اليمن بن عساكر: وليحرص على المبيت بالمسجد، ولو ليلة يحييها بالذكر،

والدُّعاء، وتِلاوة القرآن، والتضرُّع إلى الله تعالى والشُّكْر على ما أعطاه.
ومنها أن لا يَسْتَدْبِرَ القَبْرَ المقدَّسَ في صلاةٍ ولا في غيرها من الأحوال، ويلتزم الأدبَ
شريعةً وحقيقةً في الأقوال والأفعال.

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: وإذا أردت الصلاة فلا تجعل حُجْرَتَهُ - صلى الله
عليه وسلم - وراء ظَهْرِكَ، ولا بين يديك، وتَأدَّبْ معه بعد وفاته أدَبَكَ معه في حياته من احترامه
والإِطْرَاقِ بين يديه؛ وترك الخصام وترك الخوض فيما لا ينبغي أن يخوض فيه في مجلسه، فإن
أبيت فانصرفت خير من بقائك، ومنها: أن يجتنب ما يفعله جَهْلَةُ العَوامِ من التقرب بأكل التمر
الصيحاني في المسجد، وإلقاء النوى به، وقطعهم شعورهم، ورميها في القنديل الكبير.

فقد قال الإمام النووي: إن ذلك من جَهالاتِ العَوامِ، وبدعِهِم المُنكَرَةُ المستبشعة.
ومنها: إِدَامَةُ النَّظَرِ إلى الحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ، فإنها عبادة، قياساً على الكعبة الشريفة
العظيمة، فينبغي لمن كان بالمدينة إِدَامَةَ ذلك إذا كان في المسجد، وإدامة النظر إلى القبة
الشريفة، إذا كان خارجه مع الهَيْبَةِ والحُضُورِ.

ومنها: أنه يُسْتَحَبُّ الخروجُ كُلِّ يومٍ إلى البَقِيْعِ بعد السلام على رسول الله - ﷺ -
خُصُوصاً يوم الجمعة، فيقول إذا انتهى إليه: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ذَرَّ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ
بِكُمْ لَاجِحُونَ، يرحم الله المتقدمين منكم والمستأخرين، اللهم اغفر لأهل بَقِيْعِ الغَرَقِدِ، اللهم
لا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، ولا تفتننا بعدهم، واغفر لنا ولهم.

وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى -: ويزور القبور الطاهرة بالبقيع، كقبر إبراهيم بن
النبي - ﷺ - وعثمان والعباس والحسن بن علي وعلي بن الحسين ومحمد بن علي بن
جعفر، وجعفر بن محمد، وغيرهم، ويختتم بصَفِيَّةَ.

قال العلامة فضل الله ابن القاضي نصر الدين الفوري الحنفي: وإذا خرج من باب البلد
يأتي قبة العباس والحسن بن علي - رضي الله تعالى عنهم -، ويختتم بزيارة صفية بنت عبد
المطلب عمة رسول الله - ﷺ -.

قال السيد: ولعله يكون مشهدهم أوَّلَ المشاهدِ التي يلقاها الخارج من البلد، فإنه يكون
على يمينه، فمجاورتهم من غير سلام عليهم جَفْوَةٌ، فإذا سلك تلك الطريق سَلَّمَ على من يمر به
بعدهم، فيكون مروره على صفية في رجوعه، فيختتم بها.

وقال البرهان ابن فزحون: أوَّلَ المشاهدِ وأولها بالتقديم مشهدُ سيدنا أمير المؤمنين
عثمان بن عفان؛ لأنه أفضل الناس بعد أبي بكر وعمر - رضي الله تعالى عنهم أجمعين - واختار

بعضهم البدأة بقبر سيدنا إبراهيم ابن سيدنا رسول الله - ﷺ ..

قال السيد: فتلخص فيمن يبدأ به ثلاثة آراء.

ويختتم الزائر إذا رجع بمشهد إسماعيل بن جعفر الصادق؛ لأنه صار داخل سور المدينة، ومشاهدُ البقيع كلها خارج السور، ويذهب إلى زيارة مالك بن سنان والد أبي سعيد الخدري، ومشهد النفس الزكية فإنهما ليسا بالبقيع، وهو السيد الشريف محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن - مَرَّتَيْنِ - بن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنهم - قُتِلَ أيام أبي جعفر المنصور، وهذا المشهد في جبل «سَلْع».

ومنها: أنه يستحب أن يأتي قبور الشهداء بأحد.

وقال العلامة ابن الهمام: ويזור جبل أُحُدِ نَفْسَهُ.

ففي الصحيح «جَبَلُ أُحُدٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

ويبكر بعد صلاة الصبح بالمسجد النبوي حتى يعود، ويدرك الظهر به، ويبدأ بسيد الشهداء، وهو سيدنا حمزة - رضي الله تعالى عنه ..

قالوا: وأفضلها يوم الخميس، وكأنه لضيق الجمعة عن ذلك.

وقد قال محمد بن واسع: بَلَّغْنِي أَنْ الْمَوْتَى يَعْلَمُونَ بزوارهم يوم الجمعة، ويوماً قبله ويوماً بعده.

ومنها: أنه يستحب استحباباً مؤكداً أن يأتي مسجد قباء وهو يوم السبت أولى ناوياً التقرب بزيارته والصلاة فيه، وإذا قصد إتيانه توضأ وذهب إليه، ولا يؤخر الوضوء حتى يصل إليه.

ومنها: أن يأتي بقية الآثار المنسوبة للنبي - ﷺ - بالمدينة مما عمِلَتْ يمينه أو جهته.

وكذا الآبار التي شَرِبَ منها الرسول - ﷺ - وتوضأ أو اغْتَسَلَ، فيتبرك بمائها، صرح جماعة من الشافعية وغيرهم باستحباب ذلك كله.

وقد كان ابن عمر يتخزى الصلاة والنزول والمرور حيث حل النبي - ﷺ - ونَزَلَ وغير ذلك، وما نقل عن الإمام مالك مما يخالف هذا سدُّ للدَّرِيْعَةِ تَبَعاً لِعَمَرَ - رضي الله تعالى عنه .. فقد روى سعيد بن منصور عن المقرور بن سويد، أنه خرج مع عُمرَ في حَجَّةٍ حجها، فلما رجع من حجته رأى الناس ابتدروا المسجد فقال ما هذا؟ فقالوا: مسجد صلى فيه رسول الله - ﷺ - فقال: هكذا هلك أهل الكتاب قبلكم، اتَّخَذُوا آثار الأنبياء بيعة، من عرضت له منكم فيه الصلاة فليصل، ومن لم يعرض له فليمض.

قال القاضي: ومن إعظامه - ﷺ - وإكباره إعظام جميع أسبابه، وإكرام جميع مشاهديه وأمكنته ومعاهده، وما مسه - ﷺ - بيده أو عرف به انتهى.

وذلك بزيارة تلك المشاهد والتبرك بها، ولله ذر القائل:

خَلِيلِي، هَذَا رُبْعٌ عَزَّةٌ فَأَعْقِلَا قُلُوصَيْكُمَا ثُمَّ انزِلَا حَيْثُ حَلَّتِ
وَمَسَا تَرَاباً طَالَ مَا مَسَّ جِلْدَهَا وَظِلًّا وَبَيْتًا حَيْثُ بَاتَتْ وَظَلَّتْ
وَلَا تِيَّاسَا أَنْ يَمْحُوَ اللَّهُ عَنْكُمَا ذُنُوبَا إِذَا صَلَّيْتُمَا حَيْثُ صَلَّتِ
ومنها: أن يكون مع ذلك دائم الأشواق لذلك الحزاري ومشاهدة تلك الآثار، مُتَعَلِّقَ
القلب بالعود إلى تلك الديار، ينمي شوقه بتأمل ما نُقِلَ من الآثار والأخبار، وما نُظِمَ فيه من
نَفَائِسِ الأعشار، ومن أعظمتها وأغذبتها وأعجبها، قصيدة الإمام الولي العارف بالله تعالى، أبو
محمد العسكري التي مطلعها:

دَارُ الْحَبِيبِ أَحَقُّ أَنْ تَهْوَاهَا وَتَهَيِّمَ مِنْ طَرَبٍ إِلَى ذِكْرَاهَا
وقد تقدمت بتمامها في أبواب فضل المدينة الشريفة «أوائل الكتاب» وكذلك ما قاله
البدر بن فرحون أحد أصحاب ناظمها: إن بعض الصالحين رأى النبي - ﷺ - في المنام قال
البدر: وأشك هل كان هو الشيخ أو غيره، وأنشده هذه القصيدة، فلما بلغ آخرها وهو ظني أنه
يرضاها، قال النبي - ﷺ -: رضيناها، ورضيناها رضيناها.

جماع أبواب التوسل به - صلى الله عليه وسلم -

الباب الأول

في مشروعية التوسل به - صلى الله عليه وسلم - إلى الله تبارك وتعالى

قال الإمام السُّبُكِيُّ - رحمه الله تعالى - : اعلم أن الاستعانة والتشفع بالنبي - ﷺ - وبجاهه وبركته إلى ربه تبارك وتعالى من فعل الأنبياء - ﷺ - وسير السلف الصالحين واقع في كل حال، قبل خلقه وبعد خلقه، في مدة حياته الدنيوية، ومدة البرزخ [وبعد البعث] وعَرَصَاتِ القيامة، وذلك مما قام الإجماع عليه وتواتر به الأخبار، وإذا جاز السؤال بالأعمال كما في حديث الغار الصحيح، وهي مخلوقة، فالسؤال بالنبي - ﷺ - أولى، وفي العادة أن من له عند شخص قدر يُتَوَسَّلُ به إليه في غيبته، فإنه يجيب إكراماً للتوسل به، وقد يكون ذكرُ المحبوبِ أو المُعْظَمِ سبباً للإجابة ولا فرق في هذا بين التعبير بالتوسل، أو الاستعانة، أو لتشفع أو السُّجُودِ، ومعناه: التوجه بذى الحاجة، وقد يُتَوَجَّهُ بمن له جاة إلى من هو أعلى منه، وكيف لا يتشفع ويتوسل بمن له المقام المحمود والجاه عند مولاه، بل يجوز التوسل بسائر الصالحين، كما قاله السبكي، وإن نقل بعضهم عن ابن عبد السلام ما يقتضي أن الله تعالى يختص بتعظيم من خلقه، فينبغي أن يكون مقصوراً على نبينا - ﷺ - .

الباب الثاني

في ذكر من توسل به قبل خلقه من الأنبياء - صلى الله عليه وسلم -

روى الحاكم والطبراني والبيهقي عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «لَمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ قَالَ: يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لَمَّا غَفَرْتَ لِي، فَقَالَ اللَّهُ: يَا آدَمُ، وَكَيْفَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا وَلَمْ أَخْلُقْهُ؟ قَالَ: يَا رَبِّ لِأَنَّكَ لَمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ، وَنَفَخْتَ فِيَّ مِنْ رَوْحِكَ، رَفَعْتَ رَأْسِي فَرَأَيْتَ عَلَيَّ قِوَامَ الْعَرْشِ مَكْتُوبًا، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَلِمْتُ أَنَّكَ لَمْ تُضِفْ إِلَى اسْمِكَ إِلَّا أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ، فَقَالَ تَعَالَى: [صَدَقْتَ يَا آدَمُ إِنَّهُ لِأَحَبِّ الْخَلْقِ إِلَيَّ إِذَا سَأَلْتَنِي بِحَقِّهِ غَفَرْتُ لَكَ] وَلَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُكَ» وتقدم هذا الحديث في باب خلق آدم وجميع المخلوقات لأجله - ﷺ - ، وتقدمت شواهد هناك، وقد بَشَّرَ به موسى وعيسى - صلى الله عليهما وسلم حين وجداه في التوراة والإنجيل، كما أخبر الله تعالى في كتابه المجيد، فكانا يتوسلان إلى الله تعالى به - ﷺ - .

الباب الثالث

في ذكر من توسل به - صلى الله عليه وسلم - في حياته من الإنس

روى الترمذي، والنسائي، والبيهقي من طرق، عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريز البصر أتى النبي - ﷺ - فقال: اذُعُ اللهُ أَنْ يُعَافِيَنِي قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبِرْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ؛ قَالَ: فَادَعِهِ؛ قَالَ: فَأَمْرُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَيُحْسِنُ وُضُوئَهُ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتُوجِّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ» (١).

زاد البيهقي من طرق «فَقَامَ وَقَدْ أَبْصَرَ».

وفي رواية: «فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَبَرَأَ بِرَبِّكَ» - ﷺ - .

بعض ما بسطه

في ذكر من توسل به - ﷺ - في حياته من الإنس

روى الترمذي، والنسائي، والبيهقي من طرق، عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريز البصر أتى النبي - ﷺ - فقال: اذُعُ اللهُ أَنْ يُعَافِيَنِي قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبِرْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ؛ قَالَ: فَادَعِهِ؛ قَالَ: فَأَمْرُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَيُحْسِنُ وُضُوئَهُ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتُوجِّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ» (١).

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٧٨) والبيهقي في الدلائل ١٦٦/٦.

الباب الرابع

في ذكر من توسل به - صلى الله عليه وسلم - في حياته من الحيوانات

روى ابن شاهين في «دلائله» عن عبد الله بن جعفر - رضي الله تعالى عنه - قال: «أزدفني رسول الله - ﷺ - ذات يوم خلفه، فأسرَّ إليَّ حديثاً لا أحدثُ به أحداً من الناس؛ وقال: كان أحب ما استتر به رسول الله - ﷺ - لحاجتيه هدف أو حائش نخلي، فدخل حائط رجلٍ من الأنصار، فإذا جمَلٌ، فلما رأى النبي - ﷺ - حنَّ وذرفت عيناؤه، فأتاه النبي - ﷺ - فَمَسَحَ سَرَاتَهُ وَذَفْرَاهُ فَسَكَتَ».

وفي رواية: «فسكن، ثم قال: مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ؟ لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ فجاء فتى من الأنصار فقال: هذا لي يا رسول الله، فقال: أَفَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذَا الْجَمَلِ، الَّذِي مَلَكَكَ اللَّهُ إِثَاءً، فَإِنَّهُ يَشْتَكِي إِلَيَّ أَنْتَ تَجِيعُهُ وَتُدْبِيئُهُ».

وروى مسلم: «إلى حائش نخلي» عن محمد بن عبد الله بن أسماء، ورواه أبو داود بطوله عن موسى بن إسماعيل، عن مهدي بن ميمون.

وروى ابن ماجه «أوله» عن مهدي، وذكر ابن النعمان في كتابه «مُصْبَاحُ الظُّلَامِ» بسنده عن تميم الداربي - رضي الله تعالى عنه - قال: كُنَّا جُلُوساً مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذْ أَقْبَلَ بَعِيرٌ يَغْدُو، حَتَّى وَقَفَ عَلَى هَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَرِعَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «أَيُّهَا الْبَعِيرُ اسْكُنْ، فَإِنْ تَكُ صَادِقاً فَلَكَ صِدْقُكَ، وَإِنْ تَكُ كَاذِباً فَعَلَيْكَ كَذِبُكَ، مَعَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَ عَائِدَنَا، وَلَيْسَ بِخَائِبٍ لِأَيْدِنَا».

قلنا: يا رسول الله ما يقول البعير؟ قال: هَمَّ أَصْحَابُهُ بِنَحْرِهِ وَأَكْلِهِ، فَهَرَبَ مِنْهُمْ، فَاسْتَغَاثَ بِنَبِيِّكُمْ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ أَقْبَلَ أَصْحَابُهُ يَتَعَادُونَ، فَلَمَّا رَأَاهُمُ الْبَعِيرُ عَادَ إِلَى هَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَاذَّ بِهَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ بَعِيرُنَا هَرَبَ مِنَّا مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَلَمْ نَلْقَهُ إِلَّا بَيْنَ يَدَيْكَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «أَمَا إِنَّهُ شَكِي، فَيْسَتْ الشُّكَايَةُ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَقُولُ؟ قَالَ: «يَقُولُ إِنَّهُ رَبِّي فِي بَيْتِكُمْ وَكُنْتُمْ تَحْمِلُونَهُ فِي الصَّيْفِ إِلَى مَوْضِعِ الْكَلَاءِ، وَفِي الشِّتَاءِ إِذَا رَحَلْتُمْ إِلَى مَوْضِعِ الدَّفْعِ، فَلَمَّا كَبُرَ اسْتَفْحَلْتُمُوهُ، فَرَزَقْتُمْ اللَّهَ بِهِ إِبْلًا سَائِئَةً، فَلَمَّا أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ السَّنَةُ الْخَضْبَةُ هَمَمْتُمْ بِنَحْرِهِ وَأَكَلَ لَحْمَهُ، فَقَالُوا: قَدَرَ اللَّهُ كَانَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «مَا هَذَا جَزَاءُ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ مِنْ مَوَالِيهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَبِيعُهُ وَلَا نَنْحِرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «كَذَبْتُمْ، قَدْ اسْتَغَاثَ بِكُمْ فَلَمْ تُغِيثُوهُ، فَأَنَا أَوْلَى بِالرَّحْمَةِ مِنْكُمْ، فَاشْتَرَاهُ وَأَعْتَقَهُ».

وروى البيهقي في «دلائله» عن عطية بن أبي سعيد قال: «مرَّ رسول الله - ﷺ - بِظَبْيَةٍ

مربوطة إلى خيابة، فقالت: يا رسول الله خلني حتى أذهب فأزيع خشفي، ثم أرجع فتربطني، فقال رسول الله - ﷺ -: صيد قوم، وربيطه قوم، قال: فأخذ عليها فحلفت له، فحلها، فما مكثت إلا قليلاً حتى جاءت، وقد نفضت ما في ضرعها، فربطها رسول الله - ﷺ -، ثم أتى خيابة أصحابها، فاستوهبها منهم، فوهبها له، فحلها ثم قال رسول الله - ﷺ -: «لو علمت البهائم من الموت ما تعلمون ما أكلتم سميناً أبداً»^(١).

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وقد تقدم بعضها في أبواب معجزاته - ﷺ - ..

في بيان غريب ما سبق:

[الهدف:.....]

الحائش:.....

حن:.....

ذرفت:.....

سراته:.....

زفراه:.....

استفحلثموه:.....^(٢)

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل ٣٤/٦، وابن كثير ١٤٨/٦ وقال البيهقي: وروي من وجه آخر ضعيف.

(٢) ما بين المعكوفين سقط في ب.

Marfat.com

الباب الخامس

في ذكر من توسل به - صلى الله عليه وسلم - بعد موته

روى الطبراني والبيهقي - بإسناد متصل ورجالهم ثقات - عن عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي عثمان بن حنيف فشكى إليه ذلك، فقال له عثمان بن حنيف: ائت الميضاة، فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين، ثم قال: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد - ﷺ - نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فتقضي حاجتي، وتذكر حاجتك، وروح حتى أروح معك، فانطلق الرجل فصنع ما قال له، ثم أتى باب عثمان، فجاءه البواب حتى أخذ بيده، فأدخله على عثمان، فأجلسه معه على الطنفسة، فقال: ما حاجتك؟ فذكرها له، وقال له: ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعة، وقال: ما كانت لك من حاجة فاذكرها، ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف، فقال له: جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إلي حتى كلمته فقال له عثمان بن حنيف: والله ما كلمته، ولكنني شهدت رسول الله - ﷺ - وأتاه ضريزاً، فشكى إليه ذهاب بصره، فقال له النبي - ﷺ -: [أو تصبر؟ فقال: يا رسول الله ليس لي قائد، وقد شق عليّ] فقال: ائت الميضاة فتوضأ ثم صل ركعتين، ثم ادع بهذه الدعوات.

فقال ابن حنيف: فوالله ما تفرقتنا، وطال بنا الحديث، حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط^(١).

وقال الإمام النووي في «تهذيبه» في ترجمة «عقبة بن عامر» - رضي الله تعالى عنه -: شهد فتوح الشام، وكان البريد إلى عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - بفتح دمشق، ووصل إلى المدينة في سبعة أيام، ورجع منها إلى الشام في يومين ونصف؛ بدعائه عند قبر النبي - ﷺ -، وتشفعه به في تقريب طريقه.

وقال الشيخ تقي الدين بن الصلاح - في كلامه على بعض المسائل - لقد انتدب بعض العلماء لاستقصائها يعني: معجزاته - ﷺ - فجمع ألف معجزة، وعددناه مقصراً، إذ هي فوق ذلك بأضعاف لا تحصى، فإنها ليست محصورة على ما وجد في عصره منها - ﷺ -، فلم تزل تتجدد بعده - ﷺ - على تعاقب العصور، وذلك أن كرامات الأولياء من أمته وإجابات المتوسلين في حوائجهم ومعوناتهم، عقب توسلهم به في شدائدهم له براهين قواطع ومعجزات

(١) الدلائل ١٦٨/٦.

سَوَاطِعَ، لَا يُعَدُّهَا عَادًا، وَلَا يَحْصُرُهَا حَادًا.

قلت: وقد ألف الإمام العلامة سيدي أبو عبد الله بن النعمان في ذلك كتاباً سماه «مصباح الظلام في المشتغيبين بخير الأنام في اليقظة والمنام» أتى فيه بالعجيب العجائب، الذي لا يشك فيه من له أدنى تمييز فعليك به، فإنه جامع في بابه.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ، وَتَوَجَّهْ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - أَنْ تُحَسِّنَ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَنْ تُجِيرَنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الآخِرَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْهَا فِي أَبْوَابِ معجزاته - ﷺ - جُمْلَةً، فَرَاجِعْهَا إِنْ شِئْتَ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ.

[Faint bleed-through text from the reverse side of the page, including phrases like 'اللهم اننا نسألك' and 'توجه إليك بنبيك محمد']

جماع أبواب الصلاة والسلام عليه - صلى الله عليه وسلم - زاده الله فضلاً وشرفاً لديه

الباب الأول

في فوائد تتعلق بالآية الكريمة

منها: أنه انعقد الإجماع على أن في هذه الآية من تعظيم الله تعالى للنبي ﷺ - والتنويه به ما ليس في غيرها، وهي مَدْنِيَّةٌ، والمقصود منها إخباره تعالى عباده بمنزلة نبيه ﷺ - عِنْدَهُ في المَلَأُ الأعلى، بأنه أثنى عليه عند الملائكة المُقَرَّبِينَ، وأن الملائكة يصلون عليه، ثم أمر أهل العالم السفلي بالصلاة عليه والتسليم؛ ليجتمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوي والسفلي جميعاً، وقال تعالى: ﴿يُصَلُّونَ﴾ - بصيغة المضارع الدالة على الدوام والاستمرار - ليدل على أنه - سبحانه وتعالى - وَجَمِيعُ المَلَائِكَةِ يَصَلُّونَ على نبيِّنا ﷺ - دائماً أبداً، وغاية مطلوب الأولين والآخريين صلاةً واجدةً من الله تعالى، وأنى لهم ذلك؟ ومنها: الكلام على اشتقاقها ومعناها لغةً وشرعاً، وللصلاة في اللغة معنيان.

أحدهما: الدعاء والتبرُّك، ومنه قوله تعالى: ﴿وَصَلُّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة ١٠٣] وقوله عز وجل: ﴿وَصَلَّواتِ الرَّسُولِ﴾ [التوبة ٩٩] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً﴾ [التوبة ٨٨].

ومنه الصلاة على الجنائز، أي: الدعاء له، وسُمِّي الدعاء صلاةً؛ لأن قَصْدَ الداعي جميع المقاصد الجميلة، بحسب اختلاف السائلين.

والمعنى الثاني: العبادة؛ ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِماً فَلْيُصَلِّ»، أي: فليدع بالبركة لهم.

وقيل: معناهما الدعاء، وبهذا تزول الإشكالات الواردة على اسم الصلاة الشرعية، هل هي منقولة عن موضوعها في اللغة؟ فتكون حَقِيقَةً شَرَعِيَّةً، لا مجازاً شَرَعِيَّةً، فعلى هذا تكون الصلاة باقيةً على مسمائها لغةً، وهو الدعاء؛ والدعاء دعاء عبادة ودعاء مسألة، والمصلي من حين تكبيره إلى سلامه بين دعاء العبادة ودعاء المسألة، فهو في صلاة حَقِيقِيَّةٍ لا مجازاً ولا منقولاً، لكن خص اسم الصلاة بهذه العبادة المخصوصة بسائر الألفاظ التي تخصها أهل اللغة والصرف ببعض مسمياتها كالدابة والرأس، فهذا غاية تخصيص اللفظ وقصره على بعض

موضوعه، وهذا لا يوجب نقلاً ولا خروجاً عن موضوعه الأصلي، وهو نوعان: دُعَاءُ عِبَادَةٍ، ودُعَاءُ مَسْأَلَةٍ فالعابد داع كالمسائل، وبهما فُسِّرَ قوله تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر ٦٠] فقيل: أطيعوني أئينكم.

وقيل: سألوني أعطكم.

قال ابن القيم: والصواب أن الدعاء يعم النوعين أو غير ذلك.

واعلم أن الصلاة يختلف حالها بحسب حال المصلي والمصلى له والمصلى عليه.

فأما بالنسبة إلى حال المصلي؛ فقيل: إن معنى صلاة الله على نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ملائكته، وصلاة الملائكة عليه الدعاء له، رواه البخاري في أبي العلية.

وقيل: صلاة الربِّ الرَّحْمَةِ، وصلاة الملائكة الاستغفار، نقله الترمذي عن سفيان وغير واحد من أهل العلم، ورجَّح القرافي أن الصلاة من الله المغفرة.

وقيل: صلواته تعالى: «سُبُوحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ». رواه ابن أبي حاتم عن عطاء بن أبي رباح في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الآية.

وقال الماوردي: هي من الله في أظهر الوجوه الرَّحْمَةُ، ومن الملائكة الاستغفار، ومن المؤمنين الدعاء.

نقل عياض عن أبو بكر القشيري قال: الصلاة على النبي - ﷺ - تشریفٌ وزيادةٌ تَكْرِمَةٌ، وعلى من دُونَ النَّبِيِّ رَحْمَةٌ.

وأما صلواتنا فالمراد بها التعظيم بأسباب ما ينبغي له فَضْلُ اللَّهِ تعالى.

فمعنى قولنا: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ أَعْطِهِ فِي الدُّنْيَا بِإِعْلَاءِ ذِكْرِهِ، وَإِظْهَارِ دِينِهِ، وَإِبْقَاءِ شَرِيعَتِهِ، وَفِي الآخِرَةِ تَشْفِيعَهُ فِي أُمَّتِهِ وَإِجْزَالَ أَجْرِهِ وَمَثُوبَتِهِ، وَإِبْدَاءَ فَضْلِهِ لِلأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ بِالمَقَامِ المَحْمُودِ، وَتَقْدِيمَهُ عَلَى كَافَّةِ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ وَاجِباً عَلَيْنَا فَهُوَ ذُو دَرَجاتٍ وَمَرَاتِبٍ، فَإِذَا صَلَّى عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ وَاسْتَجِيبَ دُعَاؤُهُ، جاز أن يُزَادَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِذلك الدعاء في كل شيء مما سمينا، ولما لم نملك إيصال ما يعظم به أمره، وَيَغْلُو بِهِ قَدْرُهُ؛ لأن ذلك إنما هو بيد الله تعالى، أمرنا أن نصلي عليه بأن ندعوا الله تعالى له بذلك، وَنَبْتَفِي من الله تعالى أَيْصَالَ ذلك إليه؛ قضاءً لحقه، وَتَقْرُباً إلى الله تعالى، فقد أمرنا بِالمَكافأة لِمَنْ أَحْسَنَ إلينا، فَإِنْ عَجَزْنَا عَنْهُ، كَافَأناه بالدعاء، فأرشدنا تعالى لما عَلِمَ عَجَزْنَا عَنْ ذلك إلى الصلاة عليه؛ لِيَكُونَ مَكافأةً لِإِحْسَانِهِ إلينا، قاله ابن عبد السلام.

وقال ابن العربي: فائدة: الصلاة عليه ترجع إلى المصلي؛ لدلالة ذلك على نُصُوح العقيدة وِخْلُوصِ النِّيَّةِ وإظهارِ المحبة، والمداومة على الطاعة والاحترام للواسطة الكريمة.

قال السهيلي - رحمه الله تعالى - ما حاصِلُهُ: إنَّ الله تعالى أخبر أنَّه هُوَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عليه، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَجِبَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فوجب على كل واحد أن يباشر الصلاة عليه - ﷺ -، والصلاة عليه - ﷺ - بعد موته من هذا القبيل.

وقال أيضاً: صلاة الملائكة في ذلك الزمان وما تأخر جميعه مُخْتَمِلٌ لأمرين:

إما أن يكون على سبيل الأوجب، بالنسبة إليه - ﷺ - ..

وإما أن يكون على سبيل الأفضل، بالنسبة إليه، وهو الأقرب.

وعلى الاحتمالين فالخُصُوصِيَّةُ ثابتة.

إما على الأول فواضح.

وإما على الثاني؛ فلأن الأفضل في حق غيره فعلها جُمْلَةٌ، وليست شرطاً بلا خِلافٍ.

وقال ابن النعمان، عن شيخه ابن عبد السلام ليست الصلاة على رسول الله - ﷺ - بِشَفَاعَةٍ مِنَّا، فَإِنَّ مِثْلَنَا لَا يَشْفَعُ لِمِثْلِهِ، لَكِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى أَمْرُنَا بِمُكَافَأَةٍ مِنْ أَنْعَمَ عَلَيْنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا، فَإِنَّ عَجْزَنَا عَنْ مُكَافَأَتِهِ دَعْوَانَا لَهُ أَنْ يَكْفِيَهُ عَنَّا، وَلَمَّا عَجَزْنَا عَنْ مُكَافَأَةِ سَيِّدِ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ، أَمْرُنَا رَبِّ الْعَالَمِينَ أَنْ نَرْغِبَ إِلَيْهِ، بِأَنْ نُصَلِّيَ؛ لِتَكُونَ صَلَاتُنَا عَلَيْهِ مُكَافَأَةً لِإِحْسَانِهِ إِلَيْنَا، وَإِفْضَالِهِ عَلَيْنَا، إِذْ لَا إِحْسَانَ أَفْضَلَ مِنْ إِحْسَانِهِ - ﷺ - وَعَلَى آلِهِ وَإِخْوَانِهِ.

قال السهيلي: وفي حكمها مذاهب. الاستحباب مطلقاً، قاله ابن جرير الطبري، وادعى الإجماع عليه، وأوله بعض العلماء بما زاد على المرة الواحدة، وهو مُتَعَيِّنٌ، فقد نقل ابن القصار وغيره الإجماع على أنها تجب في الجُمْلَةِ من غير حضر، لكن أقل ما يحصل به الإجزاء مرة.

وقال ابن عبد البر: أجمع العلماء على أن الصلاة عليه فرض على كل مؤمن بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب ٥٦].

وقيل: وَاجِبَةٌ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ فِي صَلَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا، كَكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَحَمْدِ اللَّهِ وَشُكْرِهِ.

قال ابن حزم، وأبو بكر الرازي من الحنفية، وغيرهما، وقال القرطبي المفسر: لا خِلافَ فِي أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ فَرْضٌ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً، وَأَنَّهَا وَاجِبَةٌ فِي كُلِّ حِينٍ [من الواجبات] وَجُوبِ السَّنَنِ الْمُتَوَكَّدَةِ، وَسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ ابْنُ عَطِيَّةَ فَقَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فِي كُلِّ حَالٍ

وَاجِبَةٌ وَجُوبَ السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ، الَّتِي لَا يَسَعُ تَرْكُهَا، وَلَا يَغْفُلُهَا إِلَّا مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ وَقَالَ ابْنُ الْقَصَّارِ: الْمَشْهُورُ عَنْ أَصْحَابِنَا أَنَّهَا وَاجِبَةٌ فِي الْجُمْلَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَفَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مَرَّةً فِي ذَهْرِهِ، مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ.

قال الفاكهاني: في معنى المشهور؛ أنه اشتهر من قول أصحابنا، لا أعلم مخالفاً.

وقيل: تجب في القعود آخر الصلاة، وهو مذهب الإمام الشافعي ومن تبعه.

وقيل: تجب في التشهد، وهو قول الشَّعْبِيِّ وابن زَاهَوِيَّةَ.

وقيل: تجب في الصلاة من غير تعيين محل؛ نقل ذلك عن أبي بُكَيْرٍ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ.

وقيل: يجب الإكثار منها من غير تقييد بعدد، قاله أَبُو بَكْرٍ بْنُ بُكَيْرٍ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ.

وقال بعض المالكية: فَرَضَ إِسْلَامِيٌّ جُمْلِيٌّ غَيْرٌ مُتَعَلِّقٌ بِعَدَدٍ وَلَا وَقْتٍ مُعَيَّنٍ.

وقيل: يَجِبُ كُلَّمَا ذُكِرَ، قاله الطُّحَاوِيُّ وجماعة من الحنفية، والحليمي، وجماعة من

الشَّافِعِيَّةِ.

وقال ابن العربي من المالكية: إِنَّهُ الْأَخْوَطُ.

قيل: في كل مجلس مرّة، ولو تكرر ذكره مِرَاراً، حكاه الزَّمْخَشَرِيُّ.

وقيل: في كل دُعَاءٍ [حكاه أيضاً].

[ومنها ما روي عن سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ [...] آدم [...] بِأَمْرِ الْمَلَائِكَةِ لَهُ بِالسُّجُودِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي هَذَا التَّعْرِيفِ، فَتَشْرِيفٌ يَصْدُرُ عَنْهُ أَبْلُغٌ مِنْ تَشْرِيفٍ يَخْتَصُّ بِهِ الْمَلَائِكَةُ.

ومنها: ما ذكره عن ابن أبي الدنيا، عن ابن أبي فُديك سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ أَدْرَكَتْ يَقُولُ: بَلَّغْنَا أَنَّهُ مِنْ وَقْفٍ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ هَذِهِ الْآيَةُ ثُمَّ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ سَبْعِينَ مَرَّةً نَادَاهُ مَلَكٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا فَلَانٌ لَمْ يَسْقُطْ لَكَ حَاجَةٌ [١].

ومنها أنه عَبَّرَ فِيهَا بِالنَّبِيِّ - ﷺ -، وَلَمْ يَقُلْ: عَلَى مُحَمَّدٍ، كَمَا وَقَعَ لغيره مِنَ الْأَنْبِيَاءِ - ﷺ - لِقَوْلِهِ: يَا آدَمُ، يَا يَحْيَى، يَا عِيسَى، يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْفَخَامَةِ وَالْكَرَامَةِ الَّتِي اخْتَصَّ بِهَا عَنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ؛ إِشْعَاراً بِعُلُوِّ الْمَقْدَارِ، وَإِعْلَاماً بِالتَّفْضِيلِ عَلَى سَائِرِ الرُّسُلِ

(١) ما بين المعكوفين سقط في أ.

الكِرَام، ولما ذُكِرَ نَبِيَّتًا مع الخَلِيل - ﷺ - ذَكَرَ الخَلِيلَ بِاسْمِهِ، وَذَكَرَ الحَيِّبَ بِلقَبِهِ فقال: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ [آل عمران ٦٨] فكل موضع سَمَّاهُ باسمه إنما هو لمصلحة تقتضي ذلك فافهمه.

ومنها أن الأولى قد يكون الألف واللام فيه للغلبة، كالمدينة، فكانه المعروف الحقيقي به، المقدم على سائر الأنبياء - ﷺ - ..

ومنها أن صلاة جميع الملائكة عليه مما خصه الله تعالى به دون سائر الأنبياء والمرسلين.

تنبيه: قد كثر السؤال عن الحكمة في تأكيد التسليم بالمصدر دون الصلاة، وأجاب الفاكهاني بما حاصله: أن الصلاة مؤكدة معنى صلاة الله وملائكته ولا كذلك السلام، فحسن تأكيده لفظاً إذ ليس ثمَّ ما يقوم مقامه.

وأجاب الحافظ بجواب آخر محصله: أنه لما وقع تقديم الصلاة على السلام في اللفظ، وكان للتقديم مزية في الاهتمام، وحسن أن يكون السلام لتأخر مرتبته في الذكر؛ لئلا يتوهم قلة الاهتمام؛ لتأخره، والعلم عند الله.

ومنها: الكلام على إعرابها فقد اختلف في نصب «الملائكة» وبه قرأ العشرة ورفعه قرأ ابن عباس وهي رواية شاذة عن أبي عمرو فنصبه بالعطف على اسم «إن» وهو الاسم الكريم والرفع على محل اسم «إن» على مذهب الكوفيين وعلى أنه مبتدأ محذوف الخبر عند البصريين أي وملائكته يصلون بدل عليه يصلون المذكور، ولا يضر كون المبتدأ مفرداً والخبر جميعاً؛ لأن الخبر قد يقع جمعاً للتعظيم كما ذكره بعضهم، ولا خفاء في أن حرف النداء قد أناب مناب أذغو، وأي منادى مفرد مبني على الضم خلافاً للكسائي في أن ضمته ضمة إعراب أتبي به وُضِلَّة لنداء ما، فيه «إلى» محله نصب، وهو اسم مبهم مفتقر إلى ما يزيل إبهامه فلا بد أن يردفه اسم جنس أو ما يجري مجراه كاسم الإشارة يتصف به حتى يصح المقصود بالنداء فالذي يعمل فيه والذي صفة له لا ينفك عنها لعدم استقلاله بنفسه.

ومنها: السَّبَبُ في نزولها.

روى عن كعب بن عُجْرَةَ قال: قيل: يا رسول الله، قد عرفنا السلام عليك، فكيف نصلي؟ فنزلت.

ومنها: وَجْه مناسبتها لِمَا قَبْلَهَا: أنه تعالى لَمَّا ذَكَرَ حُقُوقَهُ - ﷺ - مما خصه به دون أمته من حل نِكَاح مَنْ تَهَبُ نَفْسُهَا وتعظيمه وتوقيره وتحريم نِكَاح أزواجه على الأمة بعده، ورفع

الجناح عن أزواجه في تكليمهن آبائهن وأبنائهن، ودخولهن عليهن ودخولهم عليهن، وأنه محترم في الملأ الأعلى بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب ٥٦] انعقد الإجماع على أن في هذه الآية من تعظيم النبي - ﷺ - والتنويه به ما ليس في غيرها، فنشر ذكره في السموات السبع، وعند المستوى وصريف الأقلام والعرش والكرسي وجميع الملائكة المقربين وفي سائر آفاق الدنيا. ومنها: زمن نزولها: فروى أنها نزلت في الأحزاب بعد نكاحه - ﷺ - زينب بنت جحش وبعد تخييره أزواجه.

وقال الحافظ أبو ذر الهروي في السنة الثانية من الهجرة.

وقيل: ليلة الإسراء.

وقيل: في ليلة النصف من شعبان.

ومنها: الكلام على الملائكة والملائكة جمع ملك، واختلف فيما اشتق منه على ستة أقوال، وفي ماهيتهم وحقيقتهم وفي عصمتهم وفضلهم على الأنبياء.

والجمهور على أنهم أجسام لطيفة هوائية تقدر على التشكل فتظهر في صور مختلفة وتقوى على أفعال ما مر.

وأكثر أهل السنة على أن الأنبياء أفضل منهم، والهاء في ملكة لتأنيث الجمع نحو صُلَادِمَةٌ.

وقيل: للمبالغة كعلامة، وليس بشيء، وحذفها شذوذ كما قيل أبا خالد صَلَّتْ عليك الملائكة، وكثرتهم لا يعلمها إلا الله تعالى ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر ٣١].

وأما الكلام على النبي - ﷺ - فقد تقدّم في أوائل هذا الكتاب مبسوطاً.

ومنها الحكمة في إتيانه بالجلالة دون غيره من الأسماء الحسنى أنه الاسم الأعظم على ما رجحه كثيرون، ولم يقسم به غيره كما فسّر به قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم ٦٥] وأنه يضاف إليه فيقال: الرحمن الرحيم اسم الله ولا عكس وجميع الأسماء ولأنه لا ينقص بنقص شيء من حروفه فإذا أسقطت الهمزة قلت لِلَّهِ الْأَمْرُ وَإِنْ أَسْقَطْتَ اللام الأولى قلت: «لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» وَإِنْ أَسْقَطْتَ الثانية قلت: «هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ» وقال: «آمَنُوا» دون «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» وَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ أَنَّهُ خَاطَبُ الْكُفَّارِ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ مِنْ أَجْلِ الْقُرْبِ فَاخْتَصَّ بِهَا الْمُؤْمِنُونَ وَعُدِّيَ بِـ «عَلَى» الْمُرَادُ بِهَا الدُّعَاءُ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ أي قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، كما أجاب به - عليه الصلاة والسلام - فيمن قال: قد أمرنا بالصلاة عليك، فكيف نصلي؟ فقال: قولوا:...

ومنها أنه تعالى قَدَّمَ صَلَاتَهُ عَلَيْهِ ترغيباً للمؤمنين في ذلك وترهيباً لهم من تركها.

[ومنها: أن تشريفه بصلاة الله عليه أسمى من شرف آدم بأمر الله تعالى الملائكة له بالسجود.]

قال الفاكهاني: لما كانت الصلاة عليه مؤكدة، يعني بصلاة الله وملائكته ولا كذلك السلام أكدّه بالمصدر.

وقال الحافظ: لما وقع تقديم الصلاة والسلام في اللفظ، وكان للتقديم مزية في الاهتمام بحسن أن يؤكد السلام لتأخره والعلم لله تعالى انتهى^(١).

(١) ما بين المعكوفين سقط في الأصل ما بين المعكوفين

الباب الثاني

في الأمر بالصلاة والسلام عليه، زاده الله فضلا وشرفا لديه

وفيه أنواع:

الأول: في الأمر بالصلاة والسلام عليه، قال الله - عز وجل - : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب ٥٦] وقال رسول الله - ﷺ - : «حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي» رواه الطبراني وأبو داود والنسائي.

وقال - ﷺ - «مَنْ ذَكَرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ» رواه الإمام أحمد والنسائي وابن جبان. وقال عليه الصلاة والسلام: «إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ» رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

وقال - ﷺ - : «أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فَإِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ بِي مَلَكًا عِنْدَ قَبْرِي فَإِذَا صَلَّى عَلَيَّ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي، قَالَ، قَالَ: ذَلِكَ الْمَلِكُ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ فُلَانًا بَنَ فُلَانًا صَلَّى عَلَيْكَ السَّاعَةَ» ورواه الديلمي في «مسند الفردوس» وأبو يعلى.

وقال عليه الصلاة والسلام: «أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ عَلَيَّ مَغْفِرَةٌ لذنوبكم، واطْلُبُوا لِي الدَّرَجَةَ وَالْوَسِيلَةَ، فَإِنَّ وَسِيلَتِي عِنْدَ رَبِّي شَفَاعَةٌ لَكُمْ» رواه ابن عساكر عن السيد الحسن - رضي الله تعالى عنه - .

وروى ابن عدي في «الكامل» عن ابن عمر وأبي هريرة - رضي الله تعالى عنهما - قالا: قال رسول الله - ﷺ - : «صَلُّوا عَلَيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكُمْ».

وروى ابن أبي حاتم - بسند جيد مرسل - عن قتادة عن النبي - ﷺ - . قال: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ فَصَلُّوا عَلَيَّ مَعَهُمْ [فإنِّي رسول من رب العالمين]».

وروى الترمذي والحاكم عن علي - رضي الله تعالى عنه - . قال: قال رسول الله - ﷺ - : «صَلُّ عَلَيَّ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ».

وروى ابن النجار عن أنس - رضي الله تعالى عنه - . قال: قال رسول الله - ﷺ - : «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَإِنَّهُ مِنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةَ اللَّهِ عَلَيْهِ عَشْرًا».

وروى الديلمي بلا إسناد عن عبد الله بن عمرو بن القاص - رضي الله تعالى عنه - . قال: قال رسول الله - ﷺ - : «صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهَا لَكُمْ أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ».

وروى ابن بشكوال عن أبي ذر - رضي الله تعالى عنه - . قال: «أَوْصَانِي

رسول الله - ﷺ - أن أصليها في الحضر والسفر - يعني صلاة الضحى - وأن لا أنام إلا على وتر، وبالصلاة على النبي - ﷺ - ..

وعنه - ﷺ - أنه قال: «أكثروا من الصلاة علي، لأن أول ما تُسألون في القبر عني».

قال الحافظ البخاري في «القول البديع»: ولم أقف على سنده.

وروى الديلمي في مسند الفردوس عن أنس بن مالك.

وفي لفظ: عن أنس عن أبي طلحة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال

رسول الله - ﷺ - : «إذا صليتم على المرسلين فصلوا علي معهم، فإنني رسول من المرسلين».

ورواه ابن أبي عاصم في كتابه كما هنا بلفظ آخر «إذا سلمتم علي فسلموا على

المرسلين» ذكر المجد اللغوي أن إسناده صحيح يحتج برجاله في الصحيحين.

قال الحافظ البخاري في القول البديع فالله أعلم بذلك.

وروى الإمام أحمد وأبو نعيم والبخاري في الأدب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال:

قال رسول الله - ﷺ - : «من ذكرني عنده فليصل علي ومن صلى علي مرة صلى الله عليه عَشْرًا» ورواه الطبراني في الأوسط بدون «ومن صلى علي مرة» إلى آخره ورجال رجال الصحيح.

وروى الإمام أحمد وأبو الشيخ في الصلاة على النبي - ﷺ - له وكذا ابن أبي عاصم

وفي سنده ضعف عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ» وهو عند الحارث وأبي بكر بن أبي شيبة في مسنديهما وزاد فيه: واسألوا الله عز وجل الوسيلة لي فإما سألوه وإما أخبرهم فقال: أغلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل واحد، أزوجوا أن أكون أنا.

وروى أبو القاسم التميمي في الترغيب: «وأكثروا من الصلاة علي؛ فإنها لكم زكاة وإذا

سألتم الله فاسألوه الوسيلة فإنها أرفع درجة في الجنة وهي لرجل، وأنا أرجو أن أكون هو».

قوله «يُصَلُّونَ» بصيغة المضارعة الدال على الدوام والاستمرار لا سيما ذلك على أنه

سبحانه وجميع ملائكته يصلون عليه فكيف يحسن للمؤمن أن لا يُكثِر الصلاة عليه - ﷺ - ويغفل عن ذلك قاله الفاكهاني.

الباب الثالث

في التحذير من ترك الصلاة عليه زاده الله فضلاً - صلى الله عليه وسلم

- وشرفاً لديه

روى الحاكم في «المستدرک» وقال: صحيح الإسناد والطبراني والبخاري في «الأدب المفرد» وإسماعيل القاضي والبيهقي في «شعب الإيمان» والضياء المقدسي، ورجاله ثقات عن كعب بن عُجرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أحضروا المنبر فحضرنا، فلما ارتقى درجة قال: آمين؛ ثم ارتقى الثانية، فقال: آمين، ثم ارتقى الثالثة فقال: آمين، فلما نزل قلنا: يا رسول الله، لقد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه؛ فقال: إن جبريل عرض لي فقال: بُعداً لمن أدرك رمضان فلم يغفر له قلت: آمين: فلما رقيت الثانية قال: بُعداً لمن ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت: آمين: فلما رقيت الثالثة، قال بُعداً لمن أدرك أبواه الكبير عنده أو أحدهما فلم يَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، فقلت: آمين.

ورواه الحاكم في المستدرک والطبراني برجال ثقات غير عمران بن أبان وثقه ابن حبان وضعفه غير واحد بلفظ: صعد رسول الله - ﷺ - المنبر، فلما رقى عتبه قال: «آمين وبعد»، فلم يغفر له فأبعده الله وفي لفظ: إن جبريل قال لما رقيت الدرجة الثانية: بُعداً من ذكرت عنده فلم يصل عليك، فقل: آمين.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» والطبراني في «الأوسط» والطبري في تهذيبه والدارقطني في «الإفراد» وهو حسن، والنسائي عن جابر - رضي الله تعالى عنه - بلفظ: رقى رسول الله - ﷺ - المنبر، فلما رقى الدرجة الأولى، ولفظ: لما رقيت الدرجة الأولى، جاءني جبريل فقال: شقي عبد أدرك رمضان فانسلك منه، ولم يُغفر له.

قال الحافظ السخاوي في «القول البديع»: وساقه الضياء في «المختارة» من طريق الطيالسي وقال: هذا عندي على شرط مسلم انتهى.

قال: وفيه نظر، ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والبخاري في الأدب المفرد وأبو يعلى في مسنده عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - بلفظ: أن رسول الله - ﷺ - صعد المنبر فقال: آمين آمين آمين، فقيل: يا رسول الله، إنك صعدت المنبر، فقلت: آمين آمين آمين فقال: «إن جبريل أتاني فقال: من أدرك شهر رمضان، فلم يُغفر له فدخل النار فأبعده الله قل: آمين فقلت: آمين.

ورواه البيهقي في الدعوات باختصار.

ورواه الإمام أحمد والحاكم وصححه والترمذي وقال: حسن غريب بلفظ رُغم أنف رجلٍ ذكِرَتْ عنده فلم يُصَلِّ عَلَيَّ.

وروى الطبراني والطبري عن حسين بن عليّ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: من ذكِرَتْ عنده فخطىء الصلاة عَلَيَّ خطىء طريق الجنة ورواه ابن أبي عاصم وإسماعيل القاضي عن محمد ابن الحنفية مُرسلاً.

قال المنذري: وهو أشبه بلفظ «مَنْ ذكِرَتْ عنده فنسي الصلاة عَلَيَّ».

وفي لفظ «فلم يُصَلِّ عَلَيَّ خطىء طريق الجنة».

وروى البيهقي في «الشعب» و«السنن الكبرى» والتميمي في الترغيب والرشيد والعتار وقال: إن إسناده حسن عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ فقد نَسِيَ طريق الجنة».

وفي رواية خطىء طريق الجنة.

قال الحافظ أبو موسى المديني في الترغيب له: هذا الحديث يُروى عن جماعة منهم علي بن أبي طالب وابن عباس وأبو أمّامة وأمّ سلمة - رضي الله تعالى عنهم - ورواه ابن أبي حاتم عن جابر بن عبد الله.

وروى البيهقي عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أنه - عليه الصلاة والسلام - قال: قال لي جبريل: رُغم أنفُ عبْد ذكِرَتْ عنده فلم يصلْ عليك، فقلْتُ: آمين.

وروى البيهقي في «الشعب» عن جابر قال: قال رسول الله - ﷺ -: إن جبريل قال: من ذكِرَتْ عنده، فلم يصلْ عليك، فمات ولم يُغفرْ له فدخل النار، فأبعده الله، قل آمين، فقلْتُ: آمين.

وروى ابن جبان عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: إن جبريل قال: من ذكِرَتْ عنده، فلم يصلْ عليك، فمات فدخل النار، فأبعده الله قل: آمين، فقلْتُ آمين.

وروى ابن أبي عاصم في «الصلاة» عن أبي ذرّ - رضي الله تعالى عنه - قال: خرجت ذات يوم فأتيت رسول الله - ﷺ - فقال: ألا أخبرُكم بأبخل الناس؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من ذكِرَتْ عنده فلم يصلْ عَلَيَّ، فذلك أبخل الناس.

ورواه إسماعيل القاضي عن عوف بن مالك عن أبي ذرّ بلفظ: إن أبخل الناس من ذكِرَتْ عنده فلم يصلْ عَلَيَّ.

وروى الإمام أحمد والطبراني والطبراني في «الدعاء» وأبو داود والترمذي وقال: حسن عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: إذا جلس قوم مجلساً، لم يذكروا الله تعالى فيه ولم يصلوا على نبيه - ﷺ - إلا كان عليهم ترة، فإن شاء عذبهم، وإن شاء غفر لهم.

وروى الطبراني في «الكبير» و «الدعاء» بسند رجاله ثقات عن أبي أمامة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ممن قوم جلسوا مجلساً، ثم قاموا منه لم يذكروا الله، ولم يصلوا عليّ إلا كان ذلك المجلس عليهم ترة».

وروى الدينوري في المجالسة والتميمي في الترغيب والبيهقي في الشعب والضياء في المختارة من طريق أبي بكر الشافعي مرفوعاً عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «لا يجلس قوم مجلساً لا يصلون فيه على رسول الله - ﷺ - إلا كان عليهم حسرة، وإن دخلوا الجنة لما يرون من الثواب».

ورواه الضياء في المختارة من طريق أبي بكر بن عاصم والنسائي في عمل اليوم والليلة والبعوي في الجعديات موقوفاً وهو حديث صحيح.

وروى الطبراني والبيهقي في الشعب والضياء في المختارة والنسائي في اليوم والليلة وتمام في «فوائده» برجال الصحيح على شرط مسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما اجتمع قوم ثم تفرقوا من غير ذكر الله - عز وجل - وصلاة عليّ النبي - ﷺ - إلا قاموا عن أنتن من جيفة».

ورواه الطبراني في الدعاء بلفظ: «ما من قوم اجتمعوا في مجلس ثم تفرقوا ولم يذكروا الله ولم يصلوا على نبيهم - ﷺ - إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة».

وروى الإمام أحمد في مسنده والنسائي في سننه الكبرى والبيهقي في الدعوات والشعب عن الحسين بن عليّ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «البخيل» زاد بعضهم «كل البخيل من ذكرت عنده فلم يصل عليّ».

ورواه الترمذي عن عليّ وقال: حسن صحيح، وفي نسخة: حسن غريب، والنسائي وابن بشكوال من طريق البخاري في تاريخه وسعيد بن منصور في سننه والبيهقي في شعبه وإسماعيل القاضي.

قال الحافظ السخاوي في «القول البديع»: واختلف في إسناده، فأرسله بعضهم؛ فحذف التابعي والصحابي معاً، وبالجملة فلا يقتصر على درجة الحسين.

وروى الترمذي وصححه البيهقي في شعبه عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى

عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ الْبَخِيلَ كُلَّ الْبَخِيلِ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ». وروى البيهقي في الشعب عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الْبَخِيلُ كُلُّ الْبَخِيلِ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ». وروى ابن حبان والبيهقي في الشعب عن الحسين - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ الْبَخِيلَ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ».

تنبيهات

الأول: استشكل حمل حديث «من نسي الصلاة» على ظاهره بما ورد «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنُّسْيَانَ» وبأن الناس لا لوم عليه؛ لأنه غير مكلف.

وأجيب بحمل الناس على التارك كقوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة ٦٧].

الثاني: يعني قوله «وإن دخلوا الجنة» أن ذلك في عرصات القيامة لما فاتهم من الثواب ولو كان مصيرهم إلى الجنة؛ لأن الحسرة تلزمهم قبل دخول الجنة.

الثالث: قال الطيبي: «الفاء» في قوله: «فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» استبعادية والمعنى: بعد من الغافل، بل من المؤمنين أن يتمكن من أجز كَلِمَاتٍ مَعْدُودَاتٍ على لسانه، فيفوز بعشر صلوات من الله تعالى، ويُزَفَعُ له عشر درجات، ويَحْطُ عنه عشر سيئات، ثم لم يَغْتِنِمْهُ حَتَّى يَفُوتَ عَنْهُ فَحَقِيقٌ أَنْ يَحْقِرَهُ اللهُ تَعَالَى وَيَضْرِبَ عَلَيْهِ الذُّلَّةَ وَالْمَسْكِنَةَ.

وتعقبه بعضهم أن «الفاء» بمعنى «ثم» إذ لا داعي إلى ذلك بل كونها للتعقيب أَعْدُ بالمعنى في هذا المقام حتى يَحْضُلَ منه التراخي عن تعقيب الصلاة عليه بذكره، بل ينبغي أن تكون الصلاة عليه مُعَقَّبَةً بِذِكْرِهِ عِنْدَهُ حَتَّى لَوْ تَرَخَى عَنْ ذَلِكَ ذَمٌّ عَلَيْهِ.

الرابع: قوله: «فَلَمْ يُدْخِلُوا الْجَنَّةَ» أي فلم يَبْرَهُمْهَا فيكون سبباً لِدُخُولِ الْجَنَّةِ فهو إسناد مجازي؛ لأن دخول الجنة برحمة الله تعالى.

الخامس: عَرَّفَ الْبَخِيلَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ لِيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الْكَامِلُ فِي الْبُخْلِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ تَعْرِيفُ الْمَبْتَدَأِ.

قال الفاكهاني: وهذا أقبحُ بُخْلِ وَأَسْوَأُ شَعٍّ، لم يبق بعده إلا بُخْلٌ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ، وهو يقوي القول بوجوب الصلاة عليه كما ذكر، والله أعلم انتهى.

ولا شك أن إخباره - ﷺ - بِرُغْمِ أَنْفٍ مَنْ ذُكِرَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ وَالْإِبْخَالَ عَلَيْهِ بِالْبُخْلِ وَالْإِبْعَادِ وَالِدَعَاءِ عَلَيْهِ وَالشَّقَاءِ يَقْتَضِي الْوَعِيدَ، وَالْوَعِيدُ عَلَى التَّرْكِ مِنْ عَلَامَاتِ الْوُجُوبِ،

وهو قول الطحاوي وجماعة من الحنفية والخليني والشيخ أبي كامل الإسفراييني وجماعة من الشافعية وابن بطة من الحنابلة.

وقال ابن العربي من المالكية: إنه الأخوط وهذا خارج الصلاة، وهل هي فرض عين وعلية الأكثر، أو كفاية وعليه أبو الليث السمرقندي من الحنفية في مقدمته.

وقيل بوجوبها في كل مجلس مرة وإن تكرر، حكاه الزمخشري وقيل: بوجوبها مرة في الغمر وهو مخكي عن الحنفية، ونقل عن مالك والثوري والأوزاعي.

وقال القاضي عياض وابن عبد البر: إنه قول جمهور الأمة.

وقال أبو عبد الله القزطبي: لا خلاف في وجوبها في الغمر مرة وأنها واجبة في كل حين وجوب السنن المؤكدة.

وقال ابن عطية: الصلاة على النبي - ﷺ - في كل حال واجبة وجوب السنن المؤكدة التي لا يسع تركها ولا يغفل عنها إلا من لا خير فيه.

وقيل: واجبة في الجملة من غير حضر.

وأقل ما يحصل به الإجزاء مرة، وأدعى بعض المالكية الإجماع عليه؛ قال ابن القصار منهم: المشهور عن أصحابنا أن ذلك واجب في الجملة على الإنسان وفرض عليه أن يأتي بها مرة في دهره مع القدرة على ذلك.

وقيل: واجبة في التشهد الأخير.

قال الإمام الشافعي: شرط في صحة الصلاة.

وقيل: واجبة فيها من غير تعيين محل، نقل ذلك عن أبي جعفر الباقر.

وقيل: يجب الإكثار منها من غير تقييد، قاله القاضي أبو بكر بن بكير من المالكية.

وقيل: فرض إسلامي جملي غير متقيد بحد، ولا وقت معين قاله بعض المالكية، ويجب الصلاة عليه بقدرها؛ لأنها من أفضل العبادات وأجل الطاعات، وقد قال - ﷺ - «من نذر أن يطيع الله فليطعه».

واختلف هل يجب عليه - ﷺ - أن يصلي على نفسه وهو مذهب الشافعي أو لا يجب؟ وهو في بعض شروح الهداية للحنفية، قال شارح المشكاة «أل» في البخيل للجنس فهو محمول على الكمال وأقصى غايته وقد جاء «البخيل ليس من بخل بماله، ولكن البخيل من

بِخَلِّ بِمَالٍ غَيْرِهِ، وَأَبْلَغُ مِنْهُ أَبْغَضُ الْجَوَادِ حَتَّى لَا يُحِبُّ أَنْ يَجَازِيَ عَلَيْهِ فَمَنْ لَمْ يَصِلْ عَلَى
النَّبِيِّ - ﷺ - إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ مَنَعَ نَفْسَهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمَكِّيَالِ الْأَوْفَى، فَهَلْ تَجِدُ أَحَدًا أَبْخَلَ مِنْ هَذَا
انتهى.

وعبر بالجملة الاسمية على أنها تكون على طريق التأكيد بأن، ثم أردفه بتأكيد معنوي
وهو قوله: «كُلُّ الْبَخِيلِ» ولا بخل فوق ذلك.
السادس: في بيان غريب ما سبق:

«بَعُدَ» بموحدة مفتوحة فعين مهملة مضمومة فдал مهملة يعني عن الخير.
وفي رواية أَبْعَدَهُ اللهُ وَيُرْوَى بِكَسْرِ الْعَيْنِ أَي هَلَكَ وَلَا مَانِعَ مِنْ حَمَلِهِ عَلَى الْمَعْنِيِّينَ.
«صَعِدَ» بصاد مفتوحة فعين مكسورة في الماضي مفتوحة في المستقبل فдал مهملات.
رقى العتبة: ...

«خَطِيءٌ» بخاء معجمة مفتوحة وكسر الطاء المهملة في آخره همزة يقال خَطِيءٌ فِي دِينِهِ
خَطَأً إِذَا أَثِمَ فِيهِ وَالخَطَأُ الذُّنْبُ وَالِإِثْمُ، وَأَخْطَأَ يُخْطِئُ إِذَا سَلَكَ سَبِيلَ الخَطَأِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا
ويقال: لِمَنْ أَرَادَ شَيْئًا ففَعَلَ غَيْرَهُ، أَوْ فَعَلَ غَيْرَ الصَّوَابِ، أَخْطَأَ، وَإِذَا أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ لَمْ يَتَّقَ لَهُ
إِلَّا الطَّرِيقَ إِلَى النَّارِ أَعَاذَنَا اللهُ مِنْ ذَلِكَ، وَيَقَالُ: خَطَأَ بِمَعْنَى أَخْطَأَ أَيضًا وَقِيلَ: خَطَأَ إِذَا تَعَمَّدَ
وَأَخْطَأَ إِذَا لَمْ يَتَعَمَّدَ.

«رَغِمَ» براء مفتوحة فعين معجمة مكسورة فميم، لُصِقَ بِالرَّغَامِ وَهُوَ التُّرَابُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ
فِي الذُّلِّ وَالْعِجْزِ عَنِ الْإِنْتِصَافِ وَالْإِنْقِيَادِ عَلَى كُرْهِهِ.
«التِّرَةِ» بمثناة فوقية مكسورة فراء مفتوحة مخففة، الْحُسْرَةُ وَقِيلَ: الْبُغْضُ، وَقِيلَ: التَّبِعَةُ،
وقيل: النَّارُ، وَقِيلَ: الذُّنْبُ.

وقوله: «إِلَّا قَامُوا عَلَيَّ أَنْتَنِ مِنْ جِيْفَةٍ» هو على طريق استقذار مجلسهم العاري عن
الصَّلَاةِ عَلَيْهِ - ﷺ - اسْتِذْقَارًا يَبْلُغُ إِلَى هَذِهِ الْحَالَةِ، وَمَا بَلَغَ هَذَا الْمَبْلَغَ فِي كَرَاهَةِ الرَّائِحَةِ
وَجِبَ التَّفَرُّقُ عَنْهُ وَالْهَرَبُ مِنْهُ.

الباب الرابع

في فضل الصلاة والسلام عليه، زاده الله فضلاً وشرفاً لديه

روى مسلم وأبو داود وَالتُّرمذِي وقال: حسن صحيح، والنسائي وابن جَبَّان في صَحِيحِهِ، عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ عَشْرًا».

وروى أبو موسى المديني بسند قال الحافظ مُعَلِّطَاي لا بأس به عنه، عن النبي - ﷺ - قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مائة، ومن صَلَّى عَلَيَّ مائة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ألفاً، ومن زاد صبايةً وشوقاً كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً وشَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى الإمام أحمد بسند حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله تعالى عنهما - قال: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَأَتْكَ بِهَا سَبْعِينَ صَلَاةً، فَلْيَقِلْ عِنْدَ ذَلِكَ أَوْ لِيَكْثِرْ.

وروى الإمام أحمد وابن أبي عاصم والبيهقي وعبد بن حَمَيْدٍ والبيهقي عن الحاكم، وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ لا أعلمُ في سَجْدَةِ الشُّكْرِ أَصَحَّ مِنْهُ عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: خرج رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فتَوَجَّهَ نحوَ صَدَقَتِهِ، فَدَخَلَ، فاستقبلَ القِبْلَةَ، فخرَّ ساجداً فأطالَ السُّجُودَ حتى ظَنَنْتُ أنَ اللَّهِ قَبَضَ نَفْسَهُ فيها فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فرفعَ رَأْسَهُ قال: «مَنْ هَذَا؟» قلتُ عبدَ الرَّحْمَنِ، قال: «ما شأنُكَ؟» قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، سَجَدْتُ سَجْدَةً حتى ظَنَنْتُ أنَ يَكُونُ قَدْ قَبَضَ اللَّهُ نَفْسَكَ فيها، فقال: «إن جبريلَ أتاني فبَشَّرَنِي»، فقال: «إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، زاد في رواية فسَجَدْتُ لِلَّهِ شُكْرًا»^(١).

وروى أبو يَعْلَى بلفظ: كان لا يفارقُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنَّا خَمْسَةً أو أربعةً من أصحابِهِ لَمَّا يَنْوِبُهُ مِنْ حَوَائِجِهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، قال: فَجِئْتُهُ وَقَدْ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ فَدَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِ الْأَسْوَاقِ فَصَلَّى، فَسَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، فبَكَيْتُ، وَقَلْتُ، قَبَضَ اللَّهُ رُوحَهُ، قال: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَدَعَانِي، فقال: «ما لك؟» فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أَطَلَّتِ السُّجُودَ، فقلتُ: قَدْ قَبَضَ اللَّهُ رُوحَ رَسُولِهِ لا أراه أَبداً، قال: «سَجَدْتُ شُكْرًا لِرَبِّي فِيمَا أَدْبَانِي فِي أُمَّتِي، مِنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا اللَّهُ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ».

ورواه ابنُ عَسَاكِرَ بلفظ: أتاني جبريلُ، وقيل لي: يا مُحَمَّدُ، أَبَشَّرَكَ بِمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ فِي

أمتك، وما أعطى أمتك منك؛ من صَلَّى عليك منهم صلاةً صلى الله عليه، ومن سَلَّمَ عليك سَلَّمَ عليه.

وروى ابن قانع عن طلحة أن رسول الله - ﷺ - قال: «قال لي جبريلُ يا محمدُ لا يُصَلِّي عليك أحدٌ من أمتك إلا صليتُ عليه عشراً، ولا يسَلِّمُ عليك أحدٌ إلا سلَّمتُ عليه عشراً».

وروى الطبراني في «الصغير» والضياء في المختارة بإسنادٍ جيِّد، قال الحافظ السخاوي، بل صحَّحه بَعْضُهُمْ عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال: خَرَجَ رسول الله - ﷺ - لحاجته فلم يَجِدْ أحداً يتبعه، ففزع عُمرُ فأتاه بمطهرةٍ من خلفه، فوجد النبي - ﷺ - ساجداً في مشربة، فتنَّحَى عنه مِنْ خَلْفِهِ حتى رَفَعَ النبي - ﷺ - رأسه قال: «أخشيتُ يا عُمرُ حينَ رأيتني ساجداً، فتنحيتُ عني، إن جبريلَ - عليه السلام - أتاني فقال: من صلى عليك من أمتك واحدةً صلى الله عليه عشراً، ورُفِعَ له عشرُ درجاتٍ».

وروى ابن أبي عاصم في الصلاة له والنسائي في اليوم والليلة والسُنن والبيهقي في الدعوات عن أبي بُزْدَةَ بن نيار - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما صلَّى عليَّ عندُ من أمتي صلاةً صادقاً من قلبه إلا صلى الله عليه بها عشر صلوات، ورَفَعَهُ بها عشر درجات، وكتب له بها عشرَ حَسَنَاتٍ، ومَحَا عَنْهُ بها عشرَ سيئات».

ورواه الطبراني - برجال ثقات - وليس عنده لَفْظُ صَلَاةٍ.

وروى الدارمي والإمام أحمد والحاكم في صحیحِهِ وابن جِبَّان والنسائي والبيهقي في الشُعْب والضياء عن أبي طلحة الأنصاري - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - جاء ذات يوم والبُشْرَى تُرَى في وجهه فقال: «إِنَّ جَاءَنِي جبريلُ - عليه السلام - فقال: أما يُرِضِيكَ يا محمدُ أنه لا يُصَلِّي عليك أحدٌ من أمتك إلا صليتُ عليه عشراً، ولا يسَلِّمُ عليك أحدٌ من أمتك إلا سلَّمتُ عليه عشراً».

ورواه النسائي عن عبد الله بن أبي طلحة عنه بلفظ: «يا محمدُ، إِنَّ رَبَّكَ يقول: أما يُرِضِيكَ أَنَّهُ لا يصلي عليك أحدٌ من أمتك إلا صليتُ عليه عشراً، ولا يسَلِّمُ عليك أحدٌ من أمتك إلا سلَّمتُ عليه عشراً».

ورواه البَغَوِيُّ والطبراني في الكبير عن أنس عنه بلفظ: أتاني جبريلُ بِبِشَارَةٍ من ربي قال إن الله - عز وجل - بعثني إليك أبشرك أنه ليس أحدٌ من أمتك يصلي عليك صلاةً إلا صلى الله عليه وملائكته عشراً.

وروى الطبراني في الكبير عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال:

أتاني جبريلُ، فقال: يا محمدُ، إن الله يقول لك مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَمَلَائِكَتِي.
 وروى الطبراني في الكبير عنه أنه - عليه الصلاة والسلام - قال: أتاني جبريلُ، فقال يا
 محمدُ، مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمَخَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ،
 وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ، قِيلَ: مَا قَالَ لَكَ؟ قُلْتُ: يَا جَبْرِيْلُ، وَمَا ذَاكَ الْمَلَكُ،
 قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ بَكٍ مَلَكَاً مِنْ لَدُنْ خَلْقِكَ إِلَى أَنْ يَبْعَثَكَ، مَا يَصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا
 قَالَ: وَأَنْتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ.

وروى الطبراني عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - أتاني جبريلُ أنفاً، فقال بَشَّرَ أُمَّتَكَ أَنَّهُ
 مِنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَاةً كُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرُ دَرَجَاتٍ.

وروى الضياء في «المختارة» والدارقطني في «الإفراد» وابن التُّجَّار عن سهل بن سعد
 - رضي الله تعالى عنه - قال: خرج علينا رسولُ الله - ﷺ - فإذا بِأَبِي طَلْحَةَ، فقام إليه فتلَّقاه
 فقال: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَرَى السُّرُورَ فِي وَجْهِكَ، قَالَ: «أَجَلٌ، إِنَّهُ أَتَانِي
 جَبْرِيْلُ أَنْفَاً فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مَرَّةً أَوْ قَالَ: وَاحِدَةً، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ،
 وَمَخَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ».

قال رواية محمد بن حبيب: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: وَصَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ
 انتهى.

وروى أبو القاسم التيمي في ترغيبه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ لِلَّهِ سَيَّارَةً مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَتَغَوَّنَ جِلْقَ الذُّكْرِ فَإِذَا مَرُّوا بِحَلْقَةِ قَالَ بَعْضُهُمْ
 لِبَعْضٍ: اقْعُدُوا فَإِذَا دَعَا الْقَوْمَ أَمَّنُوا عَلَى دَعَائِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - صَلَّوْا مَعَهُمْ حَتَّى
 يَفْرَغُوا ثُمَّ قَالَ: بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ «طُوبَى لَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ إِلَّا مَغْفُوراً لَهُمْ».

وروى الإمام أحمد وعبد بن حُمَيْد في مسنديهما والترمذي وقال: حسن صحيح
 والحاكم صححه عن أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا
 ذَهَبَ رُبْعُ اللَّيْلِ.

وفي رواية «ثَلَاثُ اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اذْكُرُوا اللَّهَ اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتْ الرَّاجِفَةُ
 تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ».

قال أبي بن كعب: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ
 صَلَاتِي؟ فَقَالَ: مَا شِئْتَ، قُلْتُ: الرَّبْعُ؟ قَالَ مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ:
 النُّصْفُ؟ قَالَ: مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ فَالثَّلَاثِينَ؟ قَالَ: مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتُ
 فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: إِذَنْ تُكْفَى هَمُّكَ وَيُغْفَرَ ذَنْبُكَ.

وفي لفظ لأحمد وابن أبي شيبة وابن أبي عاصم بسند جيد: قال رجل: يا رسول الله، رأيت إن جعلتُ صلاتي كلها لك؟ قال: يكفيك الله تبارك وتعالى ما أهَمَّكَ من أمر دُنْيَاكَ وأخْرَتِكَ.

قال أبو عبد الله بن النُّعْمَانِ أَنشَدَ أَبُو جَعْفَرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن نزال:

أَيَا مَنْ أتَى ذَنْباً وَفَارَقَ ذِلَّةً وَمَنْ يَزْتَجِي الرَّحْمَنَ مِنَ اللَّهِ وَالقُرْبَا
تَعَاهَدَ صَلَاةَ اللَّهِ فِي كُلِّ سَاعَةٍ عَلَى خَيْرِ مَبْعُوثٍ وَأَكْرَمَ مِنْ نَبَا
فَيَكْفِيكَ هَمًّا أَيُّ هَمٍّ تَخَافُهُ وَيَكْفِيكَ ذَنْبًا حَيْثُ أَعْظَمَ بِهِ ذَنْبَا
وَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَفْعَلْ فَإِنَّ دُعَاءَهُ يَجِدُ قَبْلَ أَنْ يَزْقَى إِلَى رَبِّهِ حُجْبَا

وروى ابن مندة والحافظ أبو موسى المدني، وقال: حديث حسن غريب، عن جابر رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ: «من صلى علي في كل يوم مائة مرة، قضى الله له مائة حاجة، سبعين منها لآخرته، وثلاثين منها لدنياه».

وروى الترمذي وقال: حسن غريب، عن عبد الله بن شداد عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ: «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة» ورواه عن عبد الله بن شداد عن أبيه عن ابن مسعود وكذا رواه ابن أبي شيبة وابن حبان وصححه وأبو نعيم، وهكذا رواه ابن أبي عاصم أيضاً في فضل الصلاة له وابن عدي في الكامل، والدينوري في المجالسة، والدارقطني في الأفراد، والتميمي في الترغيب وغيره.

قال الحافظ السخاوي: وهذه الرواية أكثر وأشهر.

وروى البخاري في تاريخه وابن عساکر عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: قال لي جبريل: من صلى عليك له عشر حسنات.

وروى أبو الشيخ وابن جبان وأبو القاسم التميمي في ترغيبه والحارث في مسنده عن عمار بن ياسر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ: «إن الله ملكاً أعطاه أشماع الخلائق، وهو قائم على قبري إذا مت فليس أحد يصلي علي صلاة إلا قال: يا محمد، فلان ابن فلان صلى عليك، فيصلي الرب على ذلك الرجل بكل واحد عشراً».

ورواه ابن أبي عاصم في كتابه بلفظ: إن الله أعطى ملكاً من الملائكة أشماع الخلائق فهو قائم على قبري حتى تقوم الساعة، فليس أحد من أمتي يصلي عليك صلاة إلا قال: يا أحمد، فلان بن فلان باسمه واسم أبيه يصلي عليك كذا وكذا، وضمن لي الرب أنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشراً، وإن زاد زاده.

ورواه الطبراني في الكبير نحوه.

ورواه أبو علي الحسين بن نصر الطوسي في أحكامه والبراز في مسنده بلفظ: «إن الله وكل بقبري ملكا أعطاه الله أسماع الخلاق، فلا يصلي عليّ أحد إلى يوم القيامة إلا بلغني اسمه واسم أبيه، هذا فلان بن فلان قد صلى عليك».

زاد بعضهم في رواية: واني سألت ربي - عز وجل - أن لا يصلي عليّ أحد منهم صلاة إلا صلى عليه عشر أمثالها والله عز وجل أعطاني ذلك.

قال الحافظ السخاوي: وفي سند الجميع نعيم بن ضمضم عن عمران بن الحميري.

قال المنذري: ولا يعرف.

قلت: بل هو معروف للبخاري وقال: لا يتابع عليه، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين.

وروى التيمي عن أبي بكر الصديق موقوفاً قال: الصلاة على النبي - ﷺ - أفضل من مهج الأنفس، أو قال: ضرب السيف في سبيل الله.

وروى البخاري في الأدب المفرد وابن وهب وابن بشكوال وابن حبان في صحيحه وأبو الشيخ عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أما رجلٌ مُسلمٍ لم يكن عنده صدقةٌ فليقل في دعائه: اللهم، صل على محمد ورسولك، وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات؛ فإنها له زكاة».

ورواه الديلمي من طريق دراج وهو مختلف فيه وإسناده حسن.

وروى الإمام أحمد وأبو الشيخ في الصلاة النبوية له عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «صلوا عليّ فإن الصلاة عليّ زكاة لكم».

وروى أبو القاسم التميمي بلفظ: «أكثرُوا عليّ الصلاة فإنها زكاة لكم».

وروى أبو موسى المدني بسند ضعيف عن سهل بن سعد - رضي الله تعالى عنه - قال: جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - فشكا إليه الفقر وضيق العيش أو المعاش؛ فقال له رسول الله - ﷺ -: «إذا دخلت منزلك فسلم إن كان فيه أحد وإن لم يكن فيه أحد، ثم سلم عليّ وقرأ قل هو الله أحد مرة واحدة» ففعل الرجل، فأفاض الله عليه بالرزق حتى أفاض على جيرانه وقراباته.

وروى ابن بشكوال بسند ضعيف عن حذيفة - رضي الله تعالى عنه - قال: الصلاة على النبي - ﷺ - تنفع المصلي وولده وولده.

وروى عبد الرزاق - بسند ضعيف - عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - قال:

إن رسول الله - ﷺ - قال: من صَلَّى صلاة كتب الله له قيراطاً والقيراطُ مثلُ أُحُدٍ.

وروى الإمام أحمد وأبو نُعَيْمٍ والبخاري في «الأدب المُفرد» عن أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من ذُكِرتُ عنده فليُصَلِّ عَلَيَّ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مرةً، صلى الله عليه عشرًا».

ورواه الطبراني في «الأوسط» برجال الصحيح - بدون «من صَلَّى عَلَيَّ مرّةً».

وفي رواية «من صَلَّى علي واحدة صلى الله عليه عشرَ صلواتٍ، وحُطَّتْ عنه عشرُ سيئاتٍ، ورفعت له عشرُ دَرَجَاتٍ».

ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه بدون وَرُفِعَتْ إلى آخره.

ورواه تمام في فوائده وأوله: «ما من عَبْد مؤمن يذكُرني فليُصَلِّ عَلَيَّ... والباقي بنحوه».

ورواه الحاكم بلفظ: «من صَلَّى عَلَيَّ صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلواتٍ، وحُطَّ عنه عشرَ خطيئاتٍ».

ورواه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير» بلفظ: «من صَلَّى عَلَيَّ صلاة واحدة صلى الله عليه عشرًا، ومن صَلَّى عَلَيَّ عشرًا صلى الله عليه مائة، ومن صَلَّى عَلَيَّ مائة كتب الله له بين عينيه براءة من النفاق، وبراءة من النار وأسكنه الله يوم القيامة مع الشهداء».

ورواه أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب الصلاة على النبي - ﷺ - له وأبو القاسم التيمي في ترغيبه بلفظ: «صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ كَفَّارَةٌ لَكُمْ وَزَكَاةٌ، مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صلاةً صَلَّى الله عليه عشرًا».

ورواه أبو القاسم التيمي وأبو موسى المدني بإسنادٍ صحيح بلفظ: «فإن الصلاة عَلَيَّ درجةٌ لَكُمْ».

وأنشد أبو سعيد محمد بن السلمي قال:

أما الصلاة على النبي فمُنِيرَةٌ مَرْضِيَّةٌ تُمَحَى بِهَا الآثَامُ
وبها ينال المرءُ عِزَّ شَفَاعَةٍ يُثْنَى بِهَا الإِعْزَازُ وَالإِكْرَامُ
كُنْ للصلاة على النبي مُلَازِمًا فَصَلَّاتُهُ لَكَ جُنَّةٌ وَسَلَامُ
وَأَنْشَدَ الرَّشِيدُ العَطَّارُ الحَافِظُ:

أَلَا أَيُّهَا الرَّاقِي المَثُوبَةَ وَالْأَجْرَا وَتَكْفِيرَ ذَنْبِ سَالِفِ أَنْقَضِ الظُّهْرَا
عَلَيْكَ بِإِكْتِسَارِ الصَّلَاةِ مُوَاطِبًا عَلَيَّ أَحْمَدَ الهَادِي شَفِيعِ الوَرَى مُرَا

وَأَفْضَلِ خَلْقِ اللَّهِ مِنْ نَسْلِ آدَمِ وَأَزْكَاهُمْ فِرْعَاءً وَأَشْرَفِهِمْ فَخْرًا
فَصَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا جَنَّتِ الدُّجَى وَأَطْلَعَتِ الْأَفْلَاقُ فِي أَفْقِهَا فَجْرًا

وَأَنْشَدَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ لِنَفْسِهِ:

يَقُولُ رَاجِي إِلَهَ الْخَلْقِ أَحْمَدُ مَنْ أَمَلِي حَدِيثَ نَبِيِّ الْخَلْقِ مُتَّصِلًا
تَذْنُو مِنَ الْأَلْفِ إِنْ عُدَّتْ مَجَالِسُهُ فَالْسُدُسُ مِنْهَا بِلَا قَيْدٍ لَهَا حَصْلًا
يَتَلَوُهُ تَخْرِيْجُ أَضْلُ الْفِقْهِ يَتَّبِعُهَا تَخْرِيْجُ أَذْكَارِ رَبِّ قَدْ دَنَا وَعَلَا
دَنَا بِوَجْهِهِ لِلْخَلْقِ يَرْزُقُهُمْ كَمَا عَلَا عَنْ سَمَتِ الْحَادِثَاتِ عُلا
فِي مُدَّةِ نَحْوِ كَجْ قَدْ مَضَتْ هَمَلًا وَلي مِنَ الْعُمْرِ فِي ذَا الْيَوْمِ قَدْ كَمَلًا
سِتًّا وَسَبْعِينَ عَامًا رُحْتُ أَحْسِبُهَا مِنْ سُرْعَةِ السَّيْرِ سَاعَاتٍ فَيَا خَجَلًا
إِذَا رَأَيْتُ الْخَطَايَا أَوْ بَقْتُ عَمَلِي فِي مَوْقِفِ الْحَشْرِ لَوْلَا أَنْ لِي أَمَلًا
تَوْجِيْدُ رَبِّي يَقِينًا وَالرَّجَاءُ لَهُ وَخِذْمَتِي وَلَا كَثَارُ الصَّلَاةِ عَلَيَّ
مُحَمَّدٌ فِي صَبَاحِي وَالْمَسَاءِ وَفِي خَطِي وَلُطْفِي عَسَاهَا تَمَحِيهُ الزُّلْمًا
فَأَقْرَبُ النَّاسِ مِنْهُ فِي قِيَامَتِهِ مَنْ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ كَانَ مُنْشَغِلًا
يَا رَبِّ حَقِّقْ رَجَائِي وَالْأَلَى سَمِعُوا مِنِّي جَمِيعًا بِعَفْوٍ مِنْكَ قَدْ شَمِلًا

تنبيهات

الأول: قوله - ﷺ - «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ» هذه شرطية، والمَشْرُوطُ «صَلَّى»، وجزاء الشرط قوله عشرًا.

قال الطيبي: الصلاة منا عليه معناها طلبُ التَّعْظِيمِ والتَّجْزِيلِ لجنابه الكريم، والصلاة من الله تعالى على العبد إن كان بمعنى الغفران فيكون من الموافقة لفظاً ومعنى، وهذا هو الوجه لتلا يتكرر معنى الغفران، ومعنى الأعدادِ المخصوصةِ محمولةٌ على المزيد والفضلِ المطلوب انتهى.

وقال ابن القيم: هذا موافقٌ للقاعدة المُسْتَقَرَّةُ فِي الشَّرِيعَةِ أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جَنْسِ الْعَمَلِ؛ فَصَلَاةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمُصَلِّي عَلَى رَسُولِهِ - ﷺ - جَزَاءٌ لِصَلَاتِهِ هُوَ عَلَيْهِ فَمَنْ أَثْنَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - جَزَاهُ اللَّهُ مِنْ جَنْسِ عَمَلِهِ بِأَنْ يُثْنِيَ عَلَيْهِ وَيَزِيدَ فِي تَشْرِيفِهِ وَتَكْرِيمِهِ.

وقال القاضي عياض: معنى - صلى الله عليه - رَجِمَهُ وَضَعْفَ أَجْرَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام ١٦٠] قال: وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها

كَلَامًا تَسْمَعُهُ الْمَلَائِكَةُ تَشْرِيفًا لِلْمُصَلِّي وَتَكْرِيمًا كَمَا جَاءَ «وَأَنْ ذَكَرْنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٌ مِنْهُمْ».

الثاني: قال القاضي أبو بكر بن العَرَبِيُّ قد قال الله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أََمْثَالِهَا﴾ [الأنعام ١٦٠] ومعلوم أن الصلاة عليه - ﷺ - حسنةٌ فللمصلي عليه عشرُ أمثالها، فما فائدته.

أجيب بأن فيه أعظمَ فائدةٍ؛ وذلك أن القرآن اقتضى أن مَنْ جاء بالحسنة تُضَاعَفُ له عشرًا، والصلاة على النبي - ﷺ - حسنةٌ فافتضى القرآن أن يُعْطَى عشر درجات في الجنة واقتضى الحديث الإخبار أنه تعالى يصلي على من صلى على نبيه - ﷺ - عشرًا وذكُرَ اللهُ العبدَ أعظمَ مضاعفة.

وتحقيقُ ذلك أن الله تعالى لم يجعل جزاءَ ذكره إلا ذكره، كذلك جعل جزاءَ ذكرِ نبيه - ﷺ - ذكره لِمَنْ ذَكَرَ انتهى.

أني بأن قائل صلاة العبد عليه يصلي عليه سبحانه عشرًا وكذلك إذا سلم يُسلم عليه عشرًا فله الحمد والفضل.

قال الفاكهاني: وهذه نُكْتَةٌ حَسَنَةٌ أَجَادَ فِيهَا وَأَفَادَ انْتَهَى.

قال العراقي: بل لَمْ يَقْتَصِرْ سبحانه وتعالى في الصلاة على نبيه بأن يصلي عليه بالواحدة عشرًا بل زاده على ذلك رفع عشر درجات، وخطُّ عنه عشر سيئات كما تقدم في حديث أنس.

الثالث: قوله: «فَلْيَقُلْ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْتَبُ» فيه التخيير بعد الإغلام بما فيه من الخيرة في المخير فيه، فهو تحذير من التفريط في تحصيله فهو قريب من معنى التهديد.

الرابع: قوله: «أَمَّا يُرْضِيكَ» قال (شارح) المِشْكَاةُ هذا بعض ما أعطى في الرضا في قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى] وهذه البشارة في الحقيقة راجعة إلى الأمة ومن ثم ظهر تمكنُ البشرى في أسارى وجهه - ﷺ - تمكناً عاماً حيث جعل وجهه الشريف ظرفاً ومكاناً للبشر والطلاقة، وهذا رمزٌ إلى نوع من الشفاعة فإذا كانت الصلاة عليه - ﷺ - تُوجِبُ هذه الكرامة من الله سبحانه وتعالى فما ظنك بقيامه وتشميره للشفاعة الكبرى، رَزَقْنَا اللهُ ذلك أجمعين.

الخامس: قوله - ﷺ - «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي» أي أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً.

قال ابن جِبَّان: في هذا الخبر بيانٌ صحيحٌ على أن أولى الناس برسول الله - ﷺ - في

القيامة يكون أصحاب الحديث إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاةً عليه منهم.
وقال أبو نعيم: هذه منقبة عظيمة يختص بها أصحاب رواة الآثار ونقلتها؛ لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله - ﷺ - أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخاً وذكراً.

وقال غيره: فيه بشارة عظيمة لأصحاب الحديث؛ لأنهم يصلون على النبي - ﷺ - قولاً وفعلًا ليلاً ونهاراً عند القراءة والكتابة؛ فهم أكثر الناس صلاة؛ لذلك اختصوا بهذه المنقبة من بين سائر فرق العلماء فليله الحمد على ما أحسن وتفضل.

السادس: إنما كان السلام عليه - ﷺ - أفضل من عتق الرقاب في مقابلة العتق من النار، ودخول الجنة، والسلام عليه في مقابلة سلام الله - عز وجل - وسلام من الله أفضل من مائة ألف ألف حسنة.

السابع: في بيان غريب ما سبق:

«أبلائي» - بهمزة مفتوحة فموحدة ساكنة فلام فألف فنون - أنعم عليّ والإبلاء الإنعام.
«الشربة» بشين معجمة وراء موحدة [وباء] مشددة مفتوحات قال في القاموس: الأرض المغشبة لا شجر بها.

وقال في مؤلفه الفرزد في الصلاة: هي مجتمع النخيل وفي الصحيح: أنها حوض يكون في أصل النخلة وحولها يملأ ماءً لتشربة.

الباب الخامس

في كيفية الصلاة والسلام عليه، زاده الله فضلا وشرفا لديه

روى مسلم عن أبي مسعود الأنصاري البَدْرِيُّ - رضي الله تعالى عنه - قال: أتانا رسول الله - ﷺ - ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يا رسول الله، فكيف نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قال: فسَكَتَ رسولُ الله - ﷺ - حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قَالَ رسول الله - ﷺ -: «قولوا: اللهم، صل على محمدٍ وعلى آل محمد، كما صَلَّيْتَ على إبراهيم، وبارك على محمدٍ وعلى آل محمد، كما بارَكْتَ على آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ، والسلام كما عَلِمْتُمْ بَنَحوه».

رواه مالك في الموطأ وأبو داود والترمذي والنسائي والبيهقي في الدعوات بَنَحوه وزاد فيه في العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ.

وليس عند أبي داود والسلام قد علمتم.

ورواه أحمد وابن حبان في صحيحه والدارقطني والبيهقي في سُنَنِهِمَا، وقال: إسناده صحيح، والترمذي وصححه وابن خزيمة والحاكم والدارقطني بإسناد حسن متصل، بلفظ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَنَحْنُ عِنْدَهُ؛ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَا، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ إِذَا نَحْنُ فِي صَلَاتِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى أَحْبَبْنَا أَنْ الرَّجُلَ لَمْ يَسْأَلْهُ فَقَالَ: إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

ورواه الإمام أحمد وابن حبان والدارقطني وحسنه والبيهقي بلفظ: إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقُولُوا: «اللَّهُمَّ...» إِلَى آخِرِهِ.

ورواه إسماعيل القاضي في فَضْلِ الصَّلَاةِ لَهُ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ بْنِ مَسْعُودٍ مُرْسَلًا قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَنَا أَنْ نَسْلَمَ عَلَيْكَ، وَأَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ، فَقَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نَسْلَمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «تَقُولُونَ: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ».

وروى الشيخان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: قَالَ: لَقِيتُ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ - رضي الله تعالى عنه - فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةَ إِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ، بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ

محمد، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد».

ورواه البخاري بلفظ: على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في الموضوعين.

ورواه الطبراني والإمام أحمد والأربعة بنحوه إلا أبا داود والترمذي لم يذكر الهدية،

وأول حديثهما: أن كعب بن عجرة قال: يا رسول الله،... وذكر الحديث.

ورواه البيهقي من طريق الشافعي عن كعب بن عجرة بلفظ: كان رسول الله - ﷺ -

يقول في الصلاة: اللهم، صل على محمد وآل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم،

وبارك على محمد وآل محمد، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد.

وفي بعض طرقه عند الإمام أحمد وإسماعيل القاضي وأبي عوانة والبيهقي والطبراني

بسند جيد: أنه لما نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ جاء رجل فقال: يا

رسول الله، هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟.

وروى البخاري والإمام أحمد والنسائي وابن ماجة والبيهقي وابن أبي عاصم عن أبي

سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: قلنا: يا رسول الله، هذا السلام عليك قد عرفناه،

فكيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم، صلي على محمد عبدك ورسولك، كما صليت

على إبراهيم، وبارك على محمد، وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم».

وروى الإمام مالك والشيخان والنسائي عن أبي حميد الساعدي - رضي الله تعالى عنه -

قال: قالوا: كيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما

صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك

حميد مجيد.

ورواه الإمام أحمد وأبو داود وزاد لفظ «على آل إبراهيم» في الموضوعين.

ورواه ابن ماجة بلفظ: كما باركت على آل إبراهيم في العالمين.

وروى ابن أبي عاصم بسند فيه المشعودي وهو ثقة قد اختلط عن عبد الله بن مسعود

قال [قلنا: يا رسول الله، قد عرفنا السلام عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال:]^(١) قولوا: اللهم،

اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد

عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة، اللهم، ابعثه مقاماً محموداً يغبطه فيه

الأولون والآخرون، اللهم، صل على محمد وأبلغه الدرجة الوسيلة من الجنة، اللهم، اجعله في

المضطفين محبته وفي المقربين مودته وفي الأغليين ذكره، أو قال: داره، والسلام عليه ورحمة

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

الله وبركاته اللهم، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللهم بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

وروى البزّاز وابن أبي عاصمٍ وأحمدُ بن حنبلٍ وإسماعيلُ القاضي والطبرانيُّ في الكبير والأوسطِ وَبَعْضُ أَسَانِيدِهِمْ حَسَنٌ عَنْ زُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَنْزِلْهُ الْمَقْعَدَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي».

وروى الإمام أحمد عن موسى بن طلحة بن عبيد الله التميمي عن أبيه - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً أتى النبي - ﷺ - فقال: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ».

ورواه الطبراني بلفظ: أتى رجل النبي - ﷺ - فقال: سمعت الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب ٥٦] فكيف الصلاة عليك؟

وروى أبو نعيم في الحلية بسند صحيح عن موسى بن طلحة عن زيد بن حارثة وقيل: ابن خارجه قال: سألت رسول الله - ﷺ - فقال: صَلُّوا عَلَيَّ وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ وَقُولُوا: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ.

وفي رواية اللهم، بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ ورواه النسائي وأحمد وأبو نعيم والذيلمي عن زيد بن خارجه ورواه ابن أبي عاصم من طريق موسى فقال عن خارجه بن زيد ورجح رواية زيد الإمام أحمد وعلي بن المديني.

وروى البزّاز والسراج بإسناد على شرط الشيخين والطبري من وجه آخر عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أنهم سألوا رسول الله - ﷺ - كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَصَلِّ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، وَالسَّلَامُ قَدْ عَلِمْتُمْ.

وروى البخاري في «الأدب المفرد» وأبو جعفر الطبري في تهذيبه برجال الصحيح بلفظ: مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ شَهِدْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالشَّهَادَةِ وَشَفَعْتُ لَهُ.

قال الحافظ السخاوي: وهو حديث حسن وفيه سعيد بن عبد الرحمن مولى آل سعيد ابن العاص، ذكره ابن جبان في الثقات.

وروى أبو داود في سننه وعبد بن حميد في مسنده من طريق المجمر عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالمُكْيَالِ الأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ البَيْتِ فليقل: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الأَمِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

قال الحافظ السخاوي: ورويناه من طريق مالك عن نعيم عن محمد بن زيد بن مسعود. وقال البخاري، وأبو حاتم، إنه أصح.

وروى أبو العباس السراج وأحمد بن منيع والإمام أحمد بن حنبل وعبد بن حميد في مسانيدهم والمعمري وإسماعيل القاضي بأسانيد ضعيفة عن بزيدة بن الحبيب الأسلمي - رضي الله تعالى عنه - قال: قلنا: يا رسول الله، كيف نسلّم عليك وكيف نُصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللَّهُمَّ، اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

تنبيهات

الأول: قوله الصحابة - رضي الله تعالى عنهم -: «أَمَّا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَا» أي مما علمهم إياه في التشهد بقوله: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فيكون المراد بقولهم: فكيف نُصلي عليك أي بعد التشهد.

قال الحافظ السخاوي: وتفسير السَّلَامِ بذلك هو الظاهر.

وحكى ابن عبد البر، وعياض وغيرهما احتمالاً، وهو أن المراد به السَّلَامُ الذي يتخلل به مِنَ الصَّلَاةِ.

قال ابن عبد البر: والأوّل أظهر.

الثاني: اختلف في المراد بقولهم: كيف؟ فقيل: المراد السؤال عن معنى الصَّلَاةِ المأمور بها في قوله تعالى: ﴿صَلُّوا عَلَيَّ﴾ [الأحزاب ٥٦] يحتمل الرحمة والدعاء والتعظيم سألو فقالوا: بأي لفظ تؤدي ورجح الباقي أن السؤال إنما وقع عن صفتها لا عن جنسها.

قال الحافظ: وهو أظهر؛ لأن لفظ «كيف» ظاهر في الصفة وأما الجنس فيسأل عنه بلفظ «ما» وجزم به القرطبي فقال: هذا سؤال من أشكلت عليه كيفية ما فهم أصله؛ وذلك أنهم عرفوا المراد بالصلاة، فسألوا عن الصفة التي يليق بها ليستعملوها انتهى.

والحامل لهم على ذلك أن السلام لما تقدم بلفظ مخصوص وهو «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ» فَفَقِهُوا أَنَّ الصَّلَاةَ تَقَعُ أَيْضاً بِلَفْظِ مَخْصُوصٍ وَعَدَّلُوا عَنِ الْقِيَاسِ؛ لِإِمْكَانِ الْوُقُوفِ عَلَى النَّصِّ وَلَا سِيَّمَا فِي الْأَفَافِ الْأَذْكَارِ فَإِنَّهَا تَجِيءُ خَارِجَةً عَنِ الْقِيَاسِ غَالِباً فَوْقَ الْأَمْرِ كَمَا فَهَمُوهُ فَإِنَّهُ عَلِمَهُمْ صِفَةً أُخْرَى.

الثَّالِثُ: اخْتِلَفَ فِي «آلِهِ» - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَمَذَهَبُ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَالْمُطَّلِبِ.

ومذهب مالك: بنو هاشم فقط.

وأما آل إبراهيم، فهُم ذريته من إسماعيل وإسحاق، وإن ثبت أن له أولاداً من غير سارة وهاجر فهُم داخلون، والمراد المسلمون منهم بل المتقون فيدخل الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون دون من عداهم.

الرابع: إن قيل: ما وجه التفرقة بين الصلاة عليه - ﷺ - وبين الصلاة على من عطف عليه فإنها واجبة عليه دونهم إذا كان دليل الوجوب «قولوا» فالجواب أن المعتمد في الوجوب إنما هو الأمر الوارد في القرآن بقوله تعالى «صَلُّوا عَلَيْهِ» ولم يأمر بالصلاة على آله.

وأما تعليمه - ﷺ - فقد بين لهم الواجب وزادهم رتبة الكمال على الواجب.

وأيضاً جوابه - عليه الصلاة والسلام - ورد بزيادات ونقص، وإنما يحمل على الوجوب القدر المتفق عليه.

الخامس: قال الحافظ: اشتهر السؤال عن موقع التشبيه في قوله كما صليت على إبراهيم مع أن المقرر أن المشبه دون المشبه به والواقع هنا عكسه.

وأجيب عنه بأنه قال ذلك قبل أن يعلم أنه أفضل من إبراهيم وتُعقب بأنه لو كان كذلك لغير صفة الصلاة عليه بعد أن علم أنه أفضل.

وبأنه قال: ذلك تواضعاً وشرعاً لأمته ذلك ليكتسبوا الفضيلة.

وبأن التشبيه إنما هو لأصل الصلاة بأصل الصلاة لا للقدر بالقدر ورجح هذا الجواب القرطبي في «المفهم».

وبأن الكاف للتغليل.

وبأن المراد أن يجعله كإبراهيم في الخلعة، وأن يجعل له لسان صديقي كما جعل

لإبراهيم] مضافاً لِمَا حَصَلَ لَهُ مِنَ الْمَحَبَّةِ.

وَيَرِدُ عَلَيْهِ مَا وَرَدَ عَلَى الْأَوَّلِ وَبِأَنَّ قَوْلَهُ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ» مَقْطُوعٌ عَنِ التَّشْبِيهِ فَيَكُونُ التَّشْبِيهُ مُتَعَلِّقاً بِآلِ مُحَمَّدٍ.

وَتُعْقَبُ بِأَنَّ غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا يُسَاوُوا الْأَنْبِيَاءَ، فَكَيْفَ يُطَلَّبُ مُسَاوَاةُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ.

قَالَ الْحَافِظُ: وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ عَنِ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَطْلُوبَ الثَّوَابِ الْحَاصِلُ لَهُمْ لَا جَمِيعُ الصِّفَاتِ وَبِأَنَّ التَّشْبِيهِ لِلْمَجْمُوعِ بِالْمَجْمُوعِ.

قَالَ الْحَافِظُ: وَيَعْكَرُ عَلَيْهِ مَا وَرَدَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ».

وَبِأَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّشْبِيهِ النَّظْرُ إِلَى مَا يَخْصُلُ لِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ مِنْ صَلَاةٍ كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَوَّلِ التَّعْلِيمِ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ فَيَكُونُ أَوْضَعًا مَا حَصَلَ لِإِبْرَاهِيمَ وَآلِهِ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ بِقَوْلِهِ: الْمُرَادُ دَوَامٌ ذَلِكَ وَاسْتِمْرَارُهُ.

وَبِأَنَّ التَّشْبِيهِ رَاجِعٌ إِلَى مَا يَخْصُلُ لِلْمُصَلِّيِّ مِنَ الثَّوَابِ لَا إِلَى مَا يَخْصُلُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - . قَالَ الْحَافِظُ: وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ كَأَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعْطِنِي ثَوَاباً عَلَى صَلَاتِي عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ بِأَنَّ الْمُرَادَ مِثْلَ ثَوَابِ الْمُصَلِّيِّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ.

وَبِأَنَّ كَوْنَ الْمُشَبَّهِ بِهِ أَزْفَعَ مِنَ الْمُشَبَّهِ غَيْرِ مُطَرِّدٍ بَلْ قَدْ يَكُونُ التَّشْبِيهُ بِالْمُسَاوِيِّ وَالذُّوْنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة ٢٦١] ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ﴾ [النور ٣٥] وَحَسَنَ التَّشْبِيهِ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ تَعْظِيمُ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ [بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ] مُشْهُوراً وَاضِحاً عِنْدَ جَمِيعِ الطَّوَائِفِ حَسَنٌ أَنْ يُطَلَّبَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - . وَآلِهِ مِثْلُ ذَلِكَ.

وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ: «فِي الْعَالَمِينَ».

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ، بَعْدَ أَنْ زَيَّفَ أَكْثَرَ الْأَجْوَبَةِ إِلَّا تَشْبِيهِ الْمَجْمُوعِ بِالْمَجْمُوعِ: وَأَحْسَنُ مِنْهُ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ - ﷺ - . مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ [وَقَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران ٣٣]. قَالَ: مُحَمَّدٌ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ].

فَكَأَنَّهُ أَمَرْنَا بِأَنَّ نُصَلِّيَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ خُصُوصاً، بِقَدْرِ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ مَعَ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ عُمُوماً فَيَحْصُلُ لآلِهِ مَا يَلِيقُ بِهِمْ وَيُنْقَى الْبَاقِي كُلُّهُ لَهُ وَذَلِكَ الْقَدْرُ أَزِيدُ مِمَّا لِغَيْرِهِ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ قَطْعاً وَيُظْهِرُ فَائِدَةَ التَّشْبِيهِ حَيْثُ ذِ.

ونقل الحافظ عن المجد اللغوي عن بعض أهل الكشف: أن التشبيه لغير اللفظ المشبه به لا لعينه وذلك أن [بقولنا: اللهم، صل على محمد] اجعل من أتباع محمد من يبلغ النهاية في أمر الدين كالعلماء بشرعه [بتقريرهم أمر الشريعة] كما صليت على آل إبراهيم بأن جعلت فن أتباعه أنبياء يقرؤون الشريعة، والمراد بقوله «وعلى آل محمد» اجعل من أتباعه ناساً محدثين بالفتح يخبرون بالمغيبات كما صليت على إبراهيم بأن جعلت فيهم أنبياء يخبرون بالمغيبات والمطلوب] حصول صفات الأنبياء لآل محمد، وهم أتباع له في الدين، كما كانت حاصلة بسؤال إبراهيم.

قال الحافظ: وهو جيد إن سلم بأن المراد بالصلاة هنا ما ادعاه والله تعالى أعلم.

السادس: المراد بالبركة في قوله: «وبارك على محمد» الزيادة من الخير والكرامة وقيل: التطهير من العيوب والتزكية.

وقيل: المراد بثبوت ذلك واستمراره من قولهم برکت الإبل أي ثبثت على الأرض، وبه سُميت بركة الماء، بكسر أوله وسكون ثانيه لإقامة الماء بها.

السابع: ما أنكره ابن العربي على ابن أبي زيد المالكي من قوله في رسالته: «وآرحم محمدًا» إن كان من جهة أنه لم يصح فظاهراً، وإن كان من جهة أنه لا يقال: وآرحم محمدًا فغير مسلم فقد ورد في ذلك عدة أحاديث منها ما تقدم.

وأصحها في التشهد «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته».

قال الحافظ: ومنها: حديث ابن عباس: «اللهم، إنني أسألك رحمة من عندك».

وحديث عائشة «اللهم، إنني أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك».

وحديث «يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث».

وحديث: «اللهم، أزجو رحمتك».

وحديث: «إلا أن يتغمدني الله برحمته».

الثامن: أن المراد بالعالمين أصناف الخلق كما رواه أبو مسعود وغيره وفيه أقوال آخر.

قيل: ما حواه بطن القلک.

وقيل: كلُّ محدث.

وقيل: كلُّ ما فيه رُوح.

وقيل: يفيد العقلاء.

التاسع: «الحميد» فعيلٌ من الحمد، بمعنى مَحْمُود، وأبلغ منه وهو مَنْ حَصَلَ لَهُ مِنْ صفات الحمد أَكْمَلُهَا.

وقيل: هو بمعنى الحامد أي يَحْمَدُ أفعالَ عِبَادِهِ.

و «المجيد» من المَجْد وهو صفة الإكرام، ومناسبة ختم الدعاء بهذين الاسمَيْنِ العظيمين أن المَطْلُوب تَكْرِيمُ الله لِنَبِيِّهِ وَثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ وَالتَّوْبِيهُ بِهِ وَزِيَادَةُ تَقْرِيْبِهِ وَذَلِكَ مِمَّا يَسْتَلْزِمُ طَلْبَ الْحَمْدِ وَالمَجْدِ لَهُ.

العاشر: تقدّم في بعض الأحاديث «الأغليّن» وهو بفتح اللام، ويظهر أن المراد به المَلَأُ الأَعْلَى وَهم المَلَأِيكَةُ؛ لأنهم يسكنون السموات، والجِنُّ هُم المَلَأُ الأَسْفَلُ؛ لأنهم سُكَّانُ الأَرْضِ.

و «المُصْطَفَوْنَ» وهو بفتح الطاء والفاء أي المختارين من أبناء جنسِهِمْ.

فمن الأنبياء نُوحٌ، وإبراهيمُ، وموسى، وعيسى أولُو العَزْمِ وَهُوَ سَيِّدُهُمْ.

وَمِنَ المَلَأِيكَةِ كَثِيرُونَ حَمَلَةُ العَرْشِ، جبريلُ، وميكائيلُ، وَمَنْ شَهِدَ بَدْرًا.

وقيل: المصطفون هم الذين أعدّهم صفوة لصفائهم مِنَ الأَذْنَاءِ.

وقيل: هم الذين وجدّوه وآمنوا به.

وقيل: هم أصحابه.

وقيل: هم أمته.

والمقرَّبون: المراد بهم المَلَأِيكَةُ؛ وعن ابن عباس: هم حَمَلَةُ العَرْشِ وَبِهِ جَزَمَ البَغَوِيُّ.

وقيل: الملائكة الكرُوبيون عنده الذين حوّل العَرْشَ كجبريلُ وميكائيلُ وَمَنْ فِي

طَبَقَتِهِمْ.

وقيل: هُم الذين لهم تَدْبِيرُ الأَحْوَالِ السَّمَاوِيَّةِ وَهم المَعْنِيُونَ بقوله تعالى: ﴿لَنْ

يَسْتَشْكِفَ المَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا المَلَأِيكَةُ المُقَرَّبُونَ﴾ [النساء ١٧٢].

وقيل المُقَرَّبُونَ سبعة إسرائيلُ، وميكائيلُ، وجبريلُ، ورضوانُ، ومالكُ، وروحُ القُدُسِ،

وَمَلِكُ المَوْتِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وأما المقرَّبون من البَشَرِ المذكورون في قولهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ، أُولَئِكَ

المُقَرَّبُونَ، فِي جَنَّاتِ النِّعِيمِ﴾ [الواقعة ١٠] فقيل هم السابقون إلى الإسلام.

وعن مقاتل: السابقون مَنْ سَبَقَ إِلَى الأنبياء بالإيمان.

وقيل: هم الصّدِّيُّونَ.

الحَادِي عَشَرَ: قوله: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالمِكيَالِ الأَوْفَى» أي الأجر والثواب وكُنِيَ بذلك عن كثرة الثواب؛ لأن التقدير بالمِكيَال يكون في الغالب للأشياء الكَثِيرَةِ، والتقدير بالميزان يكون دائماً للأشياء القليلة وأكد ذلك بقوله: «الأَوْفَى» ويحتمل أن يكتال بالمكيال الأَوْفَى المَاء من حوض المِصْطَفَى ويَدُلُّ لذلك ما ذكره عياض في الشفاء عن الحَسَن البَصْرِيِّ أنه قال: من أراد أن يَشْرَبَ بالكأسِ الأَوْفَى مِنْ حوضِ المِصْطَفَى فليَقُلْ: اللهم، صَلِّ على محمد وعلى آله وأصحابه وأولاده وأزواجه وذريته وأهل بيته وأصهاره وأنصاره وأشياعه ومُجِيبِيهِ وأُمَّتِيهِ وعلينا معهم أجمعين يا أرحمَ الرَّاحِمِينَ.

قال الإمام أبو زُرْعَةَ العِراقِي: والأوَّلُ أَقْرَبُ.

الثَّانِي عَشَرَ: قال المَجْدُ اللُّغَوِي: إن كثيراً من الناس يقولون: «اللَّهُمَّ صَلِّ على سَيِّدنا مُحَمَّدٍ» وفي ذلك بَحْثٌ أما في الصَّلَاة فالظَّاهِرُ هو أنه لا يقال اتباعاً للفظ الماثور ووقوفاً عند الخَبَرِ الصَّحِيحِ.

وأما في غير الصلاة فَقَدْ أَنْكَرَ على من خَاطَبَهُ بذلك كما في حديث الصَّحِيحِ وإِنْكَارُهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَواضِعاً مِنْهُ - ﷺ - أَوْ كراهةً مِنْهُ أَنْ يُحْمَدَ ويُمدَّحَ مِشافهَةً، أَوْ لَأَنَّ ذَلِكَ كان من تَحِيَّةِ الجاهلية أَوْ لِمبالغَتِهِمْ في المَدْحِ حيث قالوا: أَنْتَ سَيِّدنا ومولانا وَأَنْتَ والدنا، وَأَنْتَ أَفْضَلُنا عَلينا فَضْلاً، وَأَنْتَ أَطولُنا عَلينا طولاً، وَأَنْتَ فَرَدُّ عَلِيهِمْ، وقال: لا يَسْتَهوينكم الشيطانُ، وَقَدْ صَحَّ قولُهُ - ﷺ - «أنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ».

وقوله للحَسَنِ «إِنَّ ائِمِّي هَذَا سَيِّدٌ» وَقَوْلُهُ لِسَعْدِ: «قوموا إلى سَيِّدِكُمْ».

وقال ابن مَسْعُودٍ: اللَّهُمَّ، صَلِّ على سَيِّدِ المرسلين» وكان هذا دلالةً واضحةً على جَوَازِ ذلك والمَنايغُ يَحْتَاجُ إلى دليلٍ وَحِدِيثُ «لَا تُسَيِّدُونِي فِي الصَّلَاةِ» لا أَضِلُّ لَهُ.

الثَّالِثُ عَشَرَ: إن قيل: ما الحِكْمَةُ في قولنا: «اللَّهُمَّ، صَلِّ على سَيِّدنا مُحَمَّدٍ» والمناسِبُ لأمرنا بالصَّلَاةِ أن يقول: أَصَلِّي على مُحَمَّدٍ، قيل: يَبْلُغُ قَدْرَ الواجبِ مِنْ ذلك أَحْلاناهُ عليه تعالى؛ لَأَنَّهُ أَعْلَمُ بما يَلِيقُ بِهِ، فهو كقولهِ: «لَا أُحْصِي ثَناءً عَلَيهِ» قاله ابن أبي جُمْلَةَ: وقيل: لما كان - ﷺ - طاهراً لا عَيْبَ فِيهِ، ونحن فينا المعاييب والنقائص، ولم يَضْلِحْ لنا أن نشي عليه، سألنا الله تعالى أن يصلي عليه؛ لتكون الصلاة من رَبِّ طاهرٍ على نبي طاهرٍ قاله المرغيناني من أئمة الحنفية.

الرَّابِعُ عَشَرَ: حُصِّ اسمُه محمداً دون سائر أسمائه الشريفة؛ لأنه جامعٌ لجميعها، وهو عَلمٌ وصفةٌ اجتمع فيهِ الأمرانِ في حقِّه - ﷺ - وإن كان عالماً محضاً في حقِّ كثيرٍ ممن تَسْمَى

به غيره، وهذا شأن أسماء الرب تعالي وأسماء كتّابه وأسماء نبيّه، وهي أعلام دالة على معاني، هي أوصاف فلا يضاد فيها العلمية الوصف بخلاف غيرها من أسماء المخلوقين.

الخامس عشر: فإن قلت: لِمَ خَصَّ إبراهيم دون غيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؟

أجيب بأنه خُصَّ بذلك؛ لأنه منادي الشريعة حيث أمره الله تعالى بقوله: ﴿وَأُذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ [الحج ٢٧] ومحمد - ﷺ - كان منادي الدين لقوله تعالى: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران ١٩٣] أو لأمر النبي - ﷺ - باتباعه، لا سيما في أركان الحج أو لقوله: ﴿وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الشعراء ٨٤] أو مكافأة لما فعل حيث دعا لأمة محمد - ﷺ - بقوله: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم ٤١].

السادس عشر: قيل: المراد بالمقعد المقرب المقام المخمود وجُلُوسه على العرش، والمراد به الوسيلة.

وقال الطيبي: إن له - ﷺ - مقامين مختصين به.

أحدهما: مقام حُلُول الشفاعة والوقوف على يمين الرحمن حيث يغبطه فيه الأولون والآخرون. وثانيهما: مقعده من الجنة ومنزله الذي لا ينزل بعده.

السابع عشر: اختلف في أفضلية كيفية الصلاة.

قال البارزي: اللهم، صل على محمد، وعلى آل محمد أفضل صلواتك عددة مغلوماتك فإنه أبلغ فيكون أفضل.

وقال القاضي حسين: أن يقول اللهم، صل على محمد كما هو أهلُه ومُستحقه.

وقال صاحب القاموس في كتابه في الصلاة على النبي - ﷺ - عن بعضهم: اللهم، صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى كل نبي ومَلِكٍ ووليِّ عددة الشفع والوتر وعدد كلمات ربنا التامات المباركات.

وقال بعضهم: اللهم، صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الأمي وعلى آله وأزواجه وذريته وسلم عدد خلقك ورضا نفسك وزنة عرشك ومداد كلماتك. قال الحافظ السخاوي: ومال إليه شيخنا - أي الحافظ ابن حجر ..

وقيل: اللهم، صل على محمد، وعلى آل محمد، كلما ذكره الذاكرون وكلما سهاهما عنه الغافلون حكاه الرافعي عن إبراهيم المروزي.

وقيل: اللهم، صَلِّ أبدأً أفضلَ صلواتك على سيدنا محمد عبدك ونبيك ورسولك وآله وسلم تسليماً، وزده شرفاً وتكريماً، وأنزله المنزل المَقْرَبَ عنك يوم القيامة.

قال الكَمَال ابنُ الهمام الحنفي: كل من ذكر من الكيفيات موجود فيها.

وقيل: اللهم، صل على محمد وعلى آل محمد أفضل صلواتك عدد معلوماتك، قاله الشرف البارزي.

وقيل: اللهم، صَلِّ على محمد وعلى آل محمد صلاةً دائمةً بدوامك ذكر القاضي مجد الدين الشيرازي اختيارها

الثامن عشر: في بيان غريب ما سبق:

«عُلْمُكُمْ» بضم العين المهملة وتشديد اللام وكسرها.

أَلَا أَهْدِي لَكَ: «بضم الهمزة وتفتح هدية من الهدي الثلاثي يطلق مرة على نفس المَصْدَر وهو الهُدَى بمعنى الاهتداء، ومرة على المفعول وهو المَهْدِيُّ وعليه يحمل هذا الحديث ونحوه؛ لأنه فسرهُ من بعد؛ ولأن فيه زيادةً ذِكْر المفعول به، والهَدْيُ ما يتقرب به إلى المُهْدِي إليه تَوَدُّدًا وتكرماً زاد بعضهم: من غير قصد دفع ضرر دنيوي بل لقصد ثواب الآخرة، وأكثر ما يستعمل في الأجسام، لا سيما والهدية فيما نقل من مكان إلى آخر، وقد تستعمل في المعاني؛ كالعلوم والأدعية ونحو ذلك مجازاً.

الذُرِّيَّة: بذال معجمة مضمومة وقد تكسر والأولى أفصح قال في المشارق: أهل الذريرة بالهمزة من الذرء وهو الخلق؛ لأن الله ذَرَأَهُم أي خلقهم والذرية النسل قال المنذري: من ذكر وأنثى، وهل يدخل فيها أولاد البنات وهو مذهب مالك والشافعي وإحدى الروايتين عن الإمام أحمد؛ لإجماع المسلمين على دخول أولاد فاطمة في ذرية النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المطلوب لهم من الله الصلاة، والرواية الثانية عن الإمام أحمد: أنهم لا يدخلون وهو مذهب أبي حنيفة ويستثنى أولاد سيدتنا فاطمة لشرف هذا الأضل الأصيل.

الباب السادس

في المواطن التي يستحب الصلاة عليه فيها - صلى الله عليه وسلم -
وفي أنواع:

الأول: في يوم الجمعة وليلتها.

روى الإمام أحمد في مسنده، وابن أبي عاصم في الصلاة له والبيهقي في حياة الأنبياء وشعب الإيمان وغيرهما من تصانيفه وأبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم وابن حبان وابن خزيمة في صحيحيهما والحاكم وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه عن أوس بن أوس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي»، قالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أزممت - يعني بليت - قال: «إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء».

وروى البيهقي بسند حسن، لا بأس به - عن أبي أمامة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أكثرُوا من الصلاة علي في كل يوم الجمعة، فإن صلاة أمتي تعرض علي في كل يوم الجمعة، فمن كان أكثرهم علي صلاة كان أقرب مني منزلة».

وروى ابن ماجه - برجال ثقات - عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أكثرُوا من الصلاة علي في يوم الجمعة، فإنه يوم مشهود تشهد الملائكة، وإن أحداً لم يصلي علي إلا عرضت علي صلاته حتى يفرغ منها، قال قلت: وبعد الموت قال: وبعد الموت، إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء» فنبى الله حي يوزق في قبره.

وروى الحاكم - وقال: صحيح الإسناد - والبيهقي في شعب الإيمان، وحياة الأنبياء في قبورهم عن أبي مشعود الأنصاري - رضي الله تعالى عنه - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «أكثرُوا من الصلاة علي في يوم الجمعة، فإنه ليس أحد يصلي علي يوم الجمعة إلا عرضت علي صلاته».

وروى ابن بشكوال في كتابه في الصلاة النبوية - بسند ضعيف - عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «أكثرُوا الصلاة علي في الليلة الغراء، واليوم الأزهري فإن صلاتكم تعرض علي، فادعوا لكم وأستغفرو».

وروى الطبراني - بسند لا بأس به في المتابعات - عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن

رسول الله - ﷺ . قال: «أَكثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ أَيْمَاناً عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْكَ إِلَّا صَلَّيْتُ أَنَا وَمَلَائِكَتِي عَلَيْهِ عَشْرًا».

وفي لفظ: «أَكثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى البيهقي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: سمعت نبيكم - ﷺ - يقول: «أَكثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَبِيِّكُمْ فِي اللَّيْلَةِ الْغُرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ».

وروى الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَكثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الْغُرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُغْرَضُ عَلَيَّ».

وروى الدارقطني: وابن شاهين، جميعاً في الأفراد، عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الصَّلَاةُ عَلَيَّ نُورٌ عَلَى الصِّرَاطِ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبٌ ثَمَانِينَ عَامًا».

وروى الدلمي عن أبي ذر الغفاري - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِائَةَ صَلَاةٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبٌ مِائَةَ عَامٍ».

وروى الدلمي عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَتْ شَفَاعَةً لَهُ عِنْدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى ابن شاهين - بسند ضعيف - عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ».

وروى التيمي في ترغيبه والدلمي في مسنده - بسند ضعيف عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ أَرْبَعِينَ مَرَّةً مَحَى اللَّهُ عَنْهُ ذُنُوبَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً فَتَقَبَّلَتْ مِنْهُ مَحَى اللَّهُ عَنْهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ سَنَةً» «وَمَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص ١] حَتَّى يَخْتِمَ السُّورَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ مَنَارًا فِي جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يُجَاوِزَ الْجِسْرَ».

وروى البيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَكثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا».

وروى ابن عدي، والبيهقي في الشعب عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَكثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وللأديب الفاضل شعبان الأثاري في قصيدة:

وَجَاءَ فِي الْجُمُعَةِ الْغَرَا وَلَيْلَتِهَا عَنْهُ مِنَ الْخَيْرِ تَأْجِيلٌ وَتَعْجِيلٌ
وَقَدْ أَمَرْنَا بِأَكْثَارِ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ فِيهِمَا وَالْفَضْلُ مَأْمُولٌ
فَمَنْ يُصَلِّي عَلَى الْمُخْتَارِ وَاحِدَةً يَأْتِيهِ عَشْرًا مِنَ الْمَوْلَى وَتَنْفِيلٌ

الثاني: عند طرفي النهار.

روى الطبراني عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُضْبِحُ عَشْرًا وَحِينَ يُمِيسِي عَشْرًا أَذْرَكَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الثالث: عند الفراغ في الوضوء.

روى التيمي في ترغيبه، والدارقطني والبيهقي، وقالوا: ضَعِيفٌ، عن عبد الله بن مسعود
- رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا فَرَعْتَ أَحَدَكُمْ مِنْ طُهُورِهِ فَلْيَقُلْ:
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَيَّ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فَتِحَتْ لَهُ
أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ».

قال الحافظ السخاوي: وهذا الحديث مشهور عن عمر بن الخطاب وعقبة بن عامر،
وثوبان، وأنس، لكن بدون «الصلاة» والله تعالى أعلم.

وروى ابن ماجه وابن أبي عاصم - بسند ضعيف - عن سهل بن سعد - رضي الله تعالى
عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَا يُصَلِّي عَلَيَّ النَّبِيِّ - ﷺ -» وفي بعض طرقه
زيادة: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وَضُوءَ لَهُ وَلَا وَضُوءَ لِمَنْ لَا يَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

الرابع: بعد الأذان والإقامة.

وروى مسلم والترمذي والنسائي والبيهقي، وأبو داود عن كعب بن علقمة عن عبد
الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ
يُصَلِّي عَلَيَّ وَاحِدَةً إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ،
لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَرْجُوا أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَهَا لِي حَلَّتْ لَهُ
شَفَاعَتِي».

وروى الإمام أحمد والطبراني في الأوسط عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُنَادِيَ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الثَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ
الْقَائِمَةُ».

وفي لفظ «الدُّعْوَةُ الْقَائِمَةُ وَالصَّلَاةُ النَّافِعَةُ»، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَارَضَ عَنِّي رِضَاءً لَا سُخْطَ بَعْدَهُ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَهُ» ورواه ابن وهب في جامعه بلفظ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةُ النَّائِمَةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَأَعْطَاهُ الْوَسِيلَةَ وَالشَّفَاعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي»، وفيه ابن لهيعة، لكن أصله عند البخاري بدون ذكر الصلاة.

وروى الإمام أحمد وابن أبي عاصم والطبراني في الدعاء والكبير عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يقول: «إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةُ النَّائِمَةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَعْطَاهُ سُؤْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَانَ يُسْمِعُهَا مَنْ حَوْلَهُ، وَيَجِبُ أَنْ يَقُولُوا مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعُوا الْمُؤَذِّنَ قَالَ: وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ وَجِبَتْ لَهُ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ - ﷺ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةُ النَّائِمَةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ قَالَ هَذِهِ عِنْدَ النِّدَاءِ جَعَلَهُ اللَّهُ فِي شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قال الحافظ السخاوي: وفيهما صدقة ابن عبد الله السمين.

وروى الحافظ عبد الغني المقدسي وغيره، عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ حِينَ يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةُ النَّائِمَةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ أَعْطَى مُحَمَّدًا سُؤْلَهُ نَالَتُهُ شَفَاعَتِي».

الخامس: عند دخول المسجد والخروج منه.

روى النسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة عن أبي حميد الساعدي - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَسْلَمْ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

وروى الإمام أحمد والترمذي وقال: حسن، وليس إسناده بمتصل - عن فاطمة - رضي الله تعالى عنها - قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ «صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ» وَإِذَا خَرَجَ - صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ».

وروى النسائي في اليوم واللييلة وابن ماجه في سننه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في مستدركه وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه عن أبي

هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ :: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْصِنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ».

قال الحافظ السخاوي: وأعله النسائي برواية المقبري له عن أبي هريرة عن كعب، وذكر أنها أولى بالصواب.

قال الحافظ ابن حجر: وخفيت هذه العلة على من صحح هذا الحديث، لكن في الجملة هو حسن لشواهد.

وروى ابن أبي عاصم عنه قال: قال رسول الله - ﷺ :: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ اغْصِنَا مِنَ الشَّيْطَانِ».

السادس: في الصلاة.

روى أبو داود والترمذي وصححه، وكذا ابن خزيمة وابن حبان والحاكم عن فضالة بن عبيد - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - ﷺ - سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُمَجِّدِ اللَّهَ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ :: «عَجَلَ هَذَا، ثُمَّ دَعَا فَقَالَ لَهُ أَوْ لغيره: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمَجِيدِ رَبِّهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ثُمَّ يَدْعُو بَعْدَ بِمَا شَاءَ».

ورواه النسائي بلفظ فقال رسول الله - ﷺ :: «عَجَلَ هَذَا الْمُصَلِّي» ثم علمهم رسول الله - ﷺ -، ثم سَمِعَ رَجُلًا يَصَلِّي فَحَمَدَ اللَّهَ وَحَمَدَهُ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ: اذْعُ اللَّهُ تَجَبُّ وَسَلْ تُعْطَى».

ورواه الترمذي أيضاً بلفظ «سَمِعَ النَّبِيُّ - ﷺ - رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ :: «عَجَلَ هَذَا»، ثُمَّ دَعَا فَقَالَ لَهُ، أَوْ لغيره: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمَجِيدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدَهُ بِمَا شَاءَ» وله في رواية أخرى، وهي عند الطبراني أيضاً برجال ثقات غير رَشْدِينَ بن سعد، لكن حديثه مقبول في الرقائق، بينما رسول الله - ﷺ - قَاعِدٌ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ :: «عَجَلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي، إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعِدْتَ فَاخْمِدِ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ صَلِّ عَلَيَّ ثُمَّ ادْعُ، ثُمَّ صَلِّ رَجُلٌ آخَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ :: «أَيُّهَا الْمُصَلِّي اذْعُ تَجَبُّ».

وفي رواية «سَلْ تُعْطَى».

السابع: الصلاة عليه، أَوَّلَ الدُّعَاءِ وَوَسَطَهُ وَآخِرَهُ.

روى عبد بن حميد والبخاري في مسنديهما، وعبد الرزاق في جامعه، وابن أبي عاصم في الصلاة له، والتميمي في الترغيب والطبراني والبيهقي في الشعب والضياء، وأبو نعيم في الحلية، كلهم من طريق موسى بن عبيدة الربذي - وهو ضعيف - والحديث غريب، عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّايِكِبِ»، قيل: وَمَا قَدْحُ الرَّايِكِبِ، قال: إِنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ صَبَّ فِي قَدْحِهِ مَاءً، فَإِنْ كَانَ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةٌ تَوَضَّأَ مِنْهُ أَوْ شَرِبَ وَإِلَّا أَهْرَأَهُ قَالَ: «اجْعَلُونِي فِي أَوَّلِ الدُّعَاءِ وَوَسْطِهِ وَآخِرِهِ».

وروى عبد الرزاق والطبراني في الكبير - برجال الصحيح - عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ فَلْيَبْدَأْ بِمَدْحِهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ -، ثُمَّ لِيَسْأَلَ اللَّهَ بَعْدُ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يَنْجَحَ أَوْ يُصِيبَ».

وروى النسائي وأبو القاسم بن بشكوال عن عبد الله بن بشر - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الدُّعَاءُ كُلُّهُ مَحْجُوبٌ حَتَّى يَكُونَ أَوَّلُهُ ثَنَاءً عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَصَلَاةً عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ -» ثم يَدْعُو فَيَسْتَجَابَ لَهُ دُعَاؤُهُ».

وروى الدَّيْلَمِيُّ فِي مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله تعالى عنه - قال: قال النبي - ﷺ -: «كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ -».

الثامن: عند طين الأذان.

روى الطبراني، وابن عدي، وابن السني في اليوم واللييلة، وابن أبي عاصم وأبو موسى بسند ضعيف، عن أبي رافع مولى رسول الله - ﷺ - رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا طَنَّتْ أَذَانُ أَحَدِكُمْ فَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَلْيَقُلْ ذَكَرَ اللَّهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرَنِي».

وفي رواية بعضهم: «ذَكَرَ اللَّهُ مَنْ ذَكَرَنِي بِخَيْرٍ».

تنبيهات

الأول: الحكمة في أمره - عليه الصلاة والسلام - بالإكثار من الصلاة عليه في يوم الجمعة؛ لأنه أفضل أيام الأسبوع، ووصفه بالأزهر، ووصف ليلته بالزهراء لكثرة الملائكة فيها، وهم نور، أو لخصوصيتها بنجلى خاص، وفيه شرع الغسل والصلاة الخاصة، وخصه تعالى من دون سائر الأيام بقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] ولما كان - ﷺ - سيد الأنام، ويوم الجمعة سيد الأيام، كانت للصلاة عليه فيه مزية ليست لغيره، مع لطيفة أخرى، وهي أن كل خير نالته أمته في الدنيا والآخرة، إنما نالته على - يديه - ﷺ - فجمع الله لأمة خيري الدنيا والآخرة، وأعظم

في المواطن التي يستحب الصلاة عليه فيها - ﷺ -

كرامة تحصل لهم إنما تحصل لهم يوم الجمعة، وهو بعثهم إلى منازلهم وقصورهم في الجنة، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوا الجنة، وهو عيد لهم في الدنيا، وهذا كله عرفوه وحصل لهم بسببه - ﷺ - وعلى يده، فمن حمدِه وشكرِه وأداء القليل من حقّه - صلوات الله وسلامه عليه - أن يكثر عليه من الصلاة في هذا اليوم وليلته.

الثاني: إن قيل: ما الحكمة في قوله «إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَأْكُلُ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ» والبلاغ بعد الموت لا تعلق له بالأجساد والأرواح؟

قيل: لما كان البيان لكلام ما اختص به بعد الموت من البلاغ أزدقه بيان خصوصية أخرى له ولغيره من الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم -، وهي أن الأرض لا تأكل أجسادهم. الثالث: قوله «رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةَ» أي: صاحبها الذي يشرعها.

وقوله: «الثامنة» قال التوربشتي: إنما وصفها بالتَّام؛ لأنها ذكُر الله تعالى، يدعى بها إلى عبادة، وهذه الأشياء وما والآها هي التي تستحق صفة الكمال والتمام، وما سوى ذلك من أمور الدنيا بمعرض النقص والفساد، ويحتمل أنها وصفت بالتمام؛ لكونها مَحْمِيَّةً عن النسخ والإبدال، باقية إلى يوم النشأة.

وقال بعضهم: معنى أنها تامة: أنها جامعة لعقيدة الإيمان مُشْتَمِلَةٌ على ترغيبه في العقلية والسمعية؛ لما فيه من إثبات التنزيه، والتوحيد، ونفي الشرك، وإثبات النبوة والرسالة، والدعاء إلى العبادات والصلاح.

وفيهما إشعار بأمر الآخرة من البعث والجزاء. وقوله: «الصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ» أي الدائمة التي لا تغيّرها ملة ولا تنسخها شريعة.

وقوله: «الْوَسِيلَةُ» أي: بالقرب، وسبب الوصول إلى أبلغية، وتوسّل الرجل إذا طلب الدُّنُو، وتطلق على المنزلة العلية كما قال - عليه الصلاة والسلام -: «فإنّها منزلة من الجنة».

وقوله: «لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ» أي: مختص بها دون غيره، وذكرها بلفظ الرجاء، وإن كان ذلك له قطعاً أدباً وإرشاداً، أو تعظيماً لأتمته وتذكيراً بالخوف، وتفويضاً إلى الله تعالى بحسب مشيئته؛ ليكون الطالب للشئ بين الرجاء والخوف.

وفي رواية: سُؤْلُهُ، وهي بسين مهملة مضمومة فهزمة ساكنة - أي حاجته وهو ما يسأله الشخص، والمراد الشفاعة العظيمة والدرجة العالية، والمقام المحمود، والخوض المورود، ولواء الحمد، ودخول الجنة قبل الخلائق إلى غير ذلك، بما أعد الله له من الكرامة في ذلك اليوم.

«والفَضِيلَةُ» معناها ظاهر. وقوله: «وَالْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتُهُ» أي بقوله تعالى «عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً

مَحْمُودًا ﴿الإسراء: ٧٩﴾ و «عَسَى» و «وَلَعَلَّ» من الله تعالى للتحقيق والوقوع، وقد اختلفت في تفسير المَقَامِ المَحْمُودِ.

وقيل: هو شهادته لأُمَّته.

وقيل: لواء الحمد يوم القيامة.

وقيل: هو أن يُجْلِسَهُ اللهُ عَلَى الكُرْسِيِّ.

وقيل: الشفاعة؛ إذ هو مقام يحمد فيه الأولون والآخرون، وسيأتي لهذا مزيد بيان في أبواب بَعَثِهِ وَحَشَرَهُ إن شاء الله تعالى.

وقوله: «حَلَّتْ» أي: وَجَبَتْ، كما في بعض الروايات، أو نزلت وليست من الحِلِّ؛ لأنَّ الشفاعة لم تكن محرمة قبل ذلك، واللام في «لَهُ» بمعنى «عَلَى» كما في الرواية الأخرى.

وقوله «أَوْ فِي قَوْلِهِ» كُنْتَ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً ليست للشك لتظافر جماعة من الصحابة على روايتها كذلك، ويعد اتفاقهم على الشك، وهي إما للتقسيم فيكون شهيداً لبعض وشفيعاً للمناقضين، أو شفيعاً للعاصين وشهيداً للطائعين، أو شهيداً لمن مات في حياته شفيعاً لمن مات بعده أو غير ذلك، وإما أن تكون بمعنى «الواو» فيكون شهيداً وشفيعاً.

الرَّابِعُ: إن قيل: ما السرُّ في تخصيص ذكر الرَّحْمَةِ عند دخول المسجد والفضل عند الخروج؟

قيل: لأن مَنْ دَخَلَ اشتغل بما يُزِيلُهُ إِلَى اللهِ تعالى وإلى ثَوَابِهِ وَجَنَّتِهِ؛ فناسب أن يذكر الرَّحْمَةَ، وإذا خرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل الله من الرِّزْقِ الحَلَالِ، فناسب الفضل، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

قال في شرح المشكاة: وفي هذا الدعاء عند دخول المسجد استلواح أنه من دواعي فتح أبواب الرحمة من الله تعالى لداخل المسجد. قوله: «أَرَمْتُ» - بفتح الهمزة والراء وسكون الميم مخففاً - بوزن ضَرَبْتُ أصله أَرَمْتُ أي: صرت رميماً، فحذفوا إحدى الميمين وهي لغة لبعض العرب كما قالوا: ظَلْتُ أَفْعَلُ أي ظَلَلْتُ، والرَّمِيمُ والرَّيْمَةُ العظامُ البالية، قاله الخَطَّابِيُّ.

وقال المنذري: وروى أَرَمْتُ بضم الهمزة وكسر الراء.

وقال غيره: إنما هو أَرَمْتُ بفتح الراء والميم المشددة وإسكان التاء، أي: أَرَمَّتِ العِظَامُ.

جماع أبواب بعثه وحشره وأحواله يوم القيامة - صلى الله عليه وسلم -

الباب الأول

فيما جاء أنه أول من يفيق من الصعقة وأول من يقوم من قبره

واختصاصه بركوب البراق يومئذ وكيفية حشره - صلى الله عليه وسلم -

روى الشيخان وابن أبي الدنيا عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيُضَعَّقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أُضَعَّقُ مَعَهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ مَرَّةً أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ».

وفي لفظ: «أَوَّلَ مَنْ يُنْعَثُ».

وفي لفظ «أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ بَعْدَ النَّفْخَةِ الْأَخِيرَةِ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ».

وفي لفظ: «أَخِذْ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ يَمُنُّ صَبِغَ فَأَفَاقَ قَبْلِي؛ أَمْ حَوْسِبَ بِصَغْفَتِهِ الْأُولَى يَوْمَ الطُّورِ».

وفي لفظ: «وَكَانَ يَمُنُّ اسْتَشَى اللَّهُ».

وروى الإمام أحمد والشيخان عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ».

وروى الإمام أحمد والنسائي والدارمي وابن خزيمة والضياء وأبو يعلى والبيهقي وأبو نعيم والترمذي وقال: حسن غريب عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا».

زاد الترمذي والدارمي: «وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا وَفَدُوا، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا يَمْسُوا، لَوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِي يَوْمَئِذٍ، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ».

وروى الإمام أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ».

وروى الطبراني في الكبير والضياء عن عمار أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُنْعَثُ».

وروى ابن المبارك وابن أبي الدنيا وابن النجار عن كعب الأحبار - رحمه الله تعالى - قال: «مَا مِنْ فَجْرٍ يَطْلُعُ إِلَّا هَبَطَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، يَضْرِبُونَ قَبْرَ النَّبِيِّ - ﷺ - بِأَجْنِحَتِهِمْ، وَيَحْفُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يَمْسُوا، فَإِذَا مَسُوا عَرَجُوا وَهَبَطَ سَبْعُونَ أَلْفَ

مَلِكٍ، كَذَلِكَ حَتَّى يُضْبِحُوا، إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ.

وروى أبو بكر بن أبي عاصم في السنة، عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَسْجِدَ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ آخِذًا بِيَدِهِ وَعُمَرُ عَنْ يَسَارِهِ آخِذًا بِيَدِهِ، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَيْهِمَا، وَهُوَ يَقُولُ: «هَكَذَا نُبْعَثُ».

وروى الترمذي وقال: حسن غريب، والطبراني في الكبير، والحاكم وابن عساكر، وأبو نعيم في فضائل الصحابة عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

وروى الحاكم وضعفه ابن عساكر عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ أَنَا، ثُمَّ تَنْشَقُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، ثُمَّ تَنْشَقُّ عَنِ الْحَرَمَيْنِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، ثُمَّ أُبْعَثُ بَيْنَهُمَا».

وروى الحارث بن أبي أسامة [عن سالم بن عبد الله بن عمر مرسلًا، وأبو نعيم عنه عن أبيه وهو موصول، والخطيب في رواية مالك] (١) عن مولاة نعبد الله أن رسول الله - ﷺ - قال: «أُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ أَذْهَبُ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَيُبْعَثُونَ مَعِيَ، ثُمَّ انظُرُوا أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّى يَأْتُونِي فَأُبْعَثُ بَيْنَ أَهْلِ الْحَرَمَيْنِ».

وروى الطبراني والحاكم عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يُحْشَرُ الْأَنْبِيَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الدُّوَابِّ، وَيُبْعَثُ صَالِحٌ عَلَى نَاقَتِهِ، وَأُبْعَثُ أَنَا عَلَى الْبُرَاقِ، وَيُبْعَثُ ابْنِي الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَى نَاقَتَيْنِ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ وَيُبْعَثُ بِلَالٌ عَلَى نَاقَةٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ، فَيُنَادِي بِالْأَذَانِ مُحْضًا وَبِالشَّهَادَةِ حَقًّا، حَتَّى إِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ شَهِدَ لَهُ (الْمُؤْمِنُونَ مِنْ) الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَقَبِلْتُ مِمَّنْ قَبِلْتُ، وَرُدَّتْ عَلَيَّ مَنْ رُدَّتْ».

وروى ابن زنجويه في فضائله، عن كثير بن مرة الحضرمي قال: قال رسول الله - ﷺ -: «تُبْعَثُ نَاقَةٌ تُمَوِّدُ وَصَالِحٌ، فَيَزْكُبُهَا مِنْ عِنْدِ قَبْرِهِ حَتَّى يُوَافِيَ لَهَا الْمَحْشَرَةَ».

قال معاذ: وأنت يا رسول الله تزكب العضباء قال: لا يركبها، وأنا على البراق اختصصت به من دون الأنبياء يومئذ، ويُبْعَثُ بِلَالٌ عَلَى نَاقَةٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ، يُنَادِي عَلَى ظَهْرِهَا بِالْأَذَانِ حَقًّا، فَإِذَا سَمِعَتِ الْأَنْبِيَاءُ وَأُمَّهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَالُوا: نَحْنُ نَشْهَدُ بِذَلِكَ».

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

الباب الثاني

في كسوته - صلى الله عليه وسلم - في الموقف، ومكانه وأمه

وكون لواء الحمد ولواء الكرم بيده - صلى الله عليه وسلم -

روى الإمام أحمد وابن حزم وابن المنذر وأبو نعيم عن ابن مسعود والبيهقي في «الأسماء والصفات» عن ابن عباس مرفوعاً وابن المبارك، والإمام أحمد في الزهد وإسحاق وأبو يعلى، والرافعي عن علي بن أبي طالب موقوفاً، وحكمه الرفع: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «اكْسُوا خَلِيلِي، لَا أَرَى خَلِيلِي غُرِّيَانَا» فَيُؤْتَى بَرِيطَتَيْنِ بِيضَاوَيْنِ».

وفي لفظ: «أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ السَّلَام - عَلَيْهِ قَطِيفَتَيْنِ ثُمَّ يُكْسَى النَّبِيُّ - ﷺ - بُرْدَ حَبْرَةٍ، وَهُوَ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ».

ولفظ ابن عباس: «يُكْسَى حُلَّةً مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَلْبَسَهَا، ثُمَّ يَقَعُدُ مُسْتَقْبَلَ الْعَرْشِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِكُسْوَتَيْهِ مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَطْرَحُ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِي فَأُكْسَى حُلَّةً مِنَ الْجَنَّةِ».

وفي لفظ: على حلة حبرة، انتهى.

وفي لفظ: «لَا يَقُومُ لَهَا الْبَشَرُ، فَأَقُومَ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ مَقَاماً لَا يَقُومُهُ أَحَدٌ غَيْرِي، يَغْبِطُنِي فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ».

وروى ابن جرير وابن مردويه عن جابر بن عبد الله - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا وَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كَوْمٍ مُشْرِفِينَ عَلَى الْخَلَائِقِ، مَا مِنْ نَاسٍ أَحَدٌ إِلَّا وَدَّ أَنْهُ مِنَّا».

وروى الطبراني - رجال الصحيح - والإمام أحمد وابن جرير وابن حبان والحاكم، عن كعب بن مالك - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يَحْضُرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ، فَيَكْسُونِي رَبِّي حُلَّةً خَضْرَاءَ، ثُمَّ يُؤَذِّنُ لِي فَأُنَبِّئُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ».

وفي لفظ: «فَيُؤَذِّنُ لِي، فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ».

وروى الإمام أحمد وأبو يعلى وأبو نعيم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «بِيَدِي لِيَوْمِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ».

وفي لفظ: «جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ لِيَوَائِي وَلَا فَخْرَ».

وروى الحاكم والبيهقي في كتاب الرؤية عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ تَحْتَ لِيَوَائِي يَوْمَ

الْقِيَامَةِ يَنْتَظِرُ الْفَرَجَ، وَأَنَا مَعِيَ لِيَوَاءِ الْحَمْدِ، أَنَا أَمْشِي وَيَمْشِي النَّاسُ مَعِيَ حَتَّى آتِي بَابَ الْجَنَّةِ فَاسْتَفْتِيحُ فَيَقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقَالُ: مَرْحَباً بِمُحَمَّدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي خَرَزْتُ لَهُ سَاجِداً أَنْظُرُ إِلَيْهِ».

ورواه الحاكم وابن عساكر بلفظ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَلَا رِيَاءَ، وَمَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ تَحْتَ لِيَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْتَظِرُ الْفَرَجَ، وَإِنْ بِيَدِي لِيَوَاءِ الْحَمْدِ».

وروى الترمذي والبيهقي عن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لِيَوَاءِ الْكَرَمِ بِيَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُعْطِيَ حُلَّةً مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ أُقَامَ عَنِ الْعَرْشِ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلَائِقِ أَنْ يَقُومَ ذَلِكَ الْمَقَامَ غَيْرِي».

تنبيهات

الأول: قال القُرطبي: هذه فضيلة عظيمة لإبراهيم، وخصوصية له، كما خُصَّ موسى بأن النبي - ﷺ - يجده متعلقاً بساق العرش، ولا يلزم من هذا أفضليتهما على النبي - ﷺ - والحكمة في تقدم إبراهيم بالكسوة أنه لما أُلقي في النار جرد من ثيابه، وكان ذلك في ذات الله تعالى، فصبر واحتسب، فجوزي بأن جعل أول من يُدفع عنه العزّي يوم القيامة على رؤوس الأشهاد، ثم يكسى نبينا - ﷺ - حُلَّةً أَعْظَمَ مِنْ كُسْوَةِ إِبْرَاهِيمَ، لِيُجَبَّرَ التَّأخِيرُ بِنَفَاسَةِ الْكُسْوَةِ، فتكون كأنه كُسي معه.

وقيل: لأنه أول من يسبق إلى التستر بالسراويل وقيل: لأنه لم يكن في الأرض أخوف لله منه فعجلت له كسوته أماناً ليطمئن قلبه.

وقال الحافظ: ويحتمل أن النبي - ﷺ - خرج من قبره في ثيابه التي فيها، والحلّة التي يُكسّاهها حينئذٍ من حُلَلِ الْجَنَّةِ خلعة الكرامة فهذا قدم إبراهيم - ﷺ - ..

الثاني: في بيان غريب ما سبق:

الحُلَّة: - بحاء مهملة مضمومة، فلام مفتوحة ..

الجِبْرَة: - بحاء مهملة مكسورة، فموحدة مفتوحة فراء ..

الرُّيْطَة: - براء مكسورة، فتحتية ساكنة، فطاء مهملة، وتقدم تفسير الجميع مراراً ..

يَغْبِطُ: بمثناة تحتية مفتوحة، فعين معجمة ساكنة، فموحدة مكسورة فطاء مهملة، أي: يتمنوا أن يكونوا أعطوا مثل ما أعطى.

«اللَّوَاء»: - بلام مكسورة، فواو، فالف، فهمز ..

الباب الثالث

في كونه - صلى الله عليه وسلم - أول من يدعى يوم القيامة

روى الحكيم الترمذي عن أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أول من يُدعى أنا يوم القيامة».

وروى الحاکم والخرازمي في «مكارم الأخلاق» وابن عساكر عن حذيفة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أنا سيّدُ الناسِ يومَ القيامةِ، يدعونني ربّي، فأقول: لبيك وسعديك، والخيرُ بيدك، والشرُّ ليس إليك، والمهدي من هديت وعبدك بين يديك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك تباركت رب البيت».

وروى الحكيم عن أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أول من يُدعى يومَ القيامةِ أنا فأقومُ فأبني ثم يؤذنُ لي في السجود».

الباب الرابع

في اختصاصه - صلى الله عليه وسلم - بالسجود يومئذ

روى الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أنا أول من يؤذن له يوم القيامة بالسجود».

وروى الإمام أحمد عنه والحاكم والبيهقي في الشعب عن أبي الدرداء وأبي ذر أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أنا أول من يؤذن له في السجود يوم القيامة، وأول من يؤذن له أن يزفع رأسه فأزفع رأسي، فأنظر بين يدي، فأعرف أممي من بين الأمم، ومن خلفي، مثل ذلك، وعن يميني أنظر فأعرف أممي من بين الأمم وأنظر عن شمالي فأعرف أممي من بين الأمم، هم غر محجلون من آثار الوضوء ولا يكبون لأحد غيرهم، وأعرفهم أنهم يؤتون كتبهم بأيمانهم، وأعرفهم بسيماتهم في وجوههم من أثر السجود، وأعرفهم بنورهم الذي بين أيديهم عن أيمانهم وعن شمائلهم وأعرفهم يسعى نورهم بين أيديهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم وأعرفهم أيديهم وذريتهم».

وفي لفظ «وبأيمانهم».

وروى الطبراني في الكبير عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أنا أول من يؤذن له يوم القيامة بالسجود، ثم يؤذن لي برفع رأسي فأعرف أممي عن يميني وعن شمائلي، قيل: كيف تعرفهم يا رسول الله؟ قال غرة محجلون من أثر الوضوء، وذرايرهم بين أيديهم».

الباب الخامس

في طمانينته إذا جيء بجهنم وفتح غيره - صلى الله عليه وسلم -

روى ابن وهب في كتاب «الأحوال» عن العطاف بن خالد قال: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَأْكُلُ بَعْضُهَا بَعْضًا، يَقُودُهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، فَإِذَا رَأَتْ النَّاسَ زَفَرَتْ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢] فَلَا يَنْقِي نَبِيٌّ وَلَا صِدِّيقٌ إِلَّا بَرَكَ لِرُكْبَتَيْهِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ نَفْسِي نَفْسِي، وَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «أُمَّتِي أُمَّتِي».

وروى أبو نعيم من طريقين عن كعب الأحبار - رحمه الله تعالى - قال: إذا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَنَزَلَتْ الْمَلَائِكَةُ فَصَارُوا صُفُوفًا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا جِبْرِيلُ اثْبِتْ بِجَهَنَّمَ، فَيَأْتِي بِهَا ثِقَادًا، بِسَبْعِينَ أَلْفَ زِمَامٍ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ مِنَ الْخَلَائِقِ عَلَى قَدْرِ مِائَةِ عَامٍ زَفَرَتْ زَفْرَةً طَارَتْ لَهَا أَفِيدَةُ الْخَلَائِقِ، ثُمَّ زَفَرَتْ زَفْرَةً ثَانِيَةً فَلَا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ إِلَّا جَشِيَ لِرُكْبَتَيْهِ ثُمَّ تَزَفَّرُ الثَّالِثَةُ فَتَبْلُغُ الْقُلُوبَ الْحَنَاجِرَ، وَتَذْهَلُ الْعُقُولُ، فَيَفْزَعُ كُلُّ امْرِئٍ إِلَى عَمَلِهِ حَتَّى إِنْ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ بِخُلَّتِي لَا أَسْأَلُكَ إِلَّا نَفْسِي، وَمُحَمَّدٌ - ﷺ - يَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي، لَا أَسْأَلُكَ الْيَوْمَ نَفْسِي، فَيُجِيبُهُ الْجَلِيلُ جَلًّا جَلَالُهُ: «إِنْ أَوْلِيَانِي مِنْ أُمَّتِكَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، فَوَعِزَّتِي لِأَقْرَنُ عَيْنَكَ فِي أُمَّتِكَ، ثُمَّ تَقِفُ الْمَلَائِكَةُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى يَنْتَظِرُونَ مَا يُؤْمَرُونَ».

الباب السادس

في شفاعته العظمى لفصل القضاء والإراحة من طول الوقوف

وهي التي يرغبُ إليه فيها الخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّى الْأَنْبِيَاءِ - ﷺ ..

روى مسلم عن أبي بن كعب - رضي الله تعالى عنه - في حديث قال فيه: «أُخْرُثُ
الثَّالِثَةَ إِلَى يَوْمٍ يَزْعَبُ إِلَيَّ فِيهِ الْخَلْقُ حَتَّى إِبْرَاهِيمَ».

ورد مُطَوَّلًا من حديث أنس، رواه أحمد والشيخان، والإمام أحمد من طريق آخر،
والترمذي والبيهقي مختصراً، وعن أبي بكر الصديق رواه الإمام أحمد والبخاري وأبو يعلى وأبو
عوانة، وابن حبان في صحيحيهما وأبي هريرة رواه الشيخان، وابن عباس رواه أحمد وأبو يعلى،
وعقبة بن عامر رواه ابن المبارك وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني، وأبي سعيد الخدري رواه
الترمذي وحسنه وابن خزيمة، وسلمان رواه ابن خزيمة والطبراني بسند صحيح، ومختصراً من
رواية ابن عمر رواه البخاري من طريقين، وحذيفة رواه مسلم والحاكم والبخاري والبيهقي من
طريق آخر، وأبي بن كعب رواه الإمام أحمد والترمذي والحاكم وصححه على شرط مسلم
من طريق آخر، وأبو يعلى من طريق آخر، وعبادة بن الصامت رواه الحاكم وصححه وكعب بن
مالك رواه مسلم والطبراني، وجابر بن عبد الله رواه البيهقي، وعبد الله بن سلام رواه
البيهقي، وفي حديث كُلُّ من الفوائد ما ليس في الآخر، فأدخلت بعضها في بعض وسيرت
زيادة بعضهم على بعض أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَلْ تَذُرُونَ مِمَّ
ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأُولِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصْرُ، وَتَعْطَى
الشَّمْسُ حَرًّا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ تَذُو من جَمَاعِمِ النَّاسِ حَتَّى تَكُونَ قَابَ قَوْسَيْنِ فَيَغْرَقُونَ حَتَّى
يَزْشَحَ الْعَرَقُ فِي الْأَرْضِ قَامَةً».

وفي حديث ابن عمر عند الشيخين: «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ».

وعندهما من حديث أبي هريرة «يُغْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ
سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُلْجِمُهُمُ الْعَرَقُ حَتَّى يَتَلَعَّ أَدَانُهُمْ»^(١).

وفي حديث أنس عند البزار والحاكم: «إِنَّ الْعَرَقَ لَيَلْزِمُ الْعَرَاءَ فِي الْحَوْقِفِ حَتَّى يَقُولَ:
يَا رَبِّ إِزْسَأَلْكَ بِي إِلَى النَّارِ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِمَّا أَجِدُ، وَهُوَ يَعْلَمُ مَا فِيهَا مِنْ شِدَّةِ الْعَذَابِ».

وفي حديث أبي هريرة عند البيهقي «يُحَشِّرُ النَّاسُ حُفَاةَ عُرَاةٍ مُشَاةً غَرَلًا قِيَامًا أَرْبَعِينَ
سَنَةً شَاخِصَةً أَبْصَارُهُمْ نَحْوَ السَّمَاءِ فَيُلْجِمُهُمُ الْعَرَقُ مِنْ شِدَّةِ الْكَزْبِ».

(١) أخرجه البخاري (٦٥٣٢) ومسلم ٢١٩٦/٤ (٢٨٦٣/٦١).

وفي حديث المقداد عند مسلم^(١) «تَدْنُو الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ مِقْدَارَ مِيلٍ».

قال سليم بن عامر: فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا يَعْني بِالْمِيلِ، أَمْسَافَةُ الْأَرْضِ؟ أَوْ الْمِيلُ الَّذِي تَكْتَحِلُ بِهِ الْعَيْنُ؟ فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيِّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حُقُوبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِئُهُ الْعَرَقُ الْجَمَامَ، وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا قَدْ بَلَغَكُمْ، أَنْظَرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَنَا، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: انْطَلِقُوا إِلَى أَبِيكُمْ آدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ إِنْ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَدَدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ فَخَرَجْتُ بِخَطِيئَتِي مِنَ الْجَنَّةِ».

وفي رواية: «وَهَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ إِنْ يُغْفَرَ لِي الْيَوْمَ حَسْبِي، نَفْسِي نَفْسِي».

وفي رواية: «أَنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى أَبِيكُمْ بَعْدَ أَبِيكُمْ اثْنَا نَوْحًا عَبْدًا شَكُورًا، أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، وَاضْطَفَاكَ وَاسْتَجَابَ لَكَ فِي دُعَائِكَ، وَلَمْ يَدْعُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ: أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا: فَيَقُولُ نُوحٌ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنْ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي وَسَأَلْتُ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ، وَإِنْ يُغْفَرَ لِي الْيَوْمَ حَسْبِي، نَفْسِي نَفْسِي».

وفي رواية: «إِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ قُمْ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءِ وَرَاءِ، وَإِنْ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّي كَذَبْتُ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْهَا كَذِبَةٌ إِلَّا مَا حَلَّ بِهَا عَنْ دِينِ اللَّهِ، وَإِنْ يُغْفَرَ لِي الْيَوْمَ حَسْبِي، نَفْسِي نَفْسِي».

(١) أخرجه مسلم ٢١٩٦/٤ (٢٨٦٤/٦٢).

وفي رواية: «إِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا فَيَأْتُونَ مُوسَى، فيقولون: يَا مُوسَى أَنْتَ الَّذِي اضْطَفَاهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ لِئُرِيحَنَا، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنْ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبَ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا، وَإِنْ يُغْفِرَ لِي الْيَوْمَ حَسْبِي، نَفْسِي نَفْسِي».

وفي رواية: «إِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى، رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ فَيَأْتُونَ عِيسَى فيقولون: يَا عِيسَى، أَنْتَ رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ لِئُرِيحَنَا، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنْ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبَ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّي اتَّخَذْتُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ يَغْفِرَ لِي الْيَوْمَ حَسْبِي نَفْسِي نَفْسِي».

وفي رواية إِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي فيقولون إِلَى مَنْ تَأْمُرْنَا فَقَالَ: إِنْ كُلُّ مَتَاعٍ فِي وَعَاءٍ مَخْتومٍ عَلَيْهِ، أَكَانَ يَقْدِرُ عَلَى مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَفْضُ الْخَاتِمَ فيقولون: لَا فيقول إِنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ أَجْمَعِينَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «فَأِنِّي لَقَائِمٌ أَنْتَظِرُ عِنْدَ الصُّرَاطِ إِذْ جَاءَ عِيسَى فيقول: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ الْأَنْبِيَاءُ قَدْ جَاءَتْكَ يَسْأَلُونَ لِتَدْعُوا اللَّهَ أَنْ يَفُوقَ بَيْنَ الْأُمَّمِ إِلَى حَيْثُ يَشَاءُ لَعَمْرُ مَا هُمْ فِيهِ».

وفي رواية فيقولون: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنْتَ الَّذِي فَتَحَ اللَّهُ بِكَ وَخَتَمَ، وَغَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، وَجِئْتَ فِي هَذَا الْيَوْمِ آمِنًا، وَتَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَأَقُولُ: أَنَا صَاحِبُكُمْ، أَنَا لَهَا (أَنَا لَهَا) فَأَقُومُ فَيَثُورُ مِنْ مَجْلِسِي مِنْ أَطْيَبِ رِيحٍ مَا سَمَّهَا أَحَدٌ قَطُّ فَيَجْلِسُ النَّاسُ، فَانْطَلِقُ حَتَّى آخُذَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَأَقْعُقُهَا، فيقال: مِنْ هَذَا؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فيقول الْخَازِنُ: بِكَ أَمِرْتُ أَنْ لَا أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلِكَ، فَيَفْتَحُونَ لِي وَيَقُولُونَ مَرْحَبًا، فَآتِي جَبْرِيْلَ، فَيَأْتِي جَبْرِيْلُ رَبُّهُ فيقول: ائِذْنَ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَتَجَلَّى اللَّهُ لِي وَلَا يَتَجَلَّى لِشَيْءٍ قَبْلِي، فَإِذَا رَأَيْتَ رَبِّي خَرَرْتَ سَاجِدًا قَدْرَ جُمُعَةٍ شَكَرًا لَهُ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي ثُمَّ يَقُولُ: ازْفَعِ رَأْسَكَ، وَقُلْ تُسْمَعُ وَسَلْ تُغَطُّ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ وَادْعُ تُجَبِّ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُحَمَّدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ يَعْلَمْنِيهَا لَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا الْآيَةَ، لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ قَبْلِي وَلَا يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، وَأَقُولُ: يَا رَبُّ، وَعَدْتَنِي الشَّفَاعَةَ فَشَفِّعْنِي فِي خَلْقِكَ فَأَقْضِي بَيْنَهُمْ فيقول شَفِّعْتُكَ فِيهِمْ أَنَا أَتَيْكُمْ فَأَقْضِي بَيْنَكُمْ».

هذا ما يتعلَّقُ بهذه الشَّفَاعَةِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَتَقَدِّمَةِ، وَبَقِيَّةُ الْأَحَادِيثِ مُتَعَلِّقَةٌ بِفَضْلِ الْقَضَاءِ لَيْسَتْ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ.

تنبيهات

الأول: [.....].

الباب السابع

في الكلام على المقام المحمود، والكلام على بقية شفاعته
- صلى الله عليه وسلم -

قال الله عز وجل: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّخْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] أجمع
المفسرون على أن «عسى» من الله واجب؛ لأن «عسى» تُفيد الإطماع، والله أعظم من أن
يطمع أحداً ثم لا يعطيه ما أطمعه فيه.

قال الحافظ: الجمهور على أن المراد بالمقام المحمود الشفاعَةُ، وبالغ الواحدي، فنقل
فيه الإجماع، ولكنه أشار إلى ما جاء عن مُجاهِدٍ وَزَيْفَةٍ.

وقال ابن جرير: قال أكثر أهل التأويل: المقام المَحْمُودُ الَّذِي يَقُومُهُ النَّبِيُّ - ﷺ -
ليريحهم من كَرْبِ المَوْقِفِ، وفي الأحاديث تصريح بذلك فروى ابن خزيمة والطبراني وابن
جرير بسند صحيح قال: «يُشْفَعُهُ اللهُ فِي أُمَّتِهِ فَهُوَ المَقَامُ المَحْمُودُ».

وروى الإمام أحمد وابن جِبَّانَ والحَاكِمُ وصَحْحَاهُ عن كَعْبِ بنِ مَالِكٍ - رضي الله
تعالى عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «يَبْعَثُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ
ويكْسُونِي رَبِّي حُلَّةَ خَضْرَاءَ، ثُمَّ يُؤَذِّنُ لِي فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَلِكَ المَقَامُ المَحْمُودُ».
وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - عن النَّبِيِّ - ﷺ - في الآيَةِ،
قَالَ: هُوَ المَقَامُ الَّذِي أشفَعُ فِيهِ لِأُمَّتِي.

وروى ابن جرير والطبراني من طَرْقِي عن ابنِ عَبَّاسٍ - رضي الله تعالى عنهما - قال:
«المقام المحمودُ الشَّفَاعَةُ».

وروى الإمام أحمد والترمذي وحسنه وابن جرير عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه -
قال: سُئِلَ عَنْهَا رسول الله - ﷺ - فقال: «هِيَ الشَّفَاعَةُ».

وروى ابن جرير عن مجاهد في الآية قال: المَقَامُ المَحْمُودُ الشَّفَاعَةُ.

وروى مشيِّمٌ وابن جِبَّانَ والحَاكِمُ وابن جرير عن كَعْبِ بنِ مَالِكٍ رفعه «أَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي
عَلَى تَلٍّ فيكْسُونِي رَبِّي حُلَّةَ خَضْرَاءَ ثُمَّ يُؤَذِّنُ لِي فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَلِكَ المَقَامُ
المَحْمُودُ».

وروى البخاري عن ابنِ عُمَرَ - رضي الله تعالى عنهما - قال: «سَيَفُتُّ

رسول الله - ﷺ - يقول: إن الشمس تدنو حتى يبلغ العرق نصف الأذن بينما هم كذلك استغاثوا بآدم فيقول: لست بصاحب ذلك، ثم موسى فيقول كذلك، ثم بمحمد فيشفع، فيقضي الله بين الخلق، فيمشي حتى يأخذ بحلقة باب الجنة، فيومئذ يبعثه الله مقاماً محموداً يخمده أهل الجحيم كلهم.

وقد تقدم في الباب قبله الكلام على الشفاعة العظمى وبقي الكلام على بقية الشفاعات.

فالثانية: الشفاعة في إدخال قوم الجنة بغير حساب.

ودليله قوله تعالى في جواب قوله - ﷺ - أممي أممي: أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن.

قال الحافظ: كذا قيل، ويظهر إلى أن دليله سؤاله - ﷺ - الزيادة على السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب فأجيب.

وروى الإمام أحمد والبيهقي بسند جيد عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - عن النبي - ﷺ - قال: سألت ربي - عز وجل - فوعدني أن يدخل الجنة من أممي سبعين ألفاً على صورة القمر ليلة البدر لا حساب عليهم فاستردت ربي فزادني مع كل ألف سبعين ألفاً.

وروى الطبراني والبيهقي بسند فيه ضعف عن عمرو بن حزم الأنصاري - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن ربي وعدني أن يدخل الجنة من أممي سبعين ألفاً لا حساب عليهم، وإنني سألت ربي في هذه الثلاثة الأيام المزيد، فوجدت ربي ماجداً كريماً، فأعطاني مع كل واحدة من السبعين ألفاً سبعين ألفاً».

وروى الترمذي وحسنه والطبراني وابن حبان والضياء وصححه عن أبي أمامة - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «وعدني ربي أن يدخل الجنة من أممي سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفاً وثلاث حثيات من حثيات ربي»^(١).

وروى الطبراني وابن أبي عاصم نحوه عن أبي سعيد الأنماري فحسبنا عند رسول الله - ﷺ - فبلغ أربعة آلاف ألف وتسعمائة ألف.

قال الحافظ: يعني من عدد الحثيات.

وروى الإمام أحمد وأبو يعلى بسند فيه ضعف عن أبي بكر الصديق - رضي الله تعالى

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٣٧)، وأحمد ١٦/٤، وابن ماجه (٤٢٨٦) وابن عاصم ٢٦١/١.

عنه - نحو حديث أبي هريرة بلفظ: فاستزدته فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً والأحاديث في ذلك شهيرة.

الثالثة: في أناس حوسبوا واستحقوا العذاب أن لا يُعذبوا، وذلك ما رواه الطبراني وابن أبي الدنيا والحاكم، وصححه والبيهقي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يُوضَعُ لِلأَنْبِيَاءِ مِنْ نُورٍ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا، وَيَقَى مِنْبِرِي لَا أَجْلِسُ عَلَيْهِ أَوْ قَالَ: لَا أَقْعُدُ عَلَيْهِ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيَّ رَبِّي مُنْتَصِباً مَخَافَةً أَنْ يَبْعَثَ بِي إِلَى الْجَنَّةِ وَتَبْقَى أُمَّتِي بِغَدِي فَأَقُولُ: يَا رَبُّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فيقول الله تبارك وتعالى: وما تريد أن أصنع بأمتك فأقول: يا رب، عجل حسابهم فيدعى بهم فيحاسبون فمنهم من يدخل الجنة برحمته، ومنهم من يدخل بشفاعتي، فما أزال أشفع حتى أعطى صكاً^(١) رجال قد بعث بهم إلى النار حتى أن مالكا خازن النار ليقول: يا محمد، ما تركت لغضب ربك في أمتك من نقمة.

الرابعة: في إخراج ناس من المذنبين دخلوا النار، والأدلة على ذلك كثيرة شهيرة في الصحيحين وغيرهما ولا عبرة بإنكار المعتزلة لها.

الخامسة: في رفع درجات ناس في الجنة ذكرها القاضي والنووي واستدل لها بما رواه مسلم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ».

السادسة: في أطفال البشر.

وروى ابن أبي شيبة وأبو يعلى بسند صحيح والدارقطني في الأفراد والضياء عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «سَأَلْتُ رَبِّي اللَّاهِينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ البَشَرِ فَأَعْطَانِيهِمْ»، قال أبو عمر: هم الأطفال؛ لأن أعمالهم كالسهو واللعب من غير تقدم عقد ولا عزم.

وروى أبو نعيم عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يَتَجَاوَزَ لِي عَنْ أَطْفَالِ المُشْرِكِينَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُمْ وَأَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ».

(١) الصكك جمع صك وهو الورقة التي تكتب للمصالح والمراد: كتباً.

الباب الثامن

في دخوله - صلى الله عليه وسلم - جهنم لإخراج أناس من أمته عليه أفضل الصلاة والسلام

[روى عن عمران بن حصين عن النبي - ﷺ - قال: «يخرج من النار قوم بشفاعة محمد فيسمون الجهنميين».

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - ﷺ - : «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي».]

الباب التاسع

في الكلام على حوضه - صلى الله عليه وسلم -

روى مُسلم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال أَعْفَى رسول الله - ﷺ - . إغفاعة ثم رَفَعَ رأسه متبسماً فقال: إِنَّهُ نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةً سُورَةٌ فَقَرَأْتُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] حتى ختمها قال: أَتَذَرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟ قالوا الله ورسوله أعلم؟ قال: هُوَ نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنِيتَهُ عَدَدُ الْكَوَاكِبِ فَيَخْتَلِجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي، فيقال: إِنَّكَ مَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ بِعَدْلِكَ.

وروى الإمام أحمد عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - : «أَعْطَيْتُ الْكَوْثَرَ، فَإِذَا هُوَ نَهْرٌ يَجْرِي وَلَمْ يَشُقْ شَقًّا وَإِذَا حَافَتَاهُ قِيَابُ اللَّوْلُؤِ وَلَيْسَ مَشْقُوقًا فَضْرِبَتْ بِيَدِي إِلَى تُرْبَتِهِ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ أَذْفَرٌ [وَإِذَا حَصَا اللَّوْلُؤُ.

وروى الشيخان عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - : «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ خِيَامُ اللَّوْلُؤِ، فَضْرِبَتْ بِيَدِي إِلَى مَا يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ، فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ أَذْفَرٌ» (١) قُلْتُ: مَا هَذَا، يَا جَبْرِيلُ؟ قال: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ.

وقد ورد ذكر الحَوْضِ، مِنْ رِوَايَةِ بَضْعٍ وَخَمْسِينَ صَحَابِيًّا سَرَدَ أَحَادِيثَهُمْ وَمَنْ رَوَاهَا مِنْهُمْ شَيْخَانَا - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي «الْبُدُورِ السَّافِرَةِ» وَحَاصِلُهَا أَنَّهُ مَسِيرَةٌ شَهْرٌ طَوْلُهُ مِثْلُ عَرْضِهِ كِيزَانُهُ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ أَكْثَرُ مِنْ نُجُومِ السَّمَاءِ وَهُوَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ وَأَشَدُّ بَيَاضًا، مِنَ اللَّبَنِ وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ لَهُ مِيزَاتَانِ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ فِضَّةٍ عَلَى حَافَتَيْهِ قِيَابُ اللَّوْلُؤِ.

(١) ما بين المعكوفين سقط في ب.

وفي لفظ حافتاه قصور اللؤلؤ والياقوت، وحصباؤه ياقوت ومرجان وزبرجد ولؤلؤ، تربته
مشك إذفر، فيه طير، أعناقها كأعناق الخرز، مَنْ شَرِبَ منه لم يظمأ أبداً، ولم يَشَوِّدْ وجهه، ولم
يُضْرَفْ عنه إنسان فيروى أبداً لا يشرب منه من أخفر ذمة النبي - ﷺ . ولا من قتل أهل بيته،
أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين.

تنبيهات

الأول: وَرَدَ في سعة الحوض أحاديث متقاربة المعنى.

ففي رواية: مسيرة شهر وفي رواية ما بين أيلة إلى مكة.

وفي رواية ما بين أيلة إلى صنعاء.

وفي رواية من عدن إلى عمان.

وفي رواية من صنعاء إلى المدينة.

وفي رواية أعرض ما بين صنعاء إلى بضرى.

وفي رواية ما بين الكوفة والحجر الأسود.

وفي رواية ما بين جزباء وأذرح.

وفي رواية مثل ما بين المدينة وعمان.

وفي رواية إن حوضي هو من أيلة إلى عدن.

في رواية ما بين مكة وبيت المقدس.

قال العلماء: وهذا الاختلاف في هذه الروايات ليس موجباً للاضطراب فيها؛ لأنه لم
يأت في حديث بل واحد، بل في أحاديث مختلفة الرواية عن جماعة من الصحابة سمعوها من
النبي - ﷺ . في مواطن مختلفة ضربها النبي - ﷺ . مثلاً لبُعْدِ أقطار أرض الحوض وسعته
وقرب ذلك على أفهام السامعين لبعدها بين هذه البلاد المذكورة لا على التقدير الموضوع
للتحديد والإعلام السامعين عِظَمَ بَعْدِ المسافة، وسَعَةُ الحوض وليس في ذلك القليل من هذه
المسافات منع من الكثير فإن الكثير ثابت على ظاهره وصحت الروايات به والقليل داخل فيه
فلا مُعَارِضَةٌ ولا مُنَافَاةٌ بَيْنَهُمَا، وكذلك القول في أنية الحوض، أي العدد المذكور في
الأحاديث على ظاهره وأنها أكثر من عدد نجوم السماء ولا مانع يمنع من ذلك إذ قد وردت
الأحاديث الصحيحة بذلك.

الثاني: روى الطبراني عن سمرة بن جندب أن رسول الله - ﷺ . قال: «إن الأنبياء

يتباهون أيهم أكثر أصحاباً من أمته، فأرجو أن أكون يومئذ أكثرهم كلهم واردة وإن كل رجل

منهم يومئذ قائم على حوض مَلآن معه عصاً، يدعو من عَرَفَ من أمته، ولكل أمة، يعرفهم بها نبيهم.

وروى الترمذي عن سَمُرَةَ أيضاً: قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضِيًّا، وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَهْلَهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً». انتهى.

الثالث: في بيان غريب ما سبق:

الاختِلاجُ: بخاء مُعْجَمَةٌ فمشناة فوقية وآخره جيم الاختلاس أي ينزع ويجذب.

[جزبا] بجيم فراء ساكنة فباء موحدة فألف قرية من قرى الشام [قريب من الشراة].

أذرح: بهمزة فذال معجمة فراى فحاء مهملة وهي المدينة في طرف الشام.

عمان: بفتح العين المهملة وتشديد الميم بلد باللقاء من أرض الشام.

أَيْلَةٌ: بفتح الهمزة وإسكان المشناة التحتية وفتح اللام.

صنعاء اليمن هي قاعدة اليمن وأكبر مدنها وإنما قيده باليمن في الحديث؛ لأن بالشام موضعاً يعرف بصنعاء ودمشق.

يَشْحَبُ: بالمشناة التحتية والشين والحاء المعجمتين أي يسيل.

«يَغْتُ» بفتح المشناة التحتية وبكسر الغين المعجمة وتشديد التاء المشناة فوقية أي يدفق فيه ميزابان دققاً شديداً متتابعاً.

ليغك بالمشناة التحتية وضم العين المهملة وإسكان الكاف وهو موقف الإبل.

الحَوْضُ:.....

الفَرَطُ:.....

شُحْقًا:.....

الباب العاشر

فيما جاء أنه أول من يجوز على الصراط وأن مفاتيح الجنة بيده

- صلى الله عليه وسلم -

روى الشيخان عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -
يضرب الصراط على جسر جهنم، فلهكون أول من يجيز.

وروى الدارمي والترمذي وحسنه عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ بِيَدِي».

الباب الحادي عشر

فيما جاء أنه أول من يفتح باب الجنة وأنه أول من يدخلها وقيام
خازن الجنة له - صلى الله عليه وسلم -

روى مسلم عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «آتِي بَابَ
الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأُسْتَفْتَحُ فيقول الخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ فيقول: بك أمرت لا أفتح
لأحد قبلك».

ورواه الطبراني، وزاد فيه قال: ويقوم الخازن، ويقول: لا أفتح لأحد قبلك، ولا أقوم
لأحد بعلك، الحديث وتقدمت بقيته في الخصائص.

وروى الطبراني بسند حسن عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - عن
رسول الله - ﷺ -: قال: «إِنَّ الْجَنَّةَ حُرِّمَتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ حَتَّى أَدْخِلَهَا وَحُرِّمَتْ عَلَى الْأُمَّمِ
حَتَّى تَدْخُلَهَا أُمَّتِي».

وروى أبو نعيم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«إِلَيَّ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَبِي تُفْتَحُ الشَّفَاعَةُ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا سَابِقُ الْخَلْقِ إِلَى
الْجَنَّةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا إِمَامُهُمْ وَأُمَّتِي بِالْأَثَرِ».

وروى ابن الجوزي عن حذيفة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْتَحُ بَابَ الْجَنَّةِ».

وروى ابن النجار عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا
أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ بَابَ الْجَنَّةِ فَلَمْ تَسْمَعْ الْأَذَانَ أَحْسَنَ مِنْ طَيْنِ الْجِلْقِ عَلَى يَلْكَ الْمَصَارِيحِ».

وروى الإمام أحمد والدارمي والترمذي عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ
يَأْخُذُ بِحُلَّةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَأَقْفَعُهَا».

وروى ابن خزيمة عنه: أنا أول من يدخل الجنة وأول من يشفع.

وروى أبو يعلى بسند حسنه الحافظ المنذري عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه -
قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْتَحُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ امْرَأَةً تُبَادِرُنِي، أَيُّ لُتْدُخَلٍ
مَعِي أَوْ فِي أَثَرِي، فَأَقُولُ لَهَا: مَا لَكَ وَمَنْ أَنْتَ؟ فَتَقُولُ: أَنَا امْرَأَةٌ قَعَدْتُ عَلَى أَهْتَامِ لِي».

تنبيه: سبق الجمع بين ما هنا وبين ما رواه الترمذي وصححه من حديث بُرَيْدَةَ بن
الْحُصَيْبِ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِدَعَا بِلَالًا، فَقَالَ: يَا بِلَالُ، بِمِ سَبَقْتَنِي، الْحَدِيثُ.

الباب الثاني عشر

فيما جاء أن جنة عدن مسكنه وعلو منزلته في الجنة وتزويج
الله تعالى له مريم بنت عمران وكلثوم أخت موسى وآسية امرأة
فرعون وكثرة خدمه - صلى الله عليه وسلم - وغير ذلك

روى الدَيْلَمِيُّ عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: دخل رسول الله - ﷺ -
مَشْرُوراً فقال: يا عائشة، أما عَلِمْتَ أن الله زَوَّجَنِي في الجنة مَرِيَمَ بنتَ عِمْرَانَ وكلثومَ أختَ
مُوسَى وآسية امرأة فرعون.

وروى الطبراني في الكبير عن سعد بن جنادة - رضي الله تعالى عنه - قال: قال
رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ الله عزَّ وجلَّ زَوَّجَنِي في الجنة مَرِيَمَ بنتَ عِمْرَانَ وامرأة فرعون وأخت
مُوسَى».

وهذا آخر ما وُجِدَ بِخَطِّ الفَيْشِي واللَّهِ أَعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.
وكان الفراغ من كتابة هذا الجزء المبارك ليلة لجمعة المباركة عشرين خلو من صفر
الخير من شهر سنة تسعة وتسعين وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة
والسلام وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم
المولى ونعم النصير^(١).

(١) ثبت في أقرله:

وإن نجد غيباً فسُدَّ الخَلَلُ جَلٌّ مَنْ لَأ فِيهِ عَيْبٌ وَعَلَا

ثم قال: والحمد لله رب العالمين، قد تم وبالله الحمد إكمال إملاء هدى الكتاب الجليل مع التأمل لما فيه من سقامة
الخط وعدم التصحيح والضبط، ولكن قد وقع التصحيح بقدر الطاقة وباعتبار السياق والسباق أو من أصوله، ولقد أتى
فيه بما يهر الألباب ويعجز الحفاظ والكتاب، وزاد من الأطناب فيما هو لائق عند أولي الألباب، وقد أخذ منها
الخفاجي أكثرها، وثم بحمد الله الإملاء في دار مالكةا وحضور مولانا السيد الهمام الأكرم الحسام المحسن بن
علي بن محمد عبد الكريم بن أحمد بن محمد بن إسحاق بن المهدي أحمد بن يحيى سلام الله عليهم والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين آمين، حرر يوم التمام نهار الأحد إحدى وعشرين شهر ذي
القعدة الحرام من شهر سنة ١٣٢٨. وثبت في ج قوله:

(وجدت بالتشحة ما لفظه: قال: مؤلفه شيخنا وقدوتنا إلى الله تعالى خاتمة المُحَدَّثِينَ، الشيخ محمد بن يوسف
الشامي الصالحي نزيل البرقوقية بصخراء القاهرة في فهرست الأبواب هذا جميع ما تضمنه الكتاب من الأبواب والله
سبحانه وتعالى الموفق للصواب وقال كاتبه: أقل تلازمة مؤلفه فقير رحمه ربه محمد بن محمد بن أحمد الفيشي
المالكي قد انتهى ما جمعه مما وجد من مسودة مؤلفة وغيرها على حذو مؤلفه وأول ذلك من أثناء السرايا بعد أن أشار
بذلك الشيخ الإمام العالم العلامة أبي العباس شهاب زين الدين عبد الحق السنباطي الشافعي والشيخ الإمام العلامة
الحافظ أبي عبد الله الشيخ شمس الدين الداودي المالكي يوم وفاة مؤلفه وامتاعي من ذلك لعلمي لعدم أهيتي لذلك،
وعدم مراد مؤلفها، وقد رأيت تلك الليلة، وخصني على ذلك، فقوى العزم على ما أشار به الشيخان، فجاء بيركتهم
على وفق ما رسمه الشيخ المؤلف غير بعض تناهيه تركتها بياضاً ولم أعلم مراده بها، وبعض بياضات لم يتيسر سدها
الآن، وأرجو الله تعالى إن طال الأجل أن يبصرها، وبهيتنا على ذلك إنه على ما يشاء قدير، ما شاء الله كان وما =

= لم يشأ لم يكن ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم اعلم أن الله على كل شيء قدير، وأنه قد أحاط بكل شيء علماً، وأعوذ بالله من علم لا ينفع، ودعاء لا يسمع، وقلب لا يخشع، وعين لا تدمع، أعوذ بالله من شر هؤلاء الأربع وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

وقال العلامة المذكور رحمه الله تعالى وكان الفراغ منه في مساء يوم الخميس خامس عشر ربيع الثاني سنة إحدى وسبعين وتسع مائة ووافق الفراغ من نسخ هذا في يوم الاثنين التاسع والعشرون من ذي القعدة سنة ١٢٨٤ هـ ألف ومائتين أربعة وثمانون من هجرة من له العز والشرف - عليه السلام - على يد الفقير الحقير المقر بالذنب والتقصير وهبه ابن محمد سالم غفر الله له ولوالديه وإخوانه من المسلمين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

وبإيها الناظر إذا تأملت بعض أبواب الصلاة على رسول الله - عليه السلام - وغيرها وما حررته من الحواشي وغيرها وعذرتني وشكرتني على ذلك ودعوت لي بخير، فانظر يا أخي بعين الانصاف أيديك الله بالألطف:

وَإِنْ رَأَيْتَ عَجَباً فَسُدِّ الْحَلَّاءَ جَلِّ مَنْ لَأَ عَجِبَ فِيهِ وَعَلَاءَ

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً دائماً أبداً إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين.

فهرس الجزء الثاني عشر
من
سبل الهدى والرشد في سيرة خير العباد

**في جماع أبواب ما يخصه صلى الله عليه وسلم من الأمور
الدينيوية وما يطرأ عليه من العوارض
البشرية وكذا سائر الأنبياء**

٣ الباب الأول: في حاله في جسمه ﷺ
٧ الباب الثاني: في حكم عقد قلبه ﷺ في الأمور الدينيوية
٩ الباب الثالث: في حكم عقد قلبه ﷺ في أمور البشر الجارية على يديه
١٠ الباب الرابع: في حكم أقواله الدينيوية من إخباره عن أحواله وأحوال غيره ﷺ
١٣ الباب الخامس: في حكم أفعاله الدينيوية ﷺ
١٦ الباب السادس: في الحكمة في إجراء الأمراض وشدتها عليه وكذا سائر الأنبياء

جماع أبواب حكم من سبه أو انتقصه

وكذا سائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين

٢١ الباب الأول: في ذكر فوائد كالمقدمة للأبواب الآتية
٢٣ الباب الثاني: في بيان ما هو في حقه - ﷺ - سب من المسلم
٢٧ الباب الثالث: في بيان ما هو في حقه - ﷺ - سب من الكافر
٢٩ الباب الرابع: في بيان قتل الساب إذا كان ممن يدعي الإسلام ولم يتب
٣٣ الباب الخامس: في الكلام على توبة المسلم واستتابته
٣٤ الباب السادس: في انتقاض عهد الذمي إذا ذم المقام الشريف ووجوب قتله
٣٤ الباب السابع: في عدم قبول توبته إذا سب مع بقاءه على كفره
٣٤ الباب الثامن: في أن توبته بالإسلام هل هي صحيحة مسقط للقتل أم لا؟
٣٥ الباب التاسع: في الخلاف في أن حكم الحاكم بسقوط القتل عن الساب مع بقاءه على الكفر صحيح أم لا؟

جماع أبواب بعض الحوادث الكائنة بالمدينة

الشريفة في سني الهجرة غير ما تقدم

٣٦ باب مبدأ التاريخ الإسلامي
----	---------------------------------

جماع أبواب سيرته صلى الله عليه وسلم في الرقى والتمائم

٧٨ الباب الأول: في إذنه ﷺ في الرقى المفهومة المعنى
٧٨ الباب الثاني: في نهيه ﷺ عن التمائم

- الباب الثالث: في سيرته ﷺ في لدغة العقرب بالرقية ٧٩
- الباب الرابع: في سيرته ﷺ في رقية النملة ٧٩
- الباب الخامس: في سيرته ﷺ في رقية الحية ٨٠
- الباب السادس: في سيرته ﷺ في رقية القرحة والجرح ٨٠
- الباب السابع: في سيرته ﷺ في رقى عامة ورقى جامعة ٨١
- الباب الثامن: في سيرته ﷺ في علاج الحريق وإطفائه ٨٥
- الباب التاسع: في علاج الفزع والأرق المانع من النوم ٨٥
- الباب العاشر: في سيرته ﷺ في علاج حر المصيبة ٨٥
- الباب الحادي عشر: في سيرته ﷺ في علاج الكرب والهم والحزن ٨٧
- الباب الثاني عشر: في سيرته ﷺ في علاج الصرع ٩١
- الباب الثالث عشر: في سيرته ﷺ في علاج الغيراء ٩٤

جماع أبواب سيرته صلى الله عليه وسلم في الطب

- الباب الأول: في فوائد كالمقدمة للأبواب الآتية ٩٥
- الباب الثاني: في أمره ﷺ بالتداوي وإخباره بأن الله تعالى خلق لكل داء دواء ١١٨
- الباب الثالث: في نهيه ﷺ عن التداوي بالخمير ١٢١
- الباب الرابع: في سيرته ﷺ في التطيب ١٢٥
- الباب الخامس: في سيرته ﷺ في حفظ الصحة بالصوم والسفر ١٢٧
- الباب السادس: في سيرته ﷺ في الحمية ١٢٩
- الباب السابع: في سيرته ﷺ في تدبير المأكول والمشروب ١٣٣
- الباب الثامن: في سيرته ﷺ في تدبير الحركة والسكون البدنيين ١٣٤
- الباب التاسع: في سيرته ﷺ في تدبير الحركة والسكون النفسانيين ١٣٤
- الباب العاشر: في سيرته ﷺ في تدبير النوم واليقظة ١٣٤
- الباب الحادي عشر: في سيرته ﷺ في تدبير النكاح ١٣٥
- الباب الثاني عشر: في سيرته ﷺ في تدبير فصول السنة ١٣٥
- الباب الثالث عشر: في سيرته ﷺ في تدبيره لأمر المسكن ١٣٥
- الباب الرابع عشر: في أمره ﷺ باختيار البلدان الصحيحة التربة وتوقي البيئة ١٣٦
- الباب الخامس عشر: في سيرته ﷺ في الجلوس في الشمس ١٣٩

- الباب السادس عشر: في إرشاده صلواته إلى دفع مضار الأغذية بالحركة والأشربة ١٤٠
- الباب السابع عشر: في إرشاده صلواته إلى استعمال المعاجين والجوارش ١٤١
- الباب الثامن عشر: في إرشاده صلواته إلى تعهد العادات والامتناع عن الأطعمة التي لم
تجر العادة بها ١٤١
- الباب التاسع عشر: في سيرته صلواته في الصداع والشقيقة ١٤٢
- الباب العشرون: في سيرته صلواته في السعوط واللدود ١٤٥
- الباب الحادي والعشرون: في سيرته صلواته في الحجامة والفصد ١٤٦
- الباب الثاني والعشرون: في سيرته صلواته في الإسهال والقيء ١٥٦
- الباب الثالث والعشرون: في سيرته صلواته في الكي ١٥٨
- الباب الرابع والعشرون: في سيرته صلواته في الحمى ١٦١
- الباب الخامس والعشرون: في سيرته صلواته في المعيون ١٦٥
- الباب السادس والعشرون: في سيرته صلواته في المجذومين ١٧١
- الباب السابع والعشرون: في علاجه صلواته الجسد المقل وكذا الرأس ١٧٧
- الباب الثامن والعشرون: في علاجه صلواته المسحر ١٧٨
- الباب التاسع والعشرون: في سيرته صلواته في الرمد وضعف البصر ١٨٠
- الباب الثلاثون: في علاجه صلواته من عرق الكلية ١٨٣
- الباب الحادي والثلاثون: في علاجه صلواته المفؤود ١٨٤
- الباب الثاني والثلاثون: في علاجه صلواته عرق النسا ١٨٧
- الباب الثالث والثلاثون: في علاجه صلواته البثرة ١٨٩
- الباب الرابع والثلاثون: في علاجه صلواته الباسور ١٨٩
- الباب الخامس والثلاثون: في علاجه صلواته الورم ١٩٠
- الباب السادس والثلاثون: في علاجه صلواته الخنازير ١٩٠
- الباب السابع والثلاثون: في علاجه صلواته الدوخة ١٩٠
- الباب الثامن والثلاثون: في علاجه صلواته العذرة ١٩١
- الباب التاسع والثلاثون: في علاجه صلواته العشق ١٩٢
- الباب الأربعون: في علاجه صلواته وجع الصدر ١٩٣
- الباب الحادي والأربعون: في علاجه صلواته ذات الجنب ١٩٤
- الباب الثاني والأربعون: في علاجه صلواته الاستسقاء والمعدة ويس الطبيعة ١٩٥

- ١٩٨ الباب الثالث والأربعون: في علاجه ﷺ الإسهال
- ١٩٩ الباب الرابع والأربعون: في علاجه ﷺ القولنج
- ٢٠٠ الباب الخامس والأربعون: في علاجه ﷺ الدود في الجوف
- ٢٠٠ الباب السادس والأربعون: في علاجه ﷺ الباه
- ٢٠١ الباب السابع والأربعون: في علاجه ﷺ السل
- ٢٠١ الباب الثامن والأربعون: في علاجه ﷺ الجراح
- ٢٠٢ الباب التاسع والأربعون: في علاجه ﷺ الخراج والحكة ونحوهما
- ٢٠٣ الباب الخمسون: في علاجه ﷺ الكسر والوثى والخلع
- ٢٠٣ الباب الحادي والخمسون: في علاجه ﷺ الخدران الكلبي
- ٢٠٣ الباب الثاني والخمسون: في إرشاده ﷺ إلى دفع مضرات السموم بأغذائها
- ٢٠٤ الباب الثالث والخمسون: في سيرته ﷺ في السم
- ٢٠٥ الباب الرابع والخمسون: في سيرته ﷺ في لدغ الهوام
- ٢٠٦ الباب الخامس والخمسون: في سيرته ﷺ في الزكام وأدواء الأنف
- ٢٠٧ الباب السادس والخمسون: في علاجه ﷺ الشوكة
- ٢٠٧ الباب السابع والخمسون: في علاجه ﷺ أمراض الفم
- ٢٠٨ الباب الثامن والخمسون: في سيرته ﷺ في الأسنان
- ٢٠٩ الباب التاسع والخمسون: في علاجه ﷺ الدبيلة
- ٢٠٩ الباب الستون: في سيرته ﷺ في غمز الظهر في السقطة والقدمين من الإعياء
- ٢١٠ الباب الحادي والستون: في علاجه ﷺ الإعياء من شدة المشي
- ٢١٠ الباب الثاني والستون: في علاجه ﷺ الحائض والمستحاضة والنفساء
- ٢١١ الباب الثالث والستون: في إطعامه ﷺ المزورات للناقه
- ٢١٢ الباب الرابع والستون: في تغذيته ﷺ المريض بألطف ما اعتاده من الأغذية
- ٢١٢ الباب الخامس والستون: في بعض فوائد تتعلق بالأبواب السابقة
- الباب السادس والستون: في الكلام على بعض المفردات التي جاءت على
لسانه ﷺ
- ٢١٧

جماع أبواب مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ووفاته

- ٢٢٧ الباب الأول: في كثرة أمراضه ﷺ

- ٢٢٩ الباب الثاني: في نعي الله تعالى إلى رسوله ﷺ نفسه الشريفة
- ٢٣٢ الباب الثالث: في عرضه ﷺ القرآن على جبريل في العام الذي مات فيه مرتين
- الباب الرابع: فيما جاء أنه خير بين أن يبقى حتى يرى ما يفتح على أمته وبين
- ٢٣٣ التعجيل واستغفاره ﷺ لأهل البقيع
- ٢٣٥ الباب الخامس: في ابتداء مرضه ﷺ
- ٢٣٧ الباب السادس: فيما جاء أنه ﷺ كان يدور على بيوت أزواجه في مرضه
- ٢٣٨ الباب السابع: في اشتداد الوجع عليه ﷺ
- ٢٤٠ الباب الثامن: في أمره ﷺ أن يصب عليه الماء لتقوى نفسه فيعهد إلى الناس
- ٢٤٢ الباب التاسع: فيما روي أنه ﷺ طلب من أصحابه القود من نفسه
- ٢٤٤ الباب العاشر: في مدة مرضه ﷺ واستخلافه أبا بكر في الصلاة بالناس
- ٢٤٧ الباب الحادي عشر: في إرادته ﷺ أن يكتب لأبي بكر كتاباً
- ٢٤٧ الباب الثاني عشر: في إرادته ﷺ أن يكتب لأصحابه كتاباً فاختلفوا فلم يكتب
- ٢٥٠ الباب الثالث عشر: في إخراجته ﷺ من المال كان عنده وعتق عبيده
- ٢٥١ الباب الرابع عشر: في إعلامه ﷺ ابنته فاطمة رضي الله تعالى عنها بموته
- ٢٥٢ الباب الخامس عشر: في وصيته ﷺ الأنصار عند موته
- ٢٥٣ الباب السادس عشر: في جمعه ﷺ أصحابه في بيت عائشة ووصيته لهم
- ٢٥٦ الباب السابع عشر: في وصيته ﷺ بالصلاة وغيرها من أمور الدين
- ٢٥٧ الباب الثامن عشر: في تحذيره ﷺ أن يتخذ قبره مسجداً
- ٢٥٨ الباب التاسع عشر: في ما يؤثر عنه ﷺ من ألقابه في مرض موته
- ٢٦٠ الباب العشرون: في آخر صلاة صلاها بالناس ﷺ
- ٢٦١ الباب الحادي والعشرون: في استعماله ﷺ السواك قبل وفاته
- ٢٦١ الباب الثاني والعشرون: في معاتبته ﷺ نفسه على كراهية الموت
- الباب الثالث والعشرون: فيما جاء أنه قبض ثم أري مقعده من الجنة ثم ردت إليه
- ٢٦٢ روحه ثم خير
- الباب الرابع والعشرون: في تردد جبريل إليه واستئذان ملك الموت وزيارة اسماعيل
- ٢٦٣ صاحب السماء الدنيا له ﷺ وقبض روحه الشريفة
- ٢٦٨ الباب الخامس والعشرون: في إخبار أهل الكتاب بموته ﷺ
- ٢٧١ الباب السادس والعشرون: في بيان معنى قوله ﷺ: حياتي خير لكم وموتي خير لكم

- الباب السابع والعشرون: في عظم المصيبة وما نزل بالمسلمين بموته صلى الله عليه وسلم ٢٧٣
- الباب الثامن والعشرون: في بلوغ هذا الخطب الجسيم إلى الصديق الكريم ٢٩٨
- الباب التاسع والعشرون: في اختيار الله تعالى له صلى الله عليه وسلم بأن يجمع له مع النبوة
الشهادة ٣٠٣
- الباب الثلاثون: في تاريخ وفاته صلى الله عليه وسلم ٣٠٥
- الباب الحادي والثلاثون: في مبلغ سنه صلى الله عليه وسلم ٣٠٧
- الباب الثاني والثلاثون: في عدم استخلافه أحداً بعينه ٣٠٩
- الباب الثالث والثلاثون: في ذكر خبر السقيفة وبيعة أبي بكر بالخلافة بعد موت
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣١١
- جماع أبواب غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه
وموضع قبره والاستسقاء به وفضل ما بينه وبين المنبر
وفضل مسجده وحياته في قبره، وعرض أعمال أمته
عليه وحكم تركته زاده الله فضلاً وشرفاً لديه**
- الباب الأول: في غسله صلى الله عليه وسلم ومن غسله وما وقع في ذلك من الآيات ٣٢١
- الباب الثاني: في صفة كفنه صلى الله عليه وسلم ٣٢٦
- الباب الثالث: في الصلاة عليه زاده الله فضلاً وشرفاً لديه ٣٢٩
- الباب الرابع: في دفنه صلى الله عليه وسلم ومن دفنه ٣٣٣
- الباب الخامس: في ذكر من كان آخر الناس عهداً به في قبره صلى الله عليه وسلم ٣٣٨
- الباب السادس: فيما سمع من التعزية به صلى الله عليه وسلم ٣٤٠
- الباب السابع: في موضع قبره الشريف وصفته وصفة حجرته ٣٤٢
- الباب الثامن: في الاستسقاء بقبره الشريف صلى الله عليه وسلم ٣٤٧
- الباب التاسع: في فضل ما بين قبره ومنبره صلى الله عليه وسلم ٣٤٨
- الباب العاشر: في فضل مسجده صلى الله عليه وسلم ٣٥١
- الباب الحادي عشر: في حياته في قبره وكذلك سائر الأنبياء عليه وعليهم أفضل
الصلاة والسلام ٣٥٥
- الباب الثاني عشر: في صلته في قبره وكذلك سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ... ٣٦٧
- الباب الثالث عشر: في عرض أعمال أمته عليه زاده الله فضلاً وشرفاً لديه ٣٦٨
- الباب الرابع عشر: في حكم تركته صلى الله عليه وسلم وما خلف ٣٦٩

جماع أبواب زيارته صلى الله عليه وسلم بعد موته وفضلها

- الباب الأول: في فضل زيارته صلى الله عليه وسلم ٣٧٥
- الباب الثاني: في الدليل على مشروعية السفر وشدة الرحل لزيارة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣٨٠
- الباب الثالث: في الرد على من زعم أن شد الرحل لزيارته صلى الله عليه وسلم معصية ٣٨٣
- الباب الرابع: في آداب زيارته صلى الله عليه وسلم ٣٨٥

جماع أبواب التوسل به صلى الله عليه وسلم

- الباب الأول: في مشروعية التوسل به صلى الله عليه وسلم إلى الله تبارك وتعالى ٤٠٣
- الباب الثاني: في ذكر من توسل به قبل خلقه من الأنبياء صلى الله عليه وسلم ٤٠٣
- الباب الثالث: في ذكر من توسل به في حياته من الإنس صلى الله عليه وسلم ٤٠٤
- الباب الرابع: في ذكر من توسل به صلى الله عليه وسلم في حياته من الحيوانات ٤٠٥
- الباب الخامس: في ذكر من توسل به صلى الله عليه وسلم بعد موته ٤٠٧

جماع أبواب الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم**زاده الله فضلاً وشرفاً لديه**

- الباب الأول: في فوائد تتعلق بالآية الكريمة ٤٠٩
- الباب الثاني: في الأمر بالصلاة والسلام عليه ٤١٦
- الباب الثالث: في التحذير من ترك الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ٤١٨
- الباب الرابع: في فضل الصلاة والسلام عليه ٤٢٤
- الباب الخامس: في كيفية الصلاة والسلام عليه ٤٣٣
- الباب السادس: في المواطن التي يستحب الصلاة عليه فيها صلى الله عليه وسلم ٤٤٤

جماع أبواب بعثه وحشره واحواله يوم القيامة صلى الله عليه وسلم

- الباب الأول: فيما جاء أنه أول من يفيق من الصعقة وأول من يقوم من قبره ٤٥٢
- الباب الثاني: في كسوته صلى الله عليه وسلم في الموقف، ومكانه وأمه ٤٥٤
- الباب الثالث: في كونه صلى الله عليه وسلم أول من يدعى يوم القيامة ٤٥٦
- الباب الرابع: في اختصاصه صلى الله عليه وسلم بالسجود يومئذ ٤٥٧
- الباب الخامس: في طمأنينته إذا جيء بجهنم وفرع غيره صلى الله عليه وسلم ٤٥٨
- الباب السادس: في شفاعته العظمى لفصل القضاء والإراحة من طول الوقوف ٤٥٩

- ٤٦٢ الباب السابع: في الكلام على المقام المحمود والكلام له، بقية شفاعته عليه السلام
- ٤٦٥ الباب الثامن: في دخوله عليه السلام جهنم لإخراج أناس من أمته
- ٤٦٥ الباب التاسع: في الكلام على حوضه عليه السلام
- ٤٦٧ الباب العاشر: فيما جاء أنه أول من يجوز على الصراط وأن مفاتيح الجنة بيده عليه السلام
- ٤٦٨ الباب الحادي عشر: فيما جاء أنه أول من يستفتح باب الجنة وأنه أول من يدخلها
- ٤٦٩ الباب الثاني عشر: فيما جاء أن جنة عدن مسكنه وعلو منزلته في الجنة

(Faint bleed-through text from the reverse side of the page, including phrases like "باب السابع" and "باب الثامن")

(Faint bleed-through text from the reverse side of the page, including phrases like "باب التاسع" and "باب العاشر")

(Faint bleed-through text from the reverse side of the page, including phrases like "باب الحادي عشر" and "باب الثاني عشر")



